النص والإجتهاد

السيد شرف الدين

---

[١]

النص والاجتهاد تأليف الامام عبد الحسين شرف الدين الموسوي قدس الله سره تحقيق وتعليق ابو مجتبى

---

[٢]

الكتاب: النص والاجتهاد المؤلف: الامام شرف الدين (قده) المحقق: أبو مجتبى الناشر: أبو مجتبى الطبعة: الاولى ١٤٠٤ ه الطبع: ٢٠٠٠ نسخة المطبعة: سيد الشهداء عليه السلام - قم

---

[٣]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين باري الخلائق أجمعين الذي سن لهم أحكاما وتشريعات تعود عليهم بالنفع في عاجل الدنيا وآجل الاخرة وجعلها طبقا لمصالح وعلل لا يعلمها الا هو ومن ارتضاه من رسله وعباده المخلصين. والصلاة والسلام على منقذ البشرية من الظلمات إلى النور، الذي حلاله حلال أبدا إلى يوم القيامة وحرامه حرام أبدا إلى يوم القيامة، الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى، وعلى آله الغر الميامين أمناء الله على دينه ومهبط وحيه ومعدن رحمته وخزان علمه.. والذين هم منتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم وأولياء النعم وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد وأركان البلاد وأبواب الايمان.، حجج الله على أهل الدنيا والاخرة والاولى المظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون.

---

[٤]

[الحرية:] الحرية هو شعار، كثيرا ما دفعته أديان ومذاهب وأحزاب وقوميات و شخصيات في العصر الحديث وفي العصر القديم وجعل هذا الشعار هدفا و مقصدا للانسان يسعى لتحقيقه ويتغنى به، وإذا أراد الانسان أن يبحث عن المبدأ أو الفئة التي أعطت للانسان حريته وسعادته المنشودة لم يجد لها عين ولا أثر على وجه البسيطة حتى المذاهب التي اتخذت الحرية شعارا اساسا لها كالرأسمالية الغربية أو الاشتراكية الشرقية والذي يوجد عندها انما هو لفظ الحرية ومصداق العبودية بمعنى الكلمة وبما يحمل اللفظ من معنى لهذا رجع الانسان من هذين المذهبين بل والمذاهب الاخرى الوضعية بخفي حنين الا العبودية الذليلة. الانسان لا يجد حريته وسعادته الا في الاسلام وهو الدين والمبدأ الوحيد الذي ضمن للانسان سعادته وحريته الحقيقية في جميع المجالات: المبدأية والاقتصادية والاخلاقية الفردية والاجتماعية، وهذه هي الحرية التي تعلو به إلى ما يتناسب مع انسانيته وكرامته بل وتعلو به إلى أعلى عليين حتى تقربه من مولاه. [حرية الفكر في الاسلام:] من جملة الحريات التي

منحها الاسلام للانسان هي حرية الفكر ودعاه وحثه على التفكر في جميع المجالات بما فيها الكون والحياة والاخرة وما سوف يؤول إليه وأشار إلى حقيقة قد تخفى على الانسان وهي ان الذي يستفيد من الكون والحياة ويكون على سبيل نجاة هو الذي يفكر فيما حوله (ان

---

[٥]

في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض..) (١). وان الذي يأخذ عبرة من ذلك هو الانسان المفكر قال تعالى: (وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون) (٢). وفي الحث على الفكر وحريته فضله على كثير من العبادات فقد روي عن نبي الاسلام صلى الله عليه وآله قوله: " فكرة ساعة أفضل من عبادة سنة " (٣). وأرجحية التفكر على العبادة ليس الا لان في التفكر ميزة خاصة لا توجد في كثير من العبادات الجوفاء عن المعرفة والهداية. تلك الميزة هي الوصول إلى الحقيقة فكم انسان قد اهتدى إلى الاسلام أو من الفسق والعصيان إلى الايمان وخرج من الظلمات إلى النور ومن الشقاء إلى السعادة. لانه استعمل فكره وعقله لفترة من الزمن وقد لا تتجاوز الساعات أو الدقائق فيرتبط مصيره بهذه اللحظات القيمة. والشواهد على ذلك كثيرة جدا فالنقتبس من باب مدينة علم النبي صلى الله عليه وآله بعضها قال عليه السلام: " فكرك يهديك إلى الرشاد، ويحدوك على اصلاح المعاد " (٤). وقال أيضا: " لكل شئ دليل ودليل العاقل التفكر " (٥). وقال عليه السلام: مشيرا إلى انه كل ما كان تفكير الانسان أكثر وأعمق كان صوابه

---

(١) سورة آل عمران: ١٩٠ - ١٩١. (٢) الجاثية: ١٣. (٣) البحار ٧١ / ٣٢٦. (٤) غرر الحكم ص ٢٢٧. (٥) تحف العقول ص ٢٨٥.

---

[٦]

وقربه إلى الحق أكثر وكل ما قل تفكيره كثر خطائه وقرب نحو الباطل " طول الفكر يحمد العواقب، ويستدرك فساد الامور " (١). وقال عليه السلام: " تفكرك يفيدك الاستبصار ويكسبك الاعتبار " (٢). وقال عليه السلام: " من فكر قبل العمل كثر صوابه " (٣). [المبدأ الاول وحرية الفكر:] والاسلام حينما دعى إلى حرية الفكر وحث عليه لم يكن ذلك من باب التسلية والشعار الفارغ وانما رتب على ذلك الاثر كبقية الحقائق التي يدعو إليها. فأهم شئ في وجهة نظر الاسلام بل في الوجود ككل هو معرفة المبدأ الاول المنشئ لهذا الكون بما فيه وهذه الحياة التي يعيشها الانسان على هذا الكوكب. فالاسلام ابتدأ مع الانسان من هذه المهمة التي هي أول ما يحتاجه الانسان ولا يمكن أن يستقل عنها أو ينفصل عن فيضها ولو لحظة واحدة، فنبه الاسلام الانسان على أنه لابد له من الاعتراف بوجود الله سبحانه وعدالته من طريق العقل الحر والتفكير العميق ولا يكفي التقليد فيه وكذلك بقية اصول الدين كالنبوة والامامة والمعاد يلزم أن يعترف بها من طريق فكره وأدلتها متوفرة لجميع الناس مهما اختلفت مستوياتهم ويكتفي من كل بحسب حاله، والايات والروايات التي تتحدث كأدلة ليست الا محض ارشاد والا لحصلت المصادرة. وهذا لا يمنع من ان الاسلام اتخذ موقفا آخر بالنسبة إلى فروع الدين فقد

فسح المجال للتقليد فيها لمن ليس أهلا للنظر والفحص وذلك لكثرتها وتشعب

---

(١) غرر الحكم ص ٢٠٨. (٢) غرر الحكم ص ١٥٧. (٣) غرر الحكم ص ٢٧٧.

أدلتها خصوصا مع البعد الزمني عن عصر الرسالة وتوقف النظام الاجتماعي لو اشتغل الكل بتحصيل كل ما يحتاجه من مسائل الفقه. [حرية اختيار الاسلام:] بعد أن عرفنا ان معرفة المبدأ الاول لابد أن يكون من طريق العقل وحريته التامة. نعرف ان كل شئ مهما سما فهو دون المولى سبحانه حتى الاسلام فاختياره يكون بتفكر الانسان وبحثه وتدقيقاته (لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) وعندما يستعمل عقله فالنتيجة هي الاعتراف بالاسلام ومباديه لهذا نرى ان الاسلام يعطي الانسان حرية التفكير في بحثه وهو مطمأن ان النتيجة هو الوصول إلى الحقيقة والواقع وتراه يضع للانسان الداعية الطرق الحكيمة والخلقية عندما يدعو الانسان غيره ولا يحتاج لان يستعمل الاساليب الملتوية من الكذب والغش والبهتان والشتم والتعصب الاعمى (ادعو إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) (١) (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن) (٢). واننا على علم ويقين تأمين ان الانسان مهما كان إذا استعمل فكره ولم يتعصب إلى فكرة معينة أو تقليد أعمى لابويه أو لبيئته التي يعيش فيها أو لحزب ينتمي إليه أو لمذهب ينتسب إليه وصار موضوعيا في فكره وبحثه وأخلص النية لله تعالى للحق في هدفه فانه سوف يصل إلى الحقيقة وتنكشف له كما سوف يتعرف على الباطل وموارد الاشتباه والالتباس عليه وذلك بعون الله وحسن لطفه وعنايته.

---

(١) النحل: ١٢٥. (٢) العنكبوت: ٤٦.

[منزلة العقل في الاسلام:] فإذا عرفنا هذه الاهمية الكبرى للفكر في الاسلام نعرف أهمية العقل في حياة الانسان وسعادته ووصوله إلى الواقع. فان العقل أداة الفكر الذي يفكر بها الانسان وقد وردت النصوص الكثيرة في مدح العقل وجعله حجة على الناس كما ان الرسل حجة عليهم. قال الامام الكاظم عليه السلام: " يا هشام ان لله على الناس حجتين: حجة ظاهرة وحجة باطنة. فأما الظاهرة فالرسل والانبياء والائمة عليهم السلام، وأما الباطنة فالعقول " (١). بل جعل التمييز بين الخير والشر والنزوع عن الشر انما هو بالعقل. فقد روي عن الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله: " انما يدرك الخير كله بالعقل ولا دين لمن لا عقل له " (٢). وهكذا يتتابع المدح والثناء على العقل وما يلازمه من العلم والتفقه (انما يخشى الله من عباده العلماء) (٣). وقال الامام الكاظم عليه السلام: " تفقهوا في دين الله فان الفقه مفتاح البصيرة " (٤). وقال الامام أمير المؤمنين عليه السلام: " ايها الناس لا خير في دين لا تفقه فيه " (٥).

---

(١) الكافي ج ١ / ١٦. (٢) تحف العقول ص ٤٤. (٣) فاطر: ٢٨. (٤) تحف العقول ص ٣٠٢. (٥) البحار ج ٧٠ / ٣٠٧.

[الموضوعية عند أهل البيت:] لا نعجب لما نرى أئمة الهدى من آل الرسول صلى الله عليه وآله ان هدفهم هو الوصول إلى الحق مهما كان طريقه مرا وشائكا وكأودا واننا بملاحظة تعاليمهم عليهم السلام وتربيتهم لامة جدهم نرى أروع الامثلة في الموضوعية والتجرد عن التقليد الاعمى والتعصب الجاهلي فمثلا نقرأ قول الامام الهادي عليه السلام في مناجاته لربه وتضرعه إليه: " اللهم اني لو وجدت شفعاء أقرب اليك من محمد وأهل بيته الاخيار الائمة الابرار لجعلتهم شفعائي اليك.. ". فالميزان ليس الحسب أو النسب أو العشيرة أو تقليد الاباء مهما بلغوا في عظمتهم وشهرتهم بل المقصد هو الوصول إلى الحق سبحانه والقرب إليه من أي طريق وبأي ثمن وانما يجب التمسك بالمبدأ المعين إذا كان موصلا إلى الله تعالى ومقربا نحوه والا لا قيمة له، فالامام الهادي عليه السلام يفترض - وفرض المحال ليس بمحال - انه لو وجد شخص أقرب إلى الله من الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله لوجب التمسك به، وهذا غاية الموضوعية والاخلاص إلى الله سبحانه. * * * وان الموضوعية في الابحاث مهما كانت قد تبدو حساسة وشائكة وصعبة الا انها سوف تكون عاملا مساعدا للوحدة ولم شعث الامة الاسلامية ورص صفوفها في قبال الكفر العالمي، وأما السكوت عن القضايا المذهبية والخلافية أو اثارتها بالشتم والكذب والبهتان والتعصب فانه لن يجدي نفعا للامة الاسلامية ووحدتها وعزها وكرامتها، بل يجب أن تتوحد الصفوف وتنصهر وتحابب القلوب مهما كان بينها من خلاف أو تعدد في المذاهب والافكار وتكون كالجسد

الواحد يتألم بعضه لبعض لتعود خير أمة أخرجت للناس. وهذا الكتاب الذي بين أيدينا من جملة الكتب التي تعرض القضايا العلمية والتاريخية والفقهية والكلامية ويبحثها بحثا موضوعيا بعيدا عن التعصب المذهبي أو الطائفي بل أعطى للفكر مجاله في مناقشات الابحاث التي تعرض لها. وأول ما يلفت انتباهنا هو عنوان الكتاب (النص والاجتهاد) فماذا يراد بهذين اللفظين وما هو مقدار الصلة والتقابل بينهما. [النص:] أصل النص في اللغة: أقصى الشئ وغايته ثم سمي به ضرب من السير السريع. ونصصت الحديث إلى فلان: رفعته إليه (١). [وللنص معنيان] ١ - ان يكون في مقابل المجمل أو الغير الظاهر فيكون النص: " ما دل على معنى غير محتمل للنقيض بحسب الفهم " (٢). وقال صاحب المعارج: " هو الكلام الذي يظهر افادته لمعناه ولا يتناول أكثر مما هو مقول فيه " (٣). وهذا المعنى لم يكن محط لنظر المصنف. ٢ - النص: المراد به الكتاب الكريم والسنة الشريفة بأقسامها الثلاثة: أ - قول المعصوم. ب - وفعله. ج - وتقريره.

---

(١) راجع: الصحاح ولسان العرب. (٢) مجمع البحرين ج ٤ / ١٨٦. (٣) معارج الاصول ص ١٠٥.

فقد أطلق على كل ذلك النص فإذا قيل عنده نص أي أحد هذه الامور وإذا قيل لم يكن عنده نص أي هذه الامور منتفية فيرجع معنى النص إلى انه: " الدليل الدال على الحكم الشرعي والثابت عن الشارع من طريق القطع أو الظن المعتبر سواء كان كتابا أو سنة ". وهذا هو مراد المصنف كما هو واضح من ثنايا أبحاث الكتاب. [الاجتهاد:] والاجتهاد في اللغة مأخوذ من " الجهد " بالضم بمعنى الطاقة وبالفتح بمعنى المشقة فهو بذل الوسع والطاقة والقيام بعمل ما مع المشقة. وبهذا المعنى استعمل في القرن الاول الاسلامي فالنصوص التي قد وردت وتحدثت عن الاجتهاد بناءا على صحة تلك النصوص فالمراد هو الاجتهاد اللغوي ولم يكن لهم اصطلاح خاص غير المعنى اللغوي. [في الاصطلاح:] والاجتهاد في اصطلاح علماء الاصول قد تعدد تعريفه عندهم: فقد عرفوه: " انه ملكة يقتدر بها على استنباط الحكم الشرعي الفرعي من الاصل فعلا أو قوة قريبة " كما عرفه البهائي بذلك. وعرفه الغزالي بأنه: بذل المجتهد وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة ". وعرفه ثالث: من انه " الملكة التي يقتدر بها على ضم الصغريات لكبرياتها لانتاج حكم شرعي أو وظيفة عملية شرعية أو عقلية " (٢).

---

(١) راجع كتب اللغة الصحاح ولسان العرب. (٢) الاجتهاد لبحر العلوم والاصول العامة للحكيم، ومقدمة الكتاب للحكيم أيضا.

وغيرها من عشرات التعاريف التي لا تتعدى انها شرح للاسم وليست تعاريف لحقيقة الاجتهاد خصوصا بعد تطوره واختلافه من زمن إلى آخر. [التأويل:] عرفنا فيما سبق انه القرن الاول الاسلامي لم يستعمل الاجتهاد كمصطلح خاص يغاير المعنى اللغوي بل يستعملونه في المعنى اللغوي فقط. وهم يستعملون مكانه كمصطلح خاص لفظ " التأويل " فالشخص الذي يرتكب مخالفة للكتاب أو السنة ويراد أن يعتذر عنه أو يصحح عمله يقال له تأول. وأمثلة ذلك كثيرة في الصدر الاول: منها: ان خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة عامل رسول الله على صدقات قومه اعتذر خالد عن فعله وقال للخليفة أبي بكر: " يا خليفة رسول الله اني تأولت وأصبت وأخطأت " (١). ومنها: قول أبي بكر جوابا لعمر حين قال: " ان خالدا زنى فارجمه ": " ما كنت أرجمه فانه تأول فأخطأ " أو " هبه يا عمر، تأول فأخطأ.. " (٢). وهكذا كانوا يعتذرون لجملة من الصحابة في أعمالهم كاتمام الصلاة في حال السفر لعائشة وعثمان والحروب التي دارت بين الصحابة (٣). وتطور الاعتذار إلى حد صار إلى كل جريمة ترتكب والمرتكب في نظرهم مسكوت عنه.

---

(١) راجع ما يأتي ص ١٢٥. (٢) مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٦٧، وما يأتي من الكتاب ص ١٢٤. (٣) صحيح مسلم باب صلاة المسافر وقصرها، وما يأتي من الكتاب ص ٤٠٥ و ٤١٢.

فقد اعتذر ابن حزم: عن أبي الغادية قاتل عمار (رض) من انه متأول مجتهد فحطي له أجر واحد (١). مع ما تواتر من قول النبي صلى الله عليه وآله في عمار انه " تقتله الفئة الباغية " (٢). بل تمادوا في الاعتذار عن أشقى الاولين والاخرين ابن ملجم في الجريمة التى

هزت السموات والارض وهى قتله لسيد الوصيين عليه السلام. اعتذروا لابن ملجم كما اعتذروا ليزيد بن معاوية في قتله لسيد شباب أهل الجنة ريحانة الرسول صلى الله عليه وآله وقرة عين الزهراء البتول الامام الحسين سبط الرسول عليه السلام (٣). اعتذروا لهم انهم تأولوا فأخطأوا فلهم أجر واحد. وإذا رجعنا إلى كتب اللغة في معنى التأويل لرأيناهم يذكرون ان: التأويل هو بمعنى التفسير. وتفسير ما يأول إليه الشئ (٤). ولكن المعتذرين استعملوه في غير معناه اللغوي بل في الافعال التي ارتكبت مخالفة للنصوص الصريحة (٥). [مدرسة الرأى:] وفي القرن الثاني تطورت أسباب الاعتذار والتبرير من " التأويل " إلى

---

(١) الفصل لابن حزم، والاصابة ج ٤ / ١٥١. (٢) راجع مصادر هذا الحديث في كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات. (٣) المحلى لابن حزم ج ١٠ / ٤٨٤ والجوهر النقى لابن التركمان بذيل سنن البيهقى ج ٨ / ٥٨ وتاريخ ابن كثير ج ٨ / ٢٢٣. (٤) راجع كتب اللغة الصحاح ولسان العرب. (٥) راجع ما يأتي من أبحاث في الكتاب، ومقدمة مرآة العقول.

الرأي وكانت مدارس الرأي كثيرة ادعى بعضهم وجودها في زمن الصحابة في الصدر الاول من الاسلام ولكن مدرسة الامام أبي حنيفة المتوفى ١٥٠ هـ والمتواجدة في العراق فاقت بقية مدارس الرأي فقد بالغ بالاخذ به كمصدر أساسي للاحكام الشرعية ودليل قاطع فقد روى الخطيب البغدادي في ترجمة أبي حنيفة من تاريخ بغداد عن يوسف بن أسباط قال قال أبو حنيفة: " لو أدركني رسول الله وأدركته لاخذ بكثير من قولي وهل الدين الا الرأي الحسن " (١). ولهذا تشدد في أخذ النصوص من السنة النبوية إلى حد كان يرفض جملة كبيرة منها، فقد روى الخطيب أيضا عن علي بن عاصم انه قال: حدثنا أبا حنيفة عن النبي فقال: لا آخذ به فقال: فقلت: عن النبي فقال: لا آخذ به وروي أيضا عن أبي اسحاق الفزاري قال: كنت آتي أبا حنيفة أسأله عن الشئ من أمر الغزو فسألته عن مسألة فأجاب فيها فقلت له: انه يروى فيه عن النبي كذا وكذا قال: دعنا عن هذا. وقال أيضا: كان أبو حنيفة يجيئه الشئ عن النبي صلى الله عليه وآله فيخالفه إلى غيره (٢). وعلى هذا المبنى فقد أفتى بجملة من الاحكام الشرعية التي توجد كثير من الروايات على خلافها (٣). والحاصل: ان الرأي في مدرسة أبي حنيفة بل وفي غيرها يساوي الاجتهاد

---

(١) تاريخ بغداد ج ١٣ / ٣٨٧ - ٣٩٠. (٢) راجع هذه النصوص وغيرها في تاريخ بغداد للخطيب ج ١٣ / ٣٨٧ - ٣٩٠ وكتاب المجروحين لبستى ج ٣ / ٦٥ كما في مقدمة مرآة العقول ج ٢. (٣) راجع ذلك في كتاب المحلى لابن حزم ج ٧ / ٨١ و ١١١ وج ٨ / ٣٥١ وج ١٠ / ٣٦٠ وبداية المجتهد ومقدمة مرآة العقول ج ٢ / ٤٠ - ٤٦.

وهما بمعنى واحد يقول مصطفى عبد الرزاق: " فالرأي الذي نتحدث عنه هو الاعتماد على الفكر في استنباط الاحكام الشرعية وهو مرادنا بالاجتهاد " (١). وهذا الاجتهاد عندهم على الاقل عدل للكتاب والسنة فكما انهما مدركان للاحكام الشرعية كذلك الرأي يقول الدواليبي في تقسيم الاجتهاد إلى ثلاثة: أولا: البيان والتفسير لنصوص الكتاب والسنة. ثانيا: القياس على الاشباه في الكتاب

والسنة. ثالثا: الرأي الذي لا يعتمد على نص خاص وانما على روح الشريعة.. " (٢). ولعل الفقر العلمي الذي حصل لديهم وذلك من ان التلقي للاحاديث ومن مصدرها قد انقطع بوفاة الرسول صلى الله عليه واله لهذا مست الحاجة إلى مثل هذه الامور بعكسه لمدرسة أهل البيت مثلا التي ترى ان الائمة عليهم السلام هم استمرار لحركة الرسول الاعظم صلى الله عليه واله وهم قد حفظوا جميع آثاره وهم لسانه الناطق فبوجودهم عليهم السلام لا تحتاج شيعتهم إلى الرأي والقياس وما شاكلهما. [مدرسة الحديث] ولما انتشرت مدرسة الرأي خرجت في قبالها مدرسة الحديث وقد أخذت هذه موقفا عكسيا لمدارس الرأي فقد اعتمدت هذه على ظواهر الحديث وشجبت جميع القضايا العقلية كالقياس والاستحسان والرأي وتعبدت بظواهر النصوص وكان من المؤيدين إلى هذه المدرسة الامام مالك بن أنس ثم تم تشييدها على يد داود بن علي الظاهري المتوفى سنة ٢٧٠ ه وسمي بالظاهري

---

(١) تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ص ١٣٨. (٢) المدخل إلى علم اصول الفقه ص ٥٥.

لانه كان يعتمد على ظواهر الكتاب والسنة ولم يعتمد على الاجماع الا إذا اتفق جميع العلماء على الحكم. وهذه المدرسة لم تتمكن من مصارعة مدرسة الرأي بالرغم من وجود علماء وأنصار لها كابن حزم الاندلسي فقد انقرضت هذه المدرسة في القرن الثامن الهجري. [مدرسة أهل البيت:] ان مدرسة أهل البيت في تلقي الاحكام الالهية ونشرها لها مميزاتها ومباديها الخاصة ولها الاستقلالية التامة عن جميع المدارس الاخرى التي حدثت وتعتقد ان الاحكام الشرعية يجب أن تكون من مصدر الهي ومن منبع الرسالة المحمدية لا غير وان علومهم علوم جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله ولهذا كثيرا ما يكررون ويؤكدون ان حديثهم هو حديث جدهم سواء أسندوها إليه أم لا، وانهم لا يقولون بآرائهم بل علمهم موروث من جدهم إلى الامام أمير المؤمنين عليه السلام ثم إلى الحسن ثم الحسين ثم الائمة من بعده واحدا بعد واحد فمثلا علوم سيد العترة الامام أمير المؤمنين عليه السلام مأخوذة من علم الرسول صلى الله عليه وآله فقد ورد عن الامام الصادق عليه السلام قوله: " ان الله علم رسول الله الحلال والحرام والتأويل وعلم رسول الله علمه كله عليا " (١). و (سأل رجل أبا عبدالله عليه السلام - الامام الصادق - عن مسألة فأجابه فيها، فقال الرجل: أرأيت ان كان كذا وكذا ما يكون القول فيها ؟ فقال له: مه ما أجبتك من شئ فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله لسنا من أرأيت في شئ " (٢).

---

(١) بصائر الدرجات ص ٢٩٠ وسائل الشيعة، وراجع ما يأتي في الكتاب من الاحاديث التى قد وردت عن طريق مدرسة الخلفاء بهذا الصدد ص ٥٦٨ وغيرها. (٢) الكافي ج ١ / ٥٨.

وفي حديث آخر للامام الصادق عليه السلام: " مهما أجبتك فيه بشئ فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله لسنا نقول برأينا من شئ " (١). وغيرهما من عشرات الاحاديث في هذا الموضوع التي

تؤكد ان مصدرهم هو جدهم الاعظم. [موقف مدرسة أهل البيت من الرأى:] ان مدرسة أهل البيت عليهم السلام وقفت من القياس والرأي والاستحسان موقفا سلبيا بل ومن الاجتهاد الذي يساوي الرأي وانكرته أشد الانكار. فقد ورد عنهم " ان دين الله لا يصاب بالمقائيس " و " ان دين الله لا يصاب بالقياس " وقالوا " ان السنة لا تقاس ألا ترى ان امرأة تقضى صومها ولا تقضى صلاتها يا أبان ان السنة إذا قيست محق الدين " (٢). وكان موقف الامام الصادق عليه السلام من مدرسة الرأي واضحا فقد انكر على رائديها وخصوصا أبي حنيفة وقد وصلت عدة مناقشات بين الامام الصادق وابي حنيفة حصلت الغلبة فيها للصادق عليه السلام (٣). وكذلك علماء مدرسة أهل البيت انكروا العمل بالرأي والاجتهاد الذي يساويه. وقد ألفوا الكتب في الرد على من عمل بالرأي أو القياس قبل الغيبة الصغرى

---

(١) بصائر الدرجات ص ٣٠١. (٢) راجع هذه الاحاديث في الكافي ج ١ / ٥٦ و ٥٧. (٣) حلية الاولياء ج ٣ / ١٩٦ وابطال القياس لابن حزم ص ٧١ وسائل الشيعة ج ١٩ / ٤٦٨ باب ٤٤ من أبواب الديات.

وبعدها، فقد صنف عبدالله بن عبدالرحمن الزبيري كتابا أسماه: " الاستفادة في الطعون على الاوائل والرد على اصحاب الاجتهاد والقياس " وصنف هلال بن ابي الفتح المدني كتابا في الموضوع باسم: " الرد على من رد آثار الرسول واعتمد على نتائج العقول " (١). وكان الشيخ الصدوق والشيخ المفيد والسيد المرتضى ينكرون الاجتهاد والرأي والقياس والاستحسان وان هذه الامور ليست من مذهب الامامية (٢). ولهذا انكروا على ابن ابي الجنيد عمله بالقياس إلى حد رفضوا فتاويه مع ان الشيخ المفيد والسيد المرتضى من كبار المجتهدين. فيعرف من هذا ان الاجتهاد له مفهومان: مفهوم خاص ومفهوم عام اما المفهوم الخاص: للاجتهاد فهو المفهوم الذي يساوي الرأي أو القياس أو الاستحسان يقول الشافعي. " في القياس ؟ أهو الاجتهاد أم هما مفترقان قلت: هما اسمان بمعنى واحد " (٣) وهذا الاجتهاد هو الذي كانت تأخذ به مدارس الرأي والتي تجعله مصدرا ودليلا للاحكام الشرعية كالكتاب والسنة، وهذا بعينه الاجتهاد المرفوض لدى مدرسة أهل البيت وعلمائها رفضا باتا سواء كان في قباله نص صريح ام لا ولعل بعض الابحاث التى دار الحديث عنها في داخل الكتاب يكون من مصاديقه.

---

(١) رجال النجاشي، المعالم الجديدة للاصول ص ٢٤. (٢) المعالم الجديدة ص ٢٥، الذريعة للسيد المرتضى ج ٢ / ٣٠٨، الجواهر ج ٤٠ / ٨٩. (٣) الرسالة للشافعي ص ٤٧٧.

[المفهوم العام للاجتهاد:] وهو قريب من المعنى اللغوي ان لم يكن هو فان هذا الاجتهاد هو ان يقوم الفقيه بعملية استنباط الاحكام الشرعية من أدلتها كالكتاب والسنة فبينما اصبح الاجتهاد بالمعنى الخاص دليلا يعتمد عليه الشخص حينما يسأل ويقول اجتهادي كان الاجتهاد بالمعنى العام هو بذل الجهد والطاقة في فهم الحكم الشرعي من الكتاب أو السنة الشريفة وان كان قد اختلف العناء والمشقة في استخراج الحكم من ظاهر الاية أو الرواية فبينما كان

في السابق لا يوجد فيها اي عناء فلا يقال له اجتهاد بينما الان اصبح العناء فيها شديدا جدا لما يبذله الفقيه من جهد علمي لتحديد الحكم الشرعي فيصدق عليه انه مجتهد. ومع البعد الزمني اصبحت عملية الاستنباط ليست جائزة فحسب بل واجبة وذلك لتوقف فهم الحكم الشرعي عليها وتحديد الوظيفة العملية للمكلف بها. وبهذا يفسر موقف جملة من علمائنا الاخيار حيث شجبوا الاجتهاد. واستدلوا على حرمته بالروايات السابقة وغيرها، فانه قد حصل اللبس والخلط بين المعنى الاول التي ترفضه مدرسة أهل البيت والمعنى الثاني التي توجبه على نحو الكفاية. [الاجتهاد في قبال النص:] نعم مدرسة أهل البيت لا تجيز الاجتهاد مطلقا في ما إذا وجد نص على خلافه بل تلزم بالبحث عن النص قبل الحكم خصوصا مع احتمال وجوده وعلى هذا بنى المصنف كتابه هذا فانما هذه الموارد المذكورة يوجد على خلافها

النصوص الصريحة الواضحة والتي كانت منتشرة في البلاد وبين أيديهم الكثير منهم يعرفونها. وعلى فرض عدم معرفتها لابد من الفحص ليتأكد عدم وجود الدليل، ومن الواضح جدا ان الرسول الاعظم حينما يحدث بحديث قد يكون عنده شخص أو شخصان أو اكثر لان اكثرية الصحابة مشغولون بامورهم وترتيب نظام اجتماعهم فيلزم بقية الصحابة الذين لم يحضروا وقت الحديث ان يفحصوا عنه والا فلا يحق لهم الحكم بدون ذلك. * * * وهذا الكتاب لاهميته في الاوساط العلمية وفائدته الجليلة ولانه يعالج بعض القضايا بالرغم من كونها صعبة الا انها سوف تعود على الامة الاسلامية بالنفع الكثيرة وخدمتها وتوحيد كلمتها ولم شعثها خصوصا وان مؤلفه الامام شرف الدين لم يألوا جهدا في جمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم وكتاباته في مراجعاته وفي فصوله المهمة تدل على ذلك لاجل ذلك وغيره طلب مني بعض الفضلاء والسادة الاجلة منذ زمن بعيد وتكرر الطلب على ان احققه واعلق عليه وبعد مد وجزر قمت بذلك وتم والحمد لله فارجو من الله العلي القدير ان يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينفعنا به يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين. قم ابو مجتبى

النص والاجتهاد تأليف الامام عبد الحسين شرف الدين الموسوي قدس الله سره تحقيق وتعليق ابو مجتبى بسم الله الرحمن الرحيم (١) [خطبة الكتاب] الحمد لله الذي اختص عبده ورسوله محمدا بما اختصه به من الكرامة والمنزلة والزلفى لديه، فعلمه علم ما كان وعلم ما بقي، وآتاه من الفضل ما لم يؤت أحدا من العالمين، و " الله أعلم حيث يجعل رسالته " فختم به النبوة والوحي ونسخ بشريعته السمحة ما كان قبلها من شرائعه المقدسة المتعلقة بأفعال المكلفين (٢) فحلال محمد هو الحلال إلى يوم القيامة، وكذلك حرامه وسائر أحكامه (١)، سواء أكانت تكليفية أم وضعية. وهذا مما أجمع عليه المسلمون

---

(١) بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد والائمة من آله شهداء دار الفناء وشفعاء دار البقاء وعلى الصالحين من ذريتهم ومواليهم في كل خلف ورحمة الله وبركاته (منه قدس). (٢) دون ما كان منها متعلقا بأصول الدين كالتوحيد والعدل والنبوة والبعث والجنة والنار والثواب والعقاب، فان هذه وأمثالها مما جاء به آدم وسائر من بعده من الانبياء حتى خاتمهم صلى الله عليه وآله وعليهم

أجمعين (منه قدس). (١) مضمون الحديث القائل: حلال محمد حلال إلى يوم القيامة. وسائل الشيعة ج ١٨ / ١٢٤ ح ٤٧.

---

[٢]

كافة، كاجماعهم على نبوته صلى الله عليه وآله لم ينبس (١) منهم واحد بكلمة من خلاف فيه، ولا رتم بها أبدا. وقد علموا - ولله الحمد - ان الشرائع الاسلامية قد وسعت الدنيا والاخرة بنظمها وقوانينها وحكمتها في جميع أحكامها وقسطها في موازينها، وانها المدنية الحكيمة الرحيمة الصالحة لاهل الارض في كل مكان وزمان، على اختلافهم في أجناسهم وأنواعهم وألوانهم ولغاتهم. لم يبق شارع الاسلام " وهو علام الغيوب جل وعلا " غاية الا اوضح سبيلها وأقام لاولي الالباب دليلها، وحاشاه تعالت آلاؤه أن يوكل الناس إلى آرائهم، أو يذرهم يسرحون في دينه على غلوائهم، بل ربطهم - على لسان عبده وخاتم رسالته - بحبليه، وعصمهم بثقليه، وبشرهم بالهدى ما ان أخذوا بهديهما، وأنذرهم الضلال ان لم يتمسكوا بهما، واخبرهم انهما لن يفترقا ولن تخلو الارض منهما حتى يردا عليه الحوض (٢)، فهما معا مفزع الامة ومرجعها بعد نبيها، فالمنتهج نهجهما لاحق به، والمتخلف عنهما أو عن أحدهما مفارق له صلى الله عليه وآله وسلم (٣).

---

(١) أي ما تكلم، وكذا ما نبس ولا رتم (منه قدس). (٢) اشارة إلى حديث الثقلين الاتى مع مصادره تحت رقم - ١٥ -. (٣) مشيرا إلى قوله صلى الله عليه وآله في القرآن وعترته: " فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم " راجع الحديث في: الصواعق المحرقة ص ١٤٨ و ٢٢٦ ط المحمدية وص ٨٩ و ١٣٦ ط الميمنية، مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٦٣ ط بيروت، كنز العمال ج ١ ص ١٦٨ ح ٩٥٨ ط ٢، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ٦٠ ط مصر، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤١ و ٣٥٥ ط الحيدرية وص ٣٧ و ٢٩٦ ط اسلامبول، الغدير للاميني ج ١ ص ٣٤ وج ٣ ص ٨٠ ط بيروت.

---

[٣]

مثلهم في هذه الامة كباب حطة في بني اسرائيل، وكسفينة نوح في قومه (٤)، فليس لاحد - وان عظم شأنه - أن يتبع غير سبيلهم، (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم) (٥) وليس لاحد أن يحمل من المأثور عن الله تعالى آية أو عن رسوله سنة الا على ظاهرهما المتبادر منهما إلى الاذهان، وليس له أن يحيد عن الظاهر المتبادر فضلا عن المنصوص عليه بصراحة، الا بسلطان مبين، فان كان هناك سلطان يخرج به الظاهر عن ظاهره عمل بمقتضاه، والا فقد ضل وابتدع. هذا ما عليه الامة المسلمة - امة محمد صلى الله عليه وآله - بجميع مذاهبها، فان من دينهم التعبد بظواهر الكتاب والسنة، فضلا عن نصوصها الصريحة. جروا في الاخذ بهما، والعمل على مقتضاهما مجرى أهل العرف من أهل اللغات كلها، فان أهل اللغات بأسرهم انما يحملون الفاظهم المطلقة على ما يسبق منها إلى أذهانهم من المعاني، لا يتأولون منها - عند انطلاقها - شيئا، ولا يحملونها على ما تقتضيه أغراضهم ومصالحهم، شخصية كانت أم عامة. نعم رأيت - بكل أسف - بعض ساسة السلف وكبرائهم يؤثرون اجتهادهم في ابتغاء المصالح على التعبد بظواهر الكتاب والسنة ونصوصهما

---

(٤) مشيرا إلى حديث السفينة الاتى تحت رقم (١٧) فراجع. (٥) أخرج ابن مردويه في تفسير الاية: ان المراد بمشاقة الرسول هنا انما هي المشاقة في شأن على وان الهدى في قوله بعد ما تبين له الهدى انما هو شأنه عليه السلام وأخرج العياشي في تفسيره نحوه، والصحاح متواترة من طريق العترة الطاهرة، في ان سبيل المؤمنين انما هو سبيلهم عليهم السلام (منه قدس). تفسير على بن ابراهيم القمى ج ١ ص ١٥٢ ط النجف، البرهان في تفسير القرآن ج ٢ ص ٤١٥ ط طهران.

الصريحة يتأولونها بكل جرأة ويحملون الناس على معارضتهما طوعا وكرها بكل قوة وهذا أمر ليس له قبلة ولا دبرة (١) فانا لله وانا إليه راجعون. وقد قال الله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله ان الله شديد العقاب (٢)) وقال عز سلطانه: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا (٣)) (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما (٤)) (انه لقول رسول كريم، ذي قوة عند ذي العرش مكين، مطاع ثم امين، وما صاحبكم بمجنون (٥)) (انه لقول رسول كريم، وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون، ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون، تنزيل من رب العالمين (٦)) (وما ينطق عن الهوى، ان هو الا وحي يوحى. علمه شديد القوى (٧). فنطقه صلى الله عليه وآله كالقرآن الحكيم (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) (٨) فليس لمن يؤمن بهذه الايات أو يصدق بنبوته صلى الله عليه وآله أن يحيد عن نصوصه قيد شعرة فما دونها، وما كان القوم كحائدين، وانما كانوا كمجتهدين متأولين (وهم يحسبون انهم يحسنون) فانا لله وانا إليه

---

(١) أي لا يعرف له وجه (منه قدس). (٢) الحشر آية ٧. (٣) الاحزاب آية ٣٦. (٤) النساء آية ٦٥. (٥) التكوير آية ١٩. (٦) الحاقة آية ٤٠. (٧) النجم آية ٣. (٨) فصلت آية ٤٢.

راجعون. واليك في كتابنا هذا (النص والاجتهاد) من موارد تأولهم للنصوص واجتهادهم في ايثار المصلحة عليها ما تسعه العجالة وضعف الشيخوخة، وبلابل المحن والاحن ونوائب الزمن، وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب. فخذها اليك مائة مورد في فصول سبعة لتسمعن بها ولك بعد ذلك رأيك، والله الهادي إلى الحق والصواب، واليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير.

[الفصل الاول] [تأول أبى بكر واتباعه] [المورد (١) يوم السقيفة] إذ بسط أبو بكر يده ليبايع بالخلافة عن رسول الله (ص) فبايعه من بايعه طوعا، وبايعه - بعد ذلك - آخرون كرها (٦) مع علمهم جميعا بعهد رسول

---

(٦) وقد تخلف عن بيعة أبى بكر جماعة منهم: ١ - على بن أبى طالب عليه السلام. ٢ - العباس بن عبدالمطلب ٣ - الفضل بن العباس ٤ - عتبة بن أبى لهب ٥ - سلمان الفارسى ٦ - أبو ذر الغفاري ٧ - عمار بن ياسر ٨ - المقداد ٩ - البراء بن عازب ١٠ - ابى بن كعب ١١ - سعد بن أبى وقاص ١٢ - طلحة بن عبيد الله ١٣ - الزبير بن العوام ١٤ - خزيمة بن ثابت ١٥ - فروة بن عمرو الانصاري ١٦ - خالد بن سعيد بن العاص الاموى ١٧ - سعد بن عبادة الانصاري لم يبايع حتى مات في خلافة عمر. وجماعة من بنى هاشم راجع: العقد الفريد لابن عبد ربه ج ٤ ص ٢٥٩ ط ٢ بمصر وج ٢ ص ٢٥١ ط آخر و =

---

[٧]

الله صلى الله عليه وآله بها إلى أخيه وابن عمه علي بن أبي طالب، وقد رأوه وسمعوه ينص عليه مستمرا في تكرار هذا النص من مبدأ أمره - في نبوته - إلى منتهى عمره الشريف. ويورده بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه. ومن أراد التفصيل فعليه بكتابنا (المراجعات) (٧) إذ استقصينا البحث ثمة عن تلك النصوص، وعن كل ما هو حولها مما يقوله الفريقان في هذا الموضوع، تبادلنا ذلك مع شيخنا شيخ الاسلام ومربي العلماء الاعلام الشيخ سليم البشري المالكي شيخ الجامع الازهر يومئذ رحمه الله تعالى، أيام كنا في خدمته (١) وكان إذ ذاك شيخ الازهر، فعني بي عنايته بحملة العلم عنه، وجرت بيننا وبينه حول الخلافة عن رسول الله صلى الله عليه وآله ونصوصها مناظرات

= ج ٣ ص ٦٤ ط آخر أيضا، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ ص ١٠٥ ط ٣ بيروت، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ ص ١٣١ - ١٣٤ ط ١ بمصر، الغدير للاميني ج ٥ ص ٣٧٠ - ٣٧١ وج ٧ ص ٧٦ و ٧٧ ط بيروت، مروج الذهب للمسعودي ج ٢ ص ٣٠١ ط دار الاندلس بيروت، أسد الغابة لابن الاثير ج ٣ ص ٢٢٢ ط مصر، تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٠٨ ط دار المعارف بمصر، الكامل في التاريخ لابن الاثير ج ٢ ص ٣٢٥ و ٣٣١ ط دار صادر، تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١٠٣ و ١٠٥ ط الغرى، سمط النجوم العوالي للعاصمى المكى ج ٢ ص ٢٤٤ ط السلفية، السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٥٦ ط البهية بمصر. استعمال القوة والاكراه في البيعة لابي بكر. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ ص ٢١٩ وج ٦ ص ٩ و ١١ و ١٩ و ٤٠ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ ط مصر بتحقيق محمد أبو الفضل وج ١ ص ٧٤ وج ٢ ص ٤ - ١٩ ط ١، وغيرها. (٧) وكتابنا (سبيل النجاة في تتمة المراجعات) المطبوع ملحقا بالمراجعات ط بغداد والطبعة الثانية في بيروت ١٤٠٢ هـ. (١) وذلك سنة ١٣٢٩ والتى بعدها بعد رجوعنا من الجامعة العلمية في النجف الاشرف (منه قدس).

---

[٨]

ومراجعات خطية، بذلنا الوسع فيها ايغالا في البحث والتمحيص، وامعانا فيما يوجبه الانصاف والاعتراف بالحق، فكانت تلك المراجعات بيمن نقيبة الشيخ سفرا من انفع أسفار الحق، يتجلى فيها الهدى بأجلى مظاهره والحمد لله على التوفيق (١). وها هي تلك، منتشرة في طول البلاد وعرضها، تدعو إلى المناظرة بصدر شرحه الله للبحث، وقلب واع لما يقوله الفريقان، ورأي جميع ولب رصين، فلا تفوتنكم أيها الباحثون. نعم لي رجاء انيطه بكم فلا تخيبوه. امعنوا في أهداف النبي صلى الله عليه وآله ومراميه من أقواله وأفعاله. التي هي محل البحث بيننا وبين الجمهور، ولا تغلبنكم العاطفة على افهامكم وعقولكم، كالذين عاملوها معاملة المجمل أو المتشابه من القول، لا يأبهون بشئ من صحتها، ولا من صراحتها، والله تعالى يقول: (انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون) (٨) فأين تذهبون، أيها المسلمون (ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى) (٩). ما رأيت كنصوص الخلافة صريحة متواترة صودرت من أكثر الامة، والجرح لما يندمل والنبي لما يقبر. على ان حياة النبي بعد النبوة كانت مليئة مفعمة بتلك النصوص منذ

يوم الانذار في دار أبي طالب (١٠) فما بعده من الايام حتى سجي صلى الله عليه وآله على فراش الموت

---

(١) وقد بلغت مائة واثنتي عشرة مراجعة (منه قدس). (٨) سورة التكوير آية: ١٩ - ٢٢. (٩) سورة الحاقة آية: ٣ - ٥. (١٠) إذا دعا عشيرته الاقربين لينذرهم، وكان آخر كلامه معهم ان أخذ بيد على =

.....

= فقال: ان هذا أخى ووزيرى ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له واطيعوا، فلتراجع المراجعة ٢٠ والتى بعدها من المراجعات (منه قدس). حديث الدار يوم الانذار وفيه قال النبي صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام: " ان هذا أخى ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له واطيعوا ". راجع: تاريخ الطبري ج ٢ ص ٣١٩ - ٣٢١ ط دار المعارف بمصر، الكامل في التاريخ لابن الاثير الشافعي ج ٢ ص ٦٢ و ٦٣ ط دار صادر في بيروت، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٣ ص ٢١٠ و ٢٤٤ وصححه ط مصر بتحقيق أبو الفضل، السيرة الحلبية للحلبي الشافعي ج ١ ص ٣١١ ط البهية بمصر، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ ص ٤١ و ٤٢ ط الميمنية بمصر، شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ ص ٣٧١ ح ٥١٤ و ٥٨٠ ط ١ بيروت، كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٢ ط ١ وج ١٥ ص ١١٥ ح ٣٣٤ ط ٢، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ١ ص ٨٥ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١ ط ١ بيروت، حياة محمد لمحمد حسين هيكل ص ١٠٤ الطبعة الاولى سنة ١٣٥٤ هـ وفى الطبعة الثانية وما بعدها من طبعات الكتاب حذف من الحديث قوله صلى الله عليه وآله: " وان يكون أخى ووصيي وخليفتي فيكم " ! وأكبر شاهد مراجعة الطبعة الاولى والطبعات الاخرى، جريدة السياسة المصرية لمحمد حسين هيكل ملحق عدد - ٢٧٥١ - بتاريخ ١٢ ذى القعدة ١٣٥٠ هـ ص ٥ وص ٦ من ملحق عدد: - ٢٧٨٥ - ذكر الحديث بتمامه، تفسير الخازن ج ٣ ص ٣٧١ و ٣٩٠ ط مصر، التفسير المنير لمعالم التنزيل للجاوى ج ٢ ص ١١٨ ط ٣، تفسير الطبري ج ١٩ ص ١٢١ ط ٢ ولكن المؤلف أو الطابع حرف آخر الحديث فحذف قوله صلى الله عليه وآله: " ان هذا أخى ووصيي وخليفتي فيكم " وذكر بدله " ان هذا أخى وكذا وكذا ! ! " فيا للعجب لهذه الاعمال التى تنطوى على الحقد الدفين والحسد المشين مع انه ذكر الحديث تاما في تاريخه ج ٢ ص ٢١٩ كما تقدم. وبلفظ آخر: وفيه نزل قوله تعالى: " وانذر عشيرتك الاقربين " الشعراء: ٢١٤ يوجد في: =

والحجرة غاصة بأصحابه فقال: " أيها الناس يوشك أن اقبض قبضا سريعا فينطلق بي. وقد قدمت اليكم الا أني مخلف فيكم كتاب الله عزوجل وعترتي أهل بيتي ". ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال: " هذا علي مع القرآن، والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا علي الحوض " (١١). وكفى بنصوص

= شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ ص ٣٧٢ ح ٥١٤ وج ٢ ص ٤٢٠ ح ٥٨٠ ط ١ بيروت، مسند أحمد ج ١ ص ١١١ ط الميمنية بمصر، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٢٠٤ - ٢٠٦ ط الحيدرية وص ٨٩ ط الغرى، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى الحنفي ص ٣٨ ط الحيدرية وص ٤٤ ط النجف، كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٦ ط ١ وج ١٥ ص ١١٣ و ١١٥ ط ٢، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ ص ٤١ و ٤٢ و ٤٣ ط الميمنية بمصر، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١٠٥ ط اسلامبول وص ١٢٢ ط الحيدرية، تاريخ أبى الفداء ج ١ ص ١١٩ ط القسطنطنية، الدر المنثور للسيوطي ج ٥ ص ٩٧ ط مصر، تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٣٥١ ط مصر. وبلفظ ثالث يوجد في: خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٨٦ ط الحيدرية وص ٣٠ ط بيروت، نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ص ٨٣ ط النجف، مجمع الزوائد ج ٨ ص ٣٠٢ وج ٩ ص ١١٣ ط القدسي. ولاجل المزيد من المصادر راجع (سبيل النجاة في تتمة المراجعات) تحت رقم - ٧١١ - ط بيروت. (١١) يوجد في: الصواعق المحرقة لابن حجر الشافعي ص

١٢٤ ط المحمدية وص ٧٥ ط الميمنية بمصر، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٢٨٥ ط اسلامبول وص ٣٤٢ ط الحيدرية. وقوله صلى الله عليه وآله: " على مع القرآن والقرآن مع على لن يفترقا حتى يردا على الحوض " يوجد في: المستدرك على الصحيحين للحاكم ج ٣ ص ١٢٤ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي مطبوع بذيل المستدرك ج ٣ ص ١٢٤ وصححه أيضا، المناقب للخوارزمي الحنفي =

---

[١١]

الثقلين حكما بين الفريقين (١٢)، وخصائص علي كل نص جلي: (ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو القى السمع وهو شهيد) (١٣). استأثروا بالامر يوم السقيفة، متأولين نصوص لا يلوون على شئ، وقد قضوا امرهم بينهم بدون أن يؤذنوا به أحدا من بني هاشم وأوليائهم (١٤) وهم اهل بيت النبوة، وموضع الرسالة ومختلف الملائكة، ومهبط الوحي والتنزيل، حتى كأنهم عليهم السلام لم يكونوا ثقل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وأعدال كتاب الله عزوجل (١٥).

= ص ١١٠ ط الحيدرية وص ١٠٧ ط تبريز، المعجم الصغير للطبراني ج ١ ص ٥٥ ط دار النصر بالقاهرة، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٣٩٩ ط الحيدرية وص ٢٥٤ ط الغرى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٣٤ ط القدسي، الصواعق المحرقة ص ١٢٢ و ١٢٤ ط المحمدية وص ٧٤ و ٧٥ ط الميمنية، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٣ ط السعادة، اسعاف الراغبين المطبوع بهامش نور الابصار ص ١٥٧ ط السعيدية وص ١٤٣ ط العثمانية، الغدير للاميني ج ٣ ص ١٨٠ ط بيروت، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٣ ط السعيدية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٠ و ٩٠ و ١٨٥ و ٢٣٧ و ٢٨٣ و ٢٨٥ ط اسلامبول وص ٤٤ و ١٠٣ و ٢١٩ و ٢٨١ و ٣٣٩ و ٣٤٢ ط الحيدرية وج ١ ص ٣٨ و ٨٨ وج ٢ ص ١٠ و ٦١ و ١٠٨ و ١١٠ ط العرفان بصيدا، فيض القدير للشوكاني ج ٤ ص ٣٥٨، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ ص ٥٦ ط الميمنية، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ ص ٢٤٢ ط مصر، غاية المرام ص ٥٤٠ (باب) ٤٥ ط ايران، أسنى المطالب للحوت ص ٢٠١ ح ٨٩٨. (١٢) سوف تأتى مصادره تحت رقم (١٥). (١٣) سورة ق: ٣٧. (١٤) لم يحضر أحد من بنى هاشم السقيفة بل كانوا متخلفين راجع المصادر تحت رقم (٦) (١٥) اشارة إلى النصوص الصريحة في السنن الصحيحة، التى انزلت العترة من منزلة الكتاب فجعلتهما القدوة لاولى الالباب، وقد أخرجها مسلم في صحيحه، وأخرجها =

---

[١٢]

.....

= الترمذي والنسائي والامام أحمد في مسنده والطبراني في الكبير، والحاكم في مستدركه والذهبي في تلخيص المستدرك، وابن أبى شيبة وأبو يعلى في سننهما، وابن سعد في الطبقات، وغير واحد من أصحاب السنن بطرق متعددة وأسانيد كثيرة، والتفصيل في المراجعة ٨ من مراجعاتنا (منه قدس). أقول: اشارة إلى مضمون الحديث المتواتر وهو حديث الثقلين قال (ص): " يا أيها الناس انى تركت فيكم ما ان أخذتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتى ". راجع الحديث في: صحيح الترمذي ج ٥ ص ٣٢٨ ط بيروت وج ١٣ ص ١٩٩ ط الصاوى وج ٢ ص ٣٠٨ ط بولاق بمصر، تفسير ابن كثير ج ٤ ص ١١٣ دار أحياء الكتب العربية بمصر، مصابيح السنة للبغوي ص ٢٠٦ ط القاهرة وج ٢ ص ٢٧٩ ط محمد على صبيح، جامع الاصول لابن الاثير ج ١ ص ١٨٧ ط مصر، مشكاة المصابيح ج ٣ ص ٢٥٨ ط دمشق، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١٤ ط الحلبي، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ ص ٥٠٣ وج ٣ ص ٣٨٥ ط دار الكتب العربية، الشرف المؤبد للنبهاني أيضا ص ١٨ ط مصر، نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ص ٢٣٢ ط النجف، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٣٣ و ٤٥ و ٤٤٥ ط الحيدرية وص ٣٠ و ٤١ و ٣٧٠ ط اسلامبول وبلفظ ثان قال صلى الله عليه وآله: " انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدى، أحدهما أعظم من الاخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الارض وعترتي أهل بيتى ولن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما ". راجع الحديث في: صحيح الترمذي ج ٥ ص ٣٢٩ ط دار الفكر بيروت وج ١٣ ص ٢٠٠ ط الصاوى وج ٢ ص ٣٠٨ ط بولاق بمصر، نظم درر السمطين للزرندى ص ٢٣١ ط النجف، الدر المنثور للسيوطي ج ٦ ص ٧ و ٣٠٦ ط

مصر، ذخائر العقبى ص ١٦ ط القدسي، الصواعق المحرقة ص ٨٩ ط الميمنية وص ١٤٧ و ٢٢٦ ط المحمدية، أسد الغابة لابن الاثير ج ٢ ص ١٢ =

وأمان الامة من الاختلاف (١٦)

= ط مصر، المعجم الصغير للطبراني ج ١ ص ١٣٥ ط دار النصر بمصر، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٣٣ و ٤٠ و ٢٢٦ و ٣٥٥ ط الحيدرية وص ٣٠ و ٣٦ و ١٩١ و ٢٩٦ ط اسلامبول، تفسير ابن كثير ج ٤ ص ١١٣ ط مصر، عبقات الانوار ج ١ من حديث الثقلين ص ٣٥ ط اصفهان، كنز العمال ج ١ ص ٤٤ ح ٨٧٤ ط ١ وج ١ ص ١٥٤ ط ٢، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ ص ٤٥١ ط مصر، تفسير الخازن ج ١ ص ٤ ط مصر، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ ص ٢٧٩ ط محمد على صبيح وص ٢٠٦ ط الخيرية، جامع الاصول لابن الاثير ج ١ ص ١٨٧ ط مصر، مشكاة المصابيح للعمري ج ٣ ص ٢٥٨ ط دمشق. وفى لفظ ثالث عن زيد بن ثابت قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وآله انى تارك فيكم خليفتين كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والارض أو ما بين السماء إلى الارض وعترتي أهل بيتى وانهما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض ". راجع: الفضائل لاحمد بن حنبل بترجمة الامام الحسين ص ٢٨ ح ٥٦. مسند أحمد بن حنبل ج ٥ / ١٨٢ و ١٨٩ ط ١، فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ١٤٤ عن زيد بن ثابت قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: " انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله عزوجل وعترتي أهل بيتى ألا وهما الخليفتان من بعدى ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ". وعن أبى سعيد الخدرى أيضا: " انى تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الاخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الارض وعترتي أهل بيتى وانهما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض ". الفضائل لاحمد بن حنبل ص ٢٠ ح ٣٥ ترجمة الحسين وح ٣٦. ويوجد هذا الحديث بألفاظ اخرى متعددة ومصادر كثيرة جدا ولاجل المزيد من الاطلاع راجع (سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم - ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ ط في بغداد وبيروت مع المراجعات). (١٦) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: أهل بيتى أمان لامتي من الاختلاف، فإذا خالفتهم =

وسفينة نجاتها من الضلال (١٧). وباب حطتها (١٨).

= قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب ابليس. أخرجه الحاكم في ص ١٤٩ من الجزء ٣ من المستدرك، ثم قال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (منه قدس). والصواعق المحرقة لابن حجر ص ٩١ و ١٤٠ ط الميمنية وص ١٥٠ و ٢٣٤ ط المحمدية وصححه، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١٤ ط الحلبي بمصر، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ ص ٩٣ ط الميمنية بمصر، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٢٩٨ ط اسلامبول وص ٣٥٧ ط الحيدرية، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦١. ولاجل المزيد من المصادر راجع كتاب (سبيل النجاة في تتمة المراجعات طبع ملحقا بالمراجعات في بغداد وبيروت تحت رقم - ٤١ -). (١٧) اشارة إلى ما أخرجه الحاكم بالاسناد إلى أبى ذر ص ١٥١ من الجزء ٣ من المستدرك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " ان مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق " (منه قدس). وراجع أيضا: تلخيص المستدرك للذهبي، نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ص ٢٣٥ ط النجف، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٠ و ٣٧٠ ط الحيدرية وص ٢٧ و ٣٠٨ ط اسلامبول، الصواعق المحرقة ص ١٨٤ و ٢٣٤ ط المحمدية وص ١١١ و ١٤٠ ط الميمنية، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص، اسعاف الراغبين للصبان ص ١٠٩ ط السعيدية و ١٠٢ ط العثمانية، جواهر البحار ج ١ / ٣٦١، الفضائل لاحمد بن حنبل بترجمة الامام الحسين ص ٢٨ ح ٥٥. (١٨) اشارة إلى ما أخرجه الطبراني في الاوسط عن أبى سعيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: انما مثل أهل بيتى كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وانما مثل أهل بيتى فيكم مثل باب حطة بنى اسرائيل من دخله غفر له (منه قدس). راجع: كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٣٧٨ ط الحيدرية وص ٢٣٤ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٦٨، المعجم الصغير للطبراني ج ٢ ص ٢٢ ط دار =

وكأنهم لم يكونوا من الامة بمنزلة الرأس من الجسد، وبمنزلة العينين من الرأس (١٩) بل كأنهم انما كانوا ممن عناهم الشاعر في المثل السائر.

= النصر بمصر، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١٣ ط الحلبي، ينابيع المودة ص ٢٨ و ٢٩٨ ط اسلامبول وص ٣٠ و ٣٥٨ ط الحيدرية، رشفة الصادى لابي بكر الحضرمي ص ٧٩ ط مصر، الصواعق المحرقة ص ٩١ ط الميمنية وص ١٥٠ ط المحمدية وهذا الحديث من الاحاديث المتواترة وان شئت المزيد فراجع (سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم - ٣٩ و ٤٠) ففيهما عشرات المصادر. وفى لفظ آخر يقول صلى الله عليه وآله: " مثل أهل بيتى مثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ". يوجد في: حلية الاولياء ج ٤ ص ٣٠٦ ط السعادة بمصر، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ١٣٢ ح ١٧٣ و ١٧٦ ط ١ بطهران، ذخائر العقبى ص ٢٠ ط القدسي، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٨، احياء الميت ص ١١٣، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ / ١٣٢ ط الميمنية، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٢ ط الميمنية، الفتح الكبير للنبهاني ج ٣ / ١٢٣ ط مصر، ينابيع المودة ص ١٨٧ و ١٩٣ ط اسلامبول وص ٢٢١ و ٢٢٨ ط الحيدرية، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١٠٤ ط مطبعة الزهراء. وغيرها من المصادر. (١٩) نقل الامام الصبان في كتابه - اسعاف الراغبين - والشيخ يوسف النبهاني في - الشرف المؤبد - وغير واحد من الثقات بالاسناد إلى أبى ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوا أهل بيتى منكم مكان الرأس من الجسد، ومكان العينين من الرأس، ولا يهتدى الرأس الا بالعينين، ومن أراد تفصيل هذه الاحاديث وما يجرى مجراها فعليه بمراجعاتنا، ولا سيما المراجعة ٦ وما بعدها حتى المراجعة ١٣ (منه قدس). راجع: اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١١٠ ط السعيدية وص ١٠٢ ط العثمانية، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى ص ٨ ط الحيدرية، مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٧٢ ط بيروت، الشرف المؤبد للنبهاني. (*)

ويقضي الامر حين تغيب تيم * ولا يستأذنون وهم شهود (٢٠) - أجل قضي الامر في السقيفة ورسول الله صلى الله عليه وآله لقى بين عترته الطاهرة وأوليائهم ثلاثة أيام، وهم حوله يتقطعون حسرات، ويتصعدون زفرات قد أخذهم من الحزن ما تنفطر به المرائر، ومن الهم والغم ما يذيب لفائف القلوب، ومن الرعب والوجل ما تميد به الجبال ومن الهول والفرق ما أطار عيونهم، وضيق الارض برحبها عليهم. واولئك في معزل عن المسجى ثلاثا - بأبى وأمي - يرهفون لسلطانه عزائمهم ويشحذون لملكه آراءهم، لم يهتموا في شئ من أمره، حتى قضوا أمرهم مستأثرين به. وما ان فاءوا إلى مواراته حتى فاجأوا اولياءه وأحباءه بأخذ البيعة منهم، أو التحريق عليهم (٢١) كما قال شاعر النيل حافظ ابراهيم في قصيدته السائرة:

---

(٢٠) هذا البيت. (٢١) تهديدهم عليا بالتحريق ثابت بالتواتر القطعي، وحسبك ما أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى في كتاب (السقيفة) كما في ص ١٣٠ وفى ص ١٣٤ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدى. وأخرجه ابن جرير الطبري في موضعين في أحداث السنة الحادية عشرة من تاريخ الامم والملوك. وذكره ابن قتيبة في أوائل كتابه - الامامة والسياسة -. وابن عبد ربه المالكى في حديث السقيفة في الجزء الثاني من العقد الفريد. والمسعودي في مروج الذهب نقلا عن عروة بن الزبير في مقام الاعتذار عن أخيه عبدالله، إذ هم بالتحريق على بنى هاشم حين تخلفوا عن بيعته. وابن الشحنة حيث ذكر بيعة السقيفة في كتابه (روضة المناظر). وأبو الفداء حيث أتى على ذكر أخبار أبى بكر في تاريخه الموسوم بالمختصر في أخبار البشر. ورواه الشهرستاني عن النظام عند ذكره للفرقة النظامية من كتاب - الملل والنحل - ونقله العلامة الحلى في (نهج الصدق) عن كتاب (المحاسن وأنفاس الجواهر) وغرر ابن خنزابة. وأفرد أبو مخنف لبيعة السقيفة كتابا فيه التفصيل (منه قدس). =

وقولة لعلي قالها عمر * أكرم بسامعها أعظم بملقيها - حرقت دارك لا أبقى عليك بها * ان لم تبايع وبنت المصطفى فيها - ما كان غير أبي حفص بقائلها * أمام فارس عدنان وحاميها (٣٢) - فلو فرض ان لا نص بالخلافة على أحد من آل محمد صلى الله عليه وآله، وفرض كونهم مع هذا غير مبرزين في حسب أو نسب، أو اخلاق، أو جهاد، أو علم، أو عمل، أو ايمان، أو اخلاص ولم يكن لهم السبق في مضامير كل فضل، بل كانوا كسائر الصحابة، فهل كان من مانع شرعي أو عقلي أو عرفي، يمنع من تأجيل عقد البيعة إلى فراغهم من تجهيز رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ ؟ ولو بأن يوكل حفظ الامن إلى القيادة العسكرية موقتا حتى يستتب أمر الخلافة ؟ أليس هذا المقدار من التريث كان أرفق بأولئك المفجوعين ؟ وهم وديعة النبي لديهم، وبقيته فيهم، وقد قال الله تعالى: (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم) (٣٣) أليس على حق هذا الرسول - الذي يعز عليه عنت الامة، ويحرص على

= تهديد عمر عليا وفاطمة بالاحراق: راجع: الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ١٢ ط مصر، العقد الفريد لابن عبد ربه المالكى ج ٤ / ٢٥٩ و ٦٠ ط ٢ بمصر، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٤ وج ٢ / ١٩ ط ١ بمصر وج ٢ / ٥٦ وج ٦ / ٤٨ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ١٥٧ ط دار الفكر، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٢ ط دار المعارف بمصر، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٥٧ ط بيروت، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٥٦، أعلام النساء ج ٣ / ١٢٠٧، تاريخ ابن شحنة بهامش الكامل ج ٧ / ١٦٤، بحار الانوار ج ٢٨ / ٣٢٨ و ٣٣٩ ط الجديد، الغدير للاميني ج ٧ / ٧٧ ط بيروت، عبدالله بن سبأ ج ١ / ١٠٨ ط بيروت. (٣٢) ديوان حافظ ابراهيم. (٣٣) سورة التوبة: ١٢٨.

سعادتها، وهو الرؤوف بها الرحيم لها - ان لا تعنت عترته فلا تفاجأ بمثل ما فوجئت به، - والجرح لما يندمل، والنبي لما يقبر - ؟ ! وحسبها يومئذ فقد رسول الله صلى الله عليه وآله قارعة تفترش بها القلق، وتتوسد الارق، وتساور الهموم، وتسامر النجوم، وتتجرع الغصص، وتعالج البرحاء، فالتريث الذي قلناه كان أولى بتعزيتها، وأدنى إلى حفظ رسول الله صلى الله عليه وآله فيها، وأجمع لكلمة الامة، واقرب إلى استعمال الحكمة، ولكن القوم صمموا على صرف الخلافة عن آل محمد صلى الله عليه وآله مهما كلفهم الامر، فخافوا من التريث أن يفضي بهم إلى خلاف ما صمموا عليه، فان آل محمد إذا حضروا المشورة ظهرت حجتهم وعلت كلمتهم، فبادر القوم بعقد البيعة، واغتنموا اشتغال الهاشميين برزيتهم، وانتهزوا انصرافهم بكلهم إلى واجباتهم بتجهيز جنازتهم المفداة. وأعان أولئك على ما دبروه دهشة المسلمين وذعرهم، وتزلزل اقدامهم، واجتماع اكثر الانصار في السقيفة يرشحون سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، لكن ابن عمه بشير بن سعد بن ثعلبة الخزرجي وأسيد بن الحضير سيد الاوس، كانا ينافسانه في السيادة فحسداه على هذا الترشيح وخافا أن يتم له الامر، فأضمرا له الحسيكة مجمعين على صرف الامر عنه بكل ما لديهما من وسيلة، وصافقهما على ذلك عويم بن ساعدة الاوسي، ومعن بن عدي حليف الانصار، وقد كان هذان على اتفاق سري مع أبي بكر وعمر وحزبهما، فكانا من أولياء أبي بكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وكانا مع ذلك ذوي بغض وشحناء لسعد بن أبي عبادة، فانطلق عويم إلى أبي بكر وعمر مسرعا فشحذ عزمهما لمعارضة سعد، وأسرع بهما إلى السقيفة ومعهما أبو عبيدة، وسالم مولى أبي حذيفة، ولحقهم آخرون من حزبهم من المهاجرين.

فاحتدم الجدال بين المهاجرين والانصار، واشتدت الخصومة حتى ارتفعت أصواتهم بها وكادت الفتنة أن تقع، فقام أبو بكر بكلام اثنى فيه على الانصار، واعترف لهم بالجميل خاطبا ودهم بلين ورقة، واحتج عليهم: بأن المهاجرين شجرة رسول الله وبيضته التي تفقأت عنه، ورشحهم للوزارة إذا تمت للمهاجرين الامارة، ثم أخذ بضبعي عمر وأبي عبيدة فأمر المجتمعين بمبايعة أيهما شاؤا، وما ان فعل ذلك حتى تسابق إلى بيعته عمر وبشير، وما ان بايعاه حتى تبارى إلى بيعته أسيد بن الحضير، وعويم بن ساعدة، ومعن بن عدي، وأبو عبيدة بن الجراح، وسالم مولي أبي حذيفة، وخالد بن الوليد (٢٤) واشتد هؤلاء على حمل الناس على البيعة بكل طريق، وكان أشدهم في ذلك عمر، ثم اسيد وخالد وقنفذ (١) بن عمير بن جدعان التميمي (٢٥) وما بويع أبو بكر حتى اقبلت به الفئة التي بايعته تزفه إلى مسجد

---

(٢٤) ولاجل المزيد من المصادر راجع: كتاب عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٨٢ - ١٣٢. (١) كان هؤلاء مع الجماعة الذين دخلوا بيت فاطمة عليها السلام وحسبك ما هو منقول عنهم في ص ١٩ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى. وروى أحمد بن عبد العزيز الجوهرى - كما في ص ١٣٠ من المجلد الاول من شرح النهج - قال: لما بويع أبو بكر كان الزبير والمقداد يختلفان في جماعة من الناس إلى على وهو في بيت فاطمة فخرج عمر حتى دخل على فاطمة فقال: يا بنت رسول الله ما من أحد من الخلق أحب الينا من أبيك، ومنك بعد أبيك وايم الله ما هذا بما نعى ان اجتمع هؤلاء النفر عندك ان آمر بتحريق البيت عليهم. (الحديث) (منه قدس). (٢٥) استعمال القوة والاكراه في البيعة لابي بكر: راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٢١٩ وج ٦ / ٩ و ١١ و ١٩ و ٤٠ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ٧٤ وج ٢ / ٤ - ١٩ ط ١ بمصر.

رسول الله صلى الله عليه وآله زفاف العروس (٢٦) والنبي صلى الله عليه وآله ثمة لقي بين أولئك المولهين والمولهات من الطيبين والطيبات، فما وسع أمير المؤمنين عليه السلام حينئذ الا التمثيل بقول القائل ؟ وأصبح أقوام يقولون ما اشتهوا * ويطغون لما غال زيدا غوائل (٢٧) - وكان عليه السلام على علم من تصميم القوم على صرف الامر عنه، وانه لو نازعهم فيه لنازعوه، ولو قاتلهم عليه لقاتلوه، وان ذلك يوجب التغرير في الدين والخطر بالامة، فاختار الكف احتياطا على الاسلام، وايثارا للصالح العام، وتقديما للاهم على المهم، عهد معهود من رسول الله صلى الله عليه وآله. صبر امير المؤمنين على تنفيذه وفي العين قذى، وفي الحلق شجى (١). نعم قعد في بيته ساخطا مما فعلوه، حتى أخرجوه كرها (٢٨) احتفاظا بحقه المعهود به إليه

---

(٢٦) نص على زفافه الزبير بن بكار في الموفقيات كما في ص ٨ من المجلد الثاني من شرح النهج (منه قدس). وج ٦ / ١٩ ط مصر بتحقيق أبو الفضل. (٢٧) نقل تمثله بهذا البيت أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى في كتاب - السقيفة - كما في ص ٥ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى (منه قدس). شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ١٤ بتحقيق أبو الفضل. (١) وتفصيل هذه الامور كلها في رسالتنا - فلسفة الميثاق والولاية - وحسبك المراجعة ٨٢ و ٨٤ من كتابنا - المراجعات - فان فيهما من التفصيل ما يثلج الغليل. وكذلك التنبيه المعقود في الفصل الثامن من - فصولنا المهمة - فراجع (منه قدس). (٢٨) أخرج أبو بكر الجوهرى في كتاب السقيفة - كما في ص ١٩ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى - عن الشعبى حديثا قال فيه: فانطلق عمر وخالد بن الوليد إلى بيت فاطمة فدخل عمر ووقف خالد على الباب، فقال عمر للزبير: ما هذا =

[٢١]

واحتجاجه على من استبد به (٢٩) وما أبلغ حجته إذ قال مخاطبا لابي بكر: فأن كنت بالقربى حججت خصيمهم * فغيرك أولى بالنبي وأقرب -

---

= السيف ؟ قال: أعددته لابايع عليا. قال وكان في البيت ناس كثير منهم المقداد وجمهور الهاشميين، فاخترط عمر السيف وضرب به صخرة في البيت فكسره ثم أخرجوا الزبير إلى خالد ومن معه، وكان معه جمع كثير أرسلهم أبو بكر ردءا لعمر وخالد، ثم قال عمر لعلى: قم فبايع. فتلكأ وأحتبس، فأخذ بيده فقال: قم، فأبى فحملوه ودفعوه إلى خالد كما دفعوا الزبير وساقهما عمر ومن معه من الرجال سوقا عنيفا، واجتمع الناس ينظرون، وامتلات شوارع المدينة بالرجال، فلما رأت فاطمة ما صنع عمر صرخت وولولت، واجتمع معها نساء كثير من الهاشميات وغيرهن، فخرجت إلى باب حجرتها ونادت: يا أبا بكر ما أسرع ما أغرتم على أهل بيت رسول الله. والله لا أكلم عمر حتى ألقى الله، (الحديث)، ومن استقصى ما كان منهم يومئذ تجلت له الحقيقة في قول أبى بكر عند موته: وددت أنى لم أكشف عن بيت فاطمة ولو أغلق على حرب. وأخرج أبو بكر الجوهرى في كتاب السقيفة أيضا من حديث أبي لهيعة عن أبى الاسود: ان عمر وأصحابه اقتحموا الدار وفاطمة تصيح وتناشدهم الله، وأخرجوا عليا والزبير يسوقهما عمر سوقا، وأخرج أبو بكر الجوهرى: ان عمر جاء إلى بيت فاطمة في رجال من الانصار ونفر قليل من المهاجرين، فقال: والذى نفسي بيده لتخرجن إلى البيعة أو لاحرقن البيت عليكم، فخرج إليه الزبير مصلتا بالسيف، فاجتمعوا عليه حتى ندر السيف من يده، فضرب به عمر الحجر فكسره، ثم أخرجهم بتلابيبهم يسوقهم سوقا عنيفا. (الحديث)، فراجعه في ص ١٩ من المجلد الثاني من شرح النهج، وكل ما ذكرناه هنا تجده هناك (منه قدس). اخراج الامام أمير المؤمنين (ع) كرها لاجل البيعة: راجع: العقد الفريد ج ٤ / ٣٣٥ ط لجنة التأليف والنشر في مصر وج ٢ / ٢٨٥ ط آخر، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٣ / ٤١٥ ط أفست بيروت وج ٦ / ١١ و ٤٨ ط مصر بتحقيق أبو الفضل. (٢٩) مطالبة الامام (ع) بحقه واحتجاجه عليهم: =

---

[٢٢]

وان كنت بالشورى ملكت امورهم * فكيف بهذا والمشيرون غيب (١) -

= راجع: نهج البلاغة للامام على راجع الخطبة برقم: ٢ و ٣ و ٦ و ٢٦ و ٨٧ و ١٤٣ و ١٤٩ و ١٦٦ و ١٦٧ و (باب الكلام) برقم: ٧١ و ١٦١ و (باب الحكم) برقم: ٢١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٨ و ٢٠٥ و ٢٢٣ وج ٢ / ٢٠ وج ٦ / ٣٨٤ وج ٩ / ٨٤ و ١٣٢ و ٢٤١ و ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ وج ١١ / ١٠٩ وج ١٦ / ١٤٨ وج ١٨ / ١٣٢ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ١٤٤ ط مصطفى محمد وج ١ / ١٥٥ و ١٥٦ ط الحلبي وج ١ / ١٣٤ ط سجل العرب، تاريخ الطبري ج ٤ / ٢٣٦ ط دار المعارف بمصر، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٧٤ ط دار صادر، السقيفة والخلافة لعبد الفتاح عبد المقصود ص ١٥ - ١٧. وراجع: الاحتجاج للطبرسي ج ١ وج ٢ ط النجف، بحار الانوار للعلامة المجلسي ج ٢٨ باب - ٤ - ص ١٧٥ وما بعدها ط الجديد، تلخيص الشافي للشيخ الطوسى ج ٣ / ٤٧ - ٥٧ ط النجف. وان شئت المزيد من المصادر في ذلك فراجع كتابنا (سبيل النجاة في تتمة المراجعات رقم: ٦٣١ و ٦٣٣ و ٦٣٤ و ٦٣٥ و ٦٣٦ و ٨٩٢ و ٨٩٨ و ٨٩٩ و ٩٠٠ و ٩٠١ و ٩٠٢ و ٩٠٣ و ٩٠٤ و ٩٠٥ و ٩٠٦ و ٩٠٧ و ٩٠٨ و ٩٠٩ و ١١٠ طبع في بغداد وبيروت مع المراجعات). وكذلك أهل البيت وغيرهم احتجوا على القوم في أمر الخلافة راجع مصادر ذلك في (سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم: ٩١١ - إلى - ٩٢٥ و ٨٢٩ و ٦٢٥). (١) البيتان في نهج البلاغة، وقد علق عليهما كل من الشيخ محمد عبده وعبد الحميد بن أبى الحديد في شرحيهما تعليقة يجدر بالباحثين أن يقفوا عليها، وقد نبهنا إلى ذلك فيما علقناه عليهما حيث أوردناهما في المراجعة ٨٠ من كتاب - المراجعات - وللعباس بن عبدالمطلب احتجاج على أبى بكر كانه مأخوذ من هذين البيتين، وذلك إذ قال له في كلام دار بينهما: فان كنت برسول الله طلبت، فحقنا أخذت، وان كنت بالمؤمنين طلبت، فنحن متقدمون فيهم، وان كان هذا الامر انما يجب لك بالمؤمنين فما وجب إذ كنا كارهين. وقال له مرة اخرى - كما في ص ١ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى - =

[٢٣]

.....

= أما قولك نحن شجرة رسول الله، فانما أنتم جيرانها ونحن أغصانها أه. وهذا مضمون قول أمير المؤمنين: احتجوا بالشجرة وأضاعوا الثمرة. وقال الفضل ابن العباس - فيما رواه الزبير بن بكار في الموفقيات كما في ص ٨ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى -: يا معشر قريش، وخصوصا يا بني تيم، انما أخذتم الخلافة بالنبوة ونحن أهلها دونكم ولو طلبنا هذا الامر الذى نحن أهله لكانت كراهة الناس لنا أعظم من كراهتهم لغيرنا، حسدا منهم لنا، وحقدا علينا، وانا لنعلم ان صاحبنا عهدا هو ينتهى إليه اه. وقال عتبة ابن أبى لهب - كما في مختصر أبى الفداء، وآخر صفحة ٨ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى: ما كنت أحسب ان الامر منصرف * عن هاشم ثم منها عن أبى حسن - أليس أول من صلى لقبلتكم * واعلم الناس بالقرآن والسنن - وأقرب الناس عهدا بالنبي ومن * جبريل عون له بالغسل والكفن - من فيه ما فيهم لا يمترون به * وليس في القوم ما فيه من الحسن - ماذا الذى ردهم عنه فنعلمه * ها ان ذا غبن من أعظم الغبن - قال الزبير بن بكار - إذ نقل عنه هذه الابيات في الموفقيات -: فبعث إليه على فنهاه وأمره أن لا يعود. وقال عليه السلام: سلامة الدين أحب الينا من غيرها. وروى الزبير في الموفقيات أيضا - كما في ص ٧ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى - ان أبا سفيان بن حرب مر بالبيت الذى فيه على فوقف وأنشد: بنى هاشم لا تطمعوا الناس فيكم * ولاسيما تيم بن مرة أو عدى - فما الامر الا فيكم واليكم * وليس لها الا أبو حسن على - أبا حسن فاشدد بها كف حازم * فانك بالامر الذى يرتجى ملى - فلم يكن لكلامه أثر عند على، وكان مما قاله: ان رسول الله صلى الله عليه وآله عهد إلى عهدا فأنا عليه. قال الزبير: فتركه أبو سفيان وعدل إلى العباس بن عبدالمطلب في منزله فقال: يا أبا الفضل أنت لها أهل وأحق بميراث ابن أخيك، أمدد يدك لابايعك، فضحك العباس وقال: يدفعها على ويطلبها العباس ؟ ! فخرج أبو سفيان خائبا اه)منه قدس). (*)

[٢٤]

وقد كانت بيعتهم فلتة، وقى الله المسلمين شرها كما زعموا (٣٠)، لكن تلك الوقاية انما كانت على يد أمير المؤمنين بصبره على الاذى، وغمضه على القذى، وتضحيته حقه في سبيل حياة الاسلام، فجزاه الله عن الاسلام وأهله خير جزاء المحسنين.

[الفلتة:] (٣٠) قال أبو بكر: " ان بيعتى كانت فلتة وقى الله شرها وخشيت الفتنة.. " راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٢ وج ٢ / ١٩ ط ١ وج ١ / ٣١١ ط مكتبة دار الحياة وج ٢ / ٥٠ وج ٦ / ٤٧ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ١٥٤ ط بيروت، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ١ / ٥٩٠ ط مصر. وقال عمر: " ان بيعة أبى بكر كانت فلتة وقى الله شرها.. " يوجد في: صحيح البخاري ك الحدود باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ج ٨ / ٢٦ ط دار الفكر على ط استانبول وج ٨ / ٢١٠ ط مطابع الشعب وج ٨ / ٢٠٨ ط محمد على صبيح وج ٤ / ١٧٩ ط دار احياء الكتب وج ٤ / ١١٩ ط المعاهد وج ٤ / ١٢٥ ط الشرفية وج ٨ / ١٤٠ ط الفجالة وج ٤ / ١١٠ ط الميمنية وج ٨ / ٨ ط بمبى وج ٤ / ١٢٨ ط الخيرية شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٢٣ و ١٢٤ ط ١ وج ٢ / ٢٣ و ٢٦ و ٢٩ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ٢٩٢ ط مكتبة دار الحياة وج ١ / ١٤٤ ط دار الفكر بيروت، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ٢٢٦ ط دار الجيل وص ٣٣٨ ط آخر، النهاية لابن الاثير ج ٣ / ٤٦٦ ط بيروت، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٥ ط دار المعارف، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٣٢٧ ط دار صادر، الصواعق المحرقة ص ٥ و ٨ ط الميمنية وص ٨ و ١٢ ط المحمدية، تاج العروس ج ١ / ٥٦٨، لسان العرب ج ٢ / ٣٧١، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦٧، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٦٠ و ٣٦٣. ولاجل المزيد من المصادر راجع (سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم: ٨٢٦).

[٢٥]

[المورد (٢) -:] يوم حضرت أبا بكر الوفاة، إذ عهد بالخلافة إلى عمر، وي. وي. (فيا عجبا بينا هو يستقيلها في حياته، إذ عقدها لاخر بعد

وفاته، لشد ما تشطرا ضرعيها) (٣١) وي. وي. كأن الرجل يملك الاخر عن مالكه ! فعهد به إلى من أراد لا يخشى عقابا، ولا حسابا، ولا عتابا، وي. وي كأنه نسى أو تناسى عهد النبي بالخلافة عنه صلى الله عليه وآله إلى علي (٣٢) ؟ ! ثم من بعده إلى الائمة من ولده أحد الثقلين الذين لا يضل من تمسك بهما ولا يهتدي إلى الحق من لم ينتهج في الدين نهجهما عدل القرآن في الميزان لن يفترقا حتى يردا عليه صلى الله عليه وآله الحوض (٣٣). وهم كسفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وكباب حطة

---

(٣١) من خطبة لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام المسمات بالشقشقية وهى الخطبة الثالثة من كتاب نهج البلاغة. (٣٢) نصوص الخلافة من النبي صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام كثيرة جدا حتى بلغت حد التواتر فراجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ١ / ٧٧ ح ١٢٤ و ١٢٦ و ١٣٩ و ١٤٠ و ٢٤٩ ط ١ بيروت، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ١٨٧ ط الحيدرية وص ٧٩ ط الغرى، المناقب للخوارزمي الحنفي ص ٨٩ و ٩٠، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٢٠٠ ح ٢٣٨ و ٣١٣، ذخائر العقبى ص ٧١، شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ / ٢٠٦ ح ٢٦٩ وص ١٥٧ ح ٢١١، الغدير للاميني ج ٥ / ٣٦٥. وراجع حديث الدار يوم الانذار وحديث الغدير وحديث الثقلين وحديث السفينة وغيرها من عشرات بل مئات النصوص في ذلك. وان شئت المزيد من البحث والتنقيب عن الحقيقة فراجع: كتاب الغدير للاميني وكتاب المراجعات لشرف الدين وكتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات والعبقات ودلائل الصدق واحقاق الحق للتستري وغيرها من عشرات المصادر. (٣٢) تقدم حديث الثقلين مع مصادره تحت رقم - ١٥ - فراجع.

من دخله غفر له (٣٤). وأمان أهل الارض من العذاب، وأمن الامة من الاختلاف [في الدين] فإذا خالفتهم قبيلة اختلفت فصارت حزب ابليس (٣٥) إلى آخر ما اقتضته النصوص الصريحة، التي اوجبت لهم الحق بالخلافة عن رسول الله " ص " على جميع الخلق، وقد أوردنا طائفة منها في كتاب - المراجعات - فلتراجع (١). [المورد (٣) -] غزوة مؤتة، وكانت في جمادي الاولى سنة ثمان استعمل رسول الله صلى الله عليه وآله على الجيش فيها زيد بن حارثة وقال: ان أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب، فان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة، هذا ما يقوله جمهور المسلمين كافة، ولعل الصواب ما يقوله أصحابنا الامامية، ان الاول من هؤلاء الامراء انما هو جعفر والثاني انما هو زيد وثالثهم عبدالله بن رواحة واخبارنا في هذا متظافرة من طريق العترة الطاهرة (٣٦).

---

(٣٤) تقدم الحديث مع مصادره تحت رقمي - ١٧ و ١٨ - فراجع. (٣٥) تقدم الحديث مع مصادره تحت رقم ١٦ - فراجع. (١) تجدونها في المراجعة ٨ ص ٢٠ (من الطبعة الثالثة) فما بعدها إلى منتهى المراجعة ١٤ وقد احتدم النزاع في هذه المراجعات بينى وبين شيخ الاسلام البشرى رحمه الله تعالى، حتى قال في آخر ما كتبه إلى في هذا الموضوع: صعدت في كتابك الاخير نظرى وصوبته، فلمعت من مضامينه بوارق نجمك ولاحت لى أشراط فوزك. قلت: " والحمد لله رب العالمين النجح والفوز " (منه قدس). (٣٦) الامير الاول في مؤتة هو جعفر الطيار: راجع: بحار الانوار للمجلسي ج ١ / ٥٥، مناقب آل أبى طالب لابن شهر آشوب =

ويشهد لهذا ما رواه محمد بن اسحاق في مغازيه عن كل من حسان بن ثابت وكعب بن مالك الانصاريين من شعرهما في رثاء جعفر ومدحه إذ استشهد (٣٧) وكيف كان الواقع من ترتيب رسول الله لهؤلاء الامراء الثلاثة فقد نص صلى الله عليه وآله على تأمير زيد

(٣٨)، سواء أكان الاول منهم، أم كان الثاني، وسمعه الجيش وسائر الصحابة يؤمره فلا وجه لطعن الطاعنين منهم بعد ذلك في تأميره (٣٩) الا إذا جاز الاجتهاد من غير المعصوم، في مقابل النص من المعصوم. وكان السبب في هذه الغزوة ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث من أصحابه الحرث بن عمير الازدي إلى ملك بصرى بكتاب يدعوه فيه إلى الله تعالى ورسوله وطاعتهما ليكون من المسلمين له ما لهم، وعليه ما عليهم، فعرض له شرحبيل

= ج ١ / ٢٠٥، اعلام الورى بأعلام الهدى ص ١١٠ ط ٢، أعيان الشيعة ج ٢ / ٣٢٤، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٦٥ ط دار صادر، دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ٢١٠، كتاب سليم بن قيس ص ١٨٨ ط النجف، قاموس الرجال ج ٦ / ٤٠. (٣٧) وقد أورد ابن أبى الحديد من شعرهما في هذا الموضوع في ٦٠٧ والتى بعدها من المجلد الثالث من شرح النهج. فليراجع (منه قدس). المغازى لمحمد بن اسحاق، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ٦٢ - ٦٤ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، ديوان حسان بن ثابت ج ١ / ٩٨ ط دار صادر، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٨٤ - ٣٨٧، البداية والنهاية ج ٤ / ٢٦٠ - ٢٦١، السيرة الدحلانية ج ٢ / ٧٢، الاصابة ج ١ / ٢٣٨، أعيان الشيعة ج ٢ / ٣٢٤ - ٣٢٥، مقاتل الطالبين ص ١٥، تهذيب ابن عساكر ج ١ / ١٥٠ - ١٥١، دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ٢١٢، الدرجات الرفيعة ص ٧٧ - ٧٨. (٣٨) تأمير زيد: ولا خلاف فيه راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ / ٢٣٤، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ٦١ و ٦٢ تاريخ الطبري ج ٣ / ٣٦ و ٤٠. (٣٩) وسوف يأتي تحت رقم (٤٩) فراجع.

---

[٢٨]

بن عمرو، فقال له: أين تريد ؟ فقال الشام. قال: لعلك من رسل محمد ؟ قال نعم. فأمر به فأوثق رباطا ثم قدمه فضرب عنقه. ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وآله رسول غيره. وبلغ رسول الله ذلك فبعث هذا البعث (٤٠)، وأمر عليه الامراء الثلاثة، ورتبهم حسب ما اسلفناه. أرسل صلى الله عليه وآله هذا البعث، والبعث الاخر مع اسامة بن زيد لفتح الشام فوقرت بهما مهابة الاسلام والمسلمين في الصدور، وامتلات صدور الروم هيبة واجلالا بما رأته من رباطة الجأش وصدق اللقاء، والتفاني في الفتح، والمسابقة إلى الموت في سبيله من كلا الجيشين. ولله ذو الجناحين جعفر بن أبي طالب إذ اشتد بمن معه وهم ثلاثة آلاف على عدوه هرقل وهو في مئتى الف (٤١) وهو يقول: يا حبذا الجنة واقترابها * طيبة وبارد شرابها - والروم روم قد دنا عذابها * كافرة بعيدة أنسابها - علي إذ لاقيتها ضرابها - فلما اشتد القتال اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ثم قاتل القوم فقطعت يداه وقتل. وكان جعفر أول من عقر فرسه في الاسلام، فوجدوا به بضعا

---

(٤٠) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ٦١، السيرة الحلبية ج ٣ / ٧٧ ط مصطفى محمد. (٤١) مئة ألف من الروم ومئة ألف من المستعربة من لخم وجذام وغيرهما. كما في كامل ابن الاثير وغيره (منه قدس). جعفر في ثلاثة آلاف وعدوه في مائة ألف: راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ / ٢٣٤ و ٢٣٥، تاريخ الطبري ج ٣ / ٣٧، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٧٣ و ٣٧٥، بحار الانوار ج ٢١ / ٥٥، السيرة الحلبية ج ٣ / ٧٧.

---

[٢٩]

وثمانين جرحا بين رمية وضربة وطعنة (٤٢). ويؤثر عن رسول الله (١) أنه صلى الله عليه وآله قال: مر بي جعفر البارحة في نفر من الملائكة له جناحان مخضب القوادم بالدم (٤٣). ولله موقف زيد بن حارثة وقد شاط في رماح القوم اعلى الله مقامه كما شرف في

الدنيا ختامه. وما أشرف موقف عبدالله بن رواحة إذ يشجع نفسه في مقابلة مئتى الف من عدوه فيقول: يا نفس ان لم تقتلي تموتي * هذا حمام الموت قد صليت - وما تمنيت فقد أعطيت * ان تفعلي فعلهما هديت - وقال: أقسمت يا نفس لتنزلنه * طائعة أو لا لتكرهنه - ان أجلب الناس وشدوا الرنة * مالي أراك تكرهين الجنة - قد طالما قد كنت مطمئنة * هل أنت الا نطفة في شنة - ثم نزل عن فرسه وأتاه ابن عم له بعرق من لحم، فقال له: شد بهذا صلبك فقد لقيت ما لقيت. فأخذه فانتهس منه نهسة ثم سمع الحطمة في ناحية العسكر فقال لنفسه: وأنت في الدنيا ؟. ثم القاه وأخذ سيفه وتقدم فقاتل حتى قتل (٤٤).

---

(٤٢) الكامل في التاريخ ٢ / ٢٣٦ مع تغيير يسير في اللفظ، تاريخ الخميس ج ٢ / ٧١، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٧٨. (١) كما في غزوة مؤتة من كامل ابن الاثير وغيره من كتب الحديث والاخبار. ولذا كان لقبه عند المسلمين كافة ذا الجناحين (منه قدس). (٤٣) الكامل ٢ / ٢٣٨، تاريخ الطبري ٣ / ٤١. (٤٤) مقتل زيد بن حارثة: راجع: الكامل ٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧، شرح النهج لابن أبى الحديد ١٥ / ٦٩ - ٧٠، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٧٩، تاريخ الطبري ٣ / ٣٩ - ٤٠، تاريخ الخميس ج ٢ / ٧١ - ٧٢.

---

[٣٠]

وكان بعض المسلمين من هذا الجيش - إذ علم أن عدوهم الناهد إليهم مئتا الف - رأى ان يخبر رسول الله بذلك، فشجعهم عبدالله بن رواحة (على المضي) بقوله: " والله ما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة، ما نقاتلهم الا بهذا الدين، الذي أكرمنا الله تعالى به، فانطلقوا فما هي الا احدى الحسنيين. اما ظهور واما شهادة " فقال الناس: صدق والله (٤٥) وساروا فما ضعفوا وما استكانوا، ان هذا والله لهو الشرف، يعلو جناح النسر، ويزحم منكب الجوزاء، اجل، انما هو الايمان بالله ورسوله، فياليتنا كنا معهم فنفوز فوزا عظيما. [المورد - (٤) - سرية اسامة ابن زيد:] ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد اهتم بهذه السرية اهتماما عظيما فأمر أصحابه بالتهيؤ لها وحضهم على ذلك، ثم عبأهم بنفسه الزكية، ارهافا لعزائمهم، واستنهاضا لهممهم، فلم يبق أحدا من وجوه المهاجرين والانصار، كأبي بكر

---

(٤٥) راجع: شرح النهج لابن أبى الحديد ١٥ / ٦٧، تاريخ الطبري ٣ / ٣٨، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٧٥، بحار الانوار ج ٢١ / ٥٦ و ٦١، السيرة الحلبية ج ٣ / ٧٧.

---

[٣١]

وعمر (٤٦) وأبي عبيدة وسعد وأمثالهم الا وقد عبأه بالجيش (١) وكان

---

(٤٦) أجمع أهل السير والاخبار على ان أبا بكر وعمر كانا في الجيش، وأرسلوا ذلك في كتبهم ارسال المسلمات وهذا ما لم يختلفوا فيه. فراجع ما شئت من الكتب المشتملة على هذه السرية، كطبقات ابن سعد وتاريخي الطبري وابن الاثير والسيرة الدحلانية وغيرها لتعلم ذلك. وقد أورد الحلبي ذكر هذه السرية في الجزء الثالث من سيرته حكاية طريفة نوردها بعين لفظه. قال: ان الخليفة المهدى لما دخل البصرة رأى أياس بن معاوية، الذى يضرب به المثل في الذكاء. وهو صبي ووراءه أربعمائة من العلماء وأصحاب الطيالسة فقال المهدى: أف لهذه العثانين - أي اللحى - أما كان فيهم شيخ يتقدمهم غير هذا الحدث ! ثم التفت إليه المهدى وقال: كم سنك يا فتى

؟ فقال أطال الله بقاء أمير المؤمنين سن اسامة بن زيد بن حارثة لما ولاه رسول الله صلى الله عليه وآله جيشا فيه أبو بكر وعمر. فقال: تقدم بارك الله فيك. (قال الحلبي): وكان سنه سبع عشرة سنة، أهـ)منه قدس). أبو بكر وعمر في جيش اسامة: راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٩٠ وج ٤ / ٦٦، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٩٣ ط الغرى وج ٢ / ٧٤ ط بيروت، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣١٧، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٥٣ وج ٢ / ٢١ ط ١ وج ١ / ١٥٩ وج ٦ / ٥٢ بتحقيق أبو الفضل، سمط النجوم العوالي للعاصمى ج ٢ / ٢٢٤، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٢ / ٣٣٩، كنز العمال ج ٥ / ٣١٢ ط ١ وج ١٠ / ٥٧٠ ط حلب، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ١٨٠، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٧١، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ١ / ٤٧٤، تهذيب ابن عساكر ج ٢ / ٣٩١، أسد الغابة ج ١ / ٦٨، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٣٤، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٥٦ ذكر عمر في السرية، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٥٨ و ٥٩. (١) كان عمر يقول لاسامة: مات رسول الله صلى الله عليه وآله وأنت على أمير. نقل ذلك عنه جماعة من الاعلام كالحلبي في سرية أسامة من سيرته الحلبية، وغير واحد من المحدثين والمؤرخين (منه قدس).

ذلك لاربع ليال بقين من صفر سنة احدى عشر للهجرة، فلما كان من الغد دعا اسامة فقال له: " سر إلى موضع قتل أبيك، فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش، فأغز صباحا على أهل أبنى (١) وحرق عليهم، وأسرع السير لتسبق الاخبار، فأن أظفرك الله عليهم، فأقل اللبث فيهم، وخذ معك الادلاء، وقدم العيون والطلائع معك " (٤٧). فلما كان يوم الثامن والعشرين من صفر بدأ به صلى الله عليه وآله مرض الموت، فحم - بأبي وأمي - وصدع، فلما أصبح يوم التاسع والعشرين ووجدهم مثاقلين، خرج إليهم فحضهم على السير، وعقد صلى الله عليه وآله اللواء لاسامة بيده الشريفة تحريكا لحميتهم، وارهافا لعزيمتهم، ثم قال: " اغز باسم الله وفي سبيل الله، وقاتل من كفر بالله " (٤٨) فخرج بلوائه معقودا، فدفعه إلي بريدة وعسكر بالجرف، ثم تثاقلوا هناك فلم يبرحوا مع ما وعوه ورأوه من النصوص الصريحة في وجوب اسراعهم كقوله صلى الله عليه وآله: اغز صباحا على أهل ابني، وقوله: واسرع السير لتسبق الاخبار إلى كثير من أمثال هذه الاوامر التي لم

---

(١) إبني، بضم الهمزة وسكون الباء ثم نون مفتوحة بعدها ألف مقصورة، ناحية بالبلقاء من أرض سوريا، بين عسقلان والرملة، وهى قرب مؤتة التى استشهد عندها جعفر بن أبى طالب ذو الجناحين في الجنة عليه السلام، وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة رضى الله عنهما (منه قدس). (٤٧) الرسول صلى الله عليه وآله يحث على مسير جيش اسامة: راجع: المغازى للواقدي ج ٣ / ١١١٧، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٠٧ ط البهية وج ٣ / ٢٣٤ ط مصطفى محمد، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٢ / ٣٣٩، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٩٠. (٤٨) السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٣٤.

يعملوا بها في تلك السرية. وطعن قوم منهم في تأمير اسامة، كما طعنوا من قبل في تأمير ابيه، وقالوا في ذلك، فأكثروا مع ما شاهدوه من عهد النبي له بالامارة، وقوله صلى الله عليه وآله له يومئذ: فقد وليتك هذا الجيش، ورأوه يعقد له لواء الامارة: - وهو محموم - بيده الشريفة، فلم يمنعهم ذلك من الطعن في تأميره، حتى غضب صلى عليه وآله وسلم من طعنهم غضبا شديدا، فخرج - بأبي وأمي - معصب الرأس (١) مدثرا بقطيفته محموما ألما، وكان ذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الاول، قبل وفاته - بأبي وأمي - بيومين (فيما يرويه الجمور) فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال - فيما اجمع أهل الاخبار على نقله، واتفق الخاصة والعامة من اولى العلم على صدوره منه صلى الله عليه وآله: " أيها الناس ما مقالة بلغتني

عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في تأميري أسامة لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله ان كان لخليقا بالامارة، وان ابنه من بعده لخليق بها (٤٩) " وحضهم على المبادرة إلى السير فجعلوا يودعونه ويخرجون إلى العسكر بالجرف وهو يحضهم على التعجيل، ثم ثقل - بأبي وأمي - في مرضه، فجعل يقول: " جهزوا جيش أسامة،

---

(١) كل من ذكر هذه السرية من المحدثين وأهل السير والاخبار نقل طعنهم في تأمير اسامة، وأنه صلى الله عليه وآله غضب غضبا شديدا فخرج على الكيفية التى ذكرناها فخطب الخطبة التى أوردناها، فراجع سرية أسامة من طبقات ابن سعد، وسيرتي الحلبي والدحلانى وغيرهما من المؤلفات في هذا الموضوع (منه قدس). (٤٩) راجع المغازى للواقدي ج ٣ / ١١١٩، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٩٠، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١ / ٥٣ ط ١ وج ١ / ١٥٩ ط مصر بتحقيق أبو الفضل السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٠٧ وج ٣ / ٢٣٤ ط آخر، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ٣٣٩، عبدالله بن سبأ ج ١ / ٧٠، كنز العمال ج ١٠ / ٥٧٢ - ٥٧٣، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ١٨٢.

---

[٣٤]

انفذوا جيش أسامة، ارسلوا بعث أسامة، يكرر ذلك " (٥٠) وهم مثاقلون. فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الاول دخل أسامة من معسكره على النبي صلى الله عليه وآله فأمره بالسير قائلا له: " أغد على بركة الله تعالى " (٥١) فودعه وخرج إلى المعسكر، ثم رجع ومعه عمر وأبو عبيدة فانتهوا إليه - بأبي وأمي - وهو يجود بنفسه، فتوفي - روحي وأرواح العالمين له الفداء - في ذلك اليوم، فرجع الجيش باللواء إلى المدينة الطيبة، ثم عزموا على الغاء البعث بالمرة، وكلموا أبا بكر في ذلك وأصروا عليه غاية الاصرار (٥٢). مع ما رأوه من اهتمام النبي صلى الله عليه وآله في انفاذه، وعنايته التامة في تعجيل ارساله، ونصوصه المتوالية في الاسراع به، على وجه يسبق الاخبار، وبذله الوسع في ذلك منذ عبأه بنفسه، وعهد إلى أسامة في أمره، وعقد لواءه بيده إلى أن احتضر - بأبي وأمي - فقال: " أغد على بركة الله تعالى " كما سمعت ولولا الخليفة لاجمعوا يومئذ على رد البعث وحل اللواء، لكنه أبى عليهم ذلك فلما رأوا منه العزم على ارسال البعث، جاءه عمر بن الخطاب حينئذ

---

(٥٠) الرسول يأمر بتنفيذ جيش اسامة: راجع: كنز العمال ج ١٠ / ٥٧٣، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ١٨٢. (٥١) الرسول صلى الله عليه وآله يأمر اسامة بالذهاب إلى الحرب: راجع: المغازى للواقدي ج ٣ / ١١٢٠، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٩١ السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٠٨ وج ٣ / ٢٣٥ ط آخر، السيرة النبوية الدحلانية بهامش الحلبية ج ٣ / ٣٤٠، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١ / ٥٣ ط ١ وج ١ / ١٦٠ بتحقيق أبو الفضل كنز العمال ج ١٠ / ٥٧٤. (٥٢) محاولة التراجع عن الغزو مع اسامة: راجع: الكامل ج ٢ / ٣٣٤ - ٣٣٥، كنز العمال ج ١٠ / ٥٧٥، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ١٨٣، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٣٦.

---

[٣٥]

يلتمس منه بلسان الانصار ان يعزل أسامة ويولي غيره. هذا ولم يطل العهد منهم بغضب النبي وانزعاجه من طعنهم في تأمير أسامة، ولا بخروجه من بيته بسبب ذلك محموما ألما، معصبا مدثرا، يرسف في مشيته، ورجله لا تكاد تقله مما كان به من لغوب، فصعد المنبر وهو يتنفس الصعداء، ويعالج البرحاء، فقال: " أيها الناس ما

مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في تأميري أسامة، لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله ان كان لخليقا بالامارة، وان ابنه من بعده لخليق بها " (٥٣). فأكد صلى الله عليه وآله الحكم بالقسم وان، واسمية الجملة، ولام التأكيد ليقلعوا عما كانوا عليه فلم يقلعوا، لكن الخليفة أبى ان يجيبهم إلى عزل أسامة، كما أبى أن يجيبهم إلى الغاء البعث، ووثب فأخذ بلحية عمر (١) فقال: ثكلتك امك وعدمتك يا ابن الخطاب، استعمله رسول الله صلى الله عليه وآله وتأمرني أن أنزعه ! " (٥٤). ولما سيروا الجيش - وما كادوا يفعلون - خرج أسامة في ثلاثة آلاف مقاتل فيهم الف فرس (٢) وتخلف عنه جماعة ممن عبأهم رسول الله صلى الله عليه وآله في

---

(٥٣) كما تقدم تحت رقم - ٤٩ -. (١) نقله الحلبي والدحلانى في سيرتهما، وابن جرير الطبري في أحداث سنة ١١ من تاريخه، وغير واحد من أصحاب الاخبار (منه قدس). (٥٤) بين أبى بكر وعمر: راجع: تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٢٦، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٣٣٥، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٠٩ وج ٣ / ٢٣٦ ط آخر، السيرة النبوية بهامش الحلبية ج ٢ / ٣٤٠. (٢) فشن الغارة على أهل ابني فحرق منازلهم وقطع نخلهم وأجال الخيل في عرصاتهم وقتل من قتل منهم وأسر من أسر، وقتل يومئذ قاتل أبيه. ولم يقتل - والحمد لله رب العالمين - من المسلمين أحد. وكان اسامة يومئذ على فرس أبيه وشعارهم يا منصور =

جيشه، وقد قال صلى الله عليه وآله - فيما اورده الشهرستاني في المقدمة الرابعة من كتاب الملل والنحل - " جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه " (٥٥). وقد تعلم انهم انما تثاقلوا عن السير أولا، وتخلفوا عن الجيش اخيرا، ليحكموا قواعد ساستهم، ويقيموا عمدها ترجيحا منهم لذلك على التعبد بالنص حيث رأوه أولى بالمحافظة، وأحق بالرعاية، إذ لا يفوت البعث بثاقلهم عن السير، ولا بتخلف من تخلف منهم عن الجيش، اما لخلافة فانها تنصرف عنهم لا محالة إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته صلى الله عليه وآله. وكان - بأبي وأمي - أراد أن تخلو منهم العاصمة فيصفو الامر من بعده لامير المؤمنين علي بن أبي طالب على سكون وطمأنينة، فإذا رجعوا وقد ابرم عهد الخلافة وأحكم لعلي عقدها، كانوا عن المنازعة والخلاف ابعد. وانما امر عليهم اسامة وهو ابن سبع عشرة سنة (٥٦) ليا لاعنة البعض وردا لجماح اهل الجماح منهم، واحتياطا من الامن في المستقبل من نزاع اهل التنافس لو أمر أحدهم كما لا يخفى لكنهم فطنوا إلى ما دبر صلى الله عليه وآله، فطعنوا

= امت - وهو شعار النبي صلى الله عليه وآله يوم بدر - واسهم للفارس سهمين وللراجل سهما واحدا وأخذ لنفسه مثل ذلك (منه قدس). (٥٥) راجع: الملل والنحل للشهرستاني الشافعي ج ١ / ٢٣ أفست دار المعرفة في بيروت وج ١ / ٢٠ بهامش الفصل لابن حزم أفست دار المعرفة. (٥٦) على الاظهر وقيل كان ابن سنة ١٨ وقيل ابن ١٩ أو ٢٠ سنة ولا قائل بأكثر من ذلك (منه قدس). اسامة عمره - ١٧ - سنة وهو أمير على شيوخ الصحابة: راجع: السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٣٤، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الاثير ج ١ / ٦٤، الاصابة لابن حجر ج ١ / ٤٦، الاستيعاب لابن عبد البر بذيل الاصابة ج ١ / ٣٤.

في تأمير اسامة، وتثاقلوا عن السير معه فلم يبرحوا من الجرف حتى لحق النبي بربه، فهموا حينئذ بالغاء البعث وحل اللواء تارة،

وبعزل اسامة اخرى، ثم تخلف منهم عن الجيش وفي اولهم ابو بكر وعمر (٥٧). فهذه خمسة امور في هذه السرية، لم يتعبدوا فيها بالنصوص الجلية، ايثارا لرأيهم في الامور السياسية، وترجيحا لاجتهادهم فيها على التعبد بنصوصه صلى الله عليه وآله اعتذر عنهم شيخ الاسلام البشري في بعض مراجعاتنا معه فقال: " نعم كان رسول الله عليه السلام قد حضهم على تعجيل السير في غزوة اسامة، وأمرهم بالاسرع كما ذكرت، وضيق عليهم في ذلك حتى قال لاسامة حين عهد إليه: اغز صباحا على اهل أبنى، فلم يمهله إلى المساء، وقال له: اسرع السير فلم يرض منه الا بالاسراع، لكنه عليه السلام تمرض بعد ذلك بلا فصل فثقل حتى خيف عليه، فلم تسمح نفوسهم بفراقه وهو في تلك الحال، فتربصوا ينتضرون في الجرف ما تنتهى إليه حاله. وهذا من وفور اشفاقهم عليه، وولوع قلوبهم به، ولم يكن لهم مقصد في تثاقلهم الا انتظار احدى الغايتين، اما قرة عيونهم بصحته، واما الفوز بالتشرف بتجهيزه، وتوطيد الامر لمن يتولى عليهم من بعده، فهم معذورون

---

(٥٧) ولا كان في بعث ابن زيد مؤمراً * عليه ليضحى لابن زيد مؤمرا - ولا كان يوم الغار يهفو جنانه * حذارا ولا يوم العريش تسترا - ولا كان معزولا غداة براءة * ولا في صلاة أم فيها مؤخرا - فتى لم يعرق فيه تيم ابن مرة * ولا عبد اللات الخبيثة أعصرا - امام هدى بالقرص آثر فاقتضى * له القرص رد القرص أبيض أزهرا - يزاحمه جبريل تحت عباءة * لها قبل كل الصيد في جانب الفرا - لابن أبى الحديد المعتزلي الحنفي (منه قدس) تخلف أبى بكر وعمر عن جيش اسامة معلوم بالوجدان بعد أن دل عليه التاريخ.

في هذا التربص، ولا جناح عليهم فيه. واما طعنهم قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله في تأمير اسامة مع ما وعوه ورأوه من النصوص قولا وفعلا على تأميره، فلم يكن منهم الا لحداثته، مع كونهم بين كهول وشيوخ، ونفوس الكهول والشيوخ تأبى - بجبلتها - ان تنقاد إلى الاحداث، وتنفر - بطبعها - من النزول على حكم الشبان، فكراهتهم لتأميره ليست بدعا منهم، وانما كانت على مقتضى الطبع البشري، والجبلة الادمية. وأما طلبهم عزل اسامة بعد وفاة الرسول، فقد اعتذر عنه بعض العلماء بأنهم ربما جوزوا ان يوافقهم الصديق على رجحان عزله، لاقتضاء المصلحة - بحسب نظرهم - لذلك. (قال): والانصاف انى لا اعرف وجها يقبله العقل في طلبهم عزله، بعد غضب النبي من طعنهم في تأميره، وخروجه بسبب ذلك محموما معصبا مدثرا منددا بهم في خطبته تلك على المنبر التى كانت من الوقائع التاريخية الشائعة بينهم، وقد سارت كل مسير، فوجه معذرتهم بعدها لا يعلمه الا الله تعالى. وأما عزمهم على الغاء البعث، واصرارهم على الصديق في ذلك مع ما رأوه من اهتمام النبي في انفاذه، وعنايته التامة في تعجيل ارساله، ونصوصه المتوالية في ذلك، فانما كان منهم احتياطا على عاصمة الاسلام ان يتخطفها المشركون من حولهم إذا خلت من القوة، وبعد عنها الجيش، وقد ظهر النفاق بموت النبي عليه السلام، وقويت نفوس اليهود والنصارى، وارتدت طوائف من العرب، ومنع الزكاة طوائف اخرى، فكلم الصحابة سيدنا الصديق في منع اسامة من السفر فأبى وقال: والله لان تخطفني الطير احب الي من أن ابدأ بشئ قبل انفاذ امر رسول الله صلى الله عليه وآله، هذا ما نقله اصحابنا عن الصديق، وأما غيره فمعذور فيما اراد من رد البعث، إذا لم يكن له مقصد

سوى الاحتياط على الاسلام. وأما تخلف ابي بكر وعمر وغيرهما عن الجيش حين سار به اسامة، فانما كان لتوطيد الملك الاسلامي، وتأييد الدولة المحمدية، وحفظ الخلافة التى لا يحفظ الدين وأهله يومئذ الا بها. وأما ما نقلتموه عن الشهرستاني في كتاب الملل والنحل، فقد وجدناه مرسلا غير مسند، والحلبي والسيد الدحلاني في سيرتيهما قالا: لم يرد فيه حديث اصلا، فان كنت سلمك الله تروي من طريق اهل السنة حديثا في ذلك فدلني عليه اشكرك " (٥٨). قلنا في جواب الشيخ: " سلمتم - سلمكم الله تعالى - بتأخرهم في سرية اسامة عن السير، وتثاقلهم في الجرف تلك المدة، مع ما قد امروا به من الاسراع والتعجيل. وسلمتم بطعنهم في تأمير اسامة مع ما وعوه ورأوه من النصوص قولا وفعلا على تأميره. وسلمتم بطلبهم من ابي بكر عزله، بعد غضب النبي صلى الله عليه وآله من طعنهم في امارته، وخروجه بسبب ذلك محموما معصبا مدثرا، منددا بهم في خطبته تلك على المنبر التى قلتم انها كانت من الوقائع التاريخية، وقد اعلن فيها كون اسامة وأبيه اهلا للامارة. وسلمتم بطلبهم من الخليفة الغاء البعث الذى بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وحل اللواء الذى عقده بيده الشريفة، مع ما رأوه من اهتمامه في انفاذه، وعنايته التامة في تعجيل ارساله، ونصوصه المتوالية في وجوب ذلك.

---

(٥٨) المراجعات للسيد عبد الحسين شرف الدين ص ٣٧٠ - ٣٧١ في مراجعة - ٩١ - الطبعة الثانية في بيروت.

وسلمتم بتخلف بعض من عبأهم صلى الله عليه وآله في ذلك الجيش، وأمرهم بالنفوذ تحت قيادة اسامة. سلمتم بكل هذا كما نص عليه اهل الاخبار: واجتمعت عليه كلمة المحدثين وحفظة الاثار، وقلتم انهم معذورون في ذلك، وحاصل ما ذكرتموه من عذرهم انهم انما آثروا في هذه الامور مصلحة الاسلام بما اقتضته انظارهم، لا بما اوجبته النصوص النبوية، ونحن ما ادعينا - في هذا المقام - اكثر من هذا. وبعبارة اخرى، موضوع كلامنا انما هو في انهم اهل كانوا يتعبدون في جميع النصوص أم لا ؟ اخترتم الاول، ونحن اخترنا الثاني. فاعترافكم الان بعدم تعبدهم في هذه الاوامر يثبت ما اخترناه، وكونهم معذورين أو غير معذورين، خارج عن موضوع البحث كما لا يخفى. وحيث ثبت لديكم ايثارهم في سرية اسامة مصلحة الاسلام بما اقتضته انظارهم على التعبد بما اوجبته تلك النصوص، فلم لا تقولون انهم آثروا في امر الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله مصلحة الاسلام بما اقتضته انظارهم على التعبد بنصوص الغدير وأمثالها ؟ !. اعتذرتم عن طعن الطاعنين في تأمير اسامة بأنهم انما طعنوا بتأميره لحداثته مع كونهم بين كهول وشيوخ، وقلتم: ان نفوس الكهول والشيوخ تأبى بجبلتها وطبعها أن تنقاد إلى الاحداث فلم لم تقولوا هذا بعينه فيمن لم يتعبدوا بنصوص الغدير المقتضية لتأمير علي وهو شاب على كهول الصحابة وشيوخهم، لانهم - بحكم الضرورة من اخبارهم - قد استحدثوا سنه يوم مات رسول الله صلى الله عليه وآله كما استحدثوا سن اسامة يوم ولاه صلى الله عليه وآله عليهم في تلك السرية، وشتان بين الخلافة وامارة السرية. فإذا ابت نفوسهم بجبلتها ان تنقاد للحدث في سرية واحدة، فهي أولى بأن تأبى ان تنقاد للحدث مدة حياته في

جميع الشؤون الدنيوية والاخروية. على ما ذكرتموه " من ان نفوس الشيوخ والكهول تنفر بطبيعتها من الانقياد للاحداث " فممنوع ان كان مرادكم الاطلاق في هذا الحكم، لان نفوس المؤمنين من الشيوخ الكاملين في ايمانهم لا تنفر من طاعة الله ورسوله في الانقياد للاحداث، ولا في غيره من سائر الاشياء (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) (٥٩) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٦٠) " وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله امرا أن يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا " (٦١). اما الكلمة المتعلقة فيمن تخلف عن جيش اسامة التي ارسلها الشهرستاني ارسال المسلمات، فقد جاءت في حديث مسند اخرجه ابو بكر احمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة، انقله لك بعين لفظه، قال: " حدثنا احمد بن اسحاق بن صالح عن احمد بن يسار عن سعيد بن كثير الانصاري عن رجاله عن عبدالله بن عبدالرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وآله في مرض موته امر اسامة بن زيد بن حارثة على جيش فيه جلة المهاجرين والانصار منهم ابو بكر، وعمر، وأبو عبيدة بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير وأمره ان يغير على مؤتة حيث قتل ابوه زيد وان يغزو وادي فلسطين فتثاقل اسامة وتثاقل الجيش بتثاقله، وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه يثقل ويخف ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث، حتى قال له اسامة

---

(٥٩) سورة النساء: ٦٥. (٦٠) سورة الحشر: ٧. (٦١) سورة الاحزاب: ٣٦.

بابي انت وأمي: أتأذن لي ان امكث أياما حتى يشفيك الله تعالى. فقال: اخرج وسر على بركة الله. فقال: يا رسول الله ان أنا خرجت وأنت على هذه الحال خرجت وفي قلبي قرحة. فقال: سر على النصر والعافية. فقال: يا رسول الله اني أكره أن اسائل عنك الركبان. فقال: انفذ لما امرتك به. ثم أغمي على رسول الله صلى الله عليه وآله، وقام اسامة فتجهز للخروج، فلما افاق رسول الله صلى الله عليه وآله سأل عن اسامة والبعث، فأخبر انهم يتجهزون، فجعل يقول: أنفذوا بعث اسامة لعن الله من تخلف عنه، وكرر ذلك، فخرج اسامة واللواء على رأسه، والصحابة بين يديه. حتى إذا كان بالجرف نزل ومعه ابو بكر وعمر وأكثر المهاجرين، ومن الانصار اسيد بن خضير وبشير بن سعد وغيرهم من الوجوه، فجاءه رسول أم أيمن يقول له: ادخل فان رسول الله يموت، فقام من فوره فدخل المدينة واللواء معه فجاء به حتى ركزه بباب رسول الله، ورسول الله قد مات في تلك الساعة " انتهى بعين لفظه (٦٢) وقد نقله جماعة من المؤرخين، منهم العلامة المعتزلي في آخر ص ٢٠ والتى بعدها من المجلد الثاني من شرح نهج البلاغة، طبع مصر (٦٣) [المورد - (٥) - سهم المولفة قلوبهم:] وذلك أن الله تعالى فرض في محكم كتابه العظيم للمؤلفة قلوبهم سهما

---

(٦٢) شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٦ / ٥٢. (٦٣) المراجعات مراجعة - ٩٢ - ص ٣٧٢ - ٣٧٤ ط الثانية في بيروت مع سبيل النجاة في تتمة المراجعات.

في الزكاة إذ يقول عزوجل (١): (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم). وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعطي المؤلفة قلوبهم هذا السهم من الزكاة وهم اصناف، فمنهم اشراف من العرب كان صلى الله عليه وآله يتألفهم ليسلموا فيرضخ لهم، ومنهم قوم اسلموا ونياتهم ضعيفة فيؤلف قلوبهم باجزال العطاء، كأبي سفيان، وابنه معاوية، وعيينة بن حصن، والاقرع ابن حابس، وعباس بن مرداس ومنهم من يترقب - باعطاهم - اسلام نظرائهم من رجالات العرب، ولعل الصنف الاول كان يعطيهم الرسول صلى الله عليه وآله من سدس الخمس الذي هو خالص ماله، وقد عد منهم من كان يؤلف قلبه بشئ من الزكاة على قتال الكفار (٦٤) هذه سيرته المستمرة مع المؤلفة قلوبهم منذ نزلت الاية الحكيمة عليه صلى الله عليه وآله حتى لحق بالرفيق الاعلى، ولم يعهد إلى احد من بعده باسقاط هذا السهم اجماعا من الامة المسلمة كافة وقولا واحدا. لكن لما ولي ابو بكر جاء المؤلفة قلوبهم لاستيفاء سهمهم هذا جريا على عادتهم مع رسول الله صلى الله عليه وآله فكتب ابو بكر لهم بذلك، فذهبوا بكتابه إلى عمر ليأخذوا خطه عليه فمزقه وقال: لا حاجة لنا بكم فقد اعز الله الاسلام وأغنى عنكم، فان اسلمتم والا السيف بيننا وبينكم، فرجعوا إلى ابي بكر، فقالوا له: انت الخليفة أم هو ؟. فقال: بل هو ان شاء الله تعالى وأمضى ما

---

(١) هي الاية ٦١ من سورة التوبة (منه قدس). (٦٤) المؤلفة قلوبهم من قبل الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: تفسير القرطبى ج ٨ / ١٧٩ - ١٨٠، فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٣٥٥، الدر المنثور للسيوطي ج ٣ / ٢٥١.

فعله عمر (٦٥). فاستقر الامر لدى الخليفتين، ومن يرى رأيهما من منع المؤلفة قلوبهم من سهمهم هذا، وصرفه إلى من عداهم من الاصناف المذكورين في الاية. ولبعض فضلاء الاصوليين هنا كلام يجدر بنا نقله وتمحيصه لما في ذلك من الفوائد.

---

(٦٥) تجد هذه القضية بألفاظها في كتاب الجوهرة النيرة على مختصر القدورى في الفقه الحنفي ص ١٦٤ من جزئه الاول. وقد ذكرها غير واحد من اثباتهم في مناقب الخليفتين وخصائصهما. وكم لعمر من قضايا تشبه قضيته هذه، فمنها ما ذكره المؤرخون إذ قالوا: جاء عيينة بن حصن والاقرع بن حابس إلى أبى بكر فقالا له: ان عندنا أرضا سبخة ليس فيها كلا ولا منفعة قال رأيت أن تقطعناها لعل الله ينفع بها بعد اليوم فقال أبو بكر لمن حوله: ما تقولون ؟ فقالوا: لا بأس فكتب لهم كتابا بها، فانطلقا إلى عمر ليشهد لهم ما فيه، فأخذه منهم ثم تفل فيه فمحاه، فتذمرا وقالا له مقالة سيئة، ثم ذهبا إلى ابى بكر وهما يتذمران. فقالا: والله ما ندرى أأنت الخليفة أم عمر ؟ !. فقال: بل هو، وجاء عمر حتى وقف على أبى بكر وهو مغضب. فقال: أخبرني عن هذه الارض التى أقطعتها هذين أهى لك خاصة أم بين المسلمين ؟ ؟ فقال: بل بين المسلمين. فقال: ما حملك على أن تخص بها هذين ؟ قال: استشرت الذين حولي. فقال: أو كل المسلمين وسعتهم مشورة ورضى ؟ فقال أبو بكر (رضى): فقد كنت قلت لك انك أقوى على هذا الامر منى لكنك غلبتني. نقل هذه القضية ابن أبى الحديد في الجزء الثاني عشر من شرح النهج في ص ١٠٨ من المجلد الثالث. والعسقلاني في ترجمة عيينة من اصابته وغيرهما. وليتهما يوم السقيفة وسعا كل المسلمين مشورة، ويا حبذا لو تأنيا حتى يفرغ بنو هاشم من أمر النبي صلى الله عليه وآله ليحضروا الشورى، فانهم أولى الامة بذلك (منه قدس). عمر يمنع سهم المؤلفة: راجع: تفسير المنار ج ١٠ / ٤٩٦، الدر المنثور للسيوطي ج ٣ / ٢٥٢.

قال الاستاذ المعاصر الدواليبي (١) في كتابه - اصول الفقه (٢) -: " ولعل اجتهاد عمر رضي الله عنه في قطع العطاء الذي جعله القرآن الكريم للمؤلفة قلوبهم كان في مقدمة الاحكام التي قال بها عمر تبعا لتغير المصلحة بتغير الازمان رغم أن النص القرآني في ذلك الذي لا يزال ثابتا غير منسوخ ايثارا لرأيه الذي أدى إلى اجتهاده " فتأمل فيما قال، ثم أمعن فيما يلي من كلامه. قال: " والخبر في هذا ان الله سبحانه وتعالى فرض في أول الاسلام، وعندما كان المسلمون ضعافا، عطاءا يعطي لبعض من يخشى شرهم ويرجى خيرهم تألفا لقلوبهم، وذلك في جملة من عددهم القرآن لينفق عليهم من أموال بيت المال الخاص بالصدقات. فقال: (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل). قال: وهكذا قد جعل القرآن الكريم المؤلفة قلوبهم في جملة مصارف الصدقات، وجعل لهم بعض المخصصات على نحو ما تفعله الدول اليوم في تخصيص بعض النفقات من ميزانياتها للدعاية السياسية (٣) قال: " غير ان الاسلام لما اشتد ساعده، وتوطد سلطانه رأى عمر رضي الله عنه حرمان المؤلفة قلوبهم من هذا العطاء المفروض لهم بنصوص القرآن ". قلت: أعاد الاستاذ تصريحه بأن عمر رضي الله عنه قطع العطاء الذي

---

(١) هو العلامة الشيخ محمد معروف استاذ علم اصول الفقه والحقوق الرومانية في كلية الحقوق بالجامعة السورية (منه قدس). (٢) حيث ذكر الامثلة على تغير الاحكام بتغير الازمنة ص ٢٣٩ (منه قدس). (٣) لعلهم اقتبسوا ذلك من آية المؤلفة قلوبهم، فترى بريطانيا واميركا وأمثالهما يطعمون ويكسون الفقراء والمساكين من رعايا الدول الضعيفة وينعشونهم بمشاريع اصلاحية من غير حاجة لهم إلى تلك الدول ورعاياها سوى الاخذ بالحكمة التى هي هدف القرآن في اعطاء المؤلفة قلوبهم (منه قدس).

جعله القرآن الكريم بنصه الصريح حقا مفروضا للمؤلفة قلوبهم، ايثارا لرأى رآه في ذلك، ثم اعتذر عن الخليفة. فقال: " وليس معنى ذلك ان عمر قد ابطل أو عطل نصا قرآنيا، ولكنه نظر إلى علة النص لا إلى ظاهره، واعتبر اعطاء المؤلفة قلوبهم معللا بظروف زمنية اي موقتة وتلك هي تألفهم واتقاء شرهم عندما كان الاسلام ضعيفا، فلما قويت شوكة الاسلام وتغيرت الظروف الداعية للعطاء، كان من موجبات النص ومن العمل بعلته (١) ان يمنعوا من هذا العطاء ". قلت: لا يخفى ان النص على اعطائهم مطلق، واطلاقه جلي في الذكر الحكيم وهذا مما لا خلاف ولا شبهة فيه، وليس لنا ان نعتبره مقيدا - والحال هذه - أو معللا بشئ ما الا بسلطان من الله تعالى أو من رسوله، وليس ثمة من سلطان (٢). فمن اين لنا ان نعتبر اعطاءهم معللا بظروف زمنة موقتة، هي تألفهم حينما كان الاسلام ضعيفا دون غيره من الازمنة ؟. على أنا لو أمنا من شر المؤلفة قلوبهم في عهد ما فان دخولهم في الاسلام

---

(١) لا علة هنا يدور الحكم مدارها وجودا وعدما، ليكون الاخذ بها من موجبات النص، فان تألف من جعل الله لهم هذا السهم في الصدقات ليس بعلة للحكم الشرعي، وانما هو من الحكم والمصالح التى لوحظت في اشتراعه والاصوليون يعلمون ان العلة في الحكم شى والحكمة التى هي المصلحة في اشتراعه شئ آخر. ألا ترى ان المصلحة في وجوب العدة على المطلقات المدخول بهن انما هي حفظ أنساب الاجنة اللواتى قد يكن في أرحامهن ؟ !. ومع ذلك فعدة المدخول بها منهن مما لابد منه اجماعا حتى لو علم عدم حملها ! (منه قدس). (٢) ونزول النص في أول الاسلام وعندما كان الاسلام ضعيفا ليس من تقييده في شئ كما لا يخفى (منه قدس).

بسبب اعطائهم لا ينقطع بذلك، بل ربما اشتد بقوة سلطان الاسلام، وكفى بهذا الامل موجبا لتألفهم بالعطاء. وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يؤلف بعطائه هذا اصنافا متعددة، صنفا ليسلموا ويسلم قومهم باسلامهم، وصنفا كانوا قد اسلموا ولكن على ضعف الايمان فيريد تثبيتهم باعطائه، وصنفا يعطيهم لدفع شرهم فلو فرضنا أنا أمنا شر اهل الشر منهم، فليعط هذا الحق لمن يرجى اسلامه، أو اسلام قومه، ولمن يقوي ايمانه ويثبته الله عليه بسبب هذا العطاء، تأسيا برسول الله صلى الله عليه وآله. وأحب العباد إلى الله تعالى المتأسي بنبيه والمقتص اثره. على ان قوة الاسلام تلك التى قهرت عدو المسلمين وأمنتهم من شره قد تغيرت إلى الضد مما كانت عليه. فاستحوذت عليهم الاجانب فاضطرتهم إلى تألفها ومصانعتها بالعطاء وغيره، كما هو المشاهد العيان في هذا الزمان وما قبله، وبهذا تبين ان اسقاط سهم المؤلفة قلوبهم يوم كان الاسلام قويا، انما كان عن اغترار بحالتهم الحاضرة في ذلك الوقت، لكن القرآن العظيم انما هو من لدن عليم حكيم (١). والان نستأنف البحث عن النص المطلق وتقييده بالمصلحة التي تختلف باختلاف الازمان، فيختلف الحكم الشرعي باختلافها. نبحث عن هذا الاصل من حيث شروطه. فنقول: نحن الامامية اجماعا وقولا واحدا لا نعتبر المصلحة في تخصيص عام ولا في تقييد مطلق الا إذا كان لها في الشريعه نص خاص يشهد لها بالاعتبار فإذا لم يكن لها في الشريعة اصل شاهد باعتبارها ايجابا أو سلبا كانت عندنا مما لا اثر له، فوجود المصالح المرسلة وعدمها عندنا على حد سواء (٦٦).

---

(١) بنص آية المؤلفة قلوبهم فراجعها وامعن في هدفها الرفيع (منه قدس). (٦٦) وتفصيل ذلك في محله من كتبنا في أصول الفقه المنتشرة ببركة المطابع (منه قدس). =

وهذا هو رأي الطائفتين الشافعية والحنفية (١). اما الحنابلة فانهم وان اخذوا بالمصالح المرسلة التى لا يكون لها في الشريعة اصل يشهد لها، لكنهم مع ذلك لا يقفون بالمصالح موقف المعارضة من النصوص بل يؤخرون المصلحة المرسلة عن النصوص (٢) فهم اذن لا يقيدون بها نص المؤلفة قلوبهم، فليعطفوا فيه وفي امثاله على الامامية والشافعية والحنفية. وكذلك المالكية في نص المؤلفة قلوبهم وأمثاله، لانهم وان اخذوا بالمصالح المرسلة، ووقفوا بها موقف المعارضة المنصوص، لكنهم انما يعارضون بها اخبار الاحاد وأمثالها مما لا يكون قطعي الثبوت، ويعارضون بها ايضا بعض العمومات القرآنية التي لا تكون قطعية الدلالة على العموم، اما ما كان قطعي الثبوت وقطعي الدلالة كنص المؤلفة قلوبهم فلا يمكن عندهم ان تقف المصالح المرسلة معارضة لها ابدا (٣) لانها قطعية الثبوت والدلالة معا. وبالجملة فان اصول الفقه على هذه المذاهب كلها لا تبيح حمل حرمان المؤلفة قلوبهم على ما قد افاده الاستاذ وقد فصلنا ذلك. ولولا اجماع الجمهور (٤) على ان الخليفتين رضي الله عنهما قد الغيا

= الشيعة الامامية لا تعتمد على المصالح المرسلة: ولاجل الاطلاع على ذلك راجع: المعالم الجديدة للاصول للشهيد الصدر ص ٣٦ - ٤٠، كتاب الرسائل (فرائد الاصول) للشيخ الانصاري، كفاية الاصول ج ٢، حقائق الاصول ج ٢، دروس في علم الاصول للشهيد الرابع الامام الصدر الحلقة الثالثة ج ٢. (١) نقله عنهم الفاضل الدواليبى ص ٢٠٤ من كتابه أصول الفقه (منه قدس). (٢) فيما نقله عنهم الفاضل الدواليبى ص

٢٠٦ من كتابه أصول الفقه (منه قدس). (٣) نقل ذلك عنهم الفاضل الدواليبى ص ٢٠٧ من كتابه أصول الفقه (منه قدس). (٤) راجع من تفسير أبى السعود ما هو موجود في أول ص ١٥٠ من هامش الجزء الخامس من تفسير الرازي تجد دعوى الاجماع. وراجع ص ٥٠٢ من كتاب الفقه على = (*)

- بعد النبي صلى الله عليه وآله - سهم المؤلفة قلوبهم وأبطلا هذا الحق الواجب لهم بنص القرآن (٦٧) لكان من الوجاهة بمكان ان نقول: انهما رضي الله عنهما لم يخالفا الاية وان لم يعطيا المؤلفة يومئذ لان الله عزوجل انما جعل الاصناف الثمانية في الاية مصارف الصدقات على سبيل حصر الصرف فيها خاصة دون غيرهما لا على سبيل توزيعها على الثمانية بأجمعها، وعلى هذا فمن وضع صدقاته كلها في صنف واحد من الثمانية تبرأ ذمته، كما تبرأ ذمة من وزعها على الثمانية وهذا مما اجمع عليه المسلمون وعليه عملهم في كل خلف منهم بعد رسول الله فأي بأس بما فعله عمر وأمضاه ابو بكر، لولا القول بأنهما قد ابطلا هذا الحق وألغياه رغم النص القرآني الذي لا يزال ثابتا غير منسوخ ؟ !. وقبل ان نختم هذا البحث نرى لزاما علينا ان ننبه الاستاذ الدواليبي إلى تدارك ما نقله عن الامامية (١) من الاخذ بالمصالح المرسلة وتقديمهم اياه على النصوص القطعية فان هذا مما لا صحة له ولم يقل به منهم احد، وسليمان الطوفي من الغلاة الذين ما زالت خصومنا تحملنا اوزارهم. ورأي الامامية في هذه المسألة ما قد ذكرناه آنفا وعليه اجماعهم، وتلك كتبهم في اصول الفقه (٦٨) منتشرة فليراجعها الاستاذ وليعتمد عليها فيما ينقله

= المذاهب الاربعة الذى أخرجته وزارة الاوقاف المصرية تحقيقا لرجاء الملك فؤاد الاول - تجد القول بأن المؤلفة قلوبهم منعوا من الزكاة في خلافة الصديق مرسلا ذلك أرسال المسلمات (منه قدس). (٦٧) سهم المؤلفة: راجع: تفسير القرطبى ج ٨ / ١٨١، تفسير المنار ج ١٠ / ٤٩٦، الدر المنثور ج ٣ / ٢٥٢، الفقه على المذاهب الاربعة ج ١ / ٦٢١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٨٣ ط أبو الفضل. (١) ص ٢٠٧ وفى أول ص ٢٠٩ من كتابه أصول الفقه (منه قدس). (٦٨) تقدم تحت رقم - ٦٦ - فراجع.

عن الامامية بدلا من اعتماده في ذلك على كتاب ابن حنبل سامحه الله تعالى. [المورد - (٦) - سهم ذى القربى:] المنصوص عليه بقوله عز من قائل: (واعلموا أنما غنمتم من شئ (١) فان لله خمسه (٢) وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله (٣) وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقي الجمعان والله على كل شئ قدير (٤). وقد اجمع اهل القبلة كافة على ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يختص بسهم من الخمس ويخص اقاربه بسهم آخر منه، وانه لم يعهد بتغيير ذلك إلى احد حتى دعاه الله إليه، واختاره الله إلى الرفيق الاعلى (٦٩).

---

(١) الغنم والغنيمة والمغنم حقيقة عند العرب في كل ما يستفيده الانسان ومعاجم اللغة صريحة في ذلك فلا وجه للتخصيص هنا بغنائم دار الحرب. وقوله من شئ بيان ما الموصولة في قوله أنما غنتم فيكون المعنى أن ما استفدتم من شئ ما كثر أو قل حتى الخيط فان لله خمسه (منه قدس). (٢) وقد أخرج الشيخان في صحيحيهما عن ابن عباس: ان النبي صلى الله عليه وآله قال لوفد عبدالقيس لما أمرهم بالايمان بالله وحده -: أتدرون ما الايمان بالله وحده - قالوا: الله ورسوله أعلم. قال شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من

المغنم الخمس (منه قدس). (٣) معنى هذا الشرط ان الخمس حق شرعى لاربابه المذكورين في الاية يجب صرفه إليهم فاقطعوا عنه أطماعكم وأدوه إليهم ان كنتم آمنتم بالله، وفيه من البعث على أداء الخمس والانذار لتاركيه مالا يخفى (منه قدس). (٤) هذه الاية هي الاية ٤١ من سورة الانفال (منه قدس). (٦٩) الرسول صلى الله عليه وآله وسهم ذى القربة: راجع: الكشاف للزمخشري ج ٢ / ١٥٨، فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٢٩٥، =

---

[٥١]

فلما ولي ابو بكر رضي الله عنه تأول الاية فأسقط سهم النبي وسهم ذي القربى بموته صلى الله عليه وآله ومنع - كما في الكشاف (١) وغيره - بني هاشم من الخمس، وجعلهم كغيرهم من يتامى المسلمين ومساكينهم وأبناء السبيل منهم (٧٠). وقد ارسلت فاطمة عليها السلام تسأله ميراثها من رسول الله مما أفاء الله عليه بالمدينة و " فدك " وما بقي من خمس " خيبر " فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا

= تفسير القرطبى ج ٨ / ١٠، تفسير الطبري ج ١٠ / ٤ - ٥ و ٧، الدر المنثور للسيوطي ج ٣ / ١٨٥ - ١٨٦، تفسير المنار ج ١٠ / ١٥ و ١٦، سنن النسائي ك الفئ ب - ١ - ج ٧ / ١٢٠ و ١٢٢، تاريخ الطبري ج ٣ / ١٩، تفسير النيسابوري بهامش تفسير الطبري ج ١٠، الاموال لابي عبيد ص ٣٢٥ و ١٤، أحكام القرآن للجصاص ج ٣ / ٦٠، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١١٣، الاحكام السلطانية للماوردى ص ١٦٨ - ١٧١، الاحكام السلطانية لابي يعلى ص ١٨١ - ١٨٥، شرح صحيح مسلم للنووي ج ١٢ / ٨٢ باب حكم الفئ من كتاب الجهاد. (١) قال حول بحثه عن آية الخمس، وعن أبن عباس انه - أي الخمس - على ستة أسهم لله ولرسوله سهمان، وسهم لاقاربه حتى قبض صلى الله عليه وآله فأجرى أبو بكر الخمس على ثلاثة، وكذلك روى عن عمر ومن بعده من الخلفاء قال: وروى ان أبا بكر قد منع بنى هاشم من الخمس.. الخ (منه قدس). (٧٠) منع سهم ذى القربى: راجع الكشاف ج ٢ / ١٥٩، تفسير القرطبى ج ٨ / ١٠، فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٢٩٥، تفسير الطبري ج ١٠ / ٦، الدر المنثور ج ٣ / ١٨٧، سنن النسائي ك الفئ ب - ١ - ج ٧ / ١٢١، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢٣٠ و ٢٣١ وج ١٢ / ٨٣، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٤٤.

---

[٥٢]

ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلى عليها. (الحديث) (٧١). وفي صحيح مسلم عن يزيد بن هرمز. قال: كتب نجدة بن عامر الحروري الخارجي إلى ابن عباس قال ابن هرمز: فشهدت ابن عباس حين قرأ الكتاب وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت إليه، ولا نعمة عين. قال فكتب إليه: انك سألتني عن سهم ذي القربى الذين ذكرهم الله من هم ؟ وانا كنا نرى ان قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله هم نحن فأبى ذلك علينا قومنا. الحديث (٧٢).

---

(٧١) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما باسنادهما إلى عائشة. فراجع من صحيح البخاري أواخر باب غزوة خيبر ص ٣٦ من جزئه الثالث. وراجع من صحيح مسلم باب لا نورث ما تركناه فهو صدقة ص ٧٢ من جزئه الثاني. وتجده أيضا في مواضع أخر من الصحيحين (منه قدس). وجد فاطمة على أبى بكر فلم تكلمه حتى ماتت وذلك بعد أن طالبته بـ)فدك) وما بقى من خمس (خيبر) وامتنع من دفعه إليها: راجع: صحيح البخاري ج ٥ / ١٧٧ ط دار مطابع الشعب وج ٣ / ٥٥ ط دار احياء الكتب العربية مع حاشية السندي، صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب - ١٦ - ج ٣ / ١٣٨٠ ط بيروت بتحقيق محمد فؤاد، مشكل الاثار ج ١ / ٤٧ وقريبا منه أيضا رواه البخاري ك فضائل أصحاب النبي ب - ١٢ - ج ٥ / ٢٥ مطابع الشعب ورواه أيضا بمعنى آخر ك الفرائض ب - ٣ - ج ٤ / ١٦٤ ط دار احياء الكتب العربية. ورواه في ك الخمس ب - ١ - ج ٢ / ١٨٦

ط دار احياء الكتب العربية، مسند أحمد ج ١ / ٦ و ٩ وج ٢ / ٣٥٣، سنن النسائي ك الفئ ب - ١ - ج ٧ / ١٢٠، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢١٧، صحيح الترمذي كتاب السير باب - ٤٤ - ج ٤ / ١٥٧. (٧٢) راجعه في باب النساء الغازيات يرضخ لهن وهو في آخر كتاب الجهاد والسير ص ١٠٥ من جزئه الثاني (منه قدس). صحيح مسلم ك الجهاد والسير ب - ٤٨ - ج ٣ / ١٤٤٤ وفى طبع العامرة ج ٥ =

---

[٥٣]

وأخرجه الامام أحمد من حديث ابن عباس في أواخر ص ٢٩٤ من الجزء الاول من مسنده، ورواه كثير من أصحاب المسانيد بطرق كلها صحيحة، وهذا هو مذهب أهل البيت المتواتر عن أئمتهم عليهم السلام. لكن الكثير من أئمة الجمهور أخذوا برأي الخليفتين رضي الله عنهما فلم يجعلوا لذي القربى نصيبا من الخمس خاصا بهم. فأما مالك بن أنس فقد جعله بأجمعه مفوضا إلى رأي الامام يجعله حيث يشاء من مصالح المسلمين، لا حق فيه لذي قربى ولا ليتيم ولا لمسكين ولا لابن سبيل مطلقا (٧٣). وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد أسقطوا بعد النبي صلى الله عليه وآله سهمه وسهم ذي قرباه وقسموه بين مطلق اليتامى والمساكين وابن السبيل على السواء، لا فرق عندهم بين الهاشميين وغيرهم من المسلمين (٧٤). والشافعي جعله خمسة أسهم: سهما لرسول الله صلى الله عليه وآله يصرف إلى ما كان يصرفه إليه من مصالح المسلمين كعدة الغزاة من الخيل والسلاح والكراع

= / ١٩٨، مسند أحمد ج ١ / ٢٤٨ و ٢٩٤ و ٣٢٠، سنن النسائي ك الفئ ب - ١ - ج ٧ / ١١٧، الدر المنثور ج ٣ / ١٨٦، فدك للقزويني ص ١٢٥، سنن الدارمي ج ٢ / ٢٢٥ ك السير، مشكل الآثار للطحاوي ج ٢ / ١٣٦ و ١٧٩، مسند الشافعي ص ١٨٣، حلية الاولياء لابي نعيم ج ٣ / ٢٠٥، الاموال لابي عبيد ص ٣٣٣. وقريب منه أحاديث اخرى راجعها في: مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١١٢ و ١٥٤. (٧٣) رأى مالك وأبى حنيفة في سهم ذى القربى: راجع: فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٢٩٥، تفسير القرطبى ج ٨ / ١١، تفسير المنار ج ١٠ / ١٦، الفقه على المذاهب الخمسة ص ١٨٨. (٧٤) نفس المصادر السابقة.

---

[٥٤]

ونحو ذلك، وسهما لذوي القربى من بني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني نوفل يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين، والباقي للفرق الثلاث: اليتامى والمساكين وابن السبيل مطلقا (٧٥). أما نحن - الامامية - فنقسم (١) الخمس ستة أسهم: لله تعالى ولرسوله سهمان وهذان مع السهم الثالث - سهم ذي القربى - للامام القائم مقام رسول الله صلى الله عليه وآله، والثلاثة الباقية لليتامى والمساكين وابن السبيل من آل محمد خاصة لا يشاركهم فيها غيرهم، لان الله سبحانه حرم عليهم الصدقات، فعوضهم عنها الخمس (٧٦) وهذا ما رواه الطبري في تفسيره عن الامامين علي بن الحسين زين العابدين وابنه محمد بن علي الباقر عليهما السلام (٧٧). [فائدة:] أجمع علماؤنا رضي الله عنهم على ان الخمس واجب في كل فائدة

---

(٧٥) نفس المصادر السابقة. (١) رأينا في الخمس وغيره من فروع الدين واصوله انما هو تبع لرأى الائمة الاثنى عشر من آل محمد (على والاوصياء من بنيه) (منه قدس). (٧٦) رأى الشيعة في الخمس: راجع وسائل الشيعة للحر العاملي ك الخمس ب - ١ - من أبواب قسمة الخمس ج ٦ / ٣٥٥ - ٣٦٢، جواهر الكلام ج ١٦ / ٨٤ - ١١٤، مستمسك العروة الوثقى ج ٩ / ٥٦٧ - ٥٩٦، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٢ / ٧٨ - ٨٦، العروة الوثقى ج ٢ / ٤٠٣ - ٤٠٧. (٧٧) رأى الامام الباقر

عليه السلام في الخمس: راجع: تفسير الطبري ج ١٠ / ٧، فتح القدير ج ٢ / ٢٩٥، تفسير المنار ج ١٠ / ١٥، تفسير القرطبى ج ٨ / ١٠، مرآة العقول ج ١ / ١١٥.

---

[٥٥]

تحصل للانسان من المكاسب وأرباح التجارات والحرف ومن الزرع والضرع والنخيل والاعناب ونحوها، وتجب في الكنوز والمعادن والغوص وغير ذلك مما هو مذكور في فقهنا وحديثنا (٧٨). ويمكن أن يستدل عليه بهذه الاية واعلموا أنما غنمتم من شئ فان كلا من الغنيمة والغنم والمغنم حقيقة في كل ما يستفيده الانسان، ومعاجم اللغة صريحة في ذلك وتفصيل القول في هذا كله موكول إلى محله، وموضوع البحث هنا انما هو الاجتهاد في اسقاط سهم ذي القربى مع نص الاية بكل صراحة. [المورد - ٧ - توريث الانبياء:] المنصوص عليه بعموم قوله عز من قائل (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا) (٧٩). وقوله تعالى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) (٨٠) إلى آخر آيات المواريث، وكلها عامة تشمل رسول الله صلى الله عليه وآله فمن دونه من سائر البشر فهي على حد قوله عزوجل (كتب عليكم الصيام كما كتب على

---

(٧٨) جواهر الكلام في شرح شرايع الاسلام ج ١٦ / ٥ - ٨٣، المستمسك للسيد الحكيم ج ٩ / ٤٤٣ - ٥٦٦، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٢ / ٦٥ - ٧٨ مسالك للشهيد الثاني ج ١ / ٦٦، العروة الوثقى ج ٢ / ٣٦٦ - ٤٠٣. (٧٩) سورة النساء: ٧. (٨٠) سورة النساء: ١١.

---

[٥٦]

الذين من قبلكم) (الاية) (٨١). وقوله سبحانه وتعالى: (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام اخر) (الاية) (٨٢). وقوله تبارك وتعالى: (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم) (الاية) (٨٣) ونحو ذلك من آيات الاحكام الشرعية يشترك فيها النبي صلى الله عليه وآله وكل مكلف من البشر، لا فرق بينه وبينهم، غير ان الخطاب فيها متوجه إليه ليعمل به وليبلغه إلى من سواه، فهو من هذه الحيثية أولى في الالتزام بالحكم من غيره. ومنها: قوله عز وعلا (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) (٨٤) جعل الله عزوجل في هذه الاية الكريمة، الحق في الارث لاولي قرابات الموروث، وكان التوارث قبل نزولها من حقوق الولاية في الدين، ثم لما أعز الله الاسلام وأهله نسخ بهذه الاية ما كان من ذي حق في الارث قبلها، وجعل حق الارث منحصرا بأولي الارحام الاقرب منهم للموروث فالاقرب مطلقا، سواء أكان الموروث هو النبي صلى الله عليه وآله أم كان غيره، وسواء أكان الوارث من عصبة الموروث أم من أصحاب الفرائض، أم كان من غيرهما عملا بظاهر الاية الكريمة (١). ومنها: قوله تعالى فيما اقتص من خبر زكريا: (إذ نادى ربه نداء خفيا

---

(٨١) سورة البقرة: ١٨٣. (٨٢) سورة البقرة: ١٨٢. (٨٣) سورة المائدة: ٣. (٨٤) سورة الانفال: ٧٥. (١) ومن راجع صحاح السنن الواردة في تشريع المواريث وجدها بأسرها عامة تشمل النبي صلى الله عليه وآله وغيره على حد قوله صلى الله عليه وآله - من حديث أخرجه الشيخان كلاهما في كتاب الفرائض من صحيحيهما -: " ومن ترك مالا فلورثته " (منه قدس).

قال اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا ولم اكن بدعائك رب شقيا واني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا) (٨٥). احتجت الزهراء والائمة من بنيها بهذه الاية، على أن الانبياء يورثون المال، وان الارث المذكور فيها انما هو المال لا العلم ولا النبوة، وتبعهم في ذلك أوليائهم من اعلام الامامية كافة. فقالوا: ان لفظ الميراث في اللغة (٨٦) والشريعة لا يطلق الا على ما ينتقل من الموروث إلى الوارث كالاموال، ولا يستعمل في غير المال الا على طريق المجاز والتوسع، ولا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز بغير دلالة (٨٧). وأيضا فان زكريا عليه السلام قال في دعائه: (واجعله رب رضيا) أي اجعل يا رب ذلك الولي الذي يرثني مرضيا عندك. ممتثلا لامرك، ومتى حملنا الارث على النبوة لم يكن لذلك معنى وكان لغوا عبثا ألا ترى انه لا يحسن أن يقول أحد: اللهم ابعث لنا نبيا واجعله عاقلا مرضيا في أخلاقه لانه إذا كان نبيا فقد دخل الرضا وما هو أعظم من الرضا في النبوة. ويقوي ما قلناه أن زكريا عليه السلام صرح بأنه يخاف بني عمه بعده بقوله:

---

(٨٥) سورة مريم: ٣ - ٦. (٨٦) راجع تاج العروس مادة - ورث - ج ١ / ٦٥٢، الصحاح ج ١ / ٢٩٦ وغيرهما. (٨٧) الارث في الشريعة: راجع تفسير البيان للشيخ الطوسى ج ٨ / ٩٤ - ٩٥، تلخيص الشافي للطوسي أيضا ج ٣ / ١٣٢ - ١٣٦، مجمع البيان للطبرسي ج ٦ / ٥٠٣، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢٤١ - ٢٤٤، تفسير الفخر الرازي ج ٢١ / ١٨٤، تفسير الطبري ج ١٦ / ٣٧.

(واني خفت الموالي من ورائي) وانما يطلب وارثا لاجل خوفه، ولا يليق خوفه منهم الا بالمال دون النبوة والعلم، لانه عليه السلام كان أعلم بالله تعالى من أن يخاف ان يبعث نبيا من هو ليس بأهل للنبوة، وان يورث علمه وحكمته من ليس لهما بأهل ولانه انما بعث لاذاعة العلم ونشره في الناس، فكيف يخاف الامر الذي هو الغرض في بعثته. فان قيل: هذا يرجع عليكم في وراثة المال لان في ذلك اضافة البخل إليه. فالجواب: معاذ الله أن يستوي الامران، فان المال قد يرزقه المؤمن والكافر والصالح والطالح، ولا يمتنع أن يأسى على بني عمه إذ كانوا من أهل الفساد أن يظفروا بماله فيصرفوه فيما لا ينبغي، بل في ذلك غاية الحكمة، فان تقوية أهل الفساد، واعانتهم على أفعالهم المذمومة محظورة في الدين والعقل فمن عد ذلك بخلا فهو غير منصف. وقوله: (خفت الموالي من ورائي) يفهم منه أن خوفه انما كان من أخلاقهم وأفعالهم، والمراد خفت الموالي ان يرثوا بعدي أموالي فينفقوها في معاصيك فهب لي يا رب ولدا رضيا يرثها لينفقها فيما يرضيك. وبالجملة لابد من حمل الارث في هذه الاية على ارث المال دون النبوة وشبهها حملا للفظ يرثني من معناه الحقيقي المتبادر منه إلى الاذهان، إذ لا قرينة هنا على النبوة ونحوها، بل القرائن في نفس الاية متوفرة على ارادة المعنى الحقيقي دون المجاز. وهذا رأي العترة الطاهرة في الاية (٨٨). وهم أعدال الكتاب لا يفترقان أبدا.

---

(٨٨) راجع: الميزان في تفسير القرآن ج ١٤ / ٩ - ١٥ وص ٢٢ - ٢٥.

وقد علم الناس ما كان بين الزهراء سيدة نساء العالمين، وبين أبي بكر، إذ أرسلت إليه تسأله ميراثها من رسول الله [ص] فقال أبو بكر: ان رسول الله قال: " لا نورث ما تركناه صدقة " (١) " قالت عائشة ": فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منه شيئا، واستأثر لبيت المال بكل ما تركه النبي صلى الله عليه وآله من بلغة العيش لا يبقي ولا يذر شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلا - بوصية منها (٢) ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها. الحديث (٨٩).

---

(١) هذا الحديث ردته الزهراء والائمة من بنيها، وهو - بألفاظه هذه الثابتة في باب غزوة خيبر من صحيح البخاري - لا يصلح لان يكون حجة عليها. الا أن يكون لفظه صدقة مرفوعا على الاخبار به عن (ما) الموصولة في قوله ما تركنا، ولا سبيل إلى اثبات ذلك إذ لعل (ما) هذه في محل النصب على المفعولية لتركنا وتكون صدقة حالا من (ما)، فيكون المعنى ان ما نتركه في أيدينا من الصدقات لا حق لو ارثنا فيه (منه قدس). (٢) كما اعترف به شارحا البخاري، القسطلانى في ارشاده، والانصاري في تحفته، فراجع ص ١٥٧ من المجلد الثامن من كل من الشرحين إذ ينتهيان فيهما إلى هذا الحديث (منه قدس). (٨٩) أخرجه أصحاب الصحاح بأسانيدهم إلى عائشة فراجع منها ص ٣٧ والتى بعدها من الجزء الثالث من صحيح البخاري أثناء غزوة خيبر، وص ٧٢ من الجزء الثاني من صحيح مسلم في باب قول النبي: لا نورث ما تركنا فهو صدقة من كتاب الجهاد والسير، وص ٦ من الجزء الاول من مسند أحمد (منه قدس). وجد فاطمة على أبى بكر: تقدمت مصادر الحديث تحت رقم - ٧١ - وأيضا يوجد حديث مطالبتها بارثها في صحيح الترمذي ك السير ب - ٤٤ - ج ٤ / ١٥٧ ح ١٦٠٨ و ١٦٠٩، مسند أحمد ج ١ / ٦ و ٩ وج ٢ / ٣٥٣، سنن النسائي ك الفئ ب - ١ - ج ٧ / ١٢٠، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٢٧، فدك للقزويني ص ٨٧، وفاء الوفاء ج ٢ / ٩٩٥، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٤.

ثم غضبت على اثارة (١) واستقلت غضبا (٢) فلاتت خمارها واشتملت بجلبابها، وأقبلت في لمة من حفدتها (٣) ونساء قومها تطأ ذيولها، ما تخرم مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وآله حتى دخلت على أبي بكر، وهو في حشد من المهاجرين والانصار وغيرهم، فنيطت دونها ملاءة ثم أنت أنة أجهش لها القوم بالبكاء. وارتج المجلس، فأمهلتهم حتى إذا سكن نشيجهم، وهدأت فورتهم افتتحت الكلام " بحمد الله عزوجل "، ثم انحدرت في خطبتها (٩٠). تعظ القوم في أتم خطاب * حكت المصطفى به وحكاها (٩١) - فخشعت الابصار، وبخعت النفوس، ولولا السياسة ضاربة يومئذ بجرانها لردت شوارد الاهواء، وقادت حرون الشهوات، ولكنها السياسة توغل في غاياتها لا تلوي على شئ، ومن وقف على خطبتها في ذلك اليوم (٥) عرف

---

(١) انما يقولون: غضب فلان على اثارة بالفتح إذا كان غضبه مسبوقا بغضب، كغضب الزهراء لارثها مسبوقا بغضبها لكشف بيتها، وذاك مسبوقا أيضا بما كان في السقيفة (منه قدس). (٢) انما يقولون: استقل غضبا إذا أشخصه فرط الغضب، كما أشخص الزهراء من بيتها حتى دخلت على أبى بكر فخطبت محتجة بأشد لهجة (منه قدس). (٣) أي خادماتها (منه قدس). (٤) الملاءة الازار. والريطة ذات لفقين. ونيطت علقت (منه قدس). (٩٠) من خطبة لسيدة النساء فاطمة الزهراء راجعها في: بلاغات النساء لابن أبى طيفور المتوفي ٢٨٠ هـ ص ١٢ - ١٩، أعلام النساء لعمر كحالة ج ٣ / ١٢٠٨، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢١١ - ٢١٣ و ٢٤٩ - ٢٥٣ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، تلخيص الشافي للشيخ الطوسى ج ٣ / ١٣٩. (٩١) هذا البيت للشيخ كاظم الازري من قصيدته العصماء في أهل بيت النبوة. (٥) السلف من بنى على وفاطمة يروى خطبتها في ذلك اليوم لمن بعده ومن بعده =

[٦١]

ما كان بينها وبين القوم (٩٢).

= رواها لمن بعده، حتى انتهت الينا يدا عن يد، فنحن الفاطميين نرويها عن آبائنا، وآبائنا يروونها عن آبائهم، وهكذا كانت الحال في جميع الاجيال، إلى زمن الائمة من أبناء على وفاطمة، ودونكموها في كتاب الاحتجاج للطبرسي، وفى بحار الانوار، وقد أخرجها من اثبات الجمهور واعلامهم أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى في كتاب السقيفة وفدك بطرق وأسانيد ينتهى بعضها إلى السيدة زينب بنت على وفاطمة، وبعضها إلى الامام أبى جعفر محمد الباقر، وبعضها إلى عبدالله بن الحسن بن الحسن يرفعونها جميعا إلى الزهراء كما في ص ٧٨ من المجلد الرابع من شرح النهج الحميدى، وأخرجها أيضا أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزبانى بالاسناد إلى عروة بن الزبير عن عائشة ترفعها إلي الزهراء كما في صفحة ٩٣ من المجلد الرابع من شرح النهج، وأخرجها المرزبانى أيضا كما في صفحة ٩٤ من المجلد المذكور بالاسناد إلى أبى الحسين زيد ابن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عن أبيه عن جده يبلغ فيها فاطمة عليها السلام ونقل ثمة عن زيد انه قال: رأيت مشايخ آل أبى طالب يروونها عن آبائهم ويعلمونها أولادهم (منه قدس). (٩٢) ومما كان بينها وبينهم ان قالت لابي بكر حين منعها ارثها: لان مت اليوم يا أبا بكر من يرثك ؟. قال: ولدى وأهلي. قالت: فلم أنت ورثت رسول الله دون ولده وأهله ؟ قال: ما فعلت يا بنت رسول الله. قالت: بلى انك عمدت إلى فدك وكانت صافية لرسول الله فأخذتها منا، وعمدت إلى ما أنزل الله من السماء فرفعته عنا. الحديث أخرجه أبو بكر ابن عبد العزيز الجوهرى في كتاب السقيفة وفدك - كما في ص ٨٧ من المجلد الرابع من شرح النهج بسنده إلى مولى أم هاني. وأخرج الجوهرى في كتابه المذكور - كما في ص ٨٢ من المجلد الرابع من شرح النهج - بالاسناد إلى أبى سلمة: ان فاطمة لما طلبت ارثها قال لها أبو بكر: سمعت رسول الله يقول: ان النبي لا يورث، ولكن اعول على من كان النبي يعوله، وأنفق على من كان النبي ينفق عليه، فقالت: يا أبا بكر أيرثك بناتك ولا يرث رسول الله بناته ؟ فقال هو ذاك. وأخرج الامام أحمد بالاسناد إلى أبى سلمة نحوه فراجع ص ١٠ من الجزء الاول من مسنده حيث أورد حديث أبى بكر. =

---

[٦٢]

حيث أقامت على ارثها آيات محكمات، حججا لا ترد ولا تكابر، فكان مما أدلت به يومئذ ان قالت: " أعلى عمد تركتم كتاب الله ونبذتموه وراء ظهوركم ؟ إذ يقول: (وورث سليمان داود). وقال فيما أقتص من خبر زكريا: (فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا).

= وأخرج الجوهرى في كتاب السقيفة وفدك أيضا - كما في ص ٨١ من المجلد الرابع من شرح النهج - بالاسناد إلى أم هاني بنت أبى طالب: ان فاطمة قالت لابي بكر من يرثك إذا مت ؟. قال: ولدى وأهلي. قالت: فمالك ترث رسول الله دوننا ؟ قال: يا بنت رسول الله ما ورث ابوك شيئا. قالت: بلى سهم الله الذى جعله لنا وصار فيأنا وهو الان في يدك. فقال لها: سمعت رسول الله يقول: انما هي طعمة اطعمناها الله فإذا مت كانت بين المسلمين. وعن ابى الطفيل فيما اخرجه الجوهرى مثله. والاخبار في هذا متواترة ولا سيما من طريق العترة الطاهرة. وحسبك خطبتها العصماء التى اشرنا إليها في الاصل. ولها خطبة اخرى تتعلق بالخلافة اخرجها الجوهرى في كتاب السقيفة وفدك - كما في ص ٨٧ من المجلد الرابع من شرح النهج الحميدى - بالاسناد إلى عبدالله ابن الحسن بن الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين قالت: لما اشتد بفاطمة بنت رسول الله الوجع وثقلت في علتها اجتمع عندها نساء المهاجرين والانصار فقلن لها: كيف اصبحت يا ابنة رسول الله قالت: اصبحت والله عائفة لدنياكن قالية لرجالكن.. (الخطبة) وهى من ابلغ المأثور عن اهل البيت عليهم السلام. وقد أخرجها أيضا الامام ابو الفضل احمد بن ابى طاهر في ص ٢٣ من كتابه بلاغات النساء بالاسناد إلى الزهراء واصحابنا يروونها بالاسناد إلى سويد بن غفلة بن عوسجة الجعفي عن الزهراء. وقد اوردها المجلسي في البحار والطبرسي في الاحتجاج. وغيرهما من الاثبات (منه قدس). بين الزهراء وأبى بكر: راجع صحيح الترمذي ك السير باب - ٤٤ - ج ٤ / ١٥٧، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢١١ - ٢١٣ و ٢٥١، فدك للقزويني ص ٤٣ و ٨٧ و ١٢٦، وفاء الوفاء ج ٣ / ٩٩٥، مشكل الاثار ج ١ / ٤٧.

وقال (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله). وقال: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين). وقال: (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين). ثم قالت: اخصكم الله بآية أخرج بها أبي ؟ أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي ؟ ! أم تقولون: أهل ملتين لا يتوارثان ؟ ! (الخطبة) (٩٣). فانظر كيف احتجت اولا: على توريث الانبياء بآيتي داود وزكريا الصريحتين بتوريثهما. ولعمري انها عليها السلام أعلم بمفاد القرآن ممن جاءوا متأخرين عن تنزيله، فصرفوا الارث هنا إلى وراثة الحكمة والنبوة دون الاموال، تقديما للمجاز على الحقيقة بلا قرينة تصرف اللفظ عن معناه الحقيقي المتبادر منه بمجرد الاطلاق، وهذا مما لا يجوز، ولو صح هذا التكلف لعارضها به أبو بكر يومئذ أو غيره ممن كان في ذلك الحشد من المهاجرين والانصار وغيرهم (١). على أن هناك قرائن تعين وراثة الاموال كما بيناه سابقا.

---

(٩٣) تقدمت مصادر الخطبة تحت رقم - ٩٠ - فراجع. (١) لكنهم لم يعارضوها يومئذ به ولا بشئ سوى المصادرة، إذ أجابها أبو بكر بقوله: يا ابنة رسول الله، والله ما خلق الله خلقا أحب إلى من رسول الله أبيك صلى الله عليه وآله ولوددت أن السماء وقعت على الارض يوم مات أبوك صلى الله عليه وآله، ووالله لان تفتقر عائشة أحب إلى من أن تفتقري أترينني أعطى الابيض والاحمر حقه وأظلمك حقك ؟ وأنت بنت رسول الله ! ان هذا المال لم يكن للنبى ! وانما كان مالا من أموال المسلمين ! يحمل به النبي الرجال وينفقه في سبيل الله فلما توفى وليته كما كان يليه ؟. قالت. والله لا كلمتك أبدا قال: والله لا هجرتك أبدا. قالت: والله لادعون الله عليك. قال: والله لادعون الله لك =

واحتجت ثانيا: على استحقاقها الارث من أبيها صلى الله عليه وآله بعموم آيات المواريث وعموم آية الوصية، منكرة عليهم تخصيص العمومات بلا مخصص شرعى من كتاب أو سنة. وما أشد انكارها إذ قالت أخصكم الله بآية أخرج بها أبي ؟ فنفت بهذا الاستفهام الانكاري وجود المخصص في الكتاب. ثم قالت: أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمي ؟ فنفت بهذا الاستفهام التوبيخي وجود المخصص في السنة. بل نفت وجوده مطلقا، إذ لو كان ثمة مخصص لبينه لها النبي والوصي ويستحيل عليهما الجهل به لو كان في الواقع موجودا، ولا يجوز عليهما أن يهملا تبيينه لها لما في ذلك من التفريط في البلاغ، والتسويف في الانذار، والكتمان للحق، والاغراء بالجهل، والتعريض لطلب الباطل، والتغرير بكرامتها، والتهاون في صونها عن المجادلة والمجابهة والبغضاء والعداوة بغير حق، وكل ذلك محال ممتنع عن الانبياء وأوصيائهم. وبالجملة كان كلف النبي صلى الله عليه وآله ببضعته الزهراء واشفاقه عليها فوق كلف الاباء الرحيمة، وشفاقهم على أبنائهم البررة، يؤويها إلى الوارف من ظلال رحمته، ويفديها بنفسه (١) مسترسلا إليها بأنسه.

= فلما حضرتها الوفاة أوصت أن لا يصلى عليها. الحديث أخرجه أبو بكر الجوهرى بهذه الالفاظ في كتاب السقيفة وفدك - كما في ص ٨٠ من المجلد الرابع من شرح النهج الحميدى - وتراه ما عارضها فيما فهمته من التوريث في آيتى داود وزكريا، وانما عارضها بدعواه ان هذا المال لم يكن للنبى فلم تقنع منه إذ هي أعلم بشؤون أبيها، ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم (منه قدس). (١) ذكرها صلى الله عليه وآله مرة فقال: فداؤها أبوها فداؤها أبوها - ثلاث مرات - في =

وكان يحرص بكل ما لديه على تأديبها وتهذيبها وتعليمها وتكريمها حتى بلغ في ذلك كل غاية، يزقها المعرفة بالله والعلم بشرائعه زقا، لا يألو في ذلك جهدا، ولا يدخر وسعا حتى عرج إلى أوج كل فضل، ومستوى كل كرامة فهل يمكن أن يكتم عليها أمرا يرجع إلى تكليفها الشرعي ؟ حاشا لله، وكيف يمكن ان يعرضها - بسبب الكتمان - لكل ما أصابها من بعده في سبيل الميراث، من الامتهان بل يعرض الامة للفتنة التي ترتبت على منع ارثها. وما بال بعلها خليل النبوة، والمخصوص بالاخوة، يجهل حديث " لا نورث " مع ما آتاه الله من العلم والحكمة، والسبق، والصهر، والقرابة، والكرامة والمنزلة، والخصيصة، والولاية، والوصاية، والنجوى، وما بال رسول الله صلى الله عليه وآله يكتم ذلك عنه، وهو حافظ سره، وكاشف ضره وباب مدينة علمه، وباب دار حكمته، وأقضى أمته، وباب حطتها، وسفينة نجاتها وأمانها من الاختلاف. وما بال أبي الفضل العباس وهو صنو أبيه، وبقية السلف من أهله، لم يسمع بذلك الحديث. وما بال الهاشميين كافة وهم عيبته وبيضته التي تفقأت عنه، لم يبلغهم الحديث حتى فوجئوا به بعد النبي صلى الله عليه وآله. وما بال أمهات المؤمنين يجلهنه فيرسلن عثمان يسأل لهن ميراثهن من رسول الله (٩٤).

= حديث أخرجه الامام أحمد بن حنبل ونقله عنه وعن غيره ابن حجر في الامر الثاني من الامور التى ذكرها في خاتمة الاية الرابعة عشرة من الايات التى أوردها في الفصل الاول من الباب الحادى عشر من صواعقه ص ١٥٩ (منه قدس). (٩٤) أزواج النبي صلى الله عليه وآله يرسلن عثمان حول ميراثهن: راجع صحيح الترمذي ك السير باب - ٤٤ - ج ٤ / ١٥٧، شرح النهج لابن أبى =

وكيف يجوز على رسول الله صلى الله عليه وآله أن يبين هذا الحكم لغير الوارث ويدع بيانه للوارث ؟. ما هكذا كانت سيرته صلى الله عليه وآله إذ يصدع بالاحكام فيبلغها عن الله عزوجل، ولا هذا هو المعروف عنه في انذار عشيرته الاقربين، ولا مشبه لما كان يعاملهم به من جميل الرعاية وجليل العناية. بقي للطاهرة البتول كلمة استفزت بها حمية القوم، واستثارت حفائظهم، بلغت بها أبعد الغايات ألا وهي قولها: " أم تقولون: أهل ملتين لا يتوارثان " تريد بهذا أن عمومات المواريث لا تتخصص بمثل ما زعمتم، وانما تتخصص بمثل قوله صلى الله عليه وآله: " لا توارث بين أهل ملتين " واذن فهل تقولون، إذ تمنعونني الارث من أبي: اني لست على ملته، فتكونون - لو أثبتم خروجي عن الملة - على حجة شرعية فيما تفعلون. فانا لله وانا إليه راجعون. [المورد (٨) نحلة الزهراء:] وذلك أن الله عز سلطانه لما فتح لعبده وخاتم رسله حصون خيبر، قذف الله الرعب في قلوب أهل فدك فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وآله صاغرين، فصالحوه عن نصف أرضهم (١) فقبل ذلك منهم أفكان نصف فدك ملكا خالصا لرسول الله صلى الله عليه وآله إذ لم يوجف المسلمون عليها بخيل ولا ركاب، وهذا مما

= الحديد ج ١٦ / ٢٢٠ و ٢٢٣، الصواعق لابن حجر ص ٢٢ ط الميمنية، معجم البلدان للحموى ج ٤ / ٢٣٩، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٣. (١) وقيل: بل صالحوه على جميعها (منه قدس).

أجمعت الامة عليه بلا كلام لاحد منها في شئ منه (٩٥). ثم لما أنزل الله عزوجل عليه (وآت ذا القربى حقه) أنحل فاطمة فدكا، فكانت في يدها (٩٦) حتى انتزعت منها لبيت المال. هذا ما ادعته الزهراء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وأوقفت في سبيله موقف المحاكمة باجماع الامة، واليك ما جاء في محاكمتها: قال الامام فخر الدين الرازي: فلما مات رسول الله صلى الله عليه وآله ادعت فاطمة عليها السلام أنه كان ينحلها فدكا، فقال لها أبو بكر: أنت أعز الناس علي

---

(٩٥) فدك ملك لرسول الله صلى الله عليه وآله: راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٥٣، فدك للقزويني ص ٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢١٠، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٢٢٤ وج ٢ / ١٥٢ ط آخر، معجم البلدان للحموى مادة - فدك - ج ٤ / ٢٣٨ - ٢٤٠، وفاء الوفاء ج ٣ / ٩٩٧ و ٩٩٨، فدك في التاريخ ص ٢٠، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٢ و ٤٣، سنن أبى داود ج ٢ / ٤٧ باب صفايا رسول الله ك الخراج، الاموال لابي عبيد ص ٩، سيرة ابن هشام ج ٢ / ٤٠٨، الاكتفاء ج ٢ / ٢٥٩، الاحكام السلطانية للماوردى ص ١٧٠، الاحكام السلطانية لابي يعلى ص ١٨٥، المغازى للواقدي ص ٧٠٦، أمتاع الاسماع ص ٣٣١، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٣٣، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٣٣٨ و ٤٤٣. (٩٦) أئمة أهل البيت وشيعتهم كافة لا يرتابون في أن رسول الله صلى الله عليه وآله أنحل بضعته الزهراء ما كان خالصا له من فدك، وانه كان في يدها حتى انتزع منها، وحسبك قول أمير المؤمنين عليه السلام فيما كتبه إلى عامله في البصرة عثمان بن حنيف: بلى كانت في أيدينا فدك من كل ما أظلته السماء فشحت عليها نفوس قوم، وسخت عنها نفوس قوم آخرين، ونعم الحكم الله.. إلى آخر كلامه وهو في نهج البلاغة، وفى معناه نصوص متواترة عن أئمة العترة الطاهرة. والمحدثون الاثبات رووا بالاسناد إلى أبى سعيد الخدرى انه قال: لما نزل قوله تعالى (وآت ذا القربى حقه) أعطى رسول الله فاطمة فدكا. =

فقرا، وأحبهم الي غنى، لكني لا أعرف صحة قولك (١) فلا يجوز أن أحكم لك، [قال]: فشهدت لها ام أيمن ومولى لرسول الله (٢) فطلب منها أبو بكر الشاهد الذي يجوز قبول شهادته في الشرع فلم يكن. (انتهى بلفظه) (٩٧).

= أخرجه الامام الطبرسي في مجمع البيان فليراجع منه تفسير (وآت ذا القربى حقه) وهى الاية ٢٦ من سورة الاسراء. وتجد ثمة ان هذا الحديث مما ألزم المأمون برد فدك على ولد فاطمة (منه قدس). فدك في يد فاطمة: راجع: شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ / ٣٣٨ ح ٤٦٧ و ٤٦٨ و ٤٦٩ و ٤٧٠ و ٤٧١ و ٤٧٢ و ٤٧٣، الدر المنثور ج ٤ / ١٧٧، مجمع الزوائد ج ٧ / ٤٩، تفسير الطبري ج ١٥ / ٨٢ ط ٢، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٩ و ١٤٠ ط الحيدرية وص ١١٩ ط اسلامبول، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ١ / ٣٢٨، احقاق الحق ج ٣ / ٥٤٩، فضائل الخمسة ج ٣ / ١٣٦، التبيان في تفسير القرآن للطوسي ج ٦ / ٤٦٨، تلخيص الشافي له أيضا ج ٢ / ١٢١، مجمع البيان ج ٦ / ٤١١: شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢٦٨ و ٢٧٥، كنز العمال ج ٣ / ٧٦٧ ح ٨٦٩٦، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٦ - ٤٧، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ١٣٣، السبعة من السلف ص ٣٥، الميزان الذهبي ج ٢ / ٢٢٨ ط السعادة. (١) بجدك قل لى يا أبا بكر هل كنت في الواقع وحقيقة الامر لا تعرف صحة قولها ولا سيما بعد أن شهدت بصحته ام أيمن وشهد به أمير المؤمنين وهل كنت تراهم جميعا من أهل الزور والعدوان أو أنهم كانوا جميعا من الخطأ بمكان كلا (بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) (منه قدس). (٢) الشاهد لها مع أم أيمن انما هو أمير المؤمنين على بن أبى طالب وهذا مما لا ريب فيه، وكأن الرازي استفظع رد شهاد على فلم يصرح بأسمه احتراما له ولابي بكر معا فكنى عنه بمولى رسول الله (منه قدس). (٩٧) فراجعه في تفسير آية الفئ من سورة الحشر تجده في ص ١٢٥ الجزء الثامن من تفسيره مفاتيح الغيب (منه قدس). =

وفي الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي ما هذا لفظه: ودعوى فاطمة أنه صلى الله عليه وآله نحلها فدكا لم تأت عليها الا بعلي وام أيمن فلم يكمل نصاب البينة.. إلى آخر كلامه (١). وهذا بعينه ما هو المنقول في هذا الموضوع عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما من أعلام الجماعة (٩٨). قلت: عفا الله عنا وعنهم ورضي عن أبي بكر الصديق وأرضى عنه فاطمة وأباها وبعلها وبنيها، ليته آثر ما هو الاليق به فلم يوقف وديعة رسول الله صلى الله عليه وآله وهي ثكلى مواقفها تلك منه، تارة في سبيل ارثها، وأخرى في سبيل نحلتها، وثالثة ورابعة في شؤون وشجون، وليته لم يدعها تنقلب عنه راغمة يائسة، ثم تموت مدلهمة هاجرة له فتوصي بما أوصت. سبحان الله وبحمده أين حلمه وأناته ؟. وأين نظره البعيد في عواقب الامور ؟. وأين احتياطه على ربح المسلمين ؟. فليته أتقى فشل الزهراء في مواقفها بكل ما لديه من سبل الحكمة، ولو فعل لكان ذلك أحمد في العقبى، وأبعد عن مظان الندم، وأنأى عن مواقف

= شهادة ام أيمن وغيرها: راجع: تفسير الفخر الرازي ج ٢٩ / ٢٨٤ ط ٢. وممن ذكر ان الشاهد مع ام أيمن هو أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام الذى مع الحق والحق معه يدور حيث دار. السمهودى في وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ج ٣ / ٩٩٩. (١) فراجعه في آخر ص ٣١ أثناء كلامه في الشبهة السابعة من شبه الرافضة (منه قدس). (٩٨) راجع: وفاء الوفا ج ٣ / ٩٩٩، فدك للقزويني، كتاب الخراج لابي يوسف ٢٤، سنن النسائي ج ٢ / ١٧٩، الاموال لابي عبيد ص ٣٣٢، تفسير الطبري ج ١٠ / ٦، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٥١.

اللوم، وأجمع لشمل الامة، وأصلح له بالخصوص. وقد كان في وسعة أن يربأ بوديعة رسول الله ووحيدته عن الخيبة، ويحفظها عن ان تنقلب عنه وهي تتعثر بأذيالها، وماذا عليه، إذ احتل محل أبيها، لو سلمها فدكا من غير محاكمة ؟ ! فان للامام أن يفعل ذلك بولايته العامة، وما قيمة فدك في سبيل هذه المصلحة ؟ ودفع هذه المفسدة. وهذا ما قد تمناه لابي بكر كثير من متقدمي أوليائه ومتأخريهم. واليك كلمة في هذا الموضوع لعيلم المنصورة الاستاذ محمود أبو رية المصري المعاصر، قال: بقي أمر لابد أن نقول فيه كلمة صريحة: ذلك هو موقف أبي بكر من فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وما فعل معها في ميراث أبيها، لانا إذا سلمنا بأن خبر الاحاد الظني يخصص الكتاب القطعي، وأنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله قد قال: " انه لا يورث " وانه لا تخصيص في عموم هذا الخبر، فان أبا بكر كان يسعه أن يعطي فاطمة رضي الله عنها بعض تركة أبيها صلى الله عليه وآله كأن يخصها بفدك، وهذا من حقه الذي لا يعارضه فيه أحد، إذ يجوز للخليفة أن يخص من يشاء بما شاء. قال: وقد خص هو نفسه الزبير بن العوام (١)، ومحمد بن مسلمة وغيرهما ببعض متروكات النبي (٢). على ان فدكا هذه التي منعها أبو بكر لم تلبث أن أقطعها الخليفة عثمان

---

(١) وكان صهره على أسماء أم عبدالله (منه قدس). (٢) قلت: وخص بنته أم المؤمنين بالحجرة فدفنته حين مات فيها إلى جنب رسول الله ثم دفن فيها خليفته عمر برخصة منها، فلما توفى الحسن ريحانة رسول الله أراد بنو هاشم تجديد العهد فيه بجده. فكان ما كان مما لست أذكره * فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر - فانا لله وانا إليه راجعون (منه قدس).

لمروان (٩٩) هذا كلامه بنصه (١٠٠). ونقل ابن أبي الحديد عن بعض السلف كلاما مضمونه العتب على الخليفتين والعجب منهما في مواقفهما مع الزهراء بعد أبيها صلى الله عليه وآله. قالوا في آخره: " وقد كان الاجل أن يمنعهما التكرم عما ارتكباه من بنت رسول الله فضلا عن الدين ". فذيله ابن أبي الحديد بقوله (١): " وهذا الكلام لا جواب عنه ". قلت: دعنا من مقتضيات التكرم، ولننظر في المسألة من حيث مقتضيات المحاكمة فنقول: قد تمت الموازين الشرعية التي توجب الحكم للزهراء بنحلتها وكانت مع تمامها متعددة كما لا يخفى على المنصفين من أولي الالباب. وحسبهم منها علم الحاكم يومئذ ان هذه المدعية انما هي بمثابة من

---

(٩٩) عثمان يعطى فدكا لمروان بن الحكم. راجع: المعارف لابن قتيبة ص ١٩٥، تاريخ أبي الفداء ج ١ / ١٦٩، سنن البيهقى ج ٦ / ٣٠١، العقد الفريد ج ٤ / ٢٨٣ ط لجنة التأليف والنشر، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٩٨، الغدير للاميني ج ٧ / ١٩٥ وج ٨ / ٢٣٦ - ٢٣٨، وفاء الوفاء ج ٣ / ١٠٠٠، فدك في التاريخ ص ٣٠ - ٣١، سنن أبى داود ج ٢ / ٤٩. وقيل ان الذى أقطعها لمروان هو معاوية بن أبى سفيان: راجع: معجم البلدان للحموى ج ٤ / ٢٤٠، الغدير للاميني ج ٧ / ١٩٥، وفاء الوفاء ج ٣ / ١٠٠٠، فدك في التاريخ ص ٣١ - ٣٢، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٦. (١٠٠) وقد نشرته مجلة الرسالة المصرية في عددها ٥١٨ من السنة ١١ فراجعه في ص ٤٥٧ (منه قدس). وقريب منه نقله في كتابه شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٩ ط ٣. (١) في ص ١٠٦ من المجلد الرابع من شرحه لنهج البلاغة حين أتى على شرح قول أمير المؤمنين في كتابه لعثمان بن حنيف: بلى كانت في أيدينا فدك (منه قدس). (*)

القدس تعدل بها مريم بنت عمران (١) وانها أفضل منها (١٠١) وانها ومريم

---

(١) بحكم النصوص الصريحة في السنن المتظافرة الصحيحة. فمنها ما أخرجه ابن عبد البر في ترجمة الزهراء من استيعابه وغيره من أعلام اثباتهم: ان النبي صلى الله عليه وآله عادها وهى مريضة فقال: كيف تجدينك يا بنية ؟ قالت: انى لوجعة وانه ليزيدني انى مالى طعام آكله، قال: يا بنية أما ترضين أنك سيدة نساء العالمين. قالت: يا أبة فأين مريم بنت عمران ؟. قال: تلك سيدة نساء عالمها وأنت سيدة نساء عالمك، أما والله لقد زوجتك سيدا في الدنيا والاخرة اه)منه قدس). (١٠١) تفضيلها على مريم عليها السلام أمر مفروغ منه عند أئمة العترة الطاهرة وأوليائهم من الامامية وغيرهم، وصرح بأفضليتها على سائر النساء حتى السيدة مريم كثير من محققى أهل السنة والجماعة كالتقى السبكى، والجلال السيوطي، والبدر، والزركشى، والتقى المقريزى، وابن أبى داود، والمناوى فيما نقله عنهم العلامة النبهاني في فضائل الزهراء ص ٥٩ من كتابه - الشرف المؤبد - وهذا هو الذى صرح به السيد أحمد زينى دحلان مفتى الشافعية، ونقله عن عدة من أعلامهم وذلك حيث أورد تزويج فاطمة بعلى في سيرته النبوية فراجع (منه قدس). فاطمة الزهراء عليها السلام أفضل من مريم بنت عمران. راجع: نور الابصار للشبلنجى ص ٤٢ ط اليوسفية، الاستيعاب بذيل الاصابة ج ٤ / ٣٦٤، حلية الاولياء ج ٢ / ٤٢، جالية الكدر في شرح منظومة البرزنجى ص ٢٠٢، الانوار المحمدية للنبهاني ص ١٥٠، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٧٩، مشكل الاثار ج ١ / ٤٨ و ٥٠ و ٥٢، ذخائر العقبى ص ٤٢، المعتصر من المختصر للباجى ج ٢ / ٢٤٧ تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ٩١، نظم درر السمطين ص ١٧٩، طرح التثريب ج ١ / ١٤٩، الاصابة ج ٤ / ٣٧٥، وسيلة المآل ص ٨، الثغور الباسمة للسيوطي ص ١٤، ينابيع المودة ص ١٧٤، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ٦، مشارق الانوار للحمزوى ص ١٠٥، الشرف المؤبد ص، رشفة الصادى ص ٢٢٦، أعلام النساء لعمر كحالة ج ٣ / ١٢١٥، كنز العمال ج ١٣ / ١٤٥.

وخديجة وآسية أفضل نساء الجنة (١٠٢) وانها والثلاث خير نساء العالمين (١٠٣)، وهي التي قال لها رسول الله صلى الله عليه وآله:

(١٠٢) أخرجه الامام أحمد من حديث ابن عباس في ص ٢٩٣ من الجزء الاول من مسنده، ورواه أبو داود كما في ترجمة خديجة من الاستيعاب، وقاسم بن محمد كما في ترجمة الزهراء من الاستيعاب أيضا (منه قدس). راجع مسند أحمد بن حنبل ج ١ / ٢٩٣ و ٣٢٢ ط الميمنية بمصر، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ / ٢٨٤ و ٣٧٦ ط السعادة، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٦٠، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك ج ٣ / ١٦٠ وصححه، ذخائر العقبى ص ٤٢، أسد الغابة ج ٥ / ٤٤٧، الاصابة لابن حجر ج ٤ / ٣٧٨ ط السعادة وج ٤ / ٣٦٦ ط مصطفى محمد بمصر، ينابيع المودة ص ١٧٢ و ١٧٣ و ١٩٨ و ٢٤٦ ط اسلامبول وص ٢٠٢ و ٢٠٤ و ٢٣٤ ط الحيدرية، مشكل الاثار للطحاوي ج ١ / ٤٨، الاعتقاد للبيهقي ص ١٦٥، تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ٩٢، تذهيب التهذيب للذهبي ص ١٣٤، كنز العمال ج ١٣ / ١٤٣ منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٢٨٤، الخصائص الكبرى للسيوطي ج ٢ / ٢٦٥، الجامع الصغير للسيوطي ج ١ / ١٦٨، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢١٤، البداية والنهاية لابن كثير ج ٢ / ٥٩، تهذيب التهذيب لابن حجر ج ١٢ / ٤٤١، طرح التثريب ص ١٦٩، ارشاد الشارى ج ٦ / ١٦٨، البيان والتعريف للحمزاوي ج ١ / ١٢٣، وسيلة المال ص ٨٠، حسن الاسورة ص ٣١، أرجح المطالب ص ٢٤٠ و ٢٤٣، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦١، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٣٨ رقم ٧٧٠. (١٠٣) أخرجه أبو داود كما في ترجمة خديجة من الاستيعاب بالاسناد إلى أنس، ورواه عبد الوارث بن سفيان كما في ترجمة الزهراء وخديجة من الاستيعاب (منه قدس). راجع: الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ / ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٣٧٧ ط السعادة وبذيل الاصابة ج ٤ / ٣٦٥ ط مصطفى محمد بمصر، الاصابة لابن حجر العسقلاني ج ٤ / ٣٧٨ ط السعادة وج ٤ / ٣٦٦ ط مصطفى محمد بمصر، أسد الغابة ج ٥ / ٤٣٧، ذخائر العقبى ص ٤٤، ينابيع المودة ص ٢٠٤ و ٢١٨ ط الحيدرية وص ١٧٣ ط اسلامبول، تاريخ بغداد ج ٩ / ٤٠٤، البداية والنهاية ج ٢ / ٥٩، تفسير ابن كثير ج ٢ / ٢٢٤، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٢٨٤، كنز العمال ج ١٣ / ١٤٣، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٣٩ رقم ٧٧١.

" يا فاطمة الا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الامة " (١٠٤).

(١٠٤) أخرجه البخاري في ص ٦٤ من الجزء الرابع من صحيحه، ومسلم في فضائل فاطمة من الجزء الثاني من صحيحه، والترمذي في الصحيح، وصاحب الجمع بين الصحيحين وصاحب الجمع بين الصحاح الستة، والامام أحمد من حديث الزهراء ص ٢٨٢ على الجزء السادس من مسنده وابن عبد البر في ترجمتها من استيعابه، ومحمد بن سعد في ترجمتها من الجزء الثامن من طبقاته، وفى باب ما قاله النبي في مرضه من المجلد الثاني من الطبقات أيضا. واللفظ الذى تسمعه للبخاري في آخر ورقة من كتاب الاستئذان من الجزء الرابع من صحيحه، قال: حدثنا موسى عن أبي عوانة عن فراس، عن عامر، عن مسروق، قال: حدثتني عائشة أم المؤمنين قالت: أنا كنا أزواج النبي عنده جميعا لم تغادر منا واحدة، فأقبلت فاطمة تمشى لا والله ما تخفى مشيتها من مشية رسول الله صلى الله عليه وآله فلما رآها رحب، وقال: مرحبا بابنتى، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارها فبكت بكاءا شديدا، فلما رأى حزنها سارها الثانية، إذا هي تضحك، فقلت لها أنا من بين نسائه: خصك رسول الله صلى الله عليه وآله بالسر من بيننا، ثم أنت تبكين ؟ ! فلما قام رسول الله صلى الله عليه وآله سألتها: عم سارك ؟ قالت: ما كنت لافشى على رسول الله سره، فلما توفى قلت لها: عزمت عليك بما لى عليك من الحق لما أخبرتني، قالت: أما الان فنعم فأخبرتني. قالت: أما سارنى في الامر الاول فانه أخبرني ان جبرئيل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة، وانه عارضنى به العام مرتين، ولا أرى الاجل الا قد اقترب، فاتقى الله واصبري، فانى نعم السلف انا لك، قالت فبكيت بكائى الذى رأيت. فلما رأى جزعى سارنى الثانية، قال: يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو نساء هذه الامة أهـ. قلت: ولفظه فيما ذكره ابن حجر في ترجمتها من الاصابة، وغير واحد من المحدثين: ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين ؟ وكيف كان فالحديث صحيح، والنص في تفضيلها صريح. وأخرج ابن سعد في باب ما قاله النبي لها في مرضه من المجلد الثاني من طبقاته بالاسناد إلى ام سلمة، قالت: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله الوفاة دعا فاطمة فناجاها فبكت، ثم ناجاها فضحكت، فلم أسألها حتى توفى =

وقد علم المسلمون كافة ان الله عزوجل اختارها من نساء الامة. كما اختار ولديها من الابناء، واختار بعلها من الانفس، فهم الخيرة مع رسول الله للمباهلة يوم اوحى الله سبحانه إليه (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبنائنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) (١٠٥).

= رسول الله صلى الله عليه وآله فسألتها عن بكائها وضحكها فقالت: أخبرني انه يموت، ثم أخبرني انى سيدة نساء أهل الجنة. الحديث أخرجه أيضا أبو يعلى - كما في ترجمة الزهراء من الاصابة - بالاسناد إلى أم سلمة، ورواه عنها غير واحد من أهل الحديث (منه قدس). فاطمة الزهراء سيدة نساء المؤمنين: راجع: صحيح البخاري ك الاستئذان ب من ناجى بين يدى الناس ج ٨ / ٧٩ ط مطابع الشعب وج ٤ / ٩٦ ط الحلبي بحاشية السندي، صحيح مسلم ك فضائل الصحابة ب - ١٥ - فضائل فاطمة ج ٤ / ١٩٠٥ ط بتحقيق محمد فؤاد، سنن ابن ماجة ك الجنائز ب ٦٤ ج ١ / ٥١٨ بتحقيق محمد فؤاد، الاستيعاب بذيل الاصابة ج ٤ / ٣٦٣، أسد الغابة ج ٥ / ٥٢٢، التاج الجامع للاصول ج ٣ / ٣٧١، حلية الاولياء ج ٢ / ٣٩، مسند أحمد ج ٦ / ٢٨٢، نور الابصار للشبلنجى ص ٤٥، مسند أبى داود الطيالسي ص ١٩٦، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ / ٢٦، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦٠، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٥٦، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٥٤، مصابيح السنة للبغوي ج ص، أسد الغابة ج ٥ / ٥٢٢، تاريخ الاسلامي للذهبي ج ٢ / ٩٤، الخصائص الكبرى للسيوطي ج ٢ / ٢٦٥، كنز العمال ج ١٢ / ١١٠، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٧ ينابيع المودة ص ٢٦٠، احقاق الحق ج ١٠ / ٢٧، مشكل الاثار ج ١ / ٤٨. (١٠٥) لنا في الفصل الاول من كلمتنا الغراء حول هذه الخصيصة - المباهلة - مباحث جمة يجدر بكل بحاثة أن يقف عليها (منه قدس). سورة آل عمران آية: ٦١. أجمعت الامة الاسلامية ان الاية نزلت في النبي وعلى وفاطمة والحسن والحسين =

.....

= عليهم السلام راجع: صحيح مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل على بن أبى طالب ج ٢ / ٣٦٠ ط عيسى الحلبي وج ١٥ / ١٧٦ ط مصر بشرح النووي وج ٧ / ١٢٠ ط محمد على صبيح وج ٤ / ١٨٧١ ط مصر بتحقيق محمد فؤاد، صحيح الترمذي ج ٤ / ٣٩٣ وج ٥ / ٣٠١ أفست بيروت، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٢٠ - ١٢٩ ح ١٦٨ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٥، المستدرك على الصحيحين للحاكم ج ٣ / ١٥٠ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢٦٣ ح ٣١٠، مسند أحمد ج ١ / ١٨٥ ط الميمنية وج ٣ / ٩٧ ح ١٦٠٨ ط دار المعارف، كفاية الطالب للكنجي ص ٥٤ و ٨٥ و ١٤٢ ط الحيدرية وص ١٣ و ٢٨ - ٢٩ و ٥٥ و ٥٩ ط الغرى، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢١ ح ٣٠ و ٢٧١، تفسير الطبري ج ٣ / ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ ط ٢ وج ٣ / ١٩٢ ط الميمنية، الكشاف للزمخشري ج ١ / ١٩٣ ط مصطفى محمد وج ١ / ٣٦٨ - ٣٧٠ ط بيروت، تفسير ابن كثير ج ١ / ٣٧٠ - ٣٧١، تفسير القرطبى ج ٤ / ١٠٤ ط ٣، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ٢٩٥ ط ٢ بتحقيق القمحاوى وادعى عدم الاختلاف في ذلك، أحكام القرآن لابن عربي ج ١ / ١١٥ ط السعادة وج ١ / ٢٧٥ ط ٢، التسهيل لعلوم التنزيل ج ١ / ١٠٩، فتح البيان في مقاصد القرآن ج ٢ / ٧٢، زاد المسير لابن الجوزى ج ١ / ٣٩٩، فتح القدير للشوكاني ج ١ / ٣١٦ ط ١ وج ١ / ٣٤٧ ط ٢، تفسير الفخر الرازي ج ٢ / ٦٩٩ ط دار الطباعة العامرة بمصر وج ٨ / ٨٥ ط البهية، تفسير أبى السعود بهامش تفسير الرازي ج ٢ / ١٤٣ ط دار الطباعة بمصر، جامع الاصول ج ٩ / ٤٧٠، تفسير الخازن ج ١ / ٣٠٢، معالم التنزيل للبغوي بهامش تفسير الخازن، تفسير الجلالين للسيوطي ج ١ / ٣٣ ط مصر وص ٧٧ ط بيروت، تفسير البيضاوى ج ٢ / ٢٢، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦٩، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٢ و ٨٧ و ٩٣ ط الميمنية وص ١١٩ و ١٤٣ و ١٥٣ ط المحمدية وفى المورد الاول من هذه الطبعة حذف اسم الامام الحسن عليه السلام وهو موجود في الطبعة الاولى ص ٧٣ فراجع، الاتحاف بحب الاشراف للشبراوي ص ٥، السيرة الحلبية ج ٢ / ٢١٢ ط البهية وج ٢ / ٢٤٠ ط محمد على صبيح، السيرة النبوية = (*)

فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله كما نص عليه الامام الرازي في تفسير الاية من تفسيره الكبير وعليه مرط من شعر اسود وقد احتضن الحسين وأخذ بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه وعلي خلفها وهو يقول لهم: إذا انا دعوت فامنوا. فقال اسقف نجران: يا معشر النصارى انى لارى وجوها لو سألوا الله أن يزيل جبلا لازاله بها، فلا تباهلوهم فتهلكوا، ولا يبقى على وجه الارض نصراني إلى يوم القيامة (١٠٦). وأيضا أجمع المسلمون كافة على ان الزهراء عليها السلام ممن أنزل الله عزوجل فيهم (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم

= لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٣ / ٥ ط البهية، المناقب للخوارزمي ص ٦٠ و ٩٧، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١١٠، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٤ / ١٠٨ ط ١ وج ١٦ / ٢٩١ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، أسد الغابة ج ٤ / ٢٦، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩ ط السعادة وج ٢ / ٥٠٣ ط مصطفى محمد، مرآة الجنان لليافعي ج ١ / ١٠٩، مشكاة المصابيح ج ٣ / ٢٥٤، البداية والنهاية ج ٥ / ٥٤ ولم يذكر أمير المؤمنين، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٨، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٤٤، احقاق الحق للتستري ج ٣ / ٤٦ - ٦٢ وج ٩ / ٧٠ - ٧١، شذرات الذهبية (الائمة الاثنا عشر) ص ٥٣، فرائد السمطين ج ١ / ٣٧٧ وج ٢ / ٢٣ وألف بخصوص هذه الاية عدة مؤلفات منها المباهلة للشيخ عبدالله السبيتى ط في النجف. (١٠٦) وهذا الحديث ذكره المفسرون والمحدثون وأهل السير والاخبار، وكل من أرخ حوادث السنة العاشرة للهجرة وهى سنة المباهلة، قال الرازي بعد ايراده في تفسيره الكبير: واعلم ان هذه الرواية كالمتفق على صحتها بين أهل التفسير والحديث. قلت: أين كان الصديق عن هذه الوجوه يوم طالبته بالنحلة فرد دعواها ولم يقبل شهادة من شهد يومئذ منهم (منه قدس). تفسير الرازي ج ٨ / ٨٠، الميزان في تفسير القرآن ج ٣ / ٢٢٢ - ٢٤٤.

تطهيرا) (١٠٧).

---

(١٠٧) كما فصلناه في الفصل الثاني من كلمتنا الغراء فليراجع بامعان (منه قدس). سورة الاحزاب آية: ٣٣. نزلت هذه الاية في النبي محمد صلى الله عليه وآله وأهل بيته وهم: على وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام يوجد ذلك في: صحيح مسلم ك فضائل الصحابة ب - فضائل أهل بيت النبي - ج ٢ / ٣٦٨ ط عيسى الحلبي وج ١٥ / ١٩٤ ط مصر بشرح النووي، صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠ و ٣٢٨ ط أفست دار الفكر وج ٢ / ٢٠٩ و ٣٠٨ و ٣١٩ ط بولاق وج ١٣ / ٢٠٠ ط آخر المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٣ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٥٨ وج ٢ / ٤١٦، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، المعجم الصغير للطبراني ج ١ / ٦٥ و ١٣٥، شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ٢ / ١١ - ٩٢ حديث: ٦٣٧ و ٦٣٨ و ٦٣٩ و ٦٤٠ و ٦٤١ و ٦٤٤ و ٦٤٨ و ٦٤٩ و ٦٥٠ و ٦٥١ و ٦٥٢ و ٦٥٣ و ٦٥٦ و ٦٥٧ و ٦٥٨ و ٦٥٩ و ٦٦٠ و ٦٦١ و ٦٦٣ و ٦٦٤ و ٦٦٥ و ٦٦٦ و ٦٦٧ و ٦٦٨ و ٦٧٠ و ٦٧١ و ٦٧٢ و ٦٧٣ و ٦٧٥ و ٦٧٨ و ٦٨٠ و ٦٨١ و ٦٨٦ و ٦٨٩ و ٦٩٠ و ٦٩١ و ٦٩٤ و ٧٠٧ و ٧١٠ و ٧١٣ و ٧١٤ و ٧١٧ و ٧١٨ و ٧٢٩ و ٧٤٠ و ٧٥١ و ٧٥٤ و ٧٥٥ و ٧٥٦ و ٧٥٧ و ٧٥٨ و ٧٥٩ و ٧٦٠ و ٧٦١ و ٧٦٢ و ٧٦٤ و ٧٦٥ و ٧٦٧ و ٧٦٨ و ٧٦٩ و ٧٧٠ و ٧٧٤، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٤ ط مصر و ٨ ط بيروت وص ٤٩ ط النجف، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٨٥ ح ٢٥٠ و ٢٧٢ و ٣٢٠ و ٣٢١ و ٣٢٢، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٥٤ و ٣٧٢ و ١٧٤ و ٣٧٥ وقد صححه و ٣٧٦ ط الحيدرية وص ١٣ و ٢٢٧ و ٢٣٠ وقد صححه و ٢٣١ و ٢٣٢ ط الغرى، مسند أحمد بن حنبل ج ١ / ٣٣٠ وج ٣ / ٢٥٩ و ٢٨٥ وج ٤ / ١٠٧ وج ٦ / ٢٩٢ و ٢٩٦ و ٢٩٨، و ٣٠٤ و ٣٠٦ ط الميمنية وج ٥ / ٢٥ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، أسد الغابة ج ٢ / ١٢ و ٢٠ وج ٣ / ٤١٣ وج ٥ / ٥٢١ و ٥٨٩، ذخائر العقبى ص ٢١ و ٢٣ و ٢٤، أسباب النزول للواحدي ص ٢٠٣، المناقب للخوارزمي ص ٢٣ و ٢٢٤، تفسير الطبري ج ٢٢ / ٦ و ٧ و ٨ ط ٢، الدر المنثور ج ٥ / ١٩٨ و ١٩٩، أحكام القرآن للجصاص ج ٥ / ٢٣٠ ط عبدالرحمن =

.....

= محمد وج ٥ / ٤٤٣ ط القاهرة، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٠١ ح ٣٤٥ و ٣٤٨ و ٣٤٩ و ٣٥٠ و ٣٥١، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٨ ط محمد على صبيح وج ٢ / ٢٠٤ ط الخشاب، مشكاة المصابيح ج ٣ / ٢٥٤، الكشاف للزمخشري ج ١ / ١٩٣ ط مصطفى محمد وج ١ / ٣٦٩ ط بيروت، تفسير ابن كثير ج ٣ / ٤٨٣ و ٤٨٤ و ٤٨٥ ط ٢، تفسير القرطبى ج ١٤ / ١٨٢، التسهيل لعلوم التنزيل ج ٣ / ١٣٧، التفسير لمعالم التنزيل للجاوى ج ٢ / ١٨٣، الاتقان في علوم القرآن ج ٤ / ٢٤٠ ط المشهد الحسينى بمصر وج ٢ / ٢٠٠ ط آخر، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٣٣، مطالب السؤل ج ١ / ١٩ و ٢٠ ط النجف وص ٨ ط طهران، أحكام القرآن لابن عربي ج ٢ / ١٦٦ ط مصر وج ٣ / ١٥٢٦ ط آخر، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٨، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٢ وج ٤ / ٣٦٧ ط مصطفى محمد وج ٢ / ٥٠٩ وج ٤ / ٣٧٨ ط السعادة، فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ٩ و ٢٢، ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ٦٣ ح ١١٣ - ١٢٨، الصواعق المحرقة ص ٨٥ و ١٣٧ ط الميمنية وص ١٤١ و ٢٢٧ ط المحمدية، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٦، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٣ / ٣٢٩ و ٣٣٠ ط البهية وج ٣ / ٣٦٥ ط محمد على صبيح اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ ط السعيدية وص ٩٧ و ٩٨ ط العثمانية، فتح القدير للشوكاني ج ٤ / ٢٧٩، نور الابصار للشبلنجى ص ١٠٢ ط السعيدية وص ١٠١ ط العثمانية وص ١١٢ ط مصطفى محمد، احقاق الحق للتستري ج ٢ / ٥٠٢ - ٥٤٧، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٢٤ - ٢٤٣، الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٧ ط السعادة وج ٣ / ٣٧ ط مصطفى محمد، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٠٧ و ١٠٨ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٤٤ و ٢٦٠ و ٢٩٤ ط اسلامبول وص ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٣٥ و ١٩٦ و ٢٢٩ و ٢٦٩ و ٢٧١ و ٢٧٢ و ٣٥٢ و ٣٥٣ ط الحيدرية، العقد الفريد ج ٤ / ٣١١ ط لجنة التأليف والنشر بمصر وج ٢ / ٣٩٤ ط دار الطباعة العامرة وج ٢ / ٢٧٥ ط آخر فتح البيان في مقاصد القرآن ج ٧ / ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٥، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٨ ط ٢، الانوار المحمدية للنبهاني ص ٤٣٤، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦٠، الفضائل =

وأنها ممن افترض الله مودتهم على الامة وجعلها أجر رسالته " ص " (١٠٨).

= لاحمد بن حنبل ترجمة الامام الحسين ص ٢٨ ح ٥٧، ولاجل المزيد من المصادر، وان أهل البيت هم على وفاطمة والحسن والحسين، دون نساء النبي باعتراف أم سلمة زوجة الرسول وعائشة، وان الرسول كان يمر على باب على وفاطمة ستة أشهر ويقرء الاية. راجع كل ذلك في كتابنا (سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٣٦ رقم ٦٩ طبع في بغداد وبيروت). (١٠٨) كما فصلناه في الفصل الثالث من كلمتنا الغراء (منه قدس). اشارة إلى قوله تعالى: " قل لا أسئلكم عليه أجرا الا المودة في القربى " سورة الشورى آية: ٢٣. هذه الاية نزلت في قربى الرسول وهم: على وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام. راجع: شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ١٣٠ ح ٨٢٢ و ٨٢٣ و ٨٢٤ و ٨٢٦ و ٨٢٧ و ٨٢٨ و ٨٣٢ و ٨٣٣ و ٨٣٤ و ٨٣٨، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٠٧ ح ٣٥٢ ذخائر العقبى ص ٢٥ و ١٣٨، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٧٢، تفسير الطبري ج ٢٥ / ١٤ و ١٥ ط الميمنية وج ٢٥ / ٢٥ ط ٢، تفسير الكشاف للزمخشري ج ٣ / ٤٠٢ ط مصطفى محمد وج ٤ / ٢٢٠ ط بيروت، تفسير الفخر الرازي ج ٧ / ٤٠٥ - ٤٠٦ ط الدار العامرة وج ٢٧ / ١٦٦ ط عبدالرحمن محمد، تفسير البيضاوى ج ٤ / ١٢٣ ط مصطفى محمد وج ٥ / ٥٣ ط بيروت وص ٦٤٢ ط العثمانية، تفسير ابن كثير ج ٤ / ١١٢ ط ٢، مجمع الزوائد ج ٧ / ١٠٣ وج ٩ / ١٦٨، فتح البيان في مقاصد القرآن ج ٨ / ٣٧٢ تفسير القرطبى ج ١٦ / ٢٢، فتح القدير للشوكاني ج ٤ / ٥٣٧، الدر المنثور ج ٦ / ٧، تفسير النسفى ج ٤ / ١٠٥، الصواعق المحرقة ص ١٠١ و ١٣٥ و ١٣٦ ط الميمنية وص ١٦٨ و ٢٢٥ ط المحمدية، مطالب السؤل لابن طلحة ص ٨ ط طهران وج ١ / ٢١ ط النجف، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١١، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٩١ و ٩٣ و ٣١٣ ط الحيدرية وص ٣١ و ٣٢ و ١٧٥ و ١٧٨ ط الغرى، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١ و ٥٧، الاتحاف بحب الاشراف للشبراوي ص ٥ و ١٣، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١٠، نظم درر السمطين ص ٢٤، نور الابصار ص ١٠٢ ط السعيدية وص ١٠٦ ط العثمانية، تلخيص المستدرك للذهبي مطبوع بذيل المستدرك للحاكم ج =

وأنها ممن تعبد الله الخلق بالصلاة عليهم (١٠٩) كما تعبدهم بالشهادتين في كل فريضة. ولله ما قاله - الامام الشافعي - كما في الصواعق المحرقة وغيرها: يا أهل بيت رسول الله حبكم * فرض من الله في القرآن أنزله - كفاكم من عظيم القدر انكم * من لم يصل عليكم لا صلاة له (١١٠) - وقال الشيخ ابن العربي - كما في الصواعق المحرقة وغيرها: رأيت ولائي آل طه فريضة * على رغم أهل البعد يورثني القربى -

---

= ٣ / ١٧٢، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٠٦ و ١٩٤ و ٢٦١ ط اسلامبول وص ١٢٣ و ٢٢٩ و ٣١١ ط الحيدرية وج ١ / ١٠٥ وج ٢ / ١٩ و ٨٥ ط صيدا، حلية الاولياء ج ٣ / ٢٠١، الغدير للاميني ج ٢ / ٣٠٦ - ٣١١ ط بيروت، احقاق الحق للتستري ج ٣ / ٢ - ٢٣ وج ٩ / ٩٢ - ١٠١، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٥٩، الانوار المحمدية للنبهاني ص ٤٣٤. (١٠٩) وجوب الصلاة على آل محمد في أثناء الصلاة الواجبة: راجع: الغدير للاميني ج ٢ / ٣٠٢، الصواعق لابن حجر ص ٨٧ و ١٣٩ ط الميمنية وص ١٤٤ - ١٤٥ و ٢٣١ ط المحمدية، تفسير الرازي ج ٧ / ٣٩١ ط الدار العامرة بمصر، ذخائر العقبى ص ١٩، المستدرك للحاكم ج ١ / ٢٦٩، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٠٨. ولاجل المزيد من المصادر وكيفية الصلاة على آل محمد ونزول آية (ان الله وملائكته..) راجع (سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت تسلسل - ١٢٦ -). (١١٠) أبيات الامام الشافعي في حب أهل البيت: راجعها في: الصواعق المحرقة ص ٨٨ ط الميمنية وص ١٤٦ ط المحمدية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٥٤ ط الحيدرية وص ٢٩٥ ط اسلامبول، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١١٨ ط السعيدية وص ١٠٨ ط العثمانية، الاتحاف بحب الاشراف ص ٣٩، نور الابصار للشبلنجى ص ١٠٥ ط السعيدية وص ١٠٣ ط العثمانية، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٣ / ٣٣٢، الغدير للاميني ج ٣ / ١٧٣. وغيرها من مصادر.

فما طلب الرحمن أجرا على الهدى * بتبليغه الا المودة في القربى (١١١) - وقال العلامة النبهاني في كتابه الشرف المؤبد. آل طه يا آل خير نبي * جدكم خيرة وأنتم خيار - أذهب الله عنكم الرجس أهل ال * بيت قدما فأنتم الاطهار - لم يسل جدكم على الدين أجرا * غير ود القربى ونعم الاجار (١١٢) - وأيضا فان الزهراء لبرة الابرار الذين قال الله عزوجل عنهم (ان الابرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا، عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا، يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا، ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا، انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا) الايات (١) إلى آخرها (١١٣).

---

(١١١) الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٠١ ط الميمنية، اسعاف الراغبين للصبان بهامش نور الابصار ص ١١٧. (١١٢) الشرف المؤبد للنبهاني ص (١) أجمع أصحابنا الامامية تبعا لائمتهم على ان هذه الايات انما نزلت في شأن على وفاطمة والحسن والحسين بسبب صدقة منهم آثروا بها المسكين واليتيم والاسير على أنفسهم في ثلاث ليال متوالية لم يذوقوا فيها الا الماء وصاموا أيامها الثلاثة وفاءا بنذرهم. والقضية هذه أرسلها الزمخشري في سورة الدهر من كشافه عن ابن عباس وأخرجها بالاسناد إليه كل من الامام الواحدى في كتابه البسيط، والامام أبى اسحاق الثعلبي في تفسيره الكبير، والامام أبى المؤيد موفق بن أحمد في كتابه الفضائل، وأرسلها ارسال المسلمات في كتب المناقب جماعة من الثقات، وفى الفصل الرابع من كلمتنا الغراء في تفضيل الزهراء تعليقات وتنبيهات ألفت إليها أولى البحث والتحقيق فلتراجع (منه قدس). (١١٣) الايات في سورة الدهر آية: ٥ - ٢٢. هذه الايات نزلت في: على وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام بمناسبة قصة النذر راجع ذلك في: =

وبالجملة فان للزهراء عليها السلام من منازل القدس عند الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وآله والمؤمنين ما يوجب الثقة التامة

في صحة ما تدعي، والطمأنينة الكاملة بكل ما تقول، لا نحتاج في اثبات دعواها إلى شاهد، فان لسانها ليتجافى عن الباطل، وحاشا الله أن ينطق بغير الحق، فدعواها بمجردها تكشف عن

= شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ٢٩٨ ح ١٠٤٢ و ١٠٤٦ و ١٠٤٧ و ١٠٤٨ و ١٠٥١ و ١٠٥٣ و ١٠٥٤ و ١٠٥٥ و ١٠٥٦ و ١٠٥٧ و ١٠٥٨ و ١٠٥٩ و ١٠٦١، المناقب للخوارزمي ص ١٨٨ - ١٩٤، كفاية الطالب ص ٣٤٥ - ٣٤٨ ط الحيدرية وص ٢٠١ ط الغرى، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٣١٢ - ٣١٧، نور الابصار للشبلنجى ص ١٠٢ - ١٠٤ ط السعيدية وص ١٠١ - ١٠٢ ط العثمانية، الجامع لاحكام القرآن (تفسير القرطبى) ج ١٩ / ١٣٠ ط ٣، الكشاف للزمخشري ج ٤ / ١٩٧ ط مصطفى محمد وج ٤ / ٦٧٠ ط بيروت وج ٢ / ٥١١ ط آخر، روح المعاني للالوسي ج ٢٩ / ١٥٧، تفسير الفخر الرازي ج ١٣ / ٢٤٣ ط البهية وج ٨ / ٣٩٢ ط الدار العامرة بمصر، تفسير أبى السعود بهامش تفسير الرازي ج ٨ / ٣٩٣ ط الدار العامرة، التسهيل لعلوم التنزيل للكلبى ج ٤ / ١٦٧، فتح القدير للشوكاني ج ٥ / ٣٤٩ ط ٢ مصطفى محمد وج ٥ / ٣٣٨ ط ١ الحلبي، الدر المنثور ج ٦ / ٢٩٩ تفسير الخازن ج ٧ / ١٥٩، معالم التنزيل للبغوي بهامش تفسير الخازن ج ٧ / ١٥٩، تفسير البيضاوى ج ٥ / ١٦٥ ط بيروت وج ٤ / ٢٣٥ ط مصطفى محمد وج ٢ / ٥٧١ ط آخر، تفسير النسفى ج ٤ / ٣١٨، أسد الغابة ج ٥ / ٥٣٠، أسباب النزول للواحدي ص ٢٥١، ذخائر العقبى ص ٨٨ و ١٠٢، مطالب السئول لابن طلحة ج ١ / ٨٨، العقد الفريد ج ٥ / ٩٦ ط ٢ لجنة التأليف والنشر وج ٣ / ٤٥ ط آخر، الاصابة لابن حجر ج ٤ / ٣٨٧ ط السعادة وج ٤ / ٣٧٦ ط مصطفى محمد، اللالى المصنوعة للسيوطي ج ١ / ٣٧٠، الغدير للاميني ج ٣ / ١٠٧ - ١١١، احقاق الحق للتستري ج ٣ / ١٥٨ - ١٦٩ وج ٩ / ١١٠ - ١٢٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٩٣ و ٢١٢ ط اسلامبول وص ١٠٧ - ١٠٨ و ٢٥١ ط الحيدرية، نوادر الاصول للحكيم الترمذي ص ٦٤، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٢١ وج ١٣ / ٢٧٦، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٧٤ و ٣٠٢ ط ٢، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٥٤.

صحة المدعى به كشفا تاما ليس فوقه كشف، وهذا مما لا يرتاب فيه أحد ممن عرفها عليها السلام وأبو بكر من أعرف الناس بها وبصدق دعواها ولكن الامر كما حكاه علي بن الفارقي وكان من اعلام بغداد. مدرسا في مدرستها الغربية، وهو أحد شيوخ ابن ابي الحديد المعتزلي، إذ سأله. فقال له: أكانت فاطمة صادقة - في دعواها النحلة - ؟. قال: نعم. قال له - ابن أبي الحديد -: فلم لم يدفع لها أبو بكر فدكا وهي عنده صادقة ؟ فتبسم ثم قال كلاما لطيفا مستحسنا مع ناموسه وحرمته وقلة دعابته. قال: لو أعطاها اليوم فدكا بمجرد دعواها لجأت إليه غدا وادعت لزوجها الخلافة وزحزحته عن مقامه ولم يكن يمكنه حينئذ الاعتذار بشئ، لانه يكون قد سجل على نفسه بأنها صادقة فيما تدعى كائنا ما كان من غير حاجة إلى بينة ولا شهود " (١١٤). قلت: وبهذا استباح أبو بكر رد شهادة علي بن أبي طالب لفاطمة بالنحلة والا فان يهود خيبر على لؤمهم وأن عليا دمرهم لينزهونه عن شهادة الزور وبهذا أيضا لا بسواه استنوق الجمل فاعتبر ذات اليد المتصرفة مدعيه فطالبها بالبينة انما هي عليه، الامر الذي علمنا أنه دبر بليل. وما ينس فلا ينس قوله في مجابهة فاطمة لست أعلم صحة قولك مع أن قولها بمجرده من أوضح موازين الحكم لها بما ادعت. ولو تنازلنا عن هذا كله وسلمنا أنها كسائر المؤمنات الصالحات تحتاج في اثبات دعواها إلى بينة، فقد شهد لها علي وحسبها اخو النبي ومن كان منه

---

(١١٤) شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢٨٤.

بمنزلة هارون من موسى (١١٥) شاهد حق تشرق بشهادته انوار اليقين وليس بعد اليقين غاية يطلبها الحاكم في المرافعات ولهذا جعل رسول الله صلى الله عليه وآله شهادة خزيمة بن ثابت كشهادة عدلين (١١٦)، ولعمر الله أن عليا أولى بهذا من خزيمة وغيره وأحق بكل فضيلة من سائر ابدال المسلمين. ولو تنازلنا فسلمنا أن شهادة علي كشهادة رجل واحد من عدول المؤمنين فهلا استحلف ابو بكر فاطمة الزهراء بدلا عن الشاهد الثاني، فان حلفت والا رد دعواها، ما رأيناه فعل ذلك ! وانما رد الدعوى ملغيا شهادة علي وأم أيمن (١١٧) وهكذا كما ترى مما لم يكن بالحسبان ! بينا كان علي عدل

---

(١١٥) كما سوف يأتي مع مصادره. (١١٦) شهادة خزيمة بشهادتين: راجع شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢٧٣، فدك للقزويني ص ٥٢، الاصابة ج ١ / ٤٢٥، الاستيعاب بذيل الاصابة ج ١ / ٤١٦، أسد الغابة ج ٢ / ١١٤، كنز العمال ج ١٣ / ٣٧٩ - ٣٨٠، مسند أحمد بن حنبل ج ٥ / ١٨٩ ط ١. (١١٧) هي مولاة النبي صلى الله عليه وآله وحاضنته اسمها بركة بنت ثعلبة وكان صلى الله عليه وآله يقول: أم أيمن أمي بعد أمي. وكان إذا نظر إليها يقول: هذا بقية أهل بيتى. وقد أخبر عنها (كما في ترجمتها من الاصابة) انها من أهل الجنة. وترجم لها ابن حجر في اصابته، وابن عبد البر في استيعابه وكل من ترجم للصحابة من أهل المعاجم فأثنوا عليها بامتيازها في الدين والعقل وحسن السيرة، وابنها أيمن استشهد بين يدى رسول الله صلى الله عليه وآله في غزوة خيبر فأحتسبته عند الله صابرة تبتغى الاجر والمثوبة (منه قدس). شهادة على وفاطمة وام أيمن لفاطمة الزهراء: شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٢١٤ و ٢١٦ و ٢٢٥، فدك للقزويني ص ٤٥ السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٩٠، معجم البلدان للحموى ج ٤ / ٢٣٩، وفاء الوفاء ج ٣ / ٩٩٩ و ١٠٠٠، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٤٤. كفاية شاهد ويمين: صحيح مسلم ك الاقضية ب - ٢ - ج ٣ / ١٣٣٧، كنز العمال ج ٣ / ٢٣ ح ١٧٧٨٦.

القرآن في الميزان (١١٨) وكان مع القرآن والقرآن معه لا يفترقان (١١٩) وهو في آية التباهل نفس المصطفى ليس غيره اياها (١٢٠) إذا هو في هذه

---

(١١٨) اشارة إلى الحديث المستفيض وقد أخرجه أصحاب الصحاح وغيرهم - حديث الثقلين - أعنى قوله صلى الله عليه وآله انى تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي. ولا كلام في ان امام العترة وسيدها انما هو على عليه السلام (منه قدس). تقدمت مصادر حديث الثقلين تحت رقم - ١٥ - فراجع. (١١٩) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله من حديث ام سلمة إذ قالت: سمعت رسول الله يقول: " على مع القرآن والقرآن مع على لا يفترقان حتى يردا على الحوض. أخرجه الحاكم في باب على مع القرآن والقرآن مع على ص ١٢٤ من الجزء الثالث من مستدركه وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأورده الذهبي في تلخيصه مصرحا بصحته. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله في مرض موته والحجرة غاصة بأصحابه: أيها الناس يوشك أن أقبض قبضا سريعا فينطلق بى وقد قدمت اليكم القول معذرة اليكم الا أنى مخلف فيكم كتاب ربى عزوجل وعترتي أهل بيتى. ثم أخذ بيد على فرفعها فقال: هذا على مع القرآن والقرآن مع على لا يفترقان. " (الحديث) تجده في الفصل ٢ من الباب ٩ من الصواعق المحرقة ص ٧٥ فراجع (منه قدس). حديث الثقلين وكون على مع القرآن والقرآن معه: راجع: المعجم الصغير للطبراني ج ١ / ٥٥، المناقب للخوارزمي ص ١١٠، كفاية الطالب ص ٣٩٩ ط الحيدرية وص ٢٥٤ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٤، الصواعق المحرقة ص ١٢٣ و ١٢٤ ط المحمدية وص ٧٤ و ٧٥ ط الميمنية، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٣، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٧ ط السعيدية وص ١٤٣ ط العثمانية، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٣ ط السعدية، الغدير للاميني ج ٣ / ١٨٠، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٠ و ٩٠ و ١٨٥ و ٢٣٧ و ٢٨٣ و ٢٨٥ ط اسلامبول وص ٤٤ و ١٠٣ و ٢١٩ و ٢٨١ و ٣٣٩ و ٣٤٢ ط الحيدرية. راجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم (١١). (١٢٠) البيت للشيخ كاظم الازري. ديوانه الازرية ص =

المحاكمة ممن لا أثر لشهادتهم. يالها مصيبة في الاسلام تلقيناها بقولنا انا لله وانا إليه راجعون. [المورد - (٩) - ايذاء الزهراء:] وذلك أنه بمجرده مخالف للنصوص الصريحة، بقطع النظر عما كان من أسبابه ومقتضياته (١)، وحسبك منها ما اخرجه ابن ابي عاصم - كما في ترجمة الزهراء من الاصابة - بسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لفاطمة عليها السلام: " ان الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك " (١٢١). قلت: وأخرجه الطبراني وغيره باسناد حسن، - كما في احوال الزهراء من الشرف المؤبد للعالم النبهاني البيروتي -.

= لاجل المزيد من الاطلاع حول فدك يراجع: مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٥١ - ١٧٦.
(١) فان المباح في أصل الشرع قد يكون مع استلزامه للحرام حراما وفروض ذلك في الاسلام كثيرة، وأقربها لما نحن فيه انه يباح لك أن تصاحب من شئت من اخوانك المؤمنين وتتزوج من أردت من غير محارمك فإذا استلزم فعلك هذا عقوق والديك حرم ذلك عليك هذا هو الحكم التكليفى في هذه المسألة ونحوها فتأمل لتفهم (منه قدس). (١٢١) راجع: الاصابة ج ٤ / ٣٦٦، كنز العمال ج ١٢ / ١١١ وج ١٣ / ٦٤٦، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٥٤، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦٠، فرائد السمطين ج ٢ / ٤٦ ح ٣٧٨، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٥١ ح ٤٠١، أسد الغابة ج ٥ / ٣٢٢، تهذيب التهذيب ج ١٢ / ٤٤١، ذخائر العقبى ص ٣٩، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٥٢، مجمع الزوائد ج ٩ / ٢٠٣، فضائل الخمسة ج ٣ / ١٥٥، الغدير ج ٣ / ١٨٠.

وأخرج الشيخان البخاي ومسلم - كما في ترجمة الزهراء من الاصابة وغيرها - عن المسور قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول على المنبر: " فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها ويريبني ما رابها " (١٢٢). ونقل الشيخ يوسف النبهاني في احوال الزهراء - من كتابه الشرف المؤبد - عن البخاري بسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله قال: " فاطمة بضعة مني يغضبني ما يغضبها - قال النبهاني -: وفي رواية فمن أغضبها أغضبني " (١٢٣) (قال) وفي الجامع الصغير: " فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها " (١٢٤). قلت: وقد قالت - بأبي وأمي - لابي بكر وعمر (١). نشدتكما الله تعالى ألم تسمعا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " رضا فاطمة من رضاي وسخط فاطمة من

---

(١٢٢) راجع: صحيح البخاري ك النكاح ب ذب الرجل عن ابنته ج ٧ / ٤٧ ط مطابع الشعب، صحيح مسلم ك فضائل الصحابة ب ١٥ فضائل فاطمة ج ٤ / ١٩٠٢ ط ٢ بتحقيق محمد فؤاد، صحيح الترمذي ك المناقب ب - ٦١ - فضل فاطمة ج ٥ / ٦٩٨ ح ٣٨٦٧، الاصابة ج ٤ / ٣٦٦، حلية الاولياء ج ٢ / ٤٠، سنن ابن ماجة ك النكاح ب ٥٦ الغيرة ج ١ / ٦٤٤ ح ١٩٩٨، كنز العمال ج ١٢ / ١٠٧ و ١١٢. (١٢٣) غضب الرسول صلى الله عليه وآله لغضب فاطمة: راجع: صحيح البخاري ك فضائل الصحابة ب مناقب قرابة رسول الله ج ٥ / ٢٦ وب مناقب فاطمة ج ٥ / ٣٦ ط مطابع الشعب، الجامع الصغير للمناوى ج ٢ / ١٣٢، الشرف المؤبد للنبهاني ص. (١٢٤) الجامع الصغير للمناوى ج ٢ / ١٣٢، كنز العمال ج ١٢ / ١٠٨ و ١١١، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٥٨.
(١) كما صرح به ابن قتيبة في أوائل كتابه الامامة والسياسة وغير واحد من اثبات أهل السير والاخبار (منه قدس).

سخطي فمن احب ابنتي فاطمة فقد احبني ومن ارضى فاطمة فقد ارضاني ومن اسخط فاطمة فقد اسخطني. قالا: نعم سمعناه من رسول الله " (١٢٥). قلت: ان من امعن في هذه الاحاديث فتدبرها ممن يقدر رسول الله صلى الله عليه وآله حق قدره رآها ترمى إلى

عصمتها لدلالتها بالالتزام على امتناع وقوع كل من اذيتها وريبتها وسخطها ورضاها وانقباضها وانبساطها في غير محله، كما هو الشأن في اذية النبي صلى الله عليه وآله وريبته ورضاه وسخطه وانقباضه وانبساطه وهذا هو كنه العصمة وحقيقتها كما لا يخفى. وأخرج جماعة من ائمتهم كالامام احمد من حديث ابي هريرة قال (١): نظر النبي إلى علي والحسن والحسين وفاطمة، فقال " أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم " (١٢٦).

---

(١٢٥) قول فاطمة لابي بكر وعمر: " نشدتكما الله ألم تسمعا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: رضى فاطمة من رضاى وسخط فاطمة من سخطى فمن أحب ابنتى فاطمة فقد أحبنى ومن أرضى فاطمة فقد أرضاني ومن أسخط فاطمة فقد أسخطني. قالوا: نعم سمعناه من رسول الله. قالت فانى أشهد الله وملائكته انكما أسخطتماني وما أرضيتماني ولئن لقيت النبي لاشكونكما إليه... الخ. راجع: الامامة والسياسة لابن قتيبة ص ١٤، فدك في التاريخ ص ٩٢. (١) كما في ص ٤٤٢ من الجزء الثاني من مسنده (منه قدس). (١٢٦) راجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٦٤، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٤٩، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٦٠ ط بيروت، سنن ابن ماجة ج ١ / ٥٢ ح ١٤٥، أسد الغابة ج ٣ / ١١ وج ٥ / ٥٢٣، ذخائر العقبى ص ٢٥، الصواعق المحرقة ص ١١٢ ط الميمنية وص ١٨٥ ط المحمدية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٦ و ١٦٩، كفاية الطالب للكنجي ص ٣٣٠ و ٣٣١ ط الحيدرية وص =

قلت وأخرجه الحاكم في المستدرك والطبراني في الكبير بالاسناد إلى ابي هريرة ايضا. وأخرج الترمذي من حديث زيد بن أرقم - كما في ترجمة الزهراء من الاصابة أن رسول الله صلى الله عليه وآله ذكر عليا وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فقال: " أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم " (١٢٧). وعن أبي بكر قال: رأيت رسول الله خيم خيمة (١) وهو متكئ على

= ١٨٨ و ١٨٩ ط الغرى، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٥ و ١٦٥ و ١٧٢ و ١٩٤ و ٢٣٠ و ٢٦١ و ٢٩٤ و ٣٠٩ و ٣٧٠ ط اسلامبول، شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ٢٧، المناقب للخوارزمي ص ٩١، مقتل الحسين للخوارزمي أيضا ج ١ / ٦١ و ٩٩، المعجم الصغير للطبراني ج ٢ / ٣، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢٧١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٢، احقاق الحق ج ٩ / ١٦١ - ١٧٤، كنز العمال ج ١٣ / ٦٤٠ الفضائل لاحمد بن حنبل بترجمة الامام الحسين ضمن مجموعة " الحسين والسنة " ص ١٠ ح ٣. وسوف يأتي مع مصادر اخرى تحت رقم (٦٨٦). (١٢٧) وأخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه والضياء في مختارته والطبراني وابن شيبة عن زيد بن أرقم أيضا، ورواه أبو يعلى في السنة، والضياء في المختارة عن سعد ابن أبى وقاص ونقله جماعة من أعلام الفضل كالامام علوى في ص ٧ من الجزء ٢ من قوله الفصل (منه قدس). وراجع: الصواعق المحرقة ص ١٤٢ و ١٨٥ ط المحمدية وص ٨٥ و ١١٢ ط الميمنية، الاصابة لابن حجر ج ٤ / ٣٧٨ ط السعادة، ينابيع المودة ص ٢٢٩ و ٢٩٤ و ٣٠٩ ط اسلامبول، نظم درر السمطين ص ٢٣٢ و ٢٣٩، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٨٠، مشكاة المصابيح للعمري ج ٣ / ٢٥٨، ذخائر العقبى ص ٢٣، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٩ ط ٢. (١) لعل هذه الخيمة هي الكساء الذى جللهم به حين أوحى إليه فيهم: (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) وقد فصلنا ذلك في الفصل الثاني من المطلب الاول من كلمتنا الغراء في تفضيل الزهراء فليراجعها من أراد الشفاء من كل داء (منه قدس).

قوس عربية وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين فقال صلى الله عليه وآله: " معشر الناس أنا سلم لمن سالم أهل الخيمة حرب لمن حاربهم، ولي لمن والاهم لا يحبهم الا سعيد الجد طيب المولد ولا يبغضهم الا شقي الجد ردئ المولد " (١٢٨). رواه الاستاذ

الكبير عباس محمود العقاد المصري المعاصر بعين لفظه فليراجع في كتابه عبقرية محمد تحت عنوان النبي والامام والصحابة. وأخرج الامام أحمد (١) عن عبدالرحمن الازرق عن علي عليه السلام قال: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا نائم على المنامة فاستسقى الحسن أو الحسين، قال: فقام النبي صلى الله عليه وآله إلى شاة لنا بكئ (٢) فحلبها فدرت، فجاءه الحسن فنحاه النبي صلى الله عليه وآله فقالت فاطمة: يا رسول الله كأنه أحبهما اليك. قال: لا ولكنه استسقى قبله، ثم قال: اني واياك وهذين وهذا الراقد في مكان واحد يوم القيامة أه)١٢٩).

---

(١٢٨) راجع: فرائد السمطين ج ٢ / ٤٠ ح ٣٧٣، المناقب للخوارزمي ص ٢١١ سمط النجوم ج ٢ / ٤٨٨، الرياض النضرة ج ٢ / ١٨٩ ط ١، الغدير للعلامة الاميني ج ٤ / ٣٢٣. (١) في ص ١٠١ من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). (٢) أي قل لبنها وقيل انقطع وهذا الحديث أشار إليه صاحب لسان العرب في مادة بكأ (منه قدس). (١٢٩) كنز العمال ج ١٣ / ٦٤٢، ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ١١٧ ح ١٩١ و ١٩٢ وقريب منه ح ١٨٢، فرائد السمطين ج ٢ / ٢٨، مسند أحمد ج ١ / ١٠١ ط ١ وج ٢ / ١٢٨ ح ٧٩٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٧٧، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٩، أسد الغابة ج ٥ / ٢٦٩، مسند أبى داود الطيالسي ص ٢٩ رقم ١٩٠، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ١١١ ط ١، الاصابة ج ٤ / ١٥٧ في =

قلت: كان من حقهم على الامة ولاسيما على أهل الحول والطول منها أن لا يفاجأوا (ابان رزيتهم الكارثة) بما فوجئوا به من الاستئثار بمكانتهم في الامة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله والاستغناء عنهم حتى في المشورة مع شدة الوطأة عليهم في أمر البيعة والتنمر لهم في فيئهم وخمسهم وارثهم ونحلتهم وسوقهم مع سائر الرعايا بعصا واحدة والجرح لما يندمل والنبي لما يقبر. وكان المستولون على الامة يومئذ ومقوية سلطانهم ابرموا أمرهم على وجه لم يبقوا لاحد من الامة أن يخالف الا أن تشق عصا المسلمين وبهذا آمنوا من مقاومة علي وأوليائه وتفصيل ذلك كله في كتاب المراجعات فلا يفوتن أهل البحث والتدقيق (١٣٠). وكان من مبادئ القائمين بالامر إذ ذاك شدة الوطأة في تنفيذ الاحكام من غير فرق بين القريب والبعيد والشريف والدنئ وايثار بيت المال بالوفر والثراء والمساواة بين أهل السوابق وغيرهم في الاحكام. وقد أعانهم على تنفيذ مبادئهم هذه بعدهم عن الطمع والاستكثار من حطام الدنيا وتقشفهم في الحياة واستغناؤهم بالبلغة لهم ولمن إليهم وبهذا أرضوا العامة فاستتب لهم الامر. وحين جد الجد في محاكمة الزهراء كانت بضعة النبي لديهم كسائر النساء لا ينزهن عن الافتراء (١).

= ترجمة أبى فاختة، وقد ذكره سليم بن قيس الهلالي في كتابه ص ١٥٠، والشيخ الطوسى في أماليه ج ٢ / ٢٠٦. (١٣٠) المراجعات ص ٣٣٧ المراجعة ٨٠ و ٨٢ وراجع سبيل النجاة في تتمة المراجعات ط بيروت. (١) بل لم تعامل معاملتهن لان المرأة المسلمة التى لا تتنزه عن الافتراء إذا أقامت على دعواها شاهدا واحدا من عدول المسلمين يكتفى منها باليمين عوضا عن الشاهد الثاني ولا ترد دعواها الا بعد نكولها عن اليمين أما الزهراء فقد شهد لها على، وكان عليهم =

[المورد - (١٠) -:] يوم أمر النبي صلى الله عليه وآله الشيخين أبا بكر وعمر كليهما بقتل ذي الثدية لاول مرة صدر منه الامر بذلك فلم يقتلاه. وذو الثدية هذا هو الخويصرة التميمي (١) حرقوص بن زهير

ذو الثدية رأس المارقة، أراد رسول الله صلى الله عليه وآله استئصال شأفة عيثه وفساده في الارض فأمر بقتله، لكن رياء هذا المارق بتخشعه في صلاته غر الشيخين فكرها قتله وآثرا استحياءه !. وحسبك في ذلك ما أخرجه جماعة من أهل السنن والمسانيد من الائمة وحفظة الاثار، واللفظ لابي يعلى في مسنده - كما في ترجمة ذي الثدية من اصابة ابن حجر - عن أنس، قال: كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله رجل يعجبنا تعبده واجتهاده، وقد ذكرناه لرسول الله صلى الله عليه وآله باسمه فلم يعرفه، فوصفناه بصفته فلم يعرفه، فبينا نحن نذكره إذ طلع الرجل علينا فقلنا: هو هذا. قال:

= أن يستحلفونها فان نكلت ردوا حينئذ دعواها لكنهم أسرعوا في رد الدعوى ولم يطلبوا منها اليمين. على انها عليها السلام كانت ذات اليد على فدك وذات التصرف فالبينة انما هي على المعارض لها المدعى عليها، عملا بقوله صلى الله عليه وآله: " البينة على من ادعى واليمين على من أنكر " الحديث. وهذا من النصوص التى عارضوها بالاجتهاد كما لا يخفى (منه قدس). (١) ذكره ابن الاثير في أسد الغابة مستدركا على من لم يذكره في الصحابة، وأورد في ترجمته ما أخرجه البخاري من حديث أبى سعيد قال: بينا رسول الله يقسم ذات يوم قسما، فقال ذو الخويصرة رجل من بنى تميم: يا رسول الله أعدل، فقال: ويلك من يعدل إذا لم أعدل وأخرجه مسلم أيضا (منه قدس).

انكم لتخبروني عن رجل ان في وجهه لسفعة من الشيطان. فأقبل حتى وقف عليهم ولم يسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أنشدك الله، هل قلت حين وقفت على المجلس: ما في القوم أحد أفضل مني أو خير مني ؟ قال: اللهم نعم. ثم دخل يصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من يقتل الرجل ؟ قال ابو بكر: أنا. فدخل عليه فوجده يصلي، فقال: سبحان الله: أقتل رجلا يصلي ؟ وقد نهى رسول الله عن قتل المصلين ؟ فخرج فقال رسول الله: ما فعلت ؟ قال كرهت أن أقتله وهو يصلي وقد نهيت عن قتل المصلين. قال رسول الله: من يقتل الرجل ؟ قال عمر: أنا فدخل فوجده واضعا جبهته، قال عمر: أبو بكر أفضل مني. فخرج فقال النبي صلى الله عليه وآله: مهيم ؟ قال: وجدته واضعا جبهته لله فكرهت أن أقتله. فقال صلى الله عليه وآله: من يقتل الرجل ؟ فقال علي: أنا. فقال (ص): أنت ان أدركته. فدخل عليه فوجده قد خرج، قال صلى الله عليه وآله: لو قتل ما اختلف من أمتي رجلان. (الحديث). (١٣١). وأخرجه الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من تفاسير يعقوب ابن سليمان، ويوسف القطان، والقاسم بن سلام، ومقاتل بن حياد، وعلي بن حرب، والسدي، ومجاهد، وقتادة، ووكيع، وابن جريح وغيرهم. وأرسله ارسال المسلمات جماعة من الاثبات كابن عبد ربه الاندلسي عند

---

(١٣١) أمر الرسول بقتل ذى الثدية: راجع: الاصابة لابن حجر ج ١ / ٤٨٤ ط السعادة، حلية الاولياء ج ٢ / ٣١٧ وج ٣ / ٢٢٧، تاريخ ابن كثير ج ٧ / ٢٩٨، الغدير ج ٧ / ٢١٦، الطرائف لابن طاووس ج ٢ / ٤٢٩ عن محمد بن مؤمن الشيرازي. ويوجد الحديث عن أبى سعيد الخدرى كما في مسند أحمد ج ٣ / ١٥ ط ١. (*)

انتهائه إلى القول في أصحاب الاهواء من أواخر الجزء الاول من عقده الفريد، وقد جاء في آخر ما أورده. من هذا الحديث، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: هذا أول قرن يطلع في أمتي لو قتلتموه ما اختلف

بعده اثنان، ان بني اسرائيل افترقت اثنتين وسبعين فرقة، وان هذه الامة ستفترق ثلاثا وسبعين فرقة، كلها في النار الا فرقة واحدة. (الحديث) (١٣٢). [المورد - (١١) -:] يوم أمر النبي صلى الله عليه وآله كلا من الشيخين في المرة الثانية بقتل هذا المارق فكان حالهما في هذه المرة كما كانت في المرة الاولى. وذلك أن فيما حدثني من أثق به في فضله وورعه وتتبعه أن أبا بكر مر بهذا المارق - بعد أن أمر بقتله فكره قتله - فوجده يصلي في بعض الاودية حيث لا يطلع عليه سوى الله تعالى، فراقه خشوعه وتضرعه، فحمد الله تعالى على عدم قتله، وأتى رسول الله صلى الله عليه وآله شافعا به وذكر له ما رآه من صلاته ضارعا مبتهلا حيث لا يطلع عليه الا الله عزوجل، فلم يسمع رسول الله صلى الله عليه وآله شفاعته، بل أمره على الفور بقتله، فلما لم يقتله أمر عمر ثم عليا بذلك وشدد عليهم القول بوجوب قتله وقتل أصحابه، هذا ما حدثني به من أعرفه بالتقصي في البحث والتنقيب (١) يرسله لي ارسال المسلمات، وقد فاتني سؤاله عن

---

(١٣٢) العقد الفريد ج ٢ / ٤٠٣ - ٤٠٤ ط ٢ وج ١ / ١٦٧ ط آخر. والفرقة الناجية هم على وشيعته: راجع: احقاق الحق للتستري ج ٧ / ١٨٤ نقله عن: الالزام للصيمري مخطوط، السيف اليماني المسلول ص ١٦٩ وغيرها. (١) هو شيخ المحدثين في عصره وصدوق حملة الاثار شيخنا ومولانا الاورع الميرزا حسين النوري صاحب المستدركات على الوسائل (منه قدس).

مصدر حديثه هذا. لكني - ولله الحمد - لم يفتني البحث عنه بنفسي حتى وجدته - والحمد لله - في مسند أحمد ابن حنبل من حديث أبي سعيد الخدري ص ١٥ من جزئه الثالث. قال: ان أبا بكر جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله اني مررت بوادي كذا وكذا فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي، فقال له النبي صلى الله عليه وآله: اذهب فاقتله. قال: فذهب إليه أبو بكر فلما رآه على تلك الحال كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: فقال النبي صلى الله عليه وآله لعمر: اذهب فاقتله. فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر عليها، قال: فكره أن يقتله. قال: فرجع فقال: يا رسول الله اني رأيته يصلي متخشعا، فكرهت أن أقتله. قال: يا علي اذهب فاقتله. قال: فذهب علي فلم يره فرجع علي فقال: يا رسول الله انه لم يره. قال: فقال النبي صلى الله عليه وآله: ان هذا وأصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه فاقتلوهم هم شر البرية. [تنبيه] ان من أمعن في حديثي هذا المارق حديث أبي يعلى عن أنس الذي أوردناه في المورد (١٠) وحديث الامام أحمد بن حنبل عن أبي سعيد الذي أوردناه الان في هذا المورد، علم ان لهذا المارق من رسول الله صلى الله عليه وآله يومين أمر صلى الله عليه وآله في كل منهما بقتله فلم يقتل، وذلك ان الحديث الاول - حديث أنس - صريح بأن النبي لم يكن مسبوقا بمعرفة هذا المارق وقد ذكروه ووصفوه له فلم يعرفه، ولذا لم يأمر ميه بشئ حتى رآه وعرفه بسفعة من

الشيطان بين عينيه وبما هو عليه من العجب بنفسه. وحينئذ أمر بقتله، وكانت صلاة هذا المارق التي اعجبت الشيخين يومئذ في المسجد بعد صدور الامر لهما بقتله. أما حديث الامام أحمد في

مسنده عن أبي سعيد فصريح بأن أبا بكر رأى هذا المارق يصلي في بعض الاودية لا في المسجد فأعجبه خشوعه لله تعالى حيث لا يراه سواه عزوجل فأخبر النبي صلى الله عليه وآله بذلك، فأمره فورا بقتله بدون أن يراه وهذا ليس الا لانه كان محكوما عليه من قبل ذلك بالقتل كما لا يخفى، فالحديثان في واقعتين متعددتين - بلا ريب - قوبل النص فيهما بالاجتهاد. [فصل (١)] الخوارج: هم الذين خرجوا عن الدين، بخروجهم على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وقد أنكروا عليه التحكيم الذي اضطروه إليه، وكانوا ثمانية آلاف أو أكثر، فاستدعاهم إليه ليذكرهم الله تعالى والدار الاخرة، وليبين لهم خطأهم فيما رأوه، ويزيل شبهتهم التي تشبثوا بها (وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون) فأبوا ان يأتوه، وكلفوه بأن يقر بالكفر على نفسه ثم يتوب إلى الله منه. ولما لم يأتوه أرسل إليهم عبدالله بن العباس فلم يأل جهدا، ولم يدخر وسعا في الاحتجاج عليهم وتسفيه رأيهم بكل حجة بالغة، وبيان ناصع، والقوم مصرون على بغيهم وضلالهم كأن في آذانهم وقرا وعلى قلوبهم أكنة (١٣٣).

---

(١) ترك " السيد " رحمه الله هذا الفصل كما جاء في الطبعة الاولى (النهج). (١٣٣) سورة العنكبوت: ٤١ محاورة عبدالله بن عباس للخوارج توجد في: الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٠ ط ١، الخصائص للنسائي ص ٤٨ ط مصر.

وقد اجمعوا على تكفير كل من لا يرى رأيهم من المسلمين، وأباحوا دمه وماله وأهله، وثاروا على المسلمين يقتلون من مر بهم كائنا من كان، فكان ممن قتلوه عبدالله بن الخباب بن الارت التميمي، وبقروا بطن زوجته وهي حامل متم (١٣٤). واستفحل شرهم، فأتاهم أمير المؤمنين ناصحا لله تعالى ولكتابه ولرسوله وللمسلمين عامة ولهم خاصة، فاعذر إلى الله تعالى فيما أوضحه لهم من الخطأ في خروجهم عليه وفيما احتج به عليهم مما يوجب رجوعهم إليه، وفيما انذرهم به إذا اصروا على البغي من سوء العاقبة في الدنيا بقتلهم، وفي الاخرة بمصيرهم إلى النار وبئس القرار. ولكنهم أصروا على بغيهم لا يفيئون إلى شئ من أمر الله عزوجل على شاكلة من قوم نوح (إذ جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا واستكبروا استكبارا) وبذلك قتلهم أمير المؤمنين (١) ولم ينج منهم عشرة، ولم يقتل ممن كان معه عليه السلام عشرة وكان قد أخبرهم بذلك أثناء احتجاجه عليهم فلم يرعووا. ثم انضم إلى هذا النفر اليسير - الذي لم يقتل من الخوارج - جماعة آخرون من أهل الضلال يرون رأيهم في التحكيم، والخروج على الولاة، فلما ولي عبدالله بن الزبير ظهر منهم جماعة في العراق مع نافع بن الازرق،

---

(١٣٤) مقتل ابن الخباب على أيدى الخوارج: راجع: أسد الغابة ج ٣ / ١٥٠، الاصابة ج ٢ / ٢٩٤. (١) عملا بأوامر الكتاب والسنة: أما الكتاب فقوله عز من قائل: (فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ إلى أمر الله) وقوله عز سلطانه: (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويفسدون في الارض أن يقتلوا) الاية وحسبك من أوامر السنة ما سأتلوه عليك في الاصل (منه قدس).

وظهر باليمامة جماعة منهم آخرون مع نجدة بن عامر الحروري، وزاد نجدة على مذهبهم ان من لم يخرج معهم لمحاربة المسلمين فهو كافر، وتوسعوا حتى أبطلوا رجم المحصن، وأوجبوا قطع يد السارق

من الابط. وفرضوا الصلاة على الحائض حال حيضها. إلى كثير من مبتدعاتهم التي ليس هذا محل ذكرها. وان منهم إلى الان لبقية من شراذم الفساد، في أنحاء من البلاد، مر بهم في عمان (١) ابن بطوطة الرحالة في سياحته التي كانت في القرن الثامن للهجرة وذكرهم في الجزء الاول من رحلته (٢). فقال: " هم أباضية المذهب، ويصلون الجمعة ظهرا أربعا، فإذا فرغوا قرأ الامام آيات من القرآن، ونثر كلاما شبه الخطبة يرضى فيه عن أبي بكر وعمر ويسكت عن عثمان وعلي، وإذا أرادوا ذكر علي كنوا عنه: بالرجل، ويرضون عن الشقي اللعين ابن ملجم ويقولون فيه العبد الصالح مع الفتنة قال: ونساؤهم يكثرون الفساد، ولا غيرة عندهم ولا انكار لذلك. (قال): وكنت يوما عند سلطانهم أبى محمد بن نبهان وهو من قبيلة الازد فأتته امرأة صغيرة السن حسنة الصورة بادية الوجه فوقفت بين يديه وقالت له: يا أبا محمد طغى الشيطان في رأسي. فقال لها: اذهبي واطردي الشيطان فقالت له: لا أستطيع وأنا في جوارك. فقال اذهبي فافعلي ما شئت فذكر لي لما انصرفت عنه: أن هذه ومن فعل فعلها تكون في جوار السلطان وتذهب للفساد، ولا يقدر أبوها ولا ذوو قرابتها أن يغيروا عليها، وان قتلوها قتلوا بها لانها في جوار

---

(١) عمان سلطنة صغيرة واقعة في الجنوب الشرقي من بلاد العرب تمتد على ساحل بحر العرب والخليج الفارسى. سلطانها اليوم سعيد بن تيمور (منه قدس). (٢) ص ١٧٢ والتى بعدها (منه قدس).

السلطان " انتهى كلامه بعين لفظه. قلت: صدق الله عزوجل وبلغ رسوله صلى الله عليه وآله إذ قال: " لا يبغضك يا علي الا ابن زنا أو ابن حيضة أو منافق " (١٣٥). [قتل الخوارج] جاء في قتل الخوارج نصوص متضافرة، ولا سيما من طريق العترة الطاهرة (١٣٦). وحسبك من طريق غيرهم، قول رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث (١) وصفهم فيه فقال: " يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يقتلون أهل الاسلام، ويدعون أهل الاوثان يمرقون من الاسلام، كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لاقتلنهم قتل عاد " (١٣٧). وفي حديث آخر (٢) قال صلى الله عليه وآله: " لئن أدركتهم لاقتلنهم قتل ثمود " (١٣٨).

---

(١٣٥) سورة نوح: ٧. راجع: ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٥٢، احقاق الحق للتستري ج ٧ / ٢٢٢ نقله عن المناقب المرتضوية ص ٢٠٣، الغدير للاميني ج ٤ / ٣٢٢. (١٣٦) البحار ج /، كشف الغمة ج ١ / ٣٦٤. (١) أخرجه مسلم عن أبى سعيد الخدرى في باب ذكر الخوارج وصفاتهم ص ٣٩٣ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). (١٣٧) صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٧ ذكر الخوارج وصفاتهم ج ٢ / ٧٤١. (٢) أخرجه مسلم من طريقين عن أبى سعيد في ص ٣٩٤ من الجزء الاول من صحيحه في باب ذكر الخوارج أيضا (منه قدس). (١٣٨) صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٧ ذكر الخوارج ج ٢ / ٧٤٢، كنز العمال ج ١١ / ٣٠٨.

وقال صلى الله عليه وآله في وصفهم من حديث ثالث (١): " انهم أحداث الاسنان، سفهاء الاحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فان في قتلهم أجرا لمن قيلهم عند الله يوم القيامة " (١٣٩) إلى كثير من أمثال هذه الصحاح الواردة

في التحريض على قتلهم، وحسبك في دلالتها على كفرهم، ان قتلهم كقتل عاد وثمود. [الخوارج شر الخلق والخليقة] الاخبار في ان الخوارج شر الخلق والخليقة متواترة من طريق العترة الطاهرة، وحسبك من طريق غيرهم ما أخرجه مسلم (٢) عن أبي ذر ورافع بن عمر الغفاريين عن رسول الله صلى الله عليه وآله إذ قال: " أن بعدي من أمتي، أو سيكون بعدي من أمتي قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حلاقيمهم (٣) يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخليقة " أه)١٤٠).

---

(١) أخرجه مسلم عن على عليه السلام في باب التحريض على قتل الخوارج ص ٣٩٦ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). (١٣٩) صحيح مسلم ب ٤٨ التحريض على قتل الخوارج ج ٢ / ٧٤٦، كنز العمال ج ١١ / ٢٠٤ و ٢٠٦. (٢) في باب الخوارج شر الخلق والخليقة ص ٣٩٨ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). (٣) أي لا تفهمه قلوبهم، ولا ينتفعون بما يتلونه منه، ولا لهم حظ سوى تقطيع حروفه في حلاقيمهم حين تلاوته، فقلوبهم غلف قد ران عليها ما يكسبون لا ينفذ إليها شئ من نور القرآن لا تقبل لهم تلاوة ولا يصعد لهم عمل (منه قدس). (١٤٠) صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٩ الخوارج شر الخلق والخليقة ج ٢ / ٧٥٠، =

وفي صحيح مسلم أيضا بالاسناد إلى أبي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وآله ذكر قوما يكونون في امته يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحالق. قال: " هم شر الخلق، أو من أشر الخلق، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق قال: فضرب النبي صلى الله عليه وآله مثلا: الرجل يرمي الرمية. أو قال: الغرض فينظر في النصل فلا يرى بصيرة، وينظر في النضي فلا يرى بصيرة، وينظر في الفوق فلا يرى بصيرة " (١) الحديث (١٤١). وفي مسند الامام أحمد من حديث عن أبي برزة من طريقين (٢) إليه، ان رسول الله صلى الله عليه وآله وصف الخوارج فقال: " يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون فيه، سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، هم شر الخلق والخليقة، هم شر الخلق والخليقة، هم شر الخلق والخليقة " (١٤٢). قلت: إذا كانوا شر الخلق والخليقة، أو من أشرهم، لا تكون عبدة الاوثان ولا منكروا الاديان شرا منهم، وكفى بهذا حجة على كفرهم.

= كنز العمال ج ١١ / ٢٠٥ و ٣٠٧. (١) الحديث راجعه في باب ذكر الخوارج وصفاتهم ص ٣٩٥ من جزئه الاول. وأخرجه الامام أحمد من حديث أبى سعيد أيضا في ص ٥ من الجزء الثالث من مسنده (منه قدس). (١٤١) صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٧ ذكر الخوارج وصفتهم ج ٢ / ٧٤٥. (٢) أحدهما في آخر ص ٤٢٤ والتى بعدها. وثانيهما في أول ص ٤٢٢ من الجزء الرابع من مسنده (منه قدس). (١٤٢) كنز العمال ج ١١ / ٣٠٥ و ٣٠٦، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٣٣.

[مروق الخوارج من الدين وأخباره صلى الله عليه وآله عنهم بالمغيبات] تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله نصوص صريحة بمروق الخوارج من الدين وحسبنا منها - مضافا إلى ما سمعته آنفا - ما أخرجه أصحاب الصحاح بأسانيدهم الصحيحة، وطرقهم الكثيرة، وحيث لا يسعنا استقصاؤها في هذا الاملاء، فلنكتف بما أخرجه الشيخان في صحيحيهما بالاسناد إلى أبي سعيد الخدري (١)

واللفظ للبخاري. قال: " بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقسم قسما إذ أتاه ذو الخويصرة (٢) وهو رجل من بني تميم. قال: " يا رسول الله اعدل ". فقال رسول الله: " ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل وقد خبت وخسرت ان لم أكن أعدل " فقال عمر: " ائذن لي فأضرب عنقه (٣) " فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: " دعه فان له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون

---

(١) أما البخاري فقد أخرجه في باب علامات النبوة في الاسلام من كتاب بدء الخلق ص ١٨٤ من الجزء الثاني من صحيحه، وفى مواضع اخر من الصحيح، وأما مسلم فقد أخرجه في باب ذكر الخوارج وصفاتهم ص ٣٩٣ وما بعدها من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). (٢) بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وسكون الياء وكسر الصاد، واسمه حرقوص ابن زهير (منه قدس). (٣) ليته ضرب عنقه حين أمر بذلك (منه قدس).

القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين (١) كما يمرق السهم من الرمية (٢) ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شئ (٣) ثم، ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شئ، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر (٤). ويخرجون على حين (٥) فرقة من الناس قال أبو سعيد: فأشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتى به حتى نظرت

---

(١) أي يخرجون من دين الاسلام وهذه الكلمة من الادلة على كفر الخوارج وعليه اجماع الامامية واليه ذهب جماعة من أعلام الجمهور كالخطاب والقاضى أبى بكر ابن العربي في شرح الترمذي لقوله صلى الله عليه وآله - كما في صحيح مسلم - " يمرقون من الاسلام " (منه قدس). (٢) الرمية كفعيلة بمعنى مفعولة هي الصيد المرمى، والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ومنه مروق البرق لخروجه بسرعة، شبه صلى الله عليه وآله مروقهم من الدين بالسهم الذى يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامى لا يعلق على السهم بمرقون من الاسلام (منه قدس). (٣) ينظر بالبناء للمفعول والنصل حديدة السهم. أي لا يوجد فيها شئ ما من الصيد مطلقا لا دم ولا غيره (منه قدس). (٤) تدردر فعل مضارع أصلها تتدردر حذفت احدى التاءين تخفيفا - أي تتحرك وتذهب وتجئ (منه قدس). (٥) قال النووي في تعليقه على هذا الحديث ص ٨٦ من الجزء السادس من شرح صحيح مسلم: ضبطوه في الصحيح بوجهين أحدهما: على حين فرقة بحاء مهملة ثم ياء بعد نون. وثانيهما على خير فرقة بخاء معجمة مفتوحة بعدها ياء ثم راء. قلت: هذا هو المأثور الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله والمراد بخير فرقة على وأصحابه كما لا يخفى (منه قدس).

إليه على نعت النبي صلى الله عليه وآله الذي نعته " (١٤٣). والاخبار عن الخوارج بهذا ونحوه - من أفعالهم وصفاتهم الخلقية والخلقية - متواترة من طريقنا عن العترة الطاهرة، متضافرة من طريق الجمهور عن رسول الله صلى الله عليه وآله - فلتراجع في مضانها من حديث الفريقين (١٤٤) وانها لمن أعلام النبوة وآيات الاسلام لما فيها من أنباء الغيب التي ظهرت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله للناس كفلق الصبح، إذ رأي الناس مروق هؤلاء من الاسلام بخروجهم على الامام (٣) وكان خروجهم على افتراق من الناس (٤) وقد قتلوا

(١٤٣) تجد هذا الحديث عن أبي سعيد في مسند أحمد فراجعه ص ٥٦ من الجزء الثالث من مسنده (منه قدس). أخبار النبي صلى الله عليه وآله بالمارقين وصفاتهم: راجع صحيح البخاري ك بدء الخلق ب علامات النبوة في الاسلام ج ٤ / ٢٤٣ ط مطابع الشعب، صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٧ ذكر الخوارج ج ٢ / ٧٤٤، مسند أحمد ج ٣ / ٥٦ و ٦٥، خصائص النسائي ص ٤٣ و ٤٤ ط التقدم، المناقب للخوارزمي ص ١٨٢، أسد الغابة ج ٢ / ١٤٠، الانوار المحمدية ص ٤٨٧، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٣٢ و ٤٣٣، كنز العمال ج ١١ / ٢٠٢ و ٣٠٧. (١٤٤) ولاسيما الصحاح الستة وغيرها من المسانيد التى هي مدار الجمهور في علمهم وعملهم (منه قدس). صفات الخوارج: من طريق الجمهور فراجع: كنز العمال ج ١١ / ١٩٨ - ٢٠٨ و ٢٨٦ - ٣٢٣، احقاق الحق للتستري ج ٨ / ٤٧٥ - ٥٣٢، المناقب للخوارزمي ص ١٨٢ - ١٨٥. (٣) كما أخبر به النبي عنهم إذا قال صلى الله عليه وآله: " يخرجون على خير " فرقة بكسر الفاء - يعنى عليا وأصحابه - (منه قدس). (٤) كما أخبر به صلى الله عليه وآله إذ قال: " يخرجون على حين فرقة " بضم الفاء وكان خروجهم =

[١٠٦]

وكان قاتلهم امام الحق (١٤٥) وكانوا في بقية شؤونهم كما أخبر عنهم، يقتلون أهل الايمان، ويدعون عبدة الاوثان، ويتشددون في الدين في غير موضع التشدد، يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم. لان قلوبهم غلف قد ران عليها مروقهم من الدين، فلا ينفذ إليها شئ من نور القرآن يبالغون في الصلاة والصيام لكنهم لا يقيمون حقوق الاسلام، لمروقهم منه غير متأثرين بشئ من هداه، مروق السهم من الرمية، يسبق الفرث والدم. وقد ظهرت للناظرين آيتهم الخاصة بهم، رجل أسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة، أو مثل البضعة تدردر كما أخبر صلى الله عليه وآله، وقد تضمنت أخباره عن هذه المارقة بقاء الامة بعده، وبقاء الشوكة والطول لها، على خلاف ما أرجف المرجفون، وكل ذلك علم بالغيب، والله تعالى (لا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول) (٢). ولنختم ما عنينا به من شؤون هذه المارقة بحديث أخرجه الطبراني في الاوسط (٣) عن جندب (٤).

= في صفين والناس فئتان، احداهما مع على عليه السلام، واخرى باغية مع معاوية (منه قدس). (١٤٥) كما أخبر به أذ قال صلى الله عليه وآله " يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق " وقال في حديث آخر أخرجه مسلم عن أبى سعيد: " يقتلهم أولى الطائفتين بالحق " (منه قدس). (٢) سورة الجن آية: ٢٦ و ٢٧. الامام أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام طبق ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله من أمر الخوارج: راجع صحيح مسلم ك الزكاة ب ٤٧ ج ٢ / ٧٤٥ و ٧٤٦، كنز العمال ج ١١ / ٣١٠ و ٣١٤ ذخائر العقبى ص ١١٠. (٣) كما في ص ٧١ من الجزء السادس من كنز العمال في سنن الاقوال والافعال وهو الحديث ١١٧٩ (منه قدس). (٤) هو جندب بن زهير بن الحارث بن كثير بن سبع بن مالك الازدي الغامدى =

[١٠٧]

قال: لما فارقت الخوارج عليا خرج في طلبهم وخرجنا معه، فانتهينا إلى عسكر القوم. فإذا لهم دوي كدوي النحل من قراءة القرآن وإذا فيهم من أصحاب النقبات، وأصحاب البرانس، فلما رأيتهم دخلني من ذلك شدة، فتنحيت فركزت رمحي، ونزلت عن فرسي، ونزعت برنسي، فنشرت عليه درعي، وأخذت بمقود فرسي، فقمت أصلي إلى رمحي وأنا أقول: اللهم ان كان قتال هؤلاء القوم لك طاعة فأذن لي فيه، وان كان معصية فأرني براءك. فبينا أنا كذلك إذ أقبل علي بن أبي طالب فلما دنا مني قال: تعوذ بالله يا جندب من شر السخط، فجئت أسعى إليه، ونزل فقام يصلي، وإذا برجل أقبل. فقال: يا أمير المؤمنين ألك حاجة في القوم ؟ قال: وما ذاك ؟ قال: قطعوا النهر

فذهبوا. قال: ما قطعوه. قال: سبحان الله ! ثم جاء آخر فقال: قد قطعوا النهر فذهبوا.

= كان من أصحاب أمير المؤمنين وخاصة أوليائه، وقد ذكره ابن حجر العسقلاني في القسم الاول من اصابته. على أن في صحبته لرسول الله صلى الله عليه وآله خلافا، لكنه لا كلام في كونه من كبار التابعين ورؤسائهم وزهادهم شهد مع أمير المؤمنين حروبه أيام الجمل وصفين والنهروان وكان في صفين على الرجالة. وعن أبى دريد في أماليه بسنده إلى أبى عبيدة عن يونس قال: كان عبدالله بن الزبير اصطفنا يوم الجمل فخرج علينا صالح فقال: يا معشر فتيان قريش احذركم رجلين جندب ابن زهير والاشتر، فانكم لا تقومون لسيوفهما قلت: جندب بن زهير هذا غير جندب الذى قتل الساحر بين يدى الوليد بن عقبة، فان قاتل الساحر جندب بن كعب العبدى قتل بصفين مع على عليه السلام نص على ذلك الزبير بن بكار في كتابه الموفقيات، وهو المنقول عن ابن الكلبى وغيره (منه قدس).

---

[١٠٨]

قال: ما قطعوه. قال: سبحان الله. ثم جاء آخر فقال: قد قطعوا النهر فذهبوا. قال علي: ما قطعوه ولا يقطعونه وليقتلن دونه عهد من الله ورسوله. ثم ركب فقال لي: يا جندب اني باعث إليهم رجلا يدعوهم إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم، فلا يقبل عليهم بوجهه حتى يرشقوه بالنبل، يا جندب: انه لا يقتل منا عشرة ولا ينجو منهم عشرة. ثم قال: من يأخذ هذا المصحف فيمشي به إلى هؤلاء القوم فيدعوهم إلى كتاب الله وسنة نبيه وهو مقتول وله الجنة، فأجابه شاب من بني عامر بن صعصعة فخرج الشاب بالمصحف إلى القوم. فلما دنا منهم نشبوه. فقال علي: دونكم القوم. قال جندب: فقتلت بكفي هذه ثمانية قبل أن أصلي الظهر، وما قتل منا عشرة، وما نجا منهم عشرة كما قال علي " (١٤٦) والحمد لله. [المورد - (١٢) -:] قتال المتريثين في النزول على أمر أبي بكر في أمر الزكاة لارتيابهم في ولايته عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا في افتراضها عليهم. وكان أبو بكر (١٤٧) قد جمع الصحابة يستشيرهم في قتال هؤلاء فكان

---

(١٤٦) ظهور الحق لجندب بعد أن اطلع على حقائق الخوارج: راجع: كنز العمال ج ١١ / ٢٨٩، مجمع الزوائد ج ٦ / ٢٤٢. (١٤٧) فيما رواه الثقات الاثبات من حفظة الاثار فراجع الفصل الخامس أو ص ١٠٤ من كتاب الصديق للاستاذ الكبير المتتبع هيكل (منه قدس).

---

[١٠٩]

رأي عمر بن الخطاب وطائفة من المسلمين معه أن لا يقاتلوا قوما يؤمنون بالله ورسوله صلى الله عليه وآله وأن يستعينوا بهم على عدوهم. ولعل أصحاب هذا الرأي كانوا أكثر الحاضرين في حين كان الذين أشاروا بالقتال هم القلة، وأغلب الظن ان المجادلة بين القوم في هذا الامر البالغ الخطر طالت واحتدمت أيما احتدام فقد اضطر أبو بكر أن يتدخل بنفسه فيها يؤيد القلة، ولقد اشتد في تأييد رأيه في ذلك المقام. يدل على ذلك قوله: " والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لقاتلهم على منعه " (١٤٨) ولم يثن هذا المقال عمر عن أن يرى ما في القتال من تعريض المسلمين لخطر تخشى مغبته، فقال في شئ من الحدة: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله، فمن قالها عصم منى ماله ودمه الا بحقها وحسابهم على الله " ! (١٤٩). لكن أبا بكر لم يتريث

ولم يتردد في اجابة عمر فقال: " والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فان الزكاة حق المال " وقد قال: " الا بحقها " (١٥٠). قلت: عفى الله عن أبي بكر ما أراد أن يكون كالضارب بهذا النص عرض الجدار فحمله بلباقة على ما تقتضيه سياسته مما كان عازما عليه من القتال. والا فان المؤمنين بالله ورسوله ممن قوتلوا يومئذ وقتلوا، فلم يكن منهم من يفرق

---

(١٤٨) صحيح مسلم ك الايمان ب ٨ ج ١ / ٥١. (١٤٩) راجع: صحيح مسلم ك الايمان ب ٨ ج ١ / ٥١، سنن ابن ماجة ك الفتن ب ١ ج ٢ / ١٢٩٥، خصائص النسائي ص، سنن البيهقى ج ٨ / ١٩ و ١٩٦، الغدير للاميني ج ٧ / ١٦٣. (١٥٠) نفس المصادر السابقة.

بين الصلاة والزكاة في شئ، وانما كانوا متريثين في النزول على حكمه في الزكاة وغيرها، إذ لم تكن نيابته عن رسول الله صلى الله عليه وآله في الحكم حينئذ ثابتة لديهم لشبهة دخلت عليهم (١) اضطرتهم إلى الارتياب فيها، فكانوا معذورين في تريثهم بل مأجورين به (١٥١). وقد أدوا بتريثهم هذا أموالهم وحق زكاتها، فان من حقهما أن لا ينزلوا في كل منهما الا على حكم الله ورسوله أو حكم من تثبت له الولاية عليهم من قبل الله ورسوله صلى الله عليه واله وسلم. ولو بلغ أبا بكر عذرهم هذا، لعده حجة عليه في امهالهم يتريثون، لكن أنى لهؤلاء المظلومين حينئذ بأبي بكر لينصفهم. وأنت ترى صحاح السنن المتوالية (١٥٢) صريحة بعصمة دماء هؤلاء المؤمنين وأمثالهم وانها على كثرتها بين عام ومطلق وليس ثمة من مخصص لعامها ومقيد لمطلقها ليتشبث به المبيح لقتالهم وقتلهم.

---

(١) كما سنوضحه فيما بعد انشاء تعالى (منه قدس). (١٥١) وذلك بناءا على ان المنقاد إلى أمر الله تعالى أو برجاء المطلوبية يكون مستحقا للثواب كالمطيع لامره سبحانه لان العلة فيهما واحدة وان اختلفت في المصادفة وعدمه كما ذكر وحقق في اصول الفقه. (١٥٢) مصادر الاحاديث في حقن دماء المؤمنين: كما تقدم تحت رقم - ١٤٩ - وراجع أيضا الغدير ج ٧ / ١٦٣، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١ - ١٧ ط ٥، صحيح البخاري ك الديات ب ٦ ج ٩ / ٦ ط مطابع الشعب، صحيح مسلم ك القسامة ب ٦ ج ٣ / ١٣٠٢ ح ٢٥ و ٢٦ ط بيروت بتحقيق محمد فؤاد عبدا لباقي، صحيح الترمذي ك الحدود ب ١٥ ج ٤ / ٤٩ ح ١٤٤٤، مسند أحمد بن حنبل ج ١ / ٦١ و ٦٣ و ٦٥ و ٧٠ و ١٦٣ و ٣٨٢ و ٤٢٨ و ٤٤٤ و ٤٦٥ وج ٦ / ١٨١ و ٢١٤ ط ١، سنن أبى داود ك الحدود ب ١، سنن الدارمي ك السير ب ١١، سنن ابن ماجة ك الحدود ب ١ ج ٢ / ٨٤٧ ح ٢٥٣٣ و ٢٥٣٤، كنز العمال ج ١٥ / ١٤٨.

أما ما ذكره أبو بكر من كون الزكاة حق المال فليس من التخصيص والتقييد في شئ إذ لا يستفاد منه أكثر من وجوبها على المكلفين بها، وان لولي الامر القائم مقام رسول الله صلى الله عليه وآله أن يطالبهم بها ويأخذها منهم فان امتنعوا عن دفعها إليه طائعين أخذها منهم مرغمين بقوته القاهرة لهم مجردة عن القتال. أما قتالهم عليها فمعارض لحقن دمائهم المنصوص على عصمتها في صحاح عامة تأبى التخصيص بمجرد ما ظنه أبو بكر مخصصا كما بيناه. واليك منها ما تجده في باب فضائل علي من صحيح مسلم (١) من حديث جاء فيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله حين أعطاه الراية يوم خيبر قال له: " امش ولا تلتفت وأنه مشى شيئا ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله، على ماذا أقاتل الناس ؟ قال صلى الله عليه وآله: قاتلهم

حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله. فان فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله " (١٥٣). وفي صحيحي البخاري ومسلم بالاسناد إلى اسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت

---

(١) ص ٣٢٤ من جزئه الثاني (منه قدس). (١٥٣) راجع: صحيح مسلم ك فضائل الصحابة ب ٤ من فضائل على بن أبى طالب ج ٤ / ١٨٧١ ح ٣٣، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ / ٣٨٤، مسند أبى داود الطيالسي ص ٣٢٠، الخصائص للنسائي ص، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٨٦، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٨ ط العلمية، ذخائر العقبى ص ٧٣، كنز العمال ج ١٠ / ٤٦٨ وج ١٣ / ١١٦، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٤، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٩ ط اسلامبول، احقاق الحق للتستري ج ٥ / ٣٨٤ - ٣٩٠.

أنا ورجل من الانصار رجلا منهم فلما غشيناه قال: لا اله الا الله، فكف الانصاري عنه فطعنته برمحي، فلما قدمنا بلغ النبي ذلك فقال: يا أسامة أقتلته بعدما قال لا اله الا الله. قلت: كان متعوذا. فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم " (١٥٤). قلت: ما تمنى ذلك حتى ظن ان جميع ما عمله قبل هذه الواقعة من ايمان وصلاة وزكاة وصوم وصحبة وجهاد وغيرها لا يمحو عنه هذه السيئة وأن أعماله الصالحة بأجمعها قد حبطت بها، ولا يخفي ما في كلامه من الدلالة على انه كان يخشى أن لا يغفر له بعدها، ولذا تمنى تأخر اسلامه عنه، ليكون داخلا في حكم قوله صلى الله عليه وآله: " الاسلام يجب ما قبله ". وناهيك بها حجة على احترام أهل لا اله الا الله وعصمة دمائهم. وأخرج البخاري في باب بعث علي وخالد إلى اليمن من صحيحه ان رجلا قام فقال: يا رسول الله اتق الله. فقال صلى الله عليه وآله: ويلك ألست أحق أهل الارض أن يتقي الله ؟ !. فقال خالد: يا رسول الله ألا اضرب عنقه ؟ قال صلى الله عليه وآله: لا، لعله أن يكون يصلي " (١٥٥).

---

(١٥٤) عدم رضا النبي صلى الله عليه وآله لما قتل أسامة رجلا قال لا اله الا الله: راجع: صحيح البخاري ك المغازى ب ٤٥ ج ٥ / ١٨٣ وك الديات ب ٢ ج ٩ / ٤ ط مطابع الشعب، صحيح مسلم ك الايمان ب ٤١ ح ١٥٩ ج ١ / ٩٧ تحقيق محمد فؤاد، مسند أحمد بن حنبل ج ٥ / ٢٠٠، أسد الغابة ج ١ / ٦٥. (١٥٥) وهذا الحديث أخرجه أحمد من مسند أبى سعيد الخدرى في ص ٤ من الجزء الثالث من مسنده. ومثله ما نقله العسقلاني في ترجمة سرحوق المنافق في الاصابة من أنه أتى به ليقتل قال رسول الله: هل يصلى ؟ قالوا: إذا رآه الناس. قال صلى الله عليه وآله: " انى نهيت عن قتل المصلين. وكذلك ما أخرجه الذهبي في ترجمة عامر بن عبدالله بن يسار = (*)

وفي الصحيحين بالاسناد إلى ابن عمر قال: قال النبي " ص " وهو بمنى وقد أشار إلى الكعبة: " أتدرون أي بلد هذا ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ان هذا بلد حرام، أتدرون أي يوم هذا ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال انه يوم حرام. أتدرون أي شهر هذا ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهر حرام، وان الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا " (١٥٦). والصحاح وغيرها من كتب المسانيد مشحونة بهذه السنن ومضمونها مما

= من ميزانه عن أنس قال: ذكر عند النبي رجل فقيل ذلك كهف المنافقين فلما أكثروا فيه رخص لهم في قتله ثم قال: هل يصلى ؟ قالوا: نعم صلاة لا خير فيها قال صلى الله عليه وآله: انى نهيت عن قتل المصلين. قلت: ليت خالد بن الوليد احترم صلاة مالك بن نويرة، فانتهى بها عن قتله، وقد شهد له عبدالله بن عمر وأبو قتادة الانصاري ان مالكا صلى صلاة الصبح معهم يوم قتله، لكنه افتتن بعرس مالك كما قال معاصره أبو زهير السعدى: قضى خالد بغيا عليه بعرسه * وكان له فيها هوى قبل ذلك - (الابيات) (منه قدس). وراجع: صحيح البخاري ك المغازى ب ٥٩ ج ٥ / ٢٠٧ ط مطابع الشعب، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٤ ط ٥. (١٥٦) راجع: صحيح البخاري ك الحج ب ١٣٢ ج ٢ / ٢١٦ وك العلم ب ٩ ج ١ / ٢٦ وك الاضاحي ب ٥ ج ٧ / ١٢٩ وك الحدود ب ٩ ج ٨ / ١٩٨ ط مطابع الشعب، صحيح مسلم ك القسامة ب ٨ ج ٣ / ١٣٠٥ ح ٢٩ و ٣٠، صحيح الترمذي ك الفتن ب ٢ ج ٤ / ٤٦١ ح ٢١٥٩ وك التفسير ب ١٠ ج ٥ / ٢٧٣ ح ٣٠٨٧، سنن ابن ماجة ك المناسك ب ٧٦ ج ٢ / ١٠١٥ ح ٣٠٥٥ و ٣٠٥٧ و ٣٠٥٨ وب ٨٤ ح ٣٠٧٤ وك الفتن ب ٢ ج ٢ / ١٢٩٧ ح ٣٩٣١، مسند أحمد ج ١ / ٢٣٠ وج ٣ / ٨٠ و ٣١٣ و ٣٧١ وج ٤ / ٧٦ و ٣٠٥ و ٣٣٧ وج ٥ / ٣٠ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ و ٤٩ و ٦٨ و ٧٢ و ٤١١ و ٤١٢ ط ١، سنن أبى داود ك المناسك ب ٥٦، سنن الدارمي ك المناسك ب ٣١.

[١١٤]

لا ريب فيه للمسلمين (١٥٧). وبها لا يحل قتال المسلم بمجرد تريثه في دفع الزكاة إلى الامام، ولا سيما إذا كان تريثه عن شبهة اضطرته إلى الريب في امامته كما كان هو الشأن في بعض القبائل يوم لحق رسول الله صلى الله عليه وآله بالرفيق الاعلى، فاحتدمت الفتنة يومئذ واستطار شررها في آفاق العرب، وارتد عن الاسلام كثير منهم (١٥٨). واختلف المهاجرون والانصار في أمر الخلافة، فكان كل منهما على رأيين وربما كان الانصار على ثلاثة آراء (١٥٩)، وبويع أبو بكر أثناء هذه الشرور فكانت بيعته - كما قيل - فلتة وقى الله المسلمين شرها (١٦٠).

(١٥٧) سنن ابن ماجة ك الفتن ب ٢ ج ٢ / ١٢٩٧ - ١٢٩٨، كنز العمال ج ١٥ / ١٤٦، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١ - ١٧ ط ٥. (١٥٨) راجع كتب التاريخ والسير: المختصر لابي الفداء ج ١ / ١٥٥ و ١٥٧. (١٥٩) عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ /، وشرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٢٤ ط مصر بتحقيق أبو الفضل. (١٦٠) قال أبو بكر في أوائل خلافته: " ان بيعتى كانت فلتة، وقى الله شرها وخشيت الفتنة... " راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٢ وج ٢ / ١٩ ط ١ بمصر وج ١ / ٣١١ ط مكتبة دار الحياة وج ٢ / ٥٠ وج ٦ / ٤٧ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ١٥٤ ط دار الفكر، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ١ / ٥٩٠ ط مصر. وقال عمر بن الخطاب: ". ان بيعة أبى بكر فلتة وقى الله شرها.. " راجع: صحيح البخاري ك الحدود ب رجم الحبلى من الزنا إذا احصنت ج ٨ / ٢٦ ط دار الفكر وج ٨ / ٢١٠ ط مطابع الشعب وج ٨ / ٢٠٨ ط محمد على صبيح وج ٤ / ١٧٩ ط دار احياء الكتب وج ٤ / ١١٩ ط المعاهد وج ٤ / ١٢٥ ط الشرفية وج ٨ / ١٤٠ ط الفجالة وج ٨ / ٨ ط بمبى وج ٤ / ١٢٨ ط الخيرية، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد =

[١١٥]

فكان من الطبيعي يومئذ أن يقع الريب في صحة البيعة وانعقاد الاجماع عليها والحال هذه (١٦١).

= ج ١ / ١٢٣ و ١٢٤ ط ١ بمصر وج ٢ / ٢٣ و ٢٦ و ٢٩ ط مصر بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ٢٩٢ ط مكتبة دار الحياة وج ١ / ١٤٤ ط دار الفكر، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ٢٢٦ ط دار الجيل وج ٤ / ٣٣٨ ط آخر، النهاية لابن الاثير ج ٣ / ٤٦٦، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٥، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣٢٧، الصواعق المحرقة ص ٥ و ٨ ط الميمنية وص ٨ و ١٢ ط المحمدية، تاج العروس ج ١ / ٥٦٨، لسان العرب ج ٢ / ٣٧١، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦٧، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٦٠ و ٣٦٣، مسند أحمد ج ٦ / ٥٥، أنساب

الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ١٥، تيسير الوصول ج ٢ / ٤٢ و ٤٤، الرياض النضرة ج ١ / ١٦١، تمام المتون للصفدي ص ١٣٧. ولاجل المزيد من المصادر راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٥٤ تحت رقم (٨٢٦). وقال عمر مرة اخرى: " ان بيعة أبى بكر كانت فلتة وقى الله شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.. ". راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٢٣ ط ١ وج ٢ / ٢٦ بتحقيق أبو الفضل، الصواعق المحرقة ص ٢١ ط الميمنية وص ٣٤ ط المحمدية، الملل والنحل ج ١ / ٢٢ ط دار المعرفة. (١٦١) بل لا اجماع فانه قد تخلف عن بيعة أبى بكر كثير من كبار الصحابة وأهل الحل والعقد: ١ - أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام. ٢ - العباس بن عبدالمطلب ٣ - عتبة بن أبى لهب ٤ - سلمان الفارسى ٥ - أبو ذر الغفاري ٦ - عمار بن ياسر ٧ - المقداد ٨ - البراء بن عازب ٩ - أبى بن كعب ١٠ - سعد بن أبى وقاص ١١ - طلحة بن عبيد الله ١٢ - الزبير بن العوام ١٣ - خزيمة بن ثابت ١٤ - فروة بن عمر الانصاري ١٥ - خالد بن سعيد بن العاص الاموى ١٦ - سعد بن عبادة الانصاري لم يبايع حتى توفى =

---

[١١٦]

بل كان الحال ابانئذ أفظع مما ذكرناه وأدعى إلى الارتياب والاضطراب. وإذا لا جناح على اولئك المرتابين في خلافة الصديق من المؤمنين إذا لم ينزلوا على حكمه في أمر الزكاة وغيرها حتى يحصل لهم العلم بقيامه شرعا مقام رسول الله في أوامره ونواهيه صلى الله عليه وآله. [المورد - (١٣) -:] يوم البطاح، أو يوم مالك بن نويرة وقومه من خالد، وذلك ان القيادة العامة كانت يومئذ لخالد بن الوليد، فكان يأمر بما يشاء ويحكم فيها بما يريد، لم يقتصر يومئذ على قتل المؤمنين صبرا بل تجاوز ذلك إلى المثلة وسبي المسلمات واستباحة ما حرم الله تعالى من الاموال والفروج وتعطيل الحدود الشرعية في احداث ما أظن ان لها نظيرا في الجاهلية (١٦٢). [من هو مالك ؟] هو مالك بن نويرة بن حمزة بن شداد بن عبد بن ثعلبة بن يربوع التميمي

= بالشام في أيام خلافة عمر. ١٧ - الفضل بن العباس. وجماعة من بنى هاشم وغيرهم. راجع: العقد الفريد ج ٤ / ٢٥٩، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٠٥، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣١ ط ١، الغدير للاميني ج ٥ / ٣٧٠، مروج الذهب ج ٢ / ٣٠١ أسد الغابة ج ٣ / ٢٢٢، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٨، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣٢٥ و ٣٣١ تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٠٣ و ١٠٥، سمط النجوم العوالي ج ٢ / ٢٤٤، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٥٦، المختصر لابي الفداء ج ١ / ١٥٦. (١٦٢) الغدير للاميني ج ٧ / ١٥٨ وغيره ممن تحدث عن هذه الواقعة.

---

[١١٧]

اليربوعي هامة الشرف في بني تميم وعرنين المجد في بني يربوع من علية العرب وممن تضرب الامثال بفتوته نجدة وكرما وحفيظة وشجاعة وبطولة بكل معانيها، وهو من أرداف الملوك، أسلم وأسلم بنو يربوع باسلامه وولاه رسول الله صلى الله عليه وآله على صدقات قومه ثقة به واعتمادا عليه (١٦٣). [جرم مالك وموقفه] انما كان جرمه تريثه في النزول على حكم أبي بكر في أمر الزكاة وغيرها باحثا عن تكليفه الشرعي في ذلك ليقوم به على ما شرع الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وآله. أما موقفه فلم يكن عن ارتياب ولا عن شق عصا ولا ابتغاء فتنة ولا ارادة قتال، وانما فوجئ بهذه الغارة عليه من خالد في مستهل خلافة أبي بكر حيث كان الخلاف محتدما بين السابقين الاولين في أمر الخلافة (١٦٤). فأهل البيت وأولياؤهم كانوا فيها على رأى (١٦٥). وأبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسالم وأتباعهم على رأي آخر (١٦٦). وكذلك الانصار (الذين آووا ونصروا) حتى غلب نقيبهم سعد بن

---

(١٦٣) أسد الغابة ج ٤ / ٢٩٥، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٤٥، الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٣٣٦. (١٦٤) عبدالله بن سبأ ج ١ / ٩٠ - ١٠٠، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٦٤. (١٦٥) عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٩٠ و ١٠٣ - ١٢٠، الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ٤ وراجع ما تقدم تحت رقم (١٦١). (١٦٦) عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٩٣ - ٩٨، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٣.

---

[١١٨]

عبادة على أمره فاعتزلهم واعتزل أمرهم يحلف بالله انه لو وجد أعوانا عليهم لقاتلهم ثم لم تجمعه جمعتهم ولم يفض بافاضتهم حتى مات في حوران (١٦٧). إلى كوارث أخر حول البيوت التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه أعني البيوت التي قال الله عزوجل في حقها: (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي حتى يؤذن لكم) (١٦٨) وحول وديعة رسول الله وزهرائه وحول ارثها ونحلتها وخمسها ومجابهتها اياهم بكل حجة بالغة إلى غير ذلك من الامور التي أنذر بها القرآن الحكيم. فكان من الطبيعي لمثل مالك في عقله ونبله ومكانته في قومه ان يتربص - والحال هذه - في النزول على حكم من يظهر في المدينة ويقهر خصومه على الخلافة حتى يتبين له انه انما قهرهم بالحق وظهر عليهم باجتماعهم عليه بعد ذلك التنازع، وبهذا لا بسواه تريث مالك في دفع الزكاة باحثا عمن تبرأ ذمته بدفعها إليه. فكان عليهم أن يمهلوه مدة تسع البحث عن هذه الحقيقة الغامضة في تلك الاوقات ولا يعاجلوه مفاجئيه بتلك النكبات فانه لم يكن ممن أنكر الزكاة ولا ممن فرق بينها وبين الصلاة ولا ممن استحل قتال أبي بكر أو غيره من المسلمين. هذه هي الحقيقة في موقف مالك وأصحابه، يدل على ذلك نصحه لقومه في تثبيته اياهم على الاسلام وعدم المناوأة لخالد وأمره اياهم بالتفرق لئلا يصطدموا بجيشه الناهد إلى بطاحهم ونهيه اياهم عن الاجتماع في مكان ما

---

(١٦٧) عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٩٢ - ٩٣، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢١٨ - ٢٢٣.
(١٦٨) سورة الاحزاب آية: ٥٣.

---

[١١٩]

لئلا يظن أحد بأنهم معسكرون (١٦٩). [زحف خالد إلى البطاح] لما فرغ خالد من أسد وغطفان ازمع على المسير إلى البطاح يلقي فيها مالك بن نويرة وقومه، وكان مالك أخلى له البطاح، وفرق قومه لما بيناه من عزمه على السلام احتياطا منه على الاسلام في تلك الايام. فلما عرف الانصار عزم خالد على المسير إلى مالك، توقفوا عن المسير معه وقالوا: " ما هذا بعهد الخليفة الينا انما عهده ان نحن فرغنا من البزاخة واستبرأنا بلاد القوم أن نقيم حتى يكتب الينا ". فأجابهم خالد: " انه ان لم يكن عهد اليكم بهذا فقد عهد الي أن أمضي وأنا الامير والي تنتهي الاخبار، ولو انه لم يأتني كتاب ولا أمر، ثم رأيت فرصة ان أعلمته بها فاتتني لم أعلمه حتى انتهزها، وكذلك إذا ابتلينا بأمر لم يعهد لنا فيه لم ندع أن نرى أفضل ما يحضرنا ثم نعمل به، وهذا مالك بن نويرة بحيالنا وأنا قاصد له بمن معي (١) " ثم سار ومن معه يقصد البطاح،

---

(١٦٩) نص على ذلك كله الاستاذ هيكل في كتابه " الصديق أبو بكر " فراجع منه ما هو تحت عنوان مالك ينصح لقومه ص ١٤٤. وقال الاستاذ العقاد في عبقرية خالد سطر ١٤ ص ١٢١ حيث ذكر موقف مالك: انه ليس موقف عناد وتحفز لقتال. لكن العقاد أخطأ في أبيات لمالك إذ حملها على غير معناها المتبادر منها إلى الاذهان كما

لا يخفى على من أمعن بها (منه قدس). وراجع: الغدير للاميني ج ٧ / ١٥٨ - ١٦٨، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٤٥ - ١٤٩. (١) ذكر هذه المحاورة (بألفاظها) بينه وبين من كان في جيشه من الانصار كل من هيكل في كتابه " الصديق أبو بكر " ص ١٤٣ والتى بعدها، والعقاد في آخر ص ٢٦٧ =

---

[١٢٠]

فلما بلغوها لم يجدوا فيها أحدا (١٧٠). [مجيؤهم بمالك في نفر من قومه وقتلهم صبرا] فلما لم يجدوا فيها أحدا أرسل خالد سراياه في أثرهم فجاءته بمالك بن

= من عبقرية عمر وغيرهما من أهل الاخبار وقد استفاضت بينهم فلتراجع. وترى كلام الانصاري في هذه المحاورة صريحا بأن الخليفة لم يعهد إليهم بالزحف على مالك، لكن خالدا أدعى العهد من الخليفة إليه خاصة وبناءا على هذا فالخليفة قد استعمل اللياقة والحيلة في أن لا يكون مسؤولا من الناس عن جرائم يوم البطاح، وانما يكون المسؤول عنها خالدا وحينئذ يحفظه معتذرا بأنه تأول فأخطأ، وهذه الواقعة تدل على تعمقه في السياسة إلى أبعد حد (منه قدس). (١٧٠) كلمة أهل السير والاخبار كافة متفقة على أن خالدا حين احتل البطاح بجيشه لم يجد فيها أحدا من أهلها، وان مالكا قد فرق قومه من قبل في ديارهم قائلا لهم اياكم والمناواة وناصحا لهم بالبقاء على الاسلام وأن يبقوا متفرقين حتى يلم الله هذا الشعث، فراجع من كتاب الصديق أبو بكر ص ١٤٤ وغيره من مظان هذا الامر (منه قدس). من مختلقات (سيف بن عمر التميمي) في ارتداد مالك بن نويرة: هذه الرواية موجودة في تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٧٦ وفى سند هذه (سيف بن عمر) وهو من الرواة الوضاعين وقد حاول في قصة مالك بن نويرة أن يصوره مرتدا عن الاسلام ويختلق المعاذير لجناية خالد فقد اختلق هذا الرجل روايات وحرف اخرى في سبيل التوصل لرغباته الدنيئة ولاجل معرفة الروايات المتخلقة التى رواها سيف في قصة مالك والروايات الاخرى التى رواها غيره راجع: كتاب عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٤٥ - ١٥٥ ط بيروت، فسوف تجد الحقيقة سالمة. ولاجل المزيد من الاطلاع على حياة (سيف بن عمر) ومعرفة حقيقته ومختلقاته من الروايات والحوادث والاسانيد والبلدان وغيرها. راجع: كتاب عبدالله بن سبأ للسيد مرتضى العسكري ج ١ وج ٢ ط بيروت، وكتاب خمسون ومائة صحابي مختلق القسم الاول والثانى ط بيروت.

---

[١٢١]

نويرة في نفر من بني يربوع فحبسهم، ثم كان ما كان من أمرهم مما سنأتي على طرف منه بكل حسرة وأسف فانا لله وانا إليه راجعون. وقد روى الطبري بسنده إلى أبي قتادة الانصاري وكان من رؤساء تلك السرايا أنه كان يحدث، أنهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل، فأخذ القوم السلاح (قال أبو قتادة) فقلنا: انا المسلمون. (قال): فقالوا ونحن المسلمون. قلنا: ما بال السلاح معكم ؟ قالوا لنا: فما بال السلاح معكم ؟ فقلنا: فان كنتم كما تقولون فضعوا السلاح، ثم صلينا وصلوا. اه)١٧١). قلت: وبعد الصلاة خفوا إلى الاستيلاء على أسلحتهم وشد وثاقهم وسوقهم أسرى إلى خالد وفيهم زوجة مالك ليلى بنت المنهال أم تميم، وكانت كما نص عليه أهل الاخبار (واللفظ للاستاذ عباس محمود العقاد في عبقرية خالد) من أشهر نساء العرب بالجمال، ولا سيما جمال العينين والساقين قال: يقال أنه لم ير أجمل من عينيها ولا ساقيها. ففتنت خالدا وقد تجاول في الكلام مع مالك وهي إلى جنبه، فكان مما قاله خالد: اني قاتلك. قال له مالك: أو بذلك أمرك صاحبك ؟ (يعني أبا بكر). قال: والله لاقتلك. وكان عبدالله بن عمر وأبو قتادة الانصاري إذ ذاك حاضرين، فكلما خالدا في أمره، فكره كلامهما. فقال مالك: يا خالد ابعثنا إلى أبي بكر فيكون هو الذي يحكم فينا فقد بعثت إليه غيرنا ممن جرمه أكبر من جرمنا، وألح عبدالله بن عمر وأبو قتادة

---

(١٧١) الخدعة بمالك بن نويرة: تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٨٠ وهذه الرواية من الروايات التى لم يروها (سيف المختلق)، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١٤٨١ الغدير ج ٧ / ١٥٩.

على خالد بأن يبعثهم إلى الخليفة فأبى عليهما ذلك. وقال خالد: لا أقالني الله ان لم أقتله. وتقدم إلى ضرار بن الازور الاسدي بضرب عنقه. فالتفت مالك إلى زوجته، وقال لخالد: هذه التي قتلتني. فقال له خالد: بل الله قتلك برجوعك عن الاسلام. فقال له مالك: اني على الاسلام. فقال خالد: يا ضرار اضرب عنقه. فضرب عنقه (١) وقبض خالد على زوجته فبنى بها في تلك الليلة (١٧٢). وفي ذلك يقول أبو زهير السعدي: ألا قل لحي أوطئوا بالسنابك * تطاول هذا الليل من بعد مالك - قضى خالد بغيا عليه لعرسه * وكان له فيها هوى قبل ذلك - فأمضى هواه خالد غير عاطف * عنان الهوى عنها ولا متمالك - وأصبح ذا أهل وأصبح مالك * على غير شئ هالكا في الهوالك - فمن لليتامى والارامل بعده ؟ * ومن للرجال المعدمين الصعالك ؟ - أصيبت تميم غثها وسمينها * بفارسها المرجو سحب الحوالك (١٧٣) -

---

(١) وجعل رأسه أثفية لقدر كما في ترجمة وثيمة بن الفرات من وفيات الاعيان (منه قدس). (١٧٢) أبو قتادة الانصاري وعبد الله بن عمر يعترضان على خالد في قتله مالك وكان السبب في قتل مالك هو جمال زوجته الذى كان مطمعا لخالد. راجع: تاريخ أبي الفداء ج ١ / ١٥٨، وفيات الاعيان ترجمة وثيمة ج ٦ / ١٤، فوات الوفيات ج ٢ /، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٤٧، تاريخ اليعقوبي ج، تاريخ ابن الشحنة هامش الكامل ج ١١ / ١١٤، الغدير للاميني ج ٧ / ١٦٠. (١٧٣) تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٥٨، وفيات الاعيان ج ٦ / ١٥، تاريخ ابن الشحنة هامش الكامل ج ١١ / ١١٤، عبدالله بن سبأ ج ١ / ١٤٨، الغدير للاميني ج ٧ / ١٦٠.

وكان خالد قد أمر بحبس تلك السراة الاسرى من قوم مالك، فحبسوا والبرد شديد فنادى مناديه في ليلة مظلمة أن أدفئوا أسراكم وهي في لغة كنانة كناية عن القتل فقتلوهم بأجمعهم. وكان قد عهد إلى الجلادين من جنده، أن يقتلوهم عند سماعهم هذا النداء، وتلك حيلة منه توصل بها إلى أن لا يكون مسئوولا عن هذه الجناية، لكنها لم تخف على أبي قتادة وأمثاله من أهل البصائر وانما خفيت على رعاع الناس وسوادهم بقوة الساسة والسياسة. هذه هي الحقيقة الواقعة بين خالد ومالك وقومه يلمسها من ممحصي الحقائق كل من أمعن فيما سجلته كتب السير والاخبار عن يوم البطاح وسائر ما إليه. فلا يصدنك عنها ما تجده هناك من أقوال أخر متناقضة كل التناقض نسجتها الاغراض الشخصية والتزلف إلى ولي الامر يومئذ والقائد العام لجيوشه تصحيحا لاعمالهم (١٧٤). وقد أعطينا الامعان فيها حقه، فلم نر منها الا الدلالة على تضييع الحقيقة اخلاصا في الحب لخالد والدفاع عنه والله على ما يقول وكيل. [ثورة أبى قتادة وعمر بن الخطاب] قال الاستاذ هيكل في كتابه " الصديق أبو بكر (١) ": ان أبا قتادة الانصاري

---

(١٧٤) وأكثر هذه الروايات ان لم يك كلها قد أختلقها (سيف بن عمر) الزنديق المعروف بالكذب والوضع. راجع ترجمته في كتاب: عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٦١ - ٦٤، خمسون ومائة صحابي مختلق ج ١ وج ٢. (١) ص ١٤٧ والتى بعدها (منه قدس).

غضب لفعلة خالد إذ قتل مالكا وتزوج امرأته فتركه منصرفا إلى المدينة مقسما أن لا يكون أبدا في لواء عليه خالد، وان متمم بن نويرة أخا مالك ذهب معه، فلما بلغا المدينة ذهب أبو قتادة ولا يزال الغضب آخذا منه مأخذه فلقي أبا بكر فقص عليه أمر خالد، وقتله مالكا وزواجه من ليلى، وأضاف أنه أقسم أن لا يكون أبدا في لواء عليه خالد. قال: لكن أبا بكر كان معجبا بخالد وانتصاراته، ولم يعجبه أبو قتادة، بل أنكر منه أن يقول في سيف الاسلام ما يقوله ! قال هيكل: أترى الانصاري - يعني أبا قتادة - هاله غضب الخليفة فأسكته. ثم قال: كلا فقد كانت ثورته على خالد عنيفة كل العنف لذلك ذهب إلى عمر ابن الخطاب فقص عليه القصة، وصور له خالدا في صورة الرجل الذي يغلب هواه على واجبه، ويستهين بأمر الله ارضاء لنفسه. قال: وأقره عمر على رأيه وشاركه في الطعن على خالد والنيل منه، وذهب عمر إلى أبي بكر وقد أثارته فعلة خالد أيما ثورة، وطلب إليه أن يعزله، وقال ان سيف خالد رهقا (١) وحق عليه أن يقيده ولم يكن أبو بكر يقيد من عماله (٢)، لذلك قال حين ألح عمر عليه غير مرة: هبه يا عمر، تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد. ولم يكتف عمر بهذا الجواب، ولم يكف عن المطالبة بتنفيذ رأيه فلما ضاق أبو بكر ذرعا بالحاح عمر، قال: لا يا عمر ما كنت لاشيم (٣) سيفا سله الله على الكافرين. قال هيكل: لكن عمر كان يرى صنيع خالدا نكرا فلم تطب نفسه ولم

---

(١) الرهق السفه والخفة وركوب الشر والظلم وغشيان المحارم (منه قدس). (٢) وهذا من اجتهاده مقابل النص فان الله تعالى يقول: " وكتبنا عليهم ان النفس بالنفس " (الاية) (منه قدس). (٣) أشيم: أغمد والشيم يستعمل في كل من السل والاغماد (منه قدس).

يسترح ضميره. " كيف اذن يسكت يذر في طمأنينته يشعر كأنه لم يأثم ولم يجن ذنبا " قال: لابد أن يعيد القول على أبي بكر، وأن يذكر له في صراحة ان عدو الله عدا على امرئ مسلم فقتله ونزا على امرأته فليس من الانصاف في شئ أن لا يؤاخذ بصنيعه. قال: ولم يسع أبا بكر ازاء ثورة عمر الا أن يستقدم خالدا ليسأله ما صنع. قال: وأقبل خالد من الميدان إلى المدينة، ودخل المسجد في عدة الحرب مرتديا قباءا له، صدأ الحديد، وقد غرز في عمامته أسهما، وقام إليه عمر إذ رآه يخطو في المسجد، فنزع الاسهم من رأسه وحطمها وهو يقول: قتلت امرؤا مسلما ثم نزوت على امرأته، والله لارجمنك بالاحجار (١٧٥). قال: وأمسك خالد فلم يعتذر ودخل على أبي بكر فقص عليه قصة مالك وترديده، وجعل يلتمس المعاذير فعذره أبو بكر وتجاوز عما كان منه في الحرب، لكنه عنفه على الزواج من امرأة لم يجف دم زوجها، وكانت العرب تكره النساء في الحرب وترى الاتصال بهن عارا أي عار. قلت: والاسلام يحرم نكاح المتوفي عنها زوجها حتى تعتد فان نكحت

---

(١٧٥) أبو قتادة وعمر يغضبان من فعل خالد بمالك: راجع: عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ١٤٦ - ١٤٩، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١١٠، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٥٨، الطبري ج ٣ / ٢٨٠، الاصابة ج ٣ / ٣٣٦. أبو قتادة وعبد الله بن عمر يشهدان لمالك بالاسلام: راجع: تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٨٠، عبدالله بن سبأ ج ١ / ١٤٦، كنز العمال ج ٣ / ١٣٢ ط

١، وفيات الاعيان لابن خلكان ج ٥ / ٦٦، فوات الوفيات ج ٢ / ٦٢٧، تاريخ ابن شحنة بهامش الكامل ج ١١ / ١١٤.

---

[١٢٦]

وبنى بها الناكح وهي في العدة حرمت عليه مؤبدا، ولو فرضنا ان خالدا اعتبرها سبية، فالسبية لا يحل وطؤها الا بعد الاستبراء الشرعي، ولا استبراء هنا وانما قتل زوجها ووطئها في تلك الحال. قال هيكل: على ان عمر لم يتزحزح عن رأيه فيما صنع خالد، فلما توفي أبو بكر وبويع عمر خليفة له، كان أول ما صنع أن أرسل إلى الشام ينعي أبا بكر، وبعث مع البريد الذي حمل النعي رسالة يعزل بها خالدا عن امارة الجيش. قال الاستاذ هيكل: اجماع المؤرخين منعقد على أن عمر بقي متأثرا برأيه في موقف خالد من مقتل مالك بن نويرة وزواجه امرأته وان هذا الرأي له أثره من بعد في عزل خالد. [عجب وأى عجب] ان من أعجب الامور وأغربها، أن تذهب في عهد أبي بكر، تلك الدماء. وهاتيك الاعراض والاموال هدرا، وأن تستباح تلك الحرمات، وتعطل حدودها الشرعية، حتى يعزل خالد عن تلك الامارة، ولم ينقص شئ من صلاحياتها الواسعة، واستمر ماضيا فيها غلوائه حتى توفي الخليفة، فعزله الخليفة الثاني بمجرد تبوئه الخلافة. وان رأي أبي بكر في الجناة يوم البطاح، لمن أوائل الاراء المخالفة لنصوص الكتاب والسنة، قدم رأيه في المصلحة على التعبد بها (١٧٦).

---

(١٧٦) ولاجل المزيد من الاطلاع على ذلك راجع: الغدير للاميني ج ٧ / ١٥٨ - ١٦٩، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٦٤.

---

[١٢٧]

[بيان الرأى] مثل الاستاذ هيكل " في كتابه الصديق " رأي أبي بكر وحجته فيه قال: أما أبو بكر، فكان يرى الموقف، أخطر من أن يقام فيه لمثل هذه الامور وزن (١) قال: وما قتل رجل، أو طائفة من الرجال، لخطأ في التأويل أو لغير خطأ، والخطر محيط بالدولة كلها، والثورة ناشبة في بلاد العرب من أقصاها إلى أقصاها (٢). قال: وهذا القائد الذي يتهم بأنه أخطأ (٣) من أعظم القوى التي يدفع

---

(١) لا تخفى المبالغة في هذه الكلمة، على ان الموقف كان خطرا، وخطرا إلى الغاية، لكن لا يترك الميسور فيه تبعا للمعسور، وكان الميسور يومئذ في أقل الفروض، عزل خالد وتولية غيره من الاكفاء كعمر أو أبى عبيدة أو معاذ بن جبل أو سعد أو غيرهم وتأجيل محاكمة خالد إلى أول أزمنة الامكان والحكم عليه حينئذ بما تقتضيه النصوص الشرعية (منه قدس). (٢) وهذا الكلام لا يخلو من المبالغة أيضا، وقوله فيه لخطأ في التأويل أو غير خطأ، لا يخلو من تخليط وتغليط فان اسلام مالك إذ قتله خالد، مما لا يرتاب فيه، خالد ولا أبو بكر، وان البناء بزوجة مالك، وهى في العدة، لمما يستوجب الرجم باجماع المسلمين، وهذا هو الذى تأهب له عمر لو قدر عليه، ولا يخفى ما في قوله: وما قتل رجل أو طائفة، من الاستخفاف بالقتل، والله تعالى يقول: " ومن قتل نفسا فكأنما قتل الناس جميعا " " ومن قتل مؤمنا متعمد فجزاؤه جهنم خالدا فيها " (الاية) " والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيها مهانا " (منه قدس). (٣) لم يكن خالد في الواقع الا قاتل نفس حرم الله قتلها، وناكح فرج حرم الله نكاحه طلب هذا الحرام فلم يخطئه، بل أصابه مصرا عليه حتى إلى ما بعد أن نهاه الخليفة (منه قدس).

بها البلاء ويتقي بها الخطر (١). قال: وما التزوج من امرأة على خلاف تقاليد العرب، بل ما الدخول بها قبل أن يتم إذا وقع ذلك من فاتح غزا فحق له بحكم الغزو أن تكون له سبايا يصحبن ملك يمينه (٢). قال: فان التزمنا في تطبيق التشريع، لا يجب أن يتناول النوابغ والعظماء من أمثال خالد (٣) قال: وبخاصة إذا كان ذلك يضر بالدولة أو يعرضها للخطر (٤).

---

(١) كان من الامكان أن يستبدل بمن يسد فراغه، ويقوم مقامه، كواحد ممن ذكرناهم (منه قدس). (٢) هذا الكلام وسابقه ولاحقه، مما أربا باستاذنا الكبير هيكل عنه، فضلا عن أبى بكر الصديق، وما أظن بالاستاذ انه ممن يستخف بالفروج فيقول: وما التزوج من امرأة إلى آخر كلامه. ولا أظنه يبيح لكل فاتح غزا ما قد أباحه في هذه العبارة لخالد. فانه ممن لا يخفى عليهم، ان هذا انما قد يباح للغازي المسلم إذا فتح بلاد المحاربين للمسلمين الكافرين برب العالمين، ولم يكن مالك وقومه الا من المؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم بالاخرة يوقنون، وانما تريث مستهل خلافة أبى بكر في النزول على حكمه حتى يتجلى له الحق فيها (منه قدس). (٣) صدور هذه الكلمة من أمثال استاذنا هيكل عجيب غريب. وما عشت أراك الدهر عجبا، وأن تعجب فعجب قول هيكل بلسان أبى بكر الصديق ان الحدود الشرعية لا يجب أن تتناول النوابغ من أمثال خالد، وانه ليعلم ان الله عزوجل، خلق الجنة لمن أطاعه ولو كان عبدا حبشيا والنار خلقها لمن عصاه ولو كان سيدا قرشيا. وان ليس بين الله وبين أحد من خلقه هوادة فيحابيه، والناس كلهم عنده سواء، فالعزيز ذليل حتى يؤخذ الحق منه، ويقام الحد عليه، والذليل عزيز حتى يؤخذ له بحقه (منه قدس). (٤) إذا كان في اقامة الحدود الشرعية تعريض الخطر، وجب تأجيل اقامتها حتى يزول الخطر، لكن لم نر الخليفة مؤجلا اقامتها ولا منتظرا في سبيل ذلك زوال الخطر = (*)

قال: ولقد كان المسلمون في حاجة إلى سيف خالد، وكانوا في حاجة إليه يوم استدعاه أبو بكر وعنفه، أكثر من حاجتهم إليه من قبل، فقد كان مسيلمة باليمامة، على مقربة من البطاح، في أربعين ألفا من بني حنيفة، وكانت ثورته في الاسلام والمسلمين أعنف ثورة (١) فمن أجل مقتل مالك بن نويرة أم من أجل ليلى الجميلة التي فتنت خالدا، وتتعرض جيوش المسلمين لتغلب مسيلمة عليها (٢) ؟ ويتعرض دين الله لما يمكن أن يتعرض له، ان خالدا آية الله، وسيفه سيف الله، فلتكن سياسة أبي بكر حين استدعاه إليه أن يكتفي بتعنيفه (٣) وأن يأمره في الوقت نفسه بالمسير إلى اليمامة ولقاء مسيلمة (١٧٧). قال هيكل: ولعل أبو بكر انما أصدر أمره إلى خالد يومئذ بالمسير للقاء مسيلمة، ليرى اهل المدينة " ومن كان على رأي عمر منهم خاصة ". ان خالدا

= ليقيمها، وانما كان عافيا عن تلك الخطايا، غافرا لتلك الجنايات، راضيا كل الرضا من اولئك الجناة (منه قدس). (١) تكرر هذا المعنى من الاستاذ. وتكرر الجواب منا عنه والان نعود فنقول: كان في الامكان استبداله. بقائد ممن هم أمثاله ولو فرض انحصار الامر به فهل تبطل حدود الله بذلك ؟ كلا بل تؤجل، وإذا فما الوجه في تعطيلها بالمرة، حتى كأن لم يكن هناك جناة ولم تكن جنايات ! (منه قدس). (٢) نعم يعزل ويقتل فورا بحكم الله عزوجل على القاتل بالقتل والزانى المحصن بالرجم فإذا كان في تعجيل اقامة الحد عليه خطر، تؤجل الحدود إلى أن يزول الخطر ولا يجوز الغاؤها اجماعا وقولا واحدا (منه قدس). (٣) لكن الله عزوجل لم يكتف بذلك، والنصوص صريحة بالقتل والرجم. لكن أبا بكر الصديق تأولها فقدم في مقام العمل رأيه عليها وبهذا كانت من موارد موضوعنا " الاجتهاد مقابل النص " (منه قدس). (١٧٧) ولاجل معرفة بطلان هذه الاراجيف راجع: الغدير للاميني ج ٧ / ١٦١ - ١٦٩.

رجل الملمات، وانه قذف به " حين أصدر إليه هذا الامر " إلى جحيم اما يبتلعه ويقضي عليه، فيكون ذلك خير عقاب له على ما صنع بأم تميم ليلى وزوجها مالك (١) وأما يصهره النصر فيه ويطهره (٢) فيخرج مظفرا غانما قد سكن من المسلمين روعا لا تعد فعلته بالبطاح شيئا مذكورا إلى جانبه. قال: وقد صهرت اليمامة خالدا وطهرته (٣) وان تزوج في أعقابها بنتا كما فعل مع ليلى ولما تجف دماء المسلمين، ولا دماء أتباع مسيلمة، ولقد عنفه أبو بكر على فعلته هذه، بأشد مما عنفه على فعلته مع ليلى (٤).. إلى آخر كلامه (٥).

---

(١) انظر معى وامعن فيما يقوله هذا الاستاذ الكبير بلسان الصديق، فهل تراهما يجهلان ان عقاب المحصن إذا زنى واجب على الحاكم الشرعي، وان عقابه انما هو الرجم خاصة، لا القاؤه في جحيم اليمامة أو غيرها، وانه لا تصهره ولا تطهره اليمامة وأهوالها، وانما تطهره التوبة والعمل الصالح بدليل قوله في سورة الفرقان " الا من تاب وآمن وعمل صالحا " (منه قدس). (٢) انما يصهر المذنبين ويطهرهم، الرجوع إلى الله تعالى، بالانابة والتوبة والندم والعمل الصالح مخلصين لله تعالى وحده بذلك (منه قدس). (٣) انا لنربأ بالاستاذ عن مثل هذه الاساليب فانها بالحرص أشبه، وقد ثبت الحسد والقود على خالد، فاليمامة وجحيمها لا ينسخان الحكم المبرم في كتاب الله عزوجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله فان تعذر التعجيل في اقامة الحد وجب على الحاكم تنفيذه في أول أزمنة الامكان (منه قدس). (٤) لعل هذه البنت كانت ذات بعل فنزا عليها، ولذلك عنفه أبو بكر على فعلته معها إلى أكثر مما عنفه على فعلته مع زوجة مالك ولو لم تكن محصنة ولم تكن من محارمه لكانت الزيادة من أبى بكر في تعنيفه في غير محلها، بل لا وجه حينئذ للتعنيف أصلا (منه قدس). (٥) فراجعه في ص ١٥٢ من كتاب الصديق أبو بكر (منه قدس).

وتراه قد اوضح بكل جلاء ما قد كان عليه الخليفة من ايثاره العمل بما تقتضيه المصالح على العمل بما يقتضيه التعبد بالنصوص، وهذا رأي كثير من الفضلاء الازهريين في أبي بكر وعمر، شافهوني به إذا اجتمعت بهم في الازهر سنة ١٣٢٩ والتي بعدها. لكن عمر وان اغرق نزعا في تأويل النصوص لم يوافق أبا بكر في عفوه عن خالد كما سمعته مفصلا. وقد اعلن الاستاذ هيكل رأي عمر بتفصيل فقال أما عمر، وكان مثال العدل الصارم، فكان يرى ان خالدا عدا على امرئ مسلم ونزا على امرأته قبل انقضاء عدتها فلا يصح بقاؤه في قيادة الجيش حتى لا يعود لمثلها فيفسد امر المسلمين ويسئ إلى مكانتهم بين العرب قال: ولا يصح ان يترك بغير عقاب على ما اثم مع ليلى، ولو صح انه تأول فأخطأ في امر مالك، وهذا ما لا يجيزه عمر، وحسبه ما صنع مع زوجته ليقام عليه الحد، وليس ينهض عذرا له أنه سيف الله، وانه القائد الذي يسير النصر في ركابه، فلو ان مثل هذا العذر يقبل، لابيحت لخالد وأمثاله المحارم، ولكان ذلك اسوأ مثل يضرب للمسلمين في احترام كتاب الله، لذلك لم يفتأ عمر يعيد على ابي بكر، ويلح عليه، حتى استدعى خالدا وعنفه. هذا كلام الاستاذ هيكل بعين لفظه في ص ١٥١ من كتابه " الصديق ابو بكر " تحت عنوان رأي عمر وحجته في الامر. [بعض الانصاف] ان الاستاذ العقاد، بعد أن ذكر الاقوال المتضاربة، حول مقتل مالك دفاعا

عن خالد، قال (١): وحسبنا من هذه الاقوال جميعا، أن نقف منها على الثابت الذي لا نزاع فيه، ان وجوب القتل لم يكن صريحا قاطعا في أمر مالك بن نويرة (٢) وان مالكا كان احق بارساله إلى الخليفة من زعماء فزارة وغيرهم، الذين أرسلهم خالد بعد وقعة البزاخة، وان خالدا تزوج امرأة مالك وتعلق بها وأخذها معه إلى اليمامة بعد لقاء الخليفة (٣). قال: وأوجب ما يوجبه الحق علينا، بعد ثبوت هذا كله،

أن نقول: ان وقعة البطاح صفحة في تاريخ خالد، كان خيرا له (٤) وأجمل لو أنها حذفت ولم تكتب على قول من جميع تلك الاقوال.. إلى آخر كلامه.

---

(١) في ص ١٣٤ من عبقرية خالد (منه قدس). (٢) بل كانت حرمة قتله في غاية الصراحة والقطع، وكانت من الكبائر الموبقة الموجبة للقصاص الشرعي، لان اسلام مالك مما لا ريب فيه لكل منصف ألم بوقعة البطاح على حقيقتها وعرف السر في ثورة عمر، وأبى قتادة، وأهل المدينة بكنهها، وقد كان آخر ما تكلم به مالك في حياته انى على الاسلام. على أن الشيخين عمر وأبا بكر اتفقا على موته مسلما، وذلك ان عمر إذ قال للخليفة: ان خالدا قد زنى فارجمه قال الخليفة: ما كنت لارجمه فانه تأول فأخطأ قال عمر: انه قتل مسلما فاقتله به. فلم يقل له: انه قتل مرتدا. وانما قال: ما كنت لاقتله به فانه تأول فأخطأ. وهذا اعتراف منه باسلام مالك. ولذلك وداه من بيت مال المسلمين، واعتبر السبايا والاسرى من آله أحرارا فخلى سبيلهم، ولم يقر خالدا على سبيهم (منه قدس). (٣) هب ان خالدا إذ وطئ امرأة مالك متأولا فما عذره في تعلقه بها ولاسيما بعد لقاء الخليفة، وما عذر الخليفة في ابقائه عليه بعد أخذها معه إلى اليمامة يسافحها وهو محصن (منه قدس). (٤) بل كان خيرا للخليفة أولا وله ثانيا (منه قدس).

[ختام الكلام في هذا المقام] نختم كلامنا في هذا الموضوع بالاشارة إلى من كتب في مالك، من حيث مكانته في العروبة والاسلام، ومن حيث ما مني به وقومه يوم البطاح. وحسبنا من ذلك تاريخ الامم والملوك لمحمد بن جرير الطبري، وجمهرة النسب لابن الكلبي، والكامل لابن الاثير (١٧٨)، وكتاب الردة والفتوح لسيف بن عمر (١٧٩)، وكتاب الموفقيات للزبير بن بكار، وكتاب الاغاني

---

(١٧٨) تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٧٦ - ٢٨٠ وقد خلط فيه الحابل بالنابل والغث بالسمين، الكامل ج ٢ / ٣٥٧ - ٣٦٠ وهذا كسابقه، جمهرة النسب للكلبى. (١٧٩) كتاب الفتوح والردة لسيف بن عمر التميمي المتوفى بعد ١٧٠ هـ وهذا الكتاب قد أخذ عنه جملة من علماء التأريخ ١ - الطبري المتوفى ٣١٠ هـ في تاريخه ٢ - ابن عساكر (ت ٥٧١) في تاريخ دمشق ٣ - ابن أبى بكر (ت ٧٤١ هـ(في كتاب (التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان) ٤ - الذهبي (ت ٧٤٨) في كتابه تاريخ الاسلام وغيرهم عنهم، حتى انتشرت رواياته في التاريخ الاسلامي. و (سيف بن عمر) هذا من ضعفاء الحديث بل من الزنادقة والمختلقين للاحاديث والاسانيد والبقاع والحوادث. قيمة أحاديث سيف، ورأى العلماء فيه: قال يحيى بن معين (ت ٢٣٣): " ضعيف الحديث فلس خير منه " يعنى سيف بن عمر. وقال النسائي صاحب الصحيح (ت ٣٠٣) " ضعيف متروك الحديث ليس بثقة ولا مأمون ". وقال أبو داود (ت ٣١٦ هـ(" ليس بشئ كذاب ". وقال ابن أبى حاتم (ت ٣٢٧ هـ(" متروك الحديث ". وقال ابن السكن (ت ٣٥٣ هـ(: " ضعيف ". وقال ابن عدى (ت ٣٦٥ هـ(: " ضعيف بعض أحاديثه مشهورة وعامتها منكرة لم يتابع عليها ". =

لابي فرج الاصبهاني وكتاب الدلائل لثابت بن قاسم، ونزهة المناظر لابن الشحنة، والمختصر لابي الفداء، وما هو في احوال عمر، من المجلد الاول من شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد المعتزلي، وغيرها من كتب السير والمعاجم في التراجم (١٨٠). وهاك الان ما ذكره القاضي ابن خلكان " في ترجمة وثيمة بن موسى بن الفرات الوشاء الفارسي من وفيات الاعيان نقلا عن كتابي وثيمة والواقدي " إذ قال: كان مالك بن نويرة رجلا سريا نبيلا يردف الملوك. قال: وللردافة موضعان، أحدهما أن يردفه الملك على دابته في صيد أو غيره من مواضع الانس، والموضع الثاني انبل وهو أن يردف الملك إذا قام عن مجلس الحكم فينظر ما بين الناس بعده. قال: وهو الذي

يضرب به المثل، فيقال مرعى ولا كسعدان، وماء ولا كصداء وفتى ولا كمالك. قال: وكان فارسا شاعرا

= وقال ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ): " يروى الموضوعات عن الاثبات، اتهم بالزندقة ". وقال: " قالوا كان يضعف الحديث ". وقال الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) " متروك اتهم بالزندقة ". وغيرهم من العلماء الذين نصوا على زندقته ووضعه واختلاقه للاحاديث راجع ذلك: في ميزان الاعتدال للذهبي ج ٢ / ٢٥٥، آفة أصحاب الحديث لابي الفرج عبد الرحمن بن الجوزى الحنبلى المتوفى ٥٩٧ هـ ص ٨٥ و ٨٩ و ٩١، عبدالله سبأ للعسكري ج ١ / ٦٢ - ٦٣، خمسون ومائة صحابي مختلق ج ١ وج ٢ وبعد أن نقل الطبري وغيره من المتقدمين عن سيف من الروايات انتشرت في أكثر المصادر الاسلاميه ان لم يكن كلها واختلط الغث بالسمين والحابل بالنابل وانتشرت من الخرافات والمختلقات ولاجل المزيد من ذلك: راجع: كتاب عبدالله بن سبأ للسيد مرتضى العسكري ج ١ و ٢ وكتاب خمسون ومائة صحابي مختلق للسيد العسكري أيضا ج ١ و ٢. (١٨٠) تلخيص الشافي للطوسي ج ٣ / ١٨٨ - ١٩٥، المختصر لابي الفداء ج ١ / ١٥٨، نزهة الناظر لابن الشحنة، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٧٩.

---

[١٣٥]

مطاعا في قومه، وكان فيه خيلاء وتقدم، وكان ذا لمة كبيرة، وكان يقال له الجفول (١). قال: وقدم على النبي صلى الله عليه وآله فيمن قدم من العرب فأسلم فولاه النبي صلى الله عليه وآله صدقات قومه. إلى آخر ما روي عنه وعن موقفه مع خالد بن الوليد يوم البطاح وانهما تجاولا في الكلام طويلا فقال له خالد: اني قاتلك. قال مالك: أو بذلك امرك صاحبك ؟. - يعني ابا بكر - قال والله لاقتلنك، وكان عبدالله ابن عمر وأبو قتادة إذ ذاك حاضرين، فكلما خالدا في امره فكره كلامهما فقال مالك: يا خالد ابعثنا إلى ابي بكر فيكون هو الذي يحكم فينا فقد بعثت إليه غيرنا ممن جرمه اكبر من جرمنا فقال خالد: لا أقالني الله ان لم اقتلك. وتقدم إلى ضرار بن الازور بضرب عنقه. فالتفت مالك إلى زوجته أم تميم وقال لخالد. هذه التي قتلتني. قال ابن خلكان: وكانت في غاية الجمال. فقال له خالد: بل الله قتلك برجوعك عن الاسلام فقال مالك: اني على الاسلام. فقال خالد يا ضرار اضرب عنقه. قال: فضرب عنقه وجعل رأسه اثفية لقدر. قال: قال ابن الكلبي في جمهرة النسب: قتل مالك يوم البطاح وقبض خالد امرأته فتزوجها، وفي ذلك يقول ابو زهير السعدي: ألا قل لحى اوطئوا بالسنابك (١٨١). قلت وذكر الابيات الستة الانفة الذكر. ثم ذكر ابن خلكان بعد هذا ثورة عمر على خالد وقوله لابي بكر: ان خالدا قد زنى فأرجمه. قال: ما كنت لارجمه فأنه تأول فأخطأ. قال: انه

---

(١) الجفول هو ذو النجدة والحفائظ والغيرة الممسك بعنان فرسه في سبيل ذلك فإذا سمع بهيعة طار إليها (منه قدس). (١٨١) وفيات الاعيان لابن خلكان ترجمة وثيمة ج ٦ / ١٣ - ١٥ وقد ترك المصنف بعض الحديث.

---

[١٣٦]

قتل رجلا مسلما فاقتله به. فقال: ما كنت لاقتله به فانه تأول فأخطأ. قال: فاعزله. قال: ما كنت لاشيم سيفا سله الله عليهم. واسترسل ابن خلكان فيما هو حول هذه القضية فذكر وقوف متمم بن نويرة بحذاء ابي بكر، متكئا على سية قوسه ينشد قوله: نعم القتيل إذا الرياح تناوحت * خلت البيوت قتلت يا ابن الازور - أدعوته بالله ثم غدرته * لو هو دعاك بذمة لم يغدر - قال: وأومأ إلى ابي بكر، فقال ابو بكر: فوالله ما دعوته ولا غدرته. ثم أنشد: ولنعم حشو الدرع كان

وحاسرا * ولنعم مأوى الطارق المتنور - لا يمسك الفحشاء تحت ثيابه * حلو شمائله عفيف المئزر - ثم بكى وانحط عن سية قوسه (١٨٣). إلى آخر ما في وفيات الاعيان من هذا الموضوع. وقد ذكر من شجاعة مالك وحفيظته وسخائه ومكانته ما يجدر بالباحثين أن يقفوا عليه. وممن ذكر مالكا من اهل المعاجم واثبات السير والاخبار، ابو الفضل احمد بن علي المعروف بابن حجر العسقلاني في القسم الاول من الاصابة في تمييز الصحابة (١). فقال: (مالك) ابن نويرة بن حمزة بن شداد بن عبد بن ثعلبة بن يربوع التميمي اليربوعي يكنى ابا حنظلة ويلقب بالجفول

---

(١٨٢) وفيات الاعيان ج ٦ / ١٥، المختصر لابي الفداء ج ١ / ١٥٨. (١) وذكره الطبري في معجمه فقال - كما في ترجمة متمم من الاستيعاب -: مالك بن نويرة بن حمزة التميمي بعثه النبي صلى الله عليه وآله على صدقة بنى يربوع وكان قد أسلم هو وأخوه متمم. الخ (منه قدس).

(قال) قال المرزباني كان شاعرا شريفا فارسا معدودا في فرسان بني يربوع في الجاهلية واشرافهم وكان من - ارداف الملوك وكان النبي صلى الله عليه وآله - استعمله على صدقات قومه فلما بلغته وفاة النبي صلى الله عليه وآله امسك عن الصدقة (١) وقال في ذلك: فقلت خذوا اموالكم غير خائف - ولا ناظر فيما يجئ من الغد (٢) - فان قام بالدين المخوف قائم - اطعنا (١٨٣) وقلنا الدين دين محمد -

---

(١) قلت: أمسك عن أخذها من قومه بعد لحاقه صلى الله عليه وآله بالرفيق الاعلى تورعا منه واحتياطا وكان ينتظر من يثبت لديه قيامه شرعا مقام رسول الله لينزل على حكمه في الصدقة وغيرها كما يدل عليه شعره الذى ستسمعه الان فامعن به وبما سنعلقه عليه (منه قدس). (٢) انما فرقها في الفقراء والمساكين من قومه لانه قبضها منهم وله الولاية عليها من رسول الله وكان صلى الله عليه وآله حينئذ حيا، وبذلك رأى ان له التصرف بها فوضعها مواضعها الشرعية. وكان معروفا بالعاطفة على اليتامى والارامل والمساكين يدل على ذلك قول معاصره في رثائه وقد مر عليك آنفا في الاصل: فمن لليتامى والارامل بعده * ومن للرجال المعدمين الصعالك - أراد بهذا البيت انه لم يقترف في أموالهم (حيث جمها منهم ولا حيث فرقها فيهم) خيانة يخشاها ولا اثما يخافه في غده إذا بعث (منه قدس). (١٨٣) أورد الامام العسقلاني هذا البيت بلفظ أطعنا ونقله بهذا اللفظ عن ابن سعد عن الواقدي كما تراه في ترجمة مالك بن نويرة من الاصابة طبع سنة ١٣٢٨ وفى هامشها كتاب الاستيعاب لابن عبد البر وأورده بلفظ أطعنا علم الهدى الشريف المرتضى في كتابه (الشافي) مع ابيات أخر لمالك استدل بها على انه حين بلغه وفاة النبي صلى الله عليه وآله أمسك عن =

فقتل صبرا هو وأصحابه، ومثل به وبرأسه بعد القتل، ووطئت زوجته، وعطلت في ذلك كله حدود الله، وانتهكت حرماته، والعذر في ذلك كله انهم تأولوا فأخطأوا، فانا لله وانا إليه راجعون. [المورد - (١٤) -:] في منع كتابة العلم عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وذلك ان الحاكم اخرج في

= أخذ الصدقة من قومه قائلا لهم: تربصوا حتى يقوم قائم بعده صلى الله عليه وآله وننظر ما يكون من أمره قال: وصرح مالك بذلك في شعره حيث يقول: وقال رجال سدد

اليوم مالك * وقال رجال مالك لم يسدد - فقلت دعوني لا أبا لابيكم * فلم أخط رأيا في المقام ولا الندى - وقلت خذوا أموالكم غير خائف * ولا ناظر فيما يجئ من الغد - فدونكموها انما هي مالكم * مصورة أخلاقها لم تجدد - سأجعل نفسي دون ما تحذرونه * وأرهنكم حقا بما قلته يدى - فان قام بالامر المجدد قائم * أطعنا وقلنا الدين دين محمد - لكن الاستاذين هيكل في كتاب الصديق أبو بكر، والعقاد في عبقرية خالد أوردا البيت بلفظ (منعنا) وأظن أنهما رويا البيت عن بعض المتحاملين على مالك المتعصبين لخالد أو للصديق وعلى كلا الروايتين في البيت ما يوجب ردة ولا دونها، أما على فرض قوله أطعنا فواضح وأما على فرض منعنا (وما أظن له صحة) فلان الدين دين محمد وقد ولاه صلى الله عليه وآله على صدقات قومه ولم يعزله، ولم تثبت له خلافة القائم مقامه لينزل على حكمه. فهو متريث باحث بكل مالديه من جهود عمن له الامر بعد محمد شرعا لينزل على حكمه وقد طلب من خالد أن يرسله إلى أبى بكر ليبحث معه عن هذه المهمة فأبى الا قتله (منه قدس). راجع: الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٣٣٦ ط مصطفى محمد، تلخيص الشافي للطوسي ج ٣ / ١٩٢، معجم الشعراء للمرزباني ص ٢٦٠.

---

[١٣٩]

تاريخه بالاسناد إلى أبي بكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: " من كتب علي علما أو حديثا لم يزل يكتب له الاجر ما بقي ذلك العلم أو الحديث " (١٨٤) ومع ذلك لم يدون ايام ابي بكر وعمر شئ من السنن. وقد كان أبو بكر اجمع ايام خلافته على تدوين الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فجمع خمسمائة حديث فبات ليلته يتقلب كثيرا، قالت عائشة: فغمني تقلبه، فلما اصبح قال لي: أي بنية هلمي الاحاديث التي عندك فجئته بها فأحرقها.. (الحديث) (١٨٥).

---

(١٨٤) كل ما روت الامة عن أبي بكر من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله انما هو مائة واثنان وأربعون حديثا، وقد أوردها الحافظ السيوطي في فصل خاص بها في أحوال أبى بكر من كتابه - تاريخ الخلفاء - فكان هذا الحديث هو الحديث التاسع والثمانين منها، وربما أيدوا مضمونه بما رووه عن كل من أمير المؤمنين على بن أبى طالب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وأبى سعيد الخدرى وأبى الدرداء وأنس بن مالك ومعاذ بن جبل وأبى هريرة من طرق كثيرة متنوعة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من حفظ على امتي أربعين حديثا بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء، وفى رواية: بعثه الله فقيها عالما، وفى رواية أبى الدرداء. كنت له يوم القيامة شاهدا وشفيعا. وفى رواية ابن مسعود قيل له: ادخل من أي أبواب الجنة شئت وفى رواية ابن عمر: كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء. وربما أيدوه أيضا بقوله صلى الله عليه وآله ليبلغ الشاهد منكم الغائب. وبقوله صلى الله عليه وآله نضر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها (منه قدس). تاريخ الخلفاء للسيوطي ص. (١) أخرجه عماد الدين بن كثير في مسند الصديق عن الحاكم أبى عبدالله النيسابوري ورواه القاضى أبو أمية الاحوص بن المفضل الغلابى وهو الحديث ٤٨٤٥ في ص ٢٣٧ من الجزء الخامس من كنز العمال (منه قدس). كنز العمال ج ١٠ / ٢٨٥ ح ٢٩٤٦٠ ط ٢، تذكرة الحفاظ ج ١ / ٥، وقد أحرقها =

---

[١٤٠]

وعن الزهري عن عروة ان عمر بن الخطاب اراد ان يكتب السنن فاستفتى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فأشاروا عليه ان يكتبها فطفق عمر يستخير الله فيها شهرا، ثم اصبح يوما [وقد عزم الله له] فقال: اني كنت اريد ان اكتب السنن، واني ذكرت قوما قبلكم كتبوا كتبا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، واني والله ولا اشوب كتاب الله بشئ ابدا (١٨٦). وعن ابي وهب قال سمعت مالكا يحدث ان عمر بن الخطاب اراد أن يكتب هذه الاحاديث أو كتبها، ثم قال: لا كتاب مع كتاب الله (١٨٧). وعن يحيى بن جعدة قال اراد عمر ان يكتب السنة، ثم بدا له ان لا يكتبها،

= عمر بن الخطاب أيضا: راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ / ١٨٨، مقدمة الدارمي ص ١٢٦. (١٨٦) هذا هو الحديث ٤٨٦٠ من أحاديث الكنز ص ٢٣٩ من جزئه الخامس وأخرجه ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله فراجع من مختصره ص ٣٣. وأخرجه ابن سعد أيضا من طريق الزهري كما في ص ٢٣٩ من الجزء الخامس من الكنز (منه قدس). عمر يمنع كتابة العلم والحديث: راجع: تنوير الحوالك شرح موطأ مالك ج ١ / ٤ ط الحلبي، الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ٤ / ٥٤٣ ط بيروت، جامع أحاديث الشيعة ج ١ / ٢ - ٣، كنز العمال ج ١٠ / ٢٩١ ح ٢٩٧٤، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ١ / ٧٧، الغدير للاميني ج ٦ / ٢٩٧، الطبقات لابن سعد ج ٥ / ١٨٨، مقدمة الدارمي ص ١٢٦، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٩، أضواء على السنة المحمدية ص ٤٧. (١٨٧) وهذا هو الحديث ٤٨٦١ في الصفحة المتقدمة الذكر من الكنز. ورواه ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله فراجع من مختصره ص ٣٢ (منه قدس). جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ١ / ٧٧، كنز العمال ج ١٠ / ٢٩٢ ح ٢٩٤٧٥.

---

[١٤١]

ثم كتب في الامصار: من كان عنده شئ فليمحه (١٨٨). وعن القاسم بن محمد بن ابي بكر قال: ان الاحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس ان يأتوه بها فلما اتوه بها امر بتحريقها.. (الحديث) (١٨٩). وعن ابن عمر ان عمر اراد أن يكتب السير (السنن خ ل) فاستخار الله شهرا فأصبح وقد عزم له، ثم قال: اني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتابا فأقبلوا عليه وتركوا كتاب الله (١٩٠). وفي ايام عمر جاء رجل من اصحابه فقال: يا امير المؤمنين، انا لما فتحنا المدائن اصبنا كتبا فيها من علوم الفرس وكلام معجب. قال: فدعا بالدرة فجعل يضربها بها حتى تمزقت، ثم قرأ: نحن نقص عليك احسن، ويقول: ويلك اقصص احسن من كتاب الله ؟. (الحديث) (١٩١).

---

(١٨٨) أخرجه ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله. ورواه ابن خيثمة وهو الحديث ٤٨٦٢ في الصفحة المتقدمة الذكر من الكنز (منه قدس). وراجع: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ١ / ٨٧، كنز العمال ج ١٠ / ٢٩٢ ح ٢٩٤٧٦. (١٨٩) أخرجه ابن سعد في ترجمة القاسم بن محمد بن أبى بكر ص ١٤٠ من الجزء الخامس من طبقاته (منه قدس). وراجع: الطبقات لابن سعد ج ٥ / ١٨٨ ط بيروت في ترجمة القاسم بن محمد بن أبى بكر، تقييد العلم للبغدادي ص ٥٢، أضواء على السنة المحمدية ص ٤٧. (١٩٠) أخرجه السلفي في الطيوريات بسند صحيح. ونقله السيوطي في أخبار عمر وقضاياه من كتابه تاريخ الخلفاء (منه قدس). وراجع: كنز العمال ج ١٠ / ٢٩٣ ح ٢٩٤٨٠. (١٩١) أخرجه أصحاب السنن. وأورده ابن أبى الحديد في أحوال عمر ص ١٢٢ من =

---

[١٤٢]

والاخبار متواترة في منعه الناس عن تدوين العلم، وردعه اياهم عن جمع السنن والاثار، وربما حظر عليهم الحديث عن رسول الله مطلقا، وحبس اعلامهم في المدينة الطيبة لكيلا يذيعوا الاحاديث في الافاق (١٩٢). ولا يخفى ما قد ترتب على هذا من المفاسد التي لا تتلافى أبدا، فليت الخليفتين

= المجلد الثالث من شرح النهج. وقد كان الواجب هنا من حق هذه الكتب وحق الامة أن يأمر الخليفة بتمحيصها فيخص بالتمزيق مالا فائدة به أما ذو الفائدة كعلم الطب والعلوم الرياضية وعلم طبقات الارض - الجلوجيا - والجغرافيا والعلم بأخبار الماضين من الامم الماضية والقرون الخالية وما أشبه ذلك مما يبيحه الاسلام فلا وجه لتمزيقه. وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام العلم ضالة المؤمن فخذوه ولو من المشركين.. (الحديث). وقال: الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو من أيدى الشرط. روى هذين القولين عن على عليه السلام أبو عمر ابن عبد البر في باب الحال التى تنال به العلم من كتابه - جامع بيان العلم وفضله - فراجع ص ٥١ من مختصره (منه قدس). وراجع:

الغدير للاميني ج ٦ / ٢٩٧ - ٢٩٨، كنز العمال ج ١٠ / ٢٩٢ ح ٢٩٤٧٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ١٠١ ط أبو الفضل. (١٩٢) فمنهم عبدالرحمن بن عوف. قال: والله ما مات عمر حتى بعث إلى أصحاب رسول الله فجمعهم من الافاق: عبدالله بن حذيفة وأبى الدرداء وأبى ذر وعقبة بن عامر فقال: ما هذه الاحاديث التى قد أفشيتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله في الافاق، قالوا: تنهانا ! قال: لا. أقيموا عندي، لا والله لا تفارقوني ما عشت. (الحديث)، أخرجه ابن اسحاق وهو الحديث ٤٨٦٥ ص ٢٣٩ من الجزء الخامس من الكنز (منه قدس). وراجع: الغدير للاميني ج ٦ / ٢٩٤ - ٢٩٧، سنن الدارمي ج ١ /، سنن ابن ماجة ج ١، مستدرك الحاكم ج ١ / ١٠٢ و ١١٠، جامع بيان العلم ج ٢ / ١٤٧ وما بعدها تذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ / ٤ و ٧، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ٦١، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٩، تاريخ ابن كثير ج ٨ / ١٠٧، تذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ / ٣، تاريخ التشريع الاسلامي للخضري ج ١ / ٧ و ١٢٣، تمهيد لتاريخ الفلسفة الاسلامية ص ١٦١، أضواء على السنة المحمدية ص ٥٣.

صبرا نفسيهما مع علي بن أبي طالب (١٩٣) وسائر الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه من آل محمد صلى الله عليه وآله والخيرة من أصحابه فيحبساهم على جمع السنن والاثار النبوية وتدوينها في كتاب خاص يرثه عنهم من جاء بعدهم من التابعين فتابعيهم في كل خلف من هذه الامة، شأن الذكر الحكيم والفرقان العظيم، فان في السنة ما يوضح متشابه القرآن، ويبين مجمله، ويخصص عامه ويقيد مطلقه، ويوقف اولي الالباب على كهنه، فيحفظها حفظه، وبضياعها ضياع لكثير من أحكامه، فما كان أولاها بعناية الخليفتين واستفراغ وسعهما في ضبطها وتدوينها، ولو فعلا ذلك لعصما الامة والسنة من معرة الكاذبين بما افتأتوه على رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ لو كانت السنن مدونة من ذلك العصر في كتاب تقدسه الامة لارتج على الكذابين باب الوضع، وحيث فاتهما ذلك كثرت الكذابة على النبي صلى الله عليه وآله ولعبت في الحديث أيدي السياسة، وعاثت به السنة الدعاية الكاذبة، ولاسيما على عهد معاوية وفئته الباغية، حيث سادت فوضى الدجاجيل، وراج سوق الاباطيل (١٩٤).

---

(١٩٣) تقدم أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام وشيعته في تدوين علوم الاسلام راجع: كتاب تأسيس الشيعة لعلوم الاسلام للسيد حسن الصدر ط في العراق، الشيعة وفنون الاسلام للصدر أيضا، الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ٤ / ٥٤٦ - ٥٥٥، المراجعات ص ٣٣٥، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٩٧٠ و ٩٧٣ إلى ١٠٢٨) طبع ملحقا بالمراجعات، جامع أحاديث الشيعة ج ١ / ٧ - ١١. (١٩٤) وضع الاحاديث كذبا على الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: الغدير للاميني ج ٥ / ٢٩٧ - ٣٧٥ وج ٧ / ٨٧ - ١١٤ و ٢٢٧ - ٣٢٩ وج ٨ / ٣٠ - ٩٦ وج ٩ / ٢١٨ - ٣٩٦ وج ١٠ / ٦٧ - ١٣٧ وج ١١ / ٧٤ - ١٩٥، كتاب أبو هريرة للسيد شرف الدين، شيخ المضيرة أبو هريرة للشيخ أبى رية، أضواء =

وقد كان في وسع الخليفتين وأوليائهما أن يكفوا الامة شر هؤلاء بتدوين السنن على نحو ما ذكرناه، وما كان ليخفى عليهم رجحان ذلك، ولعلك تعلم أنهم كانوا أعرف منا بلزومه، لكن مطامعهم التي تأهبوا وأعدوا وتعبأوا لها، لا تتفق مع كثير من النصوص الصريحة المتوافرة التي لابد من تدوينها لو أبيح التدوين لكونها مما لا يجحد صدوره ولا يكابر في معناه (١٩٥) ومن هاهنا أتينا فانا لله وانا إليه راجعون. أما رسول الله صلى الله عليه وآله فقد استودع كلا من الكتاب والسنة ومواريث الانبياء وصيه ووليه علي بن أبي طالب، وبذلك أحصاها في امام مبين لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعهد إليه أن يحصيها فيمن بعدة من الائمة (١٩٦) وهكذا

يكون احصاؤها في أئمة العترة اماما بعد امام ثقل رسول الله واعدال كتاب الله لن يفترقا حتى يردا الحوض على رسول الله. وقد صحح عنه صلى الله عليه وآله قوله: " علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفترقا حتى يردا علي الحوض " (١٩٧).

= على السنة المحمدية لابي رية، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٤ / ٦٣ و ٦٤ و ٦٧ و ٦٩ و ٧٣ وج ١١ / ٤٤ وج ١٣ / ٢١٩ و ٢٢٣ ط أبو الفضل، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٧٣ تحت رقم (٦١٤ و ٧٠١) ط بيروت. (١٩٥) مثل حديث الغدير المتواتر وغيره من الاحاديث راجع: كتاب المراجعات لشرف الدين، سبيل النجاة في تتمة المراجعات طبع مع المراجعات في بغداد وبيروت عبقات الانوار ط الهند وايران وبيروت، دلائل الصدق للمظفر، الغدير للاميني. (١٩٦) جامع أحاديث الشيعة ج ١ / ١٢٦ - ٣١٩، وراجع ما تقدم من حديث الثقلين تحت رقم (١٥) وحديث السفينة وغيره تحت رقم (١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩). (١٩٧) أخرجه الحاكم بالاسناد الصحيح إلى ام سلمة عن رسول الله في باب مع القرآن على من كتاب معرفة الصحابة ص ١٢٤ من الجزء الثالث من المستدرك ثم قال: =

---

[١٤٥]

[المورد - (١٥) -:] مجئ أناس من المشركين إلى رسول الله صلى الله عليه وآله في مهمة لهم فأحالهم فيها على صاحبيه ليعتذرا إليهم فكانا شافعين لا معتذرين، وذلك أن أناسا من

= هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه قلت: وأورده الذهبي في تلخيصه معترفا بصحته ومما يجدر بنا أن نلفت القراء هنا إلى هذه المعية المقدسة المتبادلة بين القرآن وعلى سبيل الدوام والاستمرار في كل لحظة حتى يردا على الحوض. والى نفى الافتراق بينهما بلن دون لا وغيرها من أدوات النفى، والى موت على قبل وروده مع القرآن على الحوض بمئات من السنين فكيف والحال هذه يتحقق عدم افتراقهما. (انه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين) (منه قدس). راجع مصادر الحديث أيضا في: تلخيص المستدرك للذهبي ج ٣ / ١٢٤ بذيل المستدرك وصححه، المناقب للخوارزمي ص ١١٠، المعجم الصغير للطبراني ج ١ / ٥٥، كفاية الطالب ص ٣٩٩ ط الحيدرية وص ٢٥٤ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٤، الصواعق ص ١٢٢ و ١٢٤ ط المحمدية وص ٧٤ و ٧٥ ط الميمنية، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٣، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٧ ط السعيدية و ١٤٣ ط العثمانية، نور الابصار ص ٧٣، الغدير للاميني ج ٣ / ١٨٠، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٠ و ٩٠ و ١٨٥ و ٢٣٧ و ٢٨٣ و ٢٨٥ ط اسلامبول وص ٤٤ و ١٠٣ و ٢١٩ و ٢٨١ و ٣٣٩ و ٣٤٢ ط الحيدرية وج ١ / ٣٨ و ٨٨ وج ٢ / ١٠ و ٦١ و ١٠٨ و ١١٠ ط صيدا، غاية المرام ص ٥٤٠ (باب) ٤٥ ط ايران، فيض القدير للشوكاني ج ٤ / ٣٥٨، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ / ٥٦، احقاق الحق ج ٥ / ٦٤٠، فرائد السمطين ج ١ / ١٧٧ ح ١٤٠، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٢٣ بالهامش، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ٢٤٢، أسنى المطالب للحوت ص ٢٠١ ح ٨٩٨، المناقب لابن مردويه كما في الطرائف لابن طاوس ج ١ / ١٠٣، ولاجل المزيد من المصادر لهذا الحديث راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٧١٦) طبع ملحقا بالمراجعات في بيروت وبغداد.

---

[١٤٦]

المشركين جاؤا إليه صلى الله عليه وآله يقولون " يا محمد انا جيرانك وحلفاؤك، وان ناسا من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين، ولا رغبة في الفقه، وانما فروا من ضياعنا وأموالنا فارددهم الينا. فلم يجبهم رسول الله صلى الله عليه وآله إلى ما أرادوا مخافة أن يفتنوهم عن دينهم، لكنه صلى الله عليه وآله كره أن يكاشفهم فقال لابي بكر: ما تقول يا أبا بكر. أملا بأن يرد، طلبهم. فقال أبو بكر: صدقوا يا رسول الله فتغير وجه النبي صلى الله عليه وآله إذ لم يكن جوابه موافقا لما يريده الله ورسوله فسأل عمر أملا بأن يكاشفهم فقال: ما تقول يا عمر فقال: صدقوا يا رسول الله انهم لجيرانك

وحلفاؤك فتغير وجه النبي صلى الله عليه وآله.. الحديث أخرجه أحمد من حديث علي (ع) في ص ١٥٥ من الجزء الاول من مسنده وأخرجه النسائي في ص ١١ من الخصائص العلوية. واليك تمام هذا الحديث بلفظ النسائي، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا معشر قريش والله ليبعثن الله عليكم رجلا منكم امتحن الله قلبه للايمان فيضربكم على الدين قال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله. قال: لا. ولكن ذلك الذي يخصف النعل. وقد كان أعطى عليا نعلا يخصفها. انتهى بلفظ النسائي في خصائصه العلوية (١٩٨).

---

(١٩٨) الرجل الذى أمتحن الله قلبه بالايمان: هو الامام أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام. وبما ان السيد قد نقل الحديث بغير ما هو موجود في النسخة التى هي بين أيدينا فاليك نص الحديث بلفظ النسائي: عن على عليه السلام: قال جاء النبي أناس من قريش فقالوا يا محمد انا جيرانك وحلفائك وان اناسا من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه انما فروا من ضياعنا وأموالنا فارددهم الينا، فقال لابي بكر: ما تقول ؟ قال: صدقوا انهم جيرانك وحلفائك. قال: فتغير وجه النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم ثم قال لعمر: ما تقول ؟ قال: صدقوا انهم لجيرانك وحلفائك، فتغير وجه النبي صلى الله عليه (وآله) =

.....

= وسلم. فقال: يا معشر قريش، والله ليبعثن الله عليكم رجلا قد امتحن الله قلبه بالايمان فيضربكم على الدين، فقال أبو بكر: أنا يا رسول الله قال: لا. قال عمر: أنا يا رسول الله، قال: لا، ولكن الذى يخصف النعل، وكان قد أعطى عليا نعله يخصفها ". خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ١١ ط التقدم وص ٦٨ ط الحيدرية وص ١٩ ط بيروت، مسند أحمد بن حنبل ج ٢ / ٣٣٨ ح ١٣٣٥ بسند صحيح. مع حذف الاخر ط دار المعارف بمصر، كنز العمال ج ١٥ / ١١٢ ح ٣١٧ و ٤٣٤ ط ٢. وقريب منه في: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٣٦٦ ح ٨٦٦. راجع: بقية اجتهاداته مقابل النص. في مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٦٠.

[الفصل الثاني] [تأول عمر وأتباعه] [المورد - (١٦) -: رزية يوم الخميس.] وقد كانت سنة ١١ للهجرة في مرض رسول الله صلى الله عليه وآله قبيل وفاته (١) (بأبي هو وأمي) بيسير. [الحقيقة الثابتة في هذه الرزية] والحقيقة هنا على سبيل التفصيل: ما قد أخرجه أصحاب الصحاح وسائر أهل المسانيد، وأرسله أهل السير والاخبار ارسال المسلمات. واليك الان بعض ما أخرجه البخاري (٢) بسنده إلى عبيد الله بن عبدالله بن مسعود عن ابن عباس. قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وفي البيت رجال فيهم عمر

---

(١) وكانت وفاته (بأبى وأمى) يوم الاثنين بعد هذه الرزية بأربعة أيام (منه قدس). (٢) راجع باب قول المريض: (قوموا عنى) من كتاب المرضى من الجزء الرابع من صحيحه وكتاب العلم من الجزء الاول من الصحيح (منه قدس).

ابن الخطاب. قال النبي صلى الله عليه وآله: " هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا (١) بعده. فقال عمر: ان النبي قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله. فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول: ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: قوموا (عني خ ل) - قال عبيد الله بن عبدالله بن مسعود -: فكان ابن عباس يقول: ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم. أه بنصه (١٩٩). وهذا الحديث أخرجه مسلم في آخر الوصايا أوائل الجزء الثاني من صحيحه. ورواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث ابن عباس (٢) وسائر

---

(١) بحذف النون مجزوما لكونه جوابا ثانيا لقوله (هلم) (منه قدس). (١٩٩) الرزية كل الرزية: راجع: صحيح البخاري ك المرضى ب قول المريض قوموا عنى ج ٧ / ٩ أفست دار الفكر على ط استانبول وج ٧ / ١٥٦ ط محمد على صبيح بمصر وطبع مطابع الشعب وج ٤ / ٧ ط دار احياء الكتب وج ٤ / ٥ ط المعاهد وج ٤ / ٥ ط الميمنية وج ٦ / ٩٧ ط بمبى وج ٤ / ٦ ط الخيرية. وتوجد عين هذه الرواية في مواضع أخر من صحيح البخاري. منها: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ب كراهية الخلاف ج ٨ / ١٦١ ط دار الفكر وج ٨ / ٦٤ ط بمبى وج ٤ / ١٩٤ ط الخيرية. ومنها: كتاب النبي إلى كسرى وقيصر ب مرض النبي ووفاته، صحيح مسلم في آخر كتاب الوصية ج ٥ / ٧٥ ط محمد على صبيح وط المكتبة التجارية وج ٢ / ١٦ ط عيسى الحلبي وج ١١ / ٩٥ ط مصر بشرح النووي، مسند أحمد ج ٤ / ٣٥٦ ح ٢٩٩٢ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر. (٢) ص ٣٢٥ من جزئه الاول (منه قدس).

أصحاب السنن والاخبار، وقد تصرفوا فيه فنقلوه بالمعنى، لان لفظه الثابت: " ان النبي يهجر " لكنهم ذكروا أنه قال: " ان النبي قد غلب عليه الوجع " تهذيبا للعبارة، واتقاء فظاعتها. ويدل على ذلك ما أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة (١) بالاسناد إلى ابن عباس، قال: لما حضرت رسول الله الوفاة وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، قال رسول الله: " ائتوني بدواة وصحيفة أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده قال: فقال عمر كلمة معناها أن الوجع قد غلب على رسول الله (ص) ثم قال: عندنا القرآن حسبنا كتاب الله. فاختلف من في البيت واختصموا فمن قائل يقول: القول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله، ومن قائل يقول: القول ما قال عمر فلما، أكثروا اللغط واللغوا والاختلاف غضب صلى الله عليه وآله فقال: قوموا.. " (الحديث) (٢٠٠). وتراه صريحا بأنهم انما نقلوا معارضة عمر بالمعنى لا بعين لفظه. ويدلك على هذا أيضا أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ نقلوا المعارضة بعين لفظها. قال البخاري - في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد والسير من صحيحه (٢) -: حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة عن سلمان الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: " يوم الخميس وما يوم الخميس " ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء، فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وجعه يوم

---

(١) كما في ص ٢٠ من المجلد الثاني من شرح النهج للعلامة المعتزلي (منه قدس). (٢٠٠) ادعاء ان النبي يهجر: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ٥١ ط أبو الفضل وج ٢ / ٢٩٤ ط دار مكتبة الحياة وج ٢ / ٣٠ ط دار الفكر. (٢) ص ١١٨ من جزئه الثاني (منه قدس).

الخميس، فقال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع. فقالوا: " هجر رسول الله صلى الله عليه وآله " قال صلى الله عليه وآله دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني (١) إليه. وأوصى عند موته بثلاث: " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم (قال): ونسيت الثالثة " أه)٢٠١). وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا في آخر كتاب الوصية من صحيحه، وأحمد من حديث ابن عباس في مسنده (٢) ورواه سائر المحدثين. وأخرج مسلم في كتاب الوصية من الصحيح عن سعيد بن جبير من طريق آخر عن ابن عباس، قال: " يوم الخميس وما يوم الخميس " ثم جعل تسيل

---

(١) تدعوني بالتشديد لانها مرفوعة بثبوت النون فادغمت نون الرفع بنون الوقاية (منه قدس). (٢٠١) ليست الثالثة الا الامر الذى أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يكتبه حفظا لهم من الضلال لكن السياسة اضطرت المحدثين إلى ادعاء نسيانه كما نبه إليه مفتى الحنفية في (صور) الشيخ أبو سليمان الحاج داود الدادا (منه قدس). رزية يوم الخميس وتناسي الوصية: راجع: صحيح البخاري ك الجهاد والسير ب جوائز الوفد ج ٤ / ٣١ ط دار الفكر وج ٤ / ٨٥ ط مطابع الشعب وج ٢ / ١٧٨ ط دار احياء الكتب وج ٢ / ١٢٠ ط المعاهد وج ٢ / ١٢٥ ط الشرفية وج ٥ / ٨٥ ط محمد على صبيح وج ٤ / ٥٥ ط الفجالة وج ٢ / ١١١ ط الميمنية وج ٣ / ١١٥ ط بمبى. صحيح مسلم ك الوصية ب ترك الوصية ج ٢ / ١٦ ط عيسى الحلبي وج ٥ / ٧٥ ط محمد على صبيح والمكتبة التجارية وج ١١ / ٨٩ - ٩٤ ط مصر بشرح النووي. مسند أحمد ج ١ / ٢٢٢ ط الميمنية وج ٣ / ٢٨٦ ح ١٩٣٥ بسند صحيح وج ٥ / ٤٥ ح ٣١١١ ط دار المعارف بمصر. (٢) ص ٢٢٢ من جزئه الاول (منه قدس).

دموعه حتى رؤيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فقالوا: ان رسول الله يهجر " أه)٢٠٢). ومن ألم بما حول هذه الرزية من الصحاح (٢٠٣) يعلم ان أول من قال

---

(٢٠٢) وأخرج هذا الحديث بهذه الالفاظ أحمد في مسنده ج ١ ص ٣٥٥ وغير واحد من اثبات السنن (منه قدس). التطاول على الساحة المقدسة بدعواهم ان الرسول صلى الله عليه وآله يهجر: صحيح مسلم ك الوصية ب ترك الوصية لمن ليس عنده شئ ج ٢ / ١٦ ط الحلبي وج ٥ / ٧٥ ط صبيح وج ١١ / ٩٤ ط مصر بشرح النووي. مسند أحمد ج ٥ / ١١٦ ح ٢٣٢٦ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، تاريخ الطبري ج ٣ / ١٩٣، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣٢٠. (٢٠٣) رزية يوم الخميس لها مصادر كثيرة غير ما تقدم راجع منها: أ - صحيح البخاري ك العلم ب كتابة العلم ج ١ / ٣٧ ط دار الفكر وج ١ / ٣٩ ط مطابع الشعب وج ١ / ١٤ ط بمبى وج ١ / ٣٢ ط دار احياء الكتب وج ١ / ٢٢ ط المعاهد وج ١ / ٢٢ ط الشرفية وج ١ / ٣٨ ط صبيح وج ١ / ٢٨ ط الفجالة وج ١ / ٢٠ ط الميمنية. ب - صحيح البخاري أيضا كتاب النبي إلى كسرى وقيصر ب مرض النبي ووفاته ج ٦ / ١١ ط مطابع الشعب وج ٥ / ٤٠ ط بمبى وج ٣ / ٦٦ ط الخيرية. ج - صحيح البخاري أيضا ك الجزية ب اخراج اليهود من جزيرة العرب ج ٤ / ٦٥ ط دار الفكر وج ٤ / ١٢ ط بمبى وج ٢ / ١٣٢ ط آخر. تاريخ الطبري ج ٣ / ١٩٢ - ١٩٣، عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٧٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٣ ط ١، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٢٢، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٤. فالمتتبع إذا راجع هذه المصادر مع ما تقدم يحصل له القطع ان القائل بأن النبي صلى الله عليه وآله يهجر انما هو عمر. فانا لله وانا إليه راجعون.

يومئذ: " هجر رسول الله " انما هو عمر (٢٠٤). ثم نسج على منواله من الحاضرين من كانوا على رأيه. وقد سمعت قول ابن عباس - في الحديث الاول (١) -: فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال

عمر (٢٠٥) - أي يقول: هجر رسول الله - وفي رواية أخرجها الطبراني في الاوسط عن عمر (٢) قال: لما مرض النبي قال: ائتوني بصحيفة ودواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا. فقال النسوة من وراء الستر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال عمر: فقلت: انكن صواحبات يوسف إذا مرض عصرتن أعينكن وإذا صح ركبتن عنقه ؟ قال: فقال رسول الله: " دعوهن فانهن خير منكم ". اهـ)٢٠٦). وأنت ترى انهم لم يتعبدوا هنا بنصه الذي لو تعبدوا به لامنوا من الضلال وليتهم اكتفوا بعدم الامتثال ولم يردوا قوله إذ قالوا: " حسبنا كتاب الله " حتى كأنه لا يعلم بمكان كتاب الله منهم، أو أنهم أعلم منه بخواص الكتاب وفوائده. وليتهم اكتفوا بهذا كله ولم يفاجئوه بكلمتهم تلك " هجر رسول الله " وهو محتضر بينهم وأي كلمة كانت وداعا منهم له صلى الله عليه وآله وكأنهم - حيث لم

---

(٢٠٤) قول عمر ان النبي صلى الله عليه وآله ليهجر صرح به كل من: السبط بن الجوزى في كتابه تذكرة الخواص ص ٦٢ ط الحيدرية، وأبى حامد الغزالي في كتابه سر العالمين وكشف ما في الدارين ص ٢١ ط النعمان. (١) الذى أخرجه البخاري عن عبيد الله بن عبدالله بن مسعود عن ابن عباس، وأخرجه مسلم أيضا وغيره (منه قدس). (٢٠٥) تقدمت مصادر الحديث تحت رقمي (١٩٩ و ٢٠٣) فراجع. (٢) كما في ص ١٣٨ من الجزء الثالث من كنز العمال (منه قدس). (٢٠٦) النساء خير من الرجال: راجع: عبدالله بن سبأ للعسكري ج ١ / ٧٩، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٢٤٣.

يأخذوا بهذا النص اكتفاء منهم بكتاب الله على ما زعموا - لم يسمعوا هتاف الكتاب آناء الليل وأطراف النهار في أنديتهم (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٢٠٧) وكأنهم " حيث قالوا: هجر " لم يقرأوا قوله تعالى: (انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين. مطاع ثم أمين. وما صاحبكم بمجنون) (٢٠٨) وقوله عز من قائل: (انه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون، ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين) (٢٠٩) وقوله جل وعلا: (ما ضل صاحبكم وما غوى، وما ينطق عن الهوى، ان هو الا وحي يوحى، علمه شديد القوى) (٢١٠). على أن العقل بمجرده مستقل بعصمته، لكنهم علموا أنه صلى الله عليه وآله انما أراد توثيق العهد بالخلافة، وتأكيد النص بها على علي عليه السلام خاصة، وعلى الائمة من عترته عامة فصدوه عن ذلك، كما اعترف به الخليفة الثاني في كلام دار بينه وبين ابن عباس (٢١١). وأنت إذا تأملت في قوله صلى الله عليه وآله: ائتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده وقوله في حديث الثقلين: " اني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي " (٢١٢) تعلم ان المرمى في الحديثين واحد، وانه صلى الله عليه وآله لما أراد

---

(٢٠٧) سورة الحشر آية: ٧. (٢٠٨) سورة التكوير آية: ١٩ - ٢٢. (٢٠٩) سورة الحاقة آية: ٤٠ - ٤٣. (٢١٠) سورة النجم آية: ٢ - ٦. (٢١١) راجع شرح النهج الحديدي ج ٣ / ١١٤ س ٢٧ طبع مصر (منه قدس). شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٧٩ بتحقيق أبو الفضل وج ٣ / ٨٠٣ ط دار مكتبة الحياة وج ٣ / ١٦٧ ط دار الفكر. (٢١٢) حديث الثقلين تقدم مع مصادره تحت رقم (١٥) فراجع.

في مرضه أن يكتب لهم تفصيل ما أوجبه عليهم في حديث الثقلين. وانما عدل عن ذلك، لان كلمتهم تلك التي فاجؤه بها اضطرته إلى

العدول إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف من بعده في انه هل هجر فيما كتبه " والعياذ بالله " أو لم يهجر. كما اختلفوا في ذلك فاختصموا وأكثروا اللغو واللغط نصب عينيه فلم يتسن له يومئذ أكثر من قوله لهم: قوموا كما سمعت، ولو أصر. فكتب الكتاب للجوا في قولهم هجر، ولاوغل أشياعهم في اثبات هجره " والعياذ بالله " فسطروا به أساطيرهم، وملاوا طواميرهم ردا على ذلك الكتاب، وعلى من يحتج به. لهذا اقتضت الحكمة البالغة أن يضرب صلى الله عليه وآله عن ذلك الكتاب صفحا، لئلا يفتح هؤلاء وأولياؤهم بابا إلى الطعن في النبوة " نعوذ بالله وبه نستجير " وقد رأى ان عليا وأولياءه خاضعون لمضمون ذلك الكتاب، سواء عليهم، أكتب أم لم يكتب، وغيرهم لا يعمل به، ولا يعتبره لو كتب، فالحكمة - والحال هذه - توجب تركه، إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى. [اعذار المعارضين وتزييفها] وقد اعتذر شيخنا الشيخ سليم البشري المالكي (٢١٣) شيخ الجامع

---

(٢١٣) البشرى شيخ الجامع الازهر: ولد سنة ١٢٤٨ هـ وتوفى ١٣٣٥ هـ وكان الامام السيد عبد الحسين شرف الدين (قدس الله روحه) في أواخر سنة ١٣٢٩ هـ قد سافر إلى مصر واجتمع بالشيخ النحرير الشيخ سليم وكان في ذلك الوقت شيخ الازهر وقد دارت بين هذين العلمين مناظرات ومباحثات علمية موضوعية وكان من نتائجها كتاب (المراجعات) الذى هو فريد في نوعه وقد طبع أكثر من عشرين طبعة وترجم إلى عدة لغات وقد قام الاقل الحقير بتحقيقه =

الازهر في بعض " مراجعات " كانت بيني وبينه في مصر سنة ١٣٢٩ والتي بعدها. فقال رحمه الله: لعل النبي عليه السلام حين أمرهم باحضار الدواة والبياض لم يكن قاصدا لكتابة شئ من الاشياء، وانما أراد بكلامه مجرد اختبارهم لا غير، فهدى الله عمر الفاروق لذلك دون غيره من الصحابة فمنعهم من احظارهما، فيجب - على هذا - عد تلك الممانعة في جملة موافقاته لربه تعالى وتكون من كراماته رضي الله عنه. قال رحمه الله: هكذا أجاب بعض الاعلام (ثم قال): لكن الانصاف ان قوله عليه السلام: لا تضلوا بعده يأبى ذلك، لانه جواب ثان للامر، فمعناه انكم ان أتيتم بالدواة والبياض وكتبت لكم ذلك الكتاب لا تضلوا بعده، ولا يخفى ان الاخبار بمثل هذا الخبر لمجرد الاختبار انما هو من نوع الكذب الواضح الذي يجب تنزيه كلام الانبياء عنه، ولا سيما في موضع يكون ترك احضار الدواة والبياض أولى من احضارهما. (قال): على أن في هذا الجواب نظرا من جهات أخر، فلابد هنا من اعتذار آخر. قال: وحاصل ما يمكن أن يقال: ان الامر لم يكن أمر عزيمة وايجاب حتى لا تجوز مراجعته ويصير المراجع عاصيا، بل كان أمر مشورة، وكانوا يراجعونه عليه السلام في بعض تلك الاوامر ولاسيما عمر فانه كان يعلم من

= والتعليق عليه وقد طبع مع التعليق في بغداد وذلك برعاية وأمر السيد الاستاذ الشهيد الامام السيد محمد باقر الصدر (قدس) وطبع أخيرا في بيروت. فمن أراد الاطلاع على الحقيقة الناصعة فعليه بمراجعة الكتاب مع تعليقته (سبيل النجاة في تتمة المراجعات).

نفسه أنه موفق للصواب في ادراك المصالح، وكان صاحب الهام من الله تعالى وقد أراد التخفيف عن النبي اشفاقا عليه من التعب الذي

يلحقه بسبب املاء الكتاب في حال المرض والوجع وقد رأى رضي الله عنه أن ترك احضار الدواة والبياض أولى. وربما خشي أن يكتب النبي عليه السلام أمورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك، لانها تكون منصوصة لا سبيل إلى الاجتهاد فيها. ولعله خاف من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب. لكونه في حال المرض فيصير سببا للفتنة، فقال: حسبنا كتاب الله لقوله تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شئ) (٢١٤) وقوله: (اليوم أكملت لكم دينكم) (٢١٥) وكأنه رضي الله عنه أمن من ضلال الامة، حيث أكمل الله لها الدين وأتم عليها النعمة. قال رحمه الله: هذا جوابهم وهو كما ترى، لان قوله عليه السلام: لا تضلوا يفيد ان الامر أمر عزيمة وايجاب، لان السعي فيما يوجب الامن من الضلال واجب مع القدرة بلا ارتياب، واستياؤه صلى الله عليه وآله منهم، وقوله لهم قوموا حين لم يمتثلوا أمره دليل آخر على أن الامر انما كان للايجاب لا للمشورة. قال: [فان قلت:] لو كان واجبا ما تركه النبي عليه السلام بمجرد مخالفتهم، كما انه لم يترك التبليغ بسبب مخالفة الكافرين. فالجواب: أن هذا الكلام لو تم فانما يفيد كون كتابة ذلك الكتاب لم تكن واجبة على النبي بعد معارضتهم له عليه السلام، وهذا لا ينافي وجوب الاتيان بالدواة والبياض عليهم حين أمرهم النبي به، وبين لهم أن فائدته الامن من الضلال إذ الاصل في الامر انما هو الوجوب

---

(٢١٤) سورة الانعام: ٣٨. (٢١٥) سورة المائدة آية: ٣.

على المأمور لا على الامر، ولاسيما إذا كانت فائدته عائدة إلى المأمور خاصة والوجوب عليهم هو محل الكلام، لا الوجوب عليه. قال: على انه يمكن أن يكون واجبا عليه أيضا، ثم سقط الوجوب عنه بعدم امتثالهم وبقولهم هجر، حيث لم يبق لذلك الكتاب أثر سوى الفتنة كما قلت حرسك الله. قال رحمه الله: وربما اعتذر بعضهم بأن عمر رضي الله عنه ومن قالوا يومئذ بقوله لم يفهموا من الحديث ان ذلك الكتاب سيكون سببا لحفظ كل فرد من أفراد الامة من الضلال على سبيل الاستقصاء، بحيث لا يضل بعده منهم أحد أصلا، وانما فهموا من قوله لا تضلوا أنكم لا تجتمعون على الضلال بقضكم وقضيضكم، ولا تتسرى الضلالة بعد كتابة الكتاب إلى كل فرد من أفرادكم، وكانوا رضي الله عنهم يعلمون ان اجتماعهم بأسرهم على الضلال مما لا يكون أبدا وبسبب ذلك لم يجدوا أثرا لكتابته، وظنوا ان مراد النبي ليس الا زيادة الاحتياط في الامر لما جبل عليه من وفور الرحمة، فعارضوه تلك المعارضة، بناء منهم أن الامر ليس للايجاب وأنه انما هو أمر عطف ومرحمة ليس الا، فأرادوا التخفيف عن النبي بتركه. اشفاقا منهم عليه صلى الله عليه وآله. قال: هذا كل ما قيل في الاعتذار عن هذه البادرة، لكن من أمعن النظر فيه جزم ببعده عن الصواب لان قوله عليه السلام: لا تضلوا يفيد أن الامر للايجاب كما ذكرنا واستياؤه منهم دليل على أنهم تركوا أمرا من الواجبات عليهم، وأمره اياهم بالقيام مع سعة ذرعه وعظيم تحمله، دليل على أنهم انما تركوا من الواجبات ما هو أوجبها وأشدها نفعا، كما هو معلوم من خلقه العظيم. قال: فالاولى ان يقال في الجواب: هذه قضية في واقعة كانت منهم على

خلاف سيرتهم كفرطة سبقت، وفلتة ندرت، لا نعرف وجه الصحة فيها على سبيل التفصيل، والله الهادي إلى سواء السبيل (٢١٦). قلت: قد استفرغ شيخنا وسعه في الاعتذار عن هذه المعارضة، وفي حمل المعارضين فيها على الصحة، فلم يجد إلى ذلك سبيلا، لكن علمه واعتداله وانصافه وكل ذلك أبى عليه الا أن يصدع برد تلك الترهات، ولم يقتصر في تزييفها على وجه واحد حتى استقصى مالديه من الوجوه، شكر الله حسن بلائه في ذلك. [تزييف الاعذار من نواحى أخر] وحيث كان لدينا في رد تلك الاعذار وجوه أخر، أحببت يومئذ عرضها عليه، وجعلت الحكم فيها موكولا إليه. فقلت: قالوا في الجواب الاول: لعله صلى الله عليه وآله حين أمرهم باحضار الدواة لم يكن قاصدا لكتابة شئ من الاشياء، وانما أراد مجرد اختبارهم لا غير. فنقول - مضافا إلى ما أفدتم -: ان هذه الواقعة انما كانت حال احتضاره - بأبي وامي - كما هو صريح الحديث، فالوقت لم يكن وقت اختبار، وانما كان وقت اعذار وانذار، ونصح تام للامة، والمحتضر بعيد عن الهزل والمفاكهة مشغول بنفسه ومهماته ومهمات ذويه ولاسيما إذا كان نبيا. وإذا كانت صحته مدة حياته كلها لم تسع اختبارهم، فكيف يسعها وقت احتضاره. على أن قوله صلى الله عليه وآله - حين أكثروا اللغو واللغط والاختلاف عنده -:

---

(٢١٦) كتاب المراجعات لشرف الدين مراجعة - ٨٧ - وص ٣٥٧ - ٣٦٠ ط بيروت.

" قوموا " ظاهر في استيائه منهم، ولو كان الممانعون مصيبين لاستحسن ممانعتهم وأظهر الارتياح إليها. ومن ألم بأطراف هذا الحديث، ولاسيما قولهم: " هجر رسول الله " يقطع بأنهم كانوا عالمين أنه انما يريد أمرا يكرهونه، ولذا فاجؤوه بتلك الكلمة وأكثروا عنده اللغو واللغط والاختلاف كما لا يخفى. وبكاء ابن عباس بعد ذلك لهذه الحادثة وعدها رزية دليل على بطلان هذا الجواب. قال المعتذرون: ان عمر كان موفقا للصواب في أدراك المصالح، وكان صاحب الهام من الله تعالى. وهذا مما لا يصغى إليه في مقامنا هذا لانه يرمي إلى ان الصواب في هذه الواقعة انما كان في جانبه، لا في جانب النبي، وأما الهامه يومئذ كان أصدق من الوحي الذي نطق عنه الصادق الامين صلى الله عليه وآله. وقالوا: بأنه أراد التخفيف عنه صلى الله عليه وآله اشفاقا عليه من التعب الذي يلحقه بسبب املاء الكتاب في حال المرض، وأنت تعلم ان في كتابة ذلك الكتاب راحة قلب النبي، وبرد فؤاده وقرة عينه، وأمنه على امته صلى الله عليه وآله من الضلال. على ان الامر المطاع، والارادة المقدسة مع وجوده الشريف انما هما له، وقد أراد - بأبي وأمي - احضار الدواة والبياض، وأمر به فليس لاحد أن يرد أمره أو يخالف ارادته (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا ان يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) (٢١٧). على ان مخالفتهم لامره في تلك المهمة العظيمة، ولغوهم ولغطهم واختلافهم عنده كان أثقل عليه وأشق من املاء ذلك الكتاب الذي يحفظ أمته من الضلال

---

(٢١٧) سورة الاحزاب آية: ٣٦.

وإذا كان خائفا من المنافقين ان يقدحوا في صحة ذلك الكتاب، فلماذا بذر لهم بذرة القدح، حيث عارض ومانع وقال: " هجر " ؟ ! وأما قولهم في تفسير قوله: " حسبنا كتاب الله ": انه تعالى قال: (ما فرطنا في الكتاب من شئ) وقال عز من قائل: (اليوم اكملت لكم دينكم) فغير صحيح، لان الايتين لا تفيدان الامن من الضلال، ولا تضمنان الهداية للناس، فكيف يجوز ترك السعي في ذلك الكتاب اعتمادا عليهما ؟ ولو كان وجود القرآن العزيز موجبا للامن من الضلال، لما وقع في هذه الامة من الضلال والتفرق ما لا يرجى زواله (١). وقالوا في الجواب الاخير: ان عمر لم يفهم من الحديث ان ذلك الكتاب سيكون سببا لحفظ كل فرد من امته من الضلال، وانما فهم انه سيكون سببا لعدم اجتماعهم - بعد كتابته - على الضلال. (قالوا): وقد علم رضي الله عنه ان اجتماعهم على الضلال مما لا يكون أبدا، كتب ذلك الكتاب أو لم يكتب ولهذا عارض يومئذ تلك المعارضة. وفيه مضافا إلى ما أشرتم إليه: ان عمر لم يكن بهذا المقدار من البعد

---

(١) وأنت تعلم ان النبي صلى الله عليه وآله لم يقل: ان مرادى أن اكتب الاحكام، حتى يقال في جوابه: حسبنا في فهمها كتاب الله تعالى ولو فرض ان مراده كان كتابة الاحكام، فلعل النص عليها منه كان سببا للامن من الضلال، فلا وجه لترك السعي في ذلك النص اكتفاء بالقرآن، بل لو لم يكن لذلك الكتاب الا الامن من الضلال بمجرده لما صح تركه والاعراض عنه اعتمادا على ان كتاب الله جامع لكل شئ. وأنت تعلم اضطرار الامة إلى السنة المقدسة وعدم استغنائها عنها بكتاب الله وان كان جامعا مانعا، لان الاستنباط منه غير مقدور لكل أحد، ولو كان الكتاب مغنيا عن بيان الرسول لما أمر الله تعالى ببيانه للناس، إذ قال عز من قائل: (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما أنزل إليهم) (منه قدس).

عن الفهم، وما كان ليخفى عليه من هذا الحديث ما ظهر لجميع الناس، لان القروي والبدوي انما فهما منه ان ذلك الكتاب لو كتب لكان علة تامة في حفظ كل فرد من الضلال، وهذا المعنى هو المتبادر من الحديث إلى افهام الناس. وعمر كان يعلم ان الرسول صلى الله عليه وآله لم يكن خائفا على امته ان تجتمع على الضلال، إذ كان يسمع قوله صلى الله عليه وآله: لا تجتمع أمتي على الضلال، ولا تجتمع على الخطأ، وقوله: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق. (الحديث) (٢١٨). وقوله تعالى: (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا) (٢١٩) إلى كثير من نصوص الكتاب والسنة الصريحة بأن الامة لا تجتمع بأسرها على الضلال، فلا يعقل مع هذا ان يسنح في خاطر عمر أو غيره ان النبي صلى الله عليه وآله حين طلب الدواة والبياض كان خائفا من اجتماع أمته على الضلال. والذي يليق بعمر أن يفهم من الحديث ما يتبادر منه الاذهان، لا ما تنفيه صحاح السنة ومحكمات القرآن، على ان استياء النبي صلى الله عليه وآله منهم المستفاد من قوله: " قوموا " دليل على ان الذي تركوه كان من الواجب عليهم، ولو كانت معارضة عمر عن اشتباه منه في فهم الحديث كما زعموا، لا زال النبي

---

(٢١٨) قوله صلى الله عليه وآله: "... لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق... ". راجع: كنز العمال ج ١ / ١٨٥ ح ١٠٣٠ و ١٠٣١ ط ٢ وج ١ / ١٦٠ ح ٩١٠ ط ٢، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ / ٢٢٢ ط ١. (٢١٩) سورة النور آية: ٥٥.

صلى الله عليه وآله شبهته، وأبان لهم مراده منه، بل لو كان في وسع النبي أن يقنعهم بما أمرهم به لما آثر اخراجهم عنه. وبكاء ابن عباس وجزعه من أكبر الادلة على ما نقول. والانصاف ان هذه الرزية لمما يضيق عنها نطاق العذر، ولو كانت - كما ذكرتم - قضية في واقعة، كفلتة سبقت، وفرطة ندرت، لهان الامر، وان كانت بمجردها بائقة الدهر، وفاقرة الظهر (٢٢٠)، والحق ان المعارضين انما كانوا ممن يرون جواز الاجتهاد في مقابل النص، فهم في هذه المعارضة وأمثالها إذا مجتهدون، فلهم رأيهم ولله تعالى رأيه ؟. [أعجاب الشيخ بما قلنا] وما ان وقف شيخنا على ما قلناه في رد تلك الاعذار، حتى كتب الينا ما يلي: " قطعت على المعتذرين وجهتهم، وملكت عليهم مذاهبهم، وحلت بينهم وبين ما يرومون، فلا موضع للشبهة فيما ذكرت، ولا مساغ للريب في شئ مما به صدعت " إلى آخر ما قال (٢٢١). [المورد - (١٧) - صلح الحديبية (١)] آثر رسول الله صلى الله عليه وآله الصلح يوم الحديبية على الحرب وأمر به عملا بما

---

(٢٢٠) كتاب المراجعات مراجعة - ٨٨ - وص ٣٦٠ - ٣٦٤ ط بيروت. (٢٢١) كتاب المراجعات ص ٣٦٤ ط بيروت. (١) الحديبية بالتخفيف تصغير حدباء، وتشديدها غلط، وهى بئر أو شجرة أو قرية أو أرض على تسعة أميال من مكة أكثر أرضها في الحرم (منه قدس).

أوحى إليه ربه عز وعلا. وكانت المصلحة في الواقع ونفس الامر توجبه، لكنها خفيت على أصحابه فأنكره بعضهم عليه، وعارضه فيه علانية بكل مالديه من قول، فلم يعبأ صلى الله عليه وآله بمعارضتهم ومضى قدما في تنفيذ ما كان مأمورا به، فكانت عاقبته من أحسن عواقب الفاتحين والحمد لله رب العالمين. [بيان هذه الحقيقة بشئ من التفصيل] خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ٦ للهجرة يريد العمرة، وكان يخشى من قريش أن يتعرضوا له بحرب، أو يصدوه عن البيت - كما فعلوا - فاستنفر الناس إلى العمرة معه، فلباه من المهاجرين والانصار وغيرهم من الاعراب الف وأربعمائة رجل (١) فيهم مئتا فارس، وساق معه الهدي سبعين بدنة، ولم يخرج بسلاح الا سلاح المسافر - السيوف في القرب - (٢) فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي وأحرم هو وأصحابه منها، ليأمن الناس حربه، وليعلموا أنه انما خرج زائرا، ومعظما له. ثم سار حتى إذا كان في بعض الطريق علم صلى الله عليه وآله ان خالد بن الوليد في

---

(١) وقيل أكثر من ذلك، وقيل أقل منه، وأخرج معه أم المؤمنين زوجته السيدة أم سلمة رضى الله عنها، وتخلف عنه كثير من الاعراب منافقون ذمهم الله تعالى في سورة الفتح المنزلة في هذه الواقعة بعد انتهائها (وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرا). وكان ممن خرج معه المغيرة بن شعبة وابن سلول وبايعاه مع من بايعه في الحديبية تحت الشجرة (منه قدس). (٢) فقال له عمر بن الخطاب: أتخشى يا رسول الله أبا سفيان وأصحابه ولم تأخذ للحرب عدتها ؟ فقال صلى الله عليه وآله: " لا أحمل السلاح معتمرا " (منه قدس).

الغميم - موضع قرب مكة - في خيل لقريش فيها مئتا فارس، طليعتهم عكرمة ابن ابي جهل فأخبر النبي صلى الله عليه وآله أصحابه بذلك، وأمرهم أن يأخذوا ذات اليمين ليسلك بهم غير طريق خالد، فسلكوا بين ظهري الحمض (١) فما شعر بهم خالد: حتى رأى قترة جيشهم - غباره الاسود - ودنا خالد في خيله نحو رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه، فأمر صلى الله عليه وآله عباد بن بشر فتقدم في خيله ازاء خالد وخيله. وحانت صلاة الظهر فصلاها رسول الله صلى الله عليه وآله بأصحابه، فقال المشركون لقد امكنكم محمد وأصحابه من انفسهم وهم في الصلاة، فقال خالد نعم قد كانوا في غرة لو حملنا عليهم أصبنا منهم، وستأتي الساعة صلاة أخرى، هي أحب إليهم من أنفسهم وأبنائهم، فأوحى الله عزوجل إلى نبيه صلى الله عليه وآله: (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم، ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله أعد للكافرين عذابا مهينا * فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فاقيموا الصلاة ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا * ولا تهنوا في ابتغاء القوم ان تكونوا تألمون فانهم يألمون كما تألمون وترجون من الله مالا يرجون وكان الله عليما حكيما (٢)).

---

(١) الحمض بفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة موضع يخرج على مهبط الحديبية (منه قدس). (٢) الاية ١٠٢ - ١٠٤ من سورة النساء (منه قدس).

فصلى رسول الله فريضة العصر بأصحابه صلاة الخوف المشروعة بهذه الايات (ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا) (١). [شراسة قريش وحكمة النبي صلى الله عليه وآله] لقي رسول الله صلى الله عليه وآله في الحديبية حين أتاها أذى كثيرا من المشركين، وغلظة وجفاء ومكاشفة له ولاصحابه في العداوة والبغضاء، ولقي المشركون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله مثل ذلك وأشد عملا منهم رضي الله عنهم بقوله تعالى: (وليجدوا فيكم غلظة)، لكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسع المشركين بحلمه الموحى يومئذ إليه من ربه عز وعلا بحكمته التي فطر عليها، وبخلقه العظيم الذي فضله الله به على سائر النبيين والمرسلين عليه وآله وعليهم السلام. صده المشركون عن مكة صدا شكسا شرسا لئيما، فما استخفه بذلك غضب، ولا روع حلمه رائع، كان يأخذ الامور - مع اولئك الجفاة - بالملاينة والاغماض، وله في شأنهم كلمات متواضعة، على ان فيها من الرفعة والعلاء ما يريهم اياه فوق الثري، ويريهم انفسهم تحت الثرى، وفيها من النضج لهم و الاشفاق عليهم ما لم يكن فيه ريب لاحد منهم، ومن الحكمة الالهية ما يأخذ بمجامع قلوبهم - على قسوتها وغلظتها - باجتياحهم إليه، ومن الوعيد والتهديد باستصئال جذرتهم وبذرتهم ما يقطع نياط قلوبهم (٢٢٢).

---

(١) سورة الاحزاب / ٢٥. (٢٢٢) سياسة الرسول صلى الله عليه وآله مع قريش: راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٦٩٢ و ٦٩٣ - ٦٩٧ و ٦٩٩، السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٣١٥ و ٣١٦ و ٣١٧، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٦ ط دار الكتاب العربي، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٩٦.

واليك بعض المأثور عنه من ذلك. فأمعن به لتقف على أهدافه، قال صلى الله عليه وآله: " يا ويح قريش نهكتهم الحرب فماذا عليهم لو خلوا بيني وبين العرب، فان هم أصابوني كان الذي أرادوه، وان أظهرني الله عليهم دخلوا في الاسلام وافرين، وان أبوا قاتلوني وبهم قوة ؟ فما تظن قريش فوالله الذي لا اله الا هو لا أزال اجاهد على الذي بعثني به ربي حتى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة ! " (٢٢٣) - وهي صفحة العنق كناية عن قتله -. وقال صلى الله عليه وآله يطمعهم في خلقه الكريم وفضله العميم: " والذي نفس محمد بيده لا تدعوني اليوم قريش إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم الا أعطيتهم اياها " (٢٢٤). أعلن رحمته هذه بكلماته هذه الحكيمة الرحيمة، ثم جمع أصحابه يستشيرهم في حرب قريش إذا اصروا على صده عن البيت، فكان جلهم - ان لم يكونوا كلهم - متأهبين للقتال، متعبئين لجهاد قريش وغيرها، مندفعين إلى ذلك، و نهض المقداد أثنا اندفاعهم يتكلم بلسان الجميع، فقال: " يا رسول الله نحن لا نقول لك ما قال بنو اسرائيل لموسى عليه السلام: اذهب أنت وربك فقاتلا انا هيهنا قاعدون، وانما نقول: اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون، والله

---

(٢٢٣) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٦٩٢، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٦ ط دار الكتاب العربي. (٢٢٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٦٩٣، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٦ ط دار الكتاب العربي. وقريب منه في: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٩٦.

يا رسول الله لو سرت بنا إلى برد الغماد (١) لسرنا معك ما بقي منا رجل " (٢٢٥) فتهلل وجه رسول الله صلى الله عليه وآله. ثم اخذ منهم البيعة فبايعوه بأجمعهم على الموت في نصرته، وكانوا الفا وأربعمائة رجل، فيهم كهف المنافقين ابن سلول (٢) لم يتخلف منهم عن هذه البيعة الا

---

(١) حصن في اليمن من أمنع حصون العرب كان مسيرهم إليه مسيرا إلى الموت لا محالة لشدة حصانته في نفسه وفى بأس حاميته - وكانت يومئذ على الشرك - مضافا إلى وعورة طرقه، وحزونة ما حوله من الجبال (منه قدس). (٢٢٥) موقف مقداد المشرف: قال: " يا رسول الله امض لما أمرك الله فنحن معك والله لا نقول لك كما قالت بنو اسرائيل لموسى (اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون) ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكما مقاتلون، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد - يعنى مدينة الحبشة - لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال له رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم خيرا ودعا له بخير ". راجع: تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٧٣ ط دار القلم، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٨٣ ط دار الكتاب العربي، السيرة الحلبية ج ٢ / ٦٩٢ ط مصطفى الحلبي. (٢) ذكر أهل السير والاخبار ممن أرخ غزوة الحديبية - واللفظ للحلبي في سيرته -: ان قريشا بعثت إلى ابن سلول - وهو مع رسول الله في الحديبية - ان أحببت أن تدخل - مكة - تطوف بالبيت فافعل. فقال له ابنه عبدالله رضى الله عنه يا أبت اذكرك الله أن لا تفضحنا في كل موطن فتطوف ولم يطوف رسول الله ؟ فأبى الرجل حينئذ وقال: لا أطوف حتى يطوف رسول الله، فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك رضى عنه وأثنى عليه، فابن سلول إذا ممن بايع تحت الشجرة إذ لم يتخلف أحد عن هذه البيعة ممن كان مع رسول الله في الحديبية الا الجد بن قيس الانصاري باجماع أهل الاخبار (منه قدس).

رجل يدعى الجد بن قيس الانصاري (١) دون غيره من أمثاله (٢٢٦). [رعب المشركين وطلبهم للصلح] ما بلغ قريشا هذه البيعة - وهي بيعة الرضوان (٢) - حتى انخلعت قلوبهم، وملئت صدورهم رعبا، ولاسيما بعد خروج عكرمة بن أبي جهل على المسلمين يومئذ في خمسمائة فارس، فبعث النبي صلى الله عليه وآله - كما في الكشاف - من هزمه

---

(١) ففى السيرة الحلبية عن سلمة بن الاكوع، قال: بايعنا الرسول على الموت ولم يتخلف الا الجد بن قيس لكأنى أنظر إليه لاصقا بابط ناقته يستتر بها من الناس (منه قدس). (٢٢٦) مبايعة الصحابة للرسول ما عدى الجد بن قيس الانصاري: راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠١ ط الحلبي، السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٣١٩، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٨ ط دار الكتاب العربي، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ١٠٠. (٢) كانت تحت شجرة من سمر فقيل عنها بيعة الشجرة واضيفت إلى الرضوان لقوله تعالى في شأن المؤمنين من المبايعين يومئذ: (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) إلى قوله عز من قائل في آخر السورة عنهم: (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما). بخ بخ طوبى وحسن مآب للمقيمين من هؤلاء على الايمان والعمل الصالح حتى لقوا ربهم عزوجل اختصهم الله تعالى بالرضا عنهم والثناء العظيم في محكمات القرآن عليهم، ووعدهم - دون غيرهم من المبايعين - بالمغفرة والاجر العظيم. فالاية هذه هي على حد قوله عزوجل في آية اخرى تختص بأمهات المؤمنين (وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) وهدفها انما هو الهدف الذى يرمي إليه قوله عز من قائل: (ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون)، وما أغنى أولياء الله عما افتأته لهم المفتئون من أحاديث يضرب بها عرض الجدار بمخالفتها لمحكمات القرآن الحكيم (منه قدس). (*)

وأصحابه وأدخلهم حيطان مكة، وعن ابن عباس أظهر الله المسلمين عليهم بالحجارة حتى أدخلوه البيوت، وعلموا أنهم لا قبل لهم بمحمد صلى الله عليه وآله و أصحابه. (١) فاضطر حينئذ أهل الرأي والمشورة منهم إلى طلب الصلح من رسول الله وكان قد بلغهم قوله: " والذي نفس محمد بيده لا تدعوني اليوم قريش إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم الا أعطيتهم اياها " فأرسلوا إليه عدة من كبارهم كان على رأسهم سهيل بن عمرو بن عبد ود العامري يمثلهم جميعا لدى رسول الله صلى الله عليه وآله في طلب المهادنة على شروط اشترطوها كانت ثقيلة على المسلمين إلى الغاية، فأبوها كل الاباء، وأسرف بعضهم في انكارها. لكن المشركين تشبثوا في اشتراطها باطلاق الخطة التي وعد رسول الله صلى الله عليه وآله باعطائهم اياها متى دعوه إلى ذلك، وكان صلى الله عليه وآله مأمورا بهذا الوعد، وبالعمل على مقتضاه وانما قبل شروطهم على ما فيها من الشدة عملا بالوحي، وبما توجبه المصلحة التي كان الله عزوجل بها عليما، وقد علمها الجميع بعد ذلك واعترفوا بها (٢٢٧)، ستسمعه ان شاء الله تعالى. [أنفة عمر من شروط الصلح] وما أن تقرر الصلح بين الفريقين على تلك الشروط حتى وثب عمر بن الخطاب وقد أدركته الحمية، ونزت في رأسه سورة الانفة فأتى أبا بكر وقد استشاط غيظا وغضبا. فقال (٢): " يا أبا بكر أليس هو برسول الله ؟. قال: بلى

---

(١) الكشاف للزمخشري ج ٣ / ٥٤٧. (٢٢٧) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٥ - ٧٠٦. (٢) كما في السيرة الحلبية وغيرها من كتب الاخبار (منه قدس). (*)

قال أو لسنا بالمسلمين ؟. قال: بلى. قال: أليسوا بالمشركين ؟. قال: بلى قال: فعلى م نعطي الدنية في ديننا. فقال له أبو بكر: أيها الرجل انه رسول الله وليس يعصي ربه، وهو ناصره استمسك بغرزه (١) حتى تموت، فأني أشهد أنه رسول الله (٢).. (الحديث) (٢٢٨). وأخرج مسلم - في باب صلح الحديبية من الجزء الثاني من صحيحه - انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: " ألسنا على حق وهم على الباطل ؟. قال رسول الله بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار ؟. قال: بلى. قال: ففيم نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم ؟ !. فقال صلى الله عليه وآله: يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا. (قال): فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل ؟ ! قال: بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار ؟ ! قال: بلى. قال: فعلى م نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم ؟. فقال يابن الخطاب انه

---

(١) الغرز ركاب من جلد يضع الراكب رجله فيه فيكون المعنى اعتلق به وأمسكه واتبع قوله وفعله ولا تخالفه، فاستعار له الغرز كالذى يمسك بركاب الراكب ويسير بسيره، وفى القاموس غرز كسمع أطاع السلطان بعد عصيان، وعلى هذا فلفظ غرزه هنا مصدر غرز فيكون المعنى استمسك بطاعته بعد هذا العصيان (منه قدس). (٢) وى كأنه أوجس منه شكا في الرسالة (منه قدس). (٢٢٨) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٦ ط الحلبي، السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٣٢٠، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٢ / ١٧٧ و ١٨٤ ط البهية بمصر. وقريب منه في: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٥٩ ط بتحقيق أبو الفضل.

رسول الله ولن يضيعه أبدا " (٢٢٩) (الحديث). وأخرجه غير واحد من أصحاب المسانيد بلهجة أشد من هذا. وأخرج البخاري - في آخر كتاب الشروط من صحيحه (١) - حديثا جاء فيه أنه قال: فقلت ألست نبي الله حقا. قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ؟ قال صلى الله عليه وسلم: اني رسول الله ولست أعصيه (٢) وهو ناصرى. (قال) قلت: أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به. قال: بلى. أفأخبرتك أنا نأتيه العام ؟ قلت: لا. قال: فانك آتيه ومطوف به (٣).

---

(٢٢٩) راجع: صحيح مسلم ك الجهاد والسير ب ٣٤ ج ٣ / ١٤١٢ ح ١٧٨٥، صحيح البخاري ك التفسير سورة ٤٨ ج ٦ / ١٧٠ ط مطابع الشعب، تفسير القرطبى ج ١٦ / ٢٧٧، فتح القدير للشوكاني ج ٥ / ٥٥، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٤٠ عن عدة مصادر. (١) ص ٨١ من جزئه الثاني (منه قدس). (٢) قوله: ولست أعصيه صريح بما قلناه آنفا من أنه كان مأمورا من الله تعالى بالصلح على الوجه الذى وقع (منه قدس). (٣) فلما كان عام الفتح وأخذ المفتاح قال صلى الله عليه وآله - كما في السيرة الحلبية وغيرها -: ادعوا لى عمر بن الخطاب فلما أتاه قال: يا عمر هذا الذى قلت لكم، ولما كان في حجة الوداع ووقف صلى الله عليه وآله بعرفة استدعى عمر أيضا فقال له: هذا الذى قلت لكم أهـ)منه قدس).

قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر هذا نبي الله حقا ؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ؟. قال: أيها الرجل انه لرسول الله وليس يعصي ربه (١) وهو ناصره فاستمسك بغرزه، فوالله انه لعلى الحق. (قال) فقلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به ؟ قال:

بلى. أفأخبرتك انك تأتيه العام. (قال) قلت: لا. قال: فانك آتيه ومطوف به. قال عمر: فعملت لذلك أعمالا (٢). قال: فلما فرغ - رسول الله صلى الله عليه وآله - من الكتاب - الذي كتب يومئذ في الصلح - قال صلى الله عليه وآله لاصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا (قال): فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات (٣) فلما لم يقم منهم أحد دخل خباءه ثم خرج فلم يكلم أحدا منهم بشئ حتى نحر بدنة بيده، ودعا حالقه فحلق رأسه، فلما رأى أصحابه ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتى كاد بعضهم يقتل بعضا ". (٢٣٠) الحديث. وأخرجه الامام أحمد - من حديث المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم - في مسنده.

---

(١) قول أبي بكر هنا: وليس يعصى ربه دليل على أنه كان عالما بأن رسول الله صلى الله عليه وآله كان مأمورا بالصلح على الذى وقع (منه قدس). (٢) لا تخفى دلالة كلمته هذه على أن أعماله كانت عظيمة في مصادرة الصلح وبسببها لم يمتثلوا أمره صلى الله عليه وآله أياهم بالنحر حتى أمرهم بذلك ثلاثا كما ستسمعه بالاصل (منه قدس). (٣) ابتلى الامام أبو محمد الحسن الزكي السبط سيد شباب أهل الجنة في صلحه مع معاوية بمثل ما ابتلى به جده صلى الله عليه وآله في هذا الصلح وله فيه أسوة حسنة (منه قدس). (٢٣٠) راجع: صحيح البخاري ك الشروط باب الشروط في الجهاد ج ٢ / ١٣٢ ط دار الكتب العربية بحاشية السندي وج ٣ / ٢٥٦ ط مطابع الشعب، مسند أحمد ج ٤ / ٣٣٠ ط ١.

ونص الحلبي في غزوة الحديبية من سيرته وغير واحد من أهل الاخبار: ان عمر جعل يرد على رسول الله الكلام. فقال له أبو عبيدة ابن الجراح: ألا تسمع يا ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ما يقول نعوذ بالله من الشيطان الرجيم (٢٣١) (قال الحلبي وغيره) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ: يا عمر اني رضيت وتأبى (٢٣٢) ! ونقل الحلبي وغيره: ان عمر كان بعد ذلك يقول ما زلت أصوم وأتصدق وأصلي وأعتق مخافة كلامي الذي تكلمت به (٢٣٣). إلى آخر ما هو مأثور عنه في هذه القظية. [تنفيذ خطة الصلح] لكن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يأبه يومئذ لمعارضة من عارضه في انقاذ الخطة التي كان مأمورا بها - خطة الصلح بتلك الشروط الثقيلة - فاستدعى عليا لتسجيل كتابها. فقال له: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم. فقال سهيل بن عمرو: لا نعرف هذا فليكتب باسمك اللهم. فضج المسلمون وقالوا: والله لا يكتب الا ما أمر به رسول الله لكن رسول الله قطع النزاع بقوله لعلي: اكتب باسمك اللهم. فكتبها علي ممتثلا أمره صلى الله عليه وآله ثم قال له النبي: اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو. فقال سهيل: لو كنا نعلم انك رسول الله ما قاتلناك ولا صددناك عن البيت، ولكن ليكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبدالله، سهيل بن عمرو، فقامت قيامة المسلمين في الانكار على سهيل بذلك وأبوا الا أن يكتب رسول الله كل

---

(٢٣١) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٦. (٢٣٢) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٦، السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٣٢٠. (٢٣٣) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٦.

الاباء، وكادت الفتنة أن تقع لولا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أنا محمد رسول الله، وان كذبتموني، وأنا محمد بن عبدالله،

فاكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد بن عبدالله سهيل بن عمرو فكتبها علي متغيضا متزفرا. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: ان لك يا أبا الحسن مثلها أو أنه قال: ستسام يا أبا الحسن مثلها فتجيب وأنت مضطهد (٢٣٤). وكان الصلح على أن يرجع رسول الله صلى الله عليه وآله بأصحابه من الحديبية، فإذا كان العام القابل تخرج قريش من مكة فيدخلها رسول الله صلى الله عليه وآله بأصحابه فيقيم بها ثلاثا، وليس معه من السلاح سوى السيوف في القرب، وأن توضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين (١) يأمن فيها الناس، ويكف فيها بعضهم عن بعض، وأنه من أحب من العرب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه (٢) وأن يكون بين الفريقين عيبة

---

(٢٣٤) هذه الكلمة من رسول الله صلى الله عليه وآله معدودة عند المسلمين كافة من أعلام النبوة وآيات الاسلام والتفصيل في السيرة الحلبية والدحلانية وغيرهما من كتب السير والاخبار فلتراجع (منه قدس). راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٦ - ٧٠٧، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٨ ط دار الكتاب العربي، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ١٧٧ - ١٧٨ ط البهية بمصر. وقريب منه في: الكشاف ج ٣ / ٥٤٩، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٩٧. (١) وقيل سنتين، وفى رواية صححها الحاكم أربع سنين (منه قدس). (٢) فدخلت خزاعة في عقد رسول الله صلى الله عليه وآله وعهده، وكانوا من قبل حلفاء جده عبدالمطلب، ودخلت بكر في عقد قريش وعهدها، ثم كان بين خزاعة وبكر حرب أمدت قريش فيه حلفاءها - أعنى بنى بكر - على حلفاء رسول الله - أعنى خزاعة - وبذلك =

مكفوفة: " أي صدور منطوية على ما فيها لا تبدي عداوة " وأنه لا اسلال ولا اغلال (أي لا سرقة ولا خيانة) وأنه من أتى محمدا من قريش ممن هو على دين محمد بغير اذن وليه رد إليه، ومن أتى قريشا ممن كان مع محمد فارتد عن الاسلام لا ترده قريش إليه، فقال المسلمون: سبحان الله كيف نرد للمشركين من جاءنا منهم مسلما ؟ ! وعظم عليهم هذا الشرط، فقالوا: يا رسول الله أتكتب هذا على نفسك ؟ ! قال: نعم انه من ذهب منا مرتدا أبعده الله، ومن جاءنا مسلما فرددناه إليهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا. فبينا رسول الله صلى الله عليه وآله هو وسهيل بن عمرو يكتبان الكتاب بالشروط المذكورة إذ جاء أبو جندل - واسمه العاص - بن سهيل بن عمرو إلى المسلمين يرسف في قيوده، وكان أسلم بمكة قبل ذلك، فمنعه أبوه من الهجرة وحبسه موثوقا، وحين سمع أن النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه في الحديبية احتال حتى خرج من السجن، وتنكب الطريق في الجبال حتى هبط على المسلمين ففرحوا به وتلقوه، لكن أخذه أبوه بتلابيبه يضرب وجهه ضربا شديدا (١) وهو يقول: يا محمد هذا أول ما أقاضيك عليه أن ترده الي. فقال له النبي صلى الله عليه وآله: انا حتى الان لم نفرغ من كتابة الكتاب. قال سهيل: اذن لا أصالحك على شئ. فقال له النبي صلى الله عليه وآله: فأجره لي. قال: ما أنا بمجيره لك. قال: بلى فافعل. قال: ما أنا بفاعل. فقال مكرز بن حفص وحويطب بن عبدالعزى وهما من وجوه قريش. قد أجرناه لك يا محمد

= نقضت قريش ما عاهدت عليه رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الحديبية، وبهذا استباح رسول الله صلى الله عليه وآله غزو قريش فكان الفتح المبين والنصر العزيز والحمد لله رب العالمين (منه قدس). (١) والمسلمون يبكون رحمة له متذمرين إلى الغاية (منه قدس).

فأخذاه وأدخلاه فسطاطا وكفا أباه عنه. ثم قال سهيل: يا محمد قد تمت القضية ووجبت بيني وبينك قبل أن يأتي ابني اليك. قال: صدقت. وحينئذ قال صلى الله عليه وآله لابي جندل. اصبر واحتسب فقد تم الصلح قبل أن تأتي، ونحن لا نغدر وقد تلطفنا بأبيك فأبى، وان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا. وهنا وثب عمر بن الخطاب إلى أبي جندل يغريه بقتل أبيه، ويدني إليه السيف. قال عمر - كما في السيرة الدحلانية وغيرها -. رجوت أن يأخذ السيف فيضرب به أباه وجعل يقول له: أن الرجل يقتل أباه، والله لو أدركنا آباءنا لقتلناهم، لكن أبا جندل لم يجبه إلى قتل أبيه خشية الفتنة (١) وعملا بما أمره به رسول الله صلى الله عليه وآله من الصبر والاحتساب (٢) وقال لعمر. مالك لا تقتله أنت ؟ قال عمر. نهانا رسول الله عن قتله وقتل غيره (٣) فقال أبو جندل. ما أنت أحق بطاعة رسول الله مني (٤). ورجع مع أبيه إلى مكة في جوار مكرز وحويطب فأدخلاه مكانا وكفا

---

(١) إذ لو قتل يومئذ سهيل لكان بين قريش والمسلمين فتنة تجتاحهما جميعا ويكون شرها مستطيرا فالحمد لله على العافية (منه قدس). (٢) لا يخفى ما في اغراء أبى جندل بقتل أبيه من المعارضة لرسول الله صلى الله عليه وآله في أمره أياه بالصبر والاحتساب (منه قدس). (٣) لا يخفى ما في اغراء أبى جندل بقتل أبيه من معارضة رسول الله صلى الله عليه وآله في نهيه اياهم عن قتل سهيل وغيره، فهنا معارضتان لرسول الله صلى الله عليه وآله احداهما في أمره، والثانية في نهيه (منه قدس). (٤) ولابي جندل هذا أخ هو عبدالله بن سهيل بن عمر، كان اسلامه سابقا على اسلام شقيقه أبى جندل، لان عبدالله خرج مع المشركين إلى بدر، وكان قبل ذلك مسلما لكنه كتم اسلامه حتى أتى بدرا فانحاز فيها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وشهد معه بدرا والمشاهد كلها، أما أبو جندل فأول مشاهده الفتح (منه قدس).

عنه أباه وغيره، وفاء بالجوار، وجعل الله بعد ذلك له ولسائر المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا، (٢٣٥) كما ستسمعه ان شاء الله تعالى قريبا، والحمد لله الذي نصر عبده، وأنجز وعده. [عائدة الصلح] كفى بالصلح عائدة انه كان سببا في اختلاط المسلمين بالمشركين، فكان المشركون يأتون بعده إلى المدينة، كما ان المسلمين كانوا يأتون مكة. فإذا جاء المشركون إلى المدينة، ورأوا رسول الله بهرهم صلى الله عليه وآله بأخلاقه وقدسي سيرته، وعظم في أنفسهم أمره، هديا ورأيا وسمتا ونعتا، وقولا وفعلا وراقهم الاسلام بشرائعه وأحكامه، من حلاله وحرامه، وعباداته ومعاملاته، وسائر نظمه، وبالغ حكمه، وملكهم القرآن بآياته وبيناته، فأخذ بسمعهم و أبصارهم وأفئدتهم، وأدهشهم أصحاب رسول الله بتعبدهم بأوامره وزواجره فإذا هؤلاء على مقربة من الايمان، بعد ان كانوا قبل صلح الحديبية في منتهى العمه والطغيان، وإذا هم يرجعون إلى اهليهم كمبشرين بمحمد ومنذرين بفتحه. وإذا أتى المسلمون مكة وخلوا بأرحامهم وأصدقائهم لا يألونهم نصحا ودعاية إلى الله ورسوله بما يوقفونهم عليه من اعلام النبوة وآيات الاسلام، وما في

---

(٢٣٥) صبر أبى جندل في سبيل الله: راجع: السيرة الحلبية ج ٢ / ٧٠٨ - ٧١١، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٢ / ١٨٢ ط البهية. وقريب منه: في الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٣٩ ط دار الكتاب العربي، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٩٧.

القرآن الحكيم من علم وحكمة، ونظم اجتماعية، وسنن وفرائض وآداب وأخلاق، ومواعظ وعبر، وأخبار الامم الماضية، والقرون الخالية، فإذا هؤلاء أيضا مبشرون - ببطن مكة - ومنذرون، وقد كان لعملهم هذا أثره العظيم في تسهيل أمر الفتح، بلا قتال ولا ممانعة، والحمد لله. وهناك من فوائد الصلح ما حصل بمجرد اجتماع المشركين مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الحديبية، ووقوفهم على هديه وخلقه بامعان، وكان أكثر قريش - إذ ذاك - لا يعرفون منهما شيئا، ولاسيما شبابهم، إذ كان أبو جهل والوليد وأبو سفيان وشيبة وعتبة وأمثالهم من مشيخة الاوثان والجاهلية أرجفوا برسول الله صلى الله عليه وآله وتسنى لهم تسميم الرأي العام الجاهلي فيه، وقد أجلبوا عليه بكل مالديهم من حول وطول، وبكل ما يستطيعونه من فعل وقول، ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره. قصدوه وهو في دار هجرته محاربين ليقتلوه وأصحابه، وليستأصلوا شأفة الذين آووه ونصروه بغيا وعدوانا، فنصره الله عليهم في بدر وأحد والاحزاب (فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين) (٢٣٦). لكن ظل أهل مكة - بعد هذه الحروب - على ضلال رأيهم المسموم في رسول الله صلى الله عليه وآله إذ لم تره أعينهم بعد الهجرة، ولم يبلغهم عنه الا ما سمعوه من اولئك المرجفين، فلما كان يوم الحديبية، واختلطوا به وبأصحابه، رأوا منه خلقا عظيما. كانوا كلما تبغضوا إليه بجفاء وسوء صنع، تحبب إليهم بحنو وعاطفة وحسن صنع، فإذا قسوا وأغلظوا له لان وخفض لهم جناح الرحمة، مستمرا

---

(٢٣٦) سورة الانعام: ٤٥.

معهم على هذه الحال، يقابل اساءتهم باللقيا عليهم، والاحسان إليهم ؟ عملا بقوله تعالى (ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم، وما يلقاها الا ذو حظ عظيم) (٢٣٧). كان النبي صلى الله عليه وآله يومئذ قادرا على دخول مكة وزيارة البيت عنوة، بدليل قوله تعالى في هذه الواقعة: (ولو قاتلكم الذين كفروا لولوا الادبار ثم لا يجدون وليا ولا نصيرا) (٢٣٨) وقوله فيها أيضا عز من قائل (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد ما أظفركم عليهم) (٢٣٩). وكان المشركون على يقين من ظفره عليهم لو قاتلهم صلى الله عليه وآله وقد علموا باصرار أصحابه عليه في القتال، وأنه أبى عليهم ذلك كل الاباء، ايثارا للسلم وحسن عواقبه، وحقنا للدماء، واحتراما للحرم، واحتياطا على حرماته، وأدركت قريش اشفاقه عليها، ورعايته لحقوقها الرحيمة منه، وانه لذلك " قبل المهادنة على ما فيها من الشروط القاسية " لم تأخذه الانفة من صدهم اياه عن المسجد الحرام، وارجاعه - على حافزته بأصحابه رغما لكثير منهم - إلى المدينة. وهذا ما كان في نظر قريش كفارة له عما كان في بدر وأحد والاحزاب، إذ تجلى يومئذ لهم - بكفه عن قتالهم - انه غير مسؤول عن شئ من ذلك، وانما المسؤول عن تلك الدماء المسفوكة انما هم مشائخ قريش كأبي سفيان وأبي جهل وأضرابهما الذين غزوه - وهو في مهجره الذي فر منه إليه - فاضطروه إلى دفع عدوانهم عنه وعن أصحابه، ولو كفوا عنه وعن الذين آووه ونصروه

---

(٢٣٧) سورة فصلت: ٣٤ و ٣٥. (٢٣٨) سورة الفتح: ٢٢. (٢٣٩) سورة الفتح: ٢٤.

لكف عنهم مقتصرا في دعوته إلى دينه بالحكمة والموعظة الحسنة. أطفأ رسول الله صلى الله عليه وآله - في الحديبية - وقدة قلوب هؤلاء المشركين، واستل سخائمهم، وأزال أضغانهم، وأغراهم بسادتهم وكبرائهم، حتى أيقنوا بعدوانهم عليه، وجنايتهم على انفسهم، وبهذا لانت قلوبهم مطمئنة بحسن عواقبهم معه إذا انضموا إلى لوائه، معتصمين بولائه، حكمة بالغة، أعقبت الفتح المبين، والنصر العزيز، ودخول الناس في دين الله أفواجا (٢٤٠). [رجوعه صلى الله عليه وآله إلى المدينة] كانت اقامته في الحديبية تسعة عشر يوما، قفل بعدها إلى المدينة، فلما كان بكراع الغميم - موضع بين الحرمين - نزلت عليه سورة الفتح، وعمر لا يزال حينئذ آسفا من صد المشركين اياهم عن مكة ورجوعهم وهم على خلاف ما كانوا يأملون من الفتح، فأراد رسول الله صلى الله عليه وآله حين نزلت عليه السورة أن يزيل بث عمر، ويذهب برحاء صدره. فقال له - كما في صحيح البخاري بالاسناد إليه (١) - " لقد أنزلت علي سورة هي أحب الي مما طلعت عليه الشمس " ثم قرأ: (انا فتحنا لك فتحا مبينا). فقال رجل من اصحابه " ما هذا بفتح (٢) لقد صددنا عن البيت، وصد هدينا، ورد رجلان من المؤمنين كانا خرجا الينا " فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ": بئس

---

(٢٤٠) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧١١. (١) من حديث تجده في باب غزوة الحديبية من الجزء الثالث من الصحيح (منه قدس). (٢) يا سبحان الله يقول الله تعالى: (انا فتحنا لك فتحا مبينا) إلى آخر السورة، ويتلوها رسول الله صلى الله عليه وآله نفسه عن الله عزوجل، وهذا الرجل يقول: ما هذا بفتح ؟ ! فمن هو هذا الرجل يا ترى ؟ ! ليتكم تعرفونه (منه قدس).

الكلام هذا بل هو أعظم الفتح، قد رضي المشركون أن يدفعوكم بالبراح عن بلادهم، ويسألوكم القضية، ويرغبوا اليكم في الامان، وقد رأوا منكم ما كرهوا، وأظفركم الله عليهم، وردكم سالمين مأجورين، فهو أعظم الفتوح أنسيتم يوم أحد إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أخراكم ؟ أنسيتم يوم الاحزاب إذ جاؤوكم من فوقكم ومن أسفل منكم واذ زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا ؟ ". فقال المسلمون: صدق الله ورسوله، والله يا نبي الله ما فكرنا فيما فكرت فيه، ولانت أعلم بالله وبأوامره منا (٢٤١). لكن قال عمر حينئذ: يا رسول الله ألم تقل انك تدخل مكة آمنا ؟ قال: بلى، أفقلت لكم من عامي هذا ؟ قال: لا.. الحديث (٢٤٢). وعن سعيد بن منصور باسناد صحيح إلى الشعبي في قوله تعالى: (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال: لم يكن في الاسلام فتح قبله أعظم منه، فانه لما كانت الهدنة ووضع الحرب، وأمن الناس بعضهم بعضا ؟ والتقوا وتفاوضوا في الحديث والمنازعة، لم يكلم أحد من المسلمين ذا عقل في تلك المدة

---

(٢٤١) راجع قصة الحديبية من السيرة النبوية الدحلانية وغيرها تجد كلما قلناه بنصه (منه قدس). معارضة الرسول صلى الله عليه وآله: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٠٥. (٢٤٢) تجده في السير الحلبية وغيرها (منه قدس). صحيح البخاري، السيرة الحلبية ج ٢ / ٧١٥، السيرة النبوية لزين دحلان. وذكر صدره في: الكشاف ج ٣ / ٥٤١، تفسير القرطبى ج ١٦ / ٢٦٠، سورة الفتح آية: ١.

بالاسلام الا دخل فيه، وقد دخل في تينك السنتين مثل من كان دخل في الاسلام قبل ذلك أو أكثر (قال): ويدلك عليه أنه صلى الله عليه وآله خرج إلى الحديبية في ألف وأربعمائة، ثم خرج بعد سنتين إلى فتح مكة في عشرة آلاف (قال): ومما ظهر من مصلحة الصلح أنه كان مقدمة بين يدي الفتح الاعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله أفواجا فكان صلح الحديبية مقدمة الفتح، فسميت فتحا إذ مقدمة الظهور ظهور " اه)٢٤٣). [الفرج الذى وعد به المستضعفون] مر عليك حديث أبي جندل، إذ احتال حتى خرج من السجن وتنكب الطريق يرسف في قيوده، حتى هبط على النبي صلى الله عليه وآله وهو في الحديبية مستغيثا به، وحيث لم يتمكن يومئذ من اغاثته اعتذر إليه وعزاه، وأمره بالصبر والاحتساب، فكان مما قاله له: " ان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا و مخرجا " (٢٤٤). وكان في المستضعفين المعذبين في مكة رجل من أبطال المسلمين يدعى أبا بصير (٢٤٥) احتال حتى خرج من السجن ففر هاربا إلى رسول الله و

---

(٢٤٣) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٣٢٤، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٣٩ ط دار الكتاب العربي. (٢٤٤) الرسول صلى الله عليه وآله يعد المستضعفين بالفرج: الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٣٩ ط دار الكتاب، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٩٧، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٢ / ١٩٢ ط البهية. (٢٤٥) واسمه عتبة بن أسيد بن جارية بن أسيد الثقفى ترجم له أبو عمر يوسف بن عبد البر في الكنى من استيعابه وغير واحد من أصحاب المعاجم، وقصته هذه ذكرها ابن =

هو في المدينة بعد رجوعه من الحديبية، فكتبت قريش في رده، كتابا بعثت به رجلا من بني عامر يقال له خنيس ومعه مولى يهديه الطريق، فقدما على رسول الله بالكتاب فإذا فيه " قد عرفت ما شارطناك عليه من رد من قدم عليك من أبنائنا فابعث الينا أبا بصير ". فقال النبي صلى الله عليه وآله: " يا أبا بصير انا قد أعطينا هؤلاء القوم ما قد علمت، و لا يصح الغدر منا فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا فانطلق راشدا ". قال: " يا رسول الله انهم يفتنوني عن ديني ". قال صلى الله عليه وآله: " يا أبا بصير انطلق فأن الله سيجعل لك ولمن حولك من المستضعفين فرجا ومخرجا " فودع الرجل رسول الله وانطلق معهما، حتى إذا كانوا بذي الحليفة جلس إلى جدار ومعه صاحباه. فقال لاحدهما: " أصارم سيفك هذا يا أخا بني عامر ؟ " قال: " نعم " قال أبو بصير: " أرنيه " فناوله اياه فاستله أبو بصير، ثم علاه فإذا هو يتشحط بدمه. ثم هم بالثاني فهرب منه حتى أتى رسول الله، فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله والحصى يطير من تحت قدميه من شدة عدوه، وأبو بصير في أثره. قال صلى الله عليه وآله: " قد رأى هذا ذعرا " فلما انتهى إلى النبي قال له صلى الله عليه وآله: " ويحك ؟ مالك ؟ " قال " ان صاحبك قتل صاحبي وأفلت منه ولم أكد، واني لمقتول فأغثني يا محمد " فأمنه رسول الله، وإذا بأبي بصير يدخل متوشحا سيفه يقول:

= اسحاق وغيره من أهل السير والاخبار وهى من أشهر القضايا نقلناها عن الحلبي في سيرته (منه قدس). راجع: الاستيعاب لابن عبد البر في ترجمة أبى بصير ج ٤ / ٢٠، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٣٩ ط دار الكتاب العربي.

[١٨٥]

" بأبي أنت وأمي يا رسول الله وفيت ذمتك أسلمتني بيد القوم وقد امتنعت منهم بديني أن أفتن فيه أو يفتن بي ". فقال له: " اذهب حيث شئت " فقال: " يا رسول الله هذا سلب العامري الذي قتلته، رحله وسيفه فخمسه ". فقال له صلى الله عليه وآله: " إذا خمسته رأوني لم أوف لهم بالذي عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك " وعند ذلك هب أبو بصير إلى محل من طريق تمر به عيرات قريش، واجتمع إليه جمع من المسلمين المستضعفين الذين كانوا قد احتبسوا بمكة إذ بلغهم خبره، وان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في حقه: " انه مسعر حرب لو كان معه رجال " فتسللوا حينئذ إليه، وانفلت أبو جندل بن سهيل ابن عمرو، وخرج من مكة في سبعين فارسا أسلموا فلحقوا بأبي بصير، وكرهوا ان يقدموا على رسول الله في تلك المدة - مدة المهادنة - وانضم إليهم ناس من غفار، وجهينة، وأسلم، وطوائف أخر من العرب حتى بلغوا ثلثمائة مقاتل، فقطعوا مارة قريش، لا يظفرون بأحد منها الا قتلوه، ولا مر بهم عير الا أخذوها، ومنعوا الدخول إلى مكة والخروج منها، فاضطرت قريش أن تكتب لرسول الله تسأله بالارحام التي بينه وبينها، الا آواهم، وأرسلت أبا سفيان بن حرب في ذلك، فأبلغه أبو سفيان: " انا أسقطنا هذا الشرط من شروط الهدنة، فمن جاءك منهم فأمسكه من غير حرج " وحينئذ كتب رسول الله إلى أبي جندل وأبي بصير ان يقدما عليه، وان يلحق من معهما من المسلمين بأهليهم، ولا يتعرضوا لاحد مر بهم من قريش ولا لعيراتهم، فقدم كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله عليهما وأبو بصير (رضي الله عنه) يموت، فمات والكتاب في يده، فدفنه أبو جندل مكانه، وجعل عند قبره مسجدا، وقدم أبو جندل على رسول الله صلى الله عليه وآله مع ناس من أصحابه، ورجع باقيهم إلى أهليهم، وأمنت قريش على عيراتهم.

[١٨٦]

وحينئذ عرف الصحابة الذين عظم عليهم رد أبي جندل إلى قريش مع أبيه - ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله خير مما أحبوه، وعلموا أن الحكمة كانت في الحديبية توجب الصلح فرضا على التعيين، وأنه صلى الله عليه وآله لا ينطق عن الهوى وندموا كل الندم على ما بدر منهم من هناة معترفين بالخطأ، وقدرت قريش موقفه يومئذ معها في حقن دمائها، وحسن عواقبها، وعرفوه صادق الضمير، مخلص السريرة ودودا مشفقا، والحمد لله رب العالمين (٢٤٦). [المورد - (١٨) - صلاته صلى الله عليه وآله على " ابن ابى " المنافق:] وقد عارضه صلى الله عليه وآله بغلظة وعنف، وحسبك من عنفه يومئذ ما أثبته أهل الصحاح والمسانيد، وأرسله أهل الاخبار والسير ارسال المسلمات (٢٤٧). واليك منه ما أخرجه البخاري في كتاب اللباس من صحيحه (١) بسنده إلى عبدالله بن عمر قال لما توفي عبدالله بن أبي جاء ابنه فقال: يا رسول الله

---

(٢٤٦) السيرة الحلبية ج ٢ / ٧١٨ - ٧٢١، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ / ٢٠، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ١٩٢ - ١٩٣. وقريب منه في: الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٣٩، الطبقات لابن سعد ج ٤ / ١٣٤. (٢٤٧) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٨٧ ط أبو الفضل، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٤٣ عن الجمع بين الصحيحين. (١) في ص ١٨ من جزئه الرابع، وأخرجه أيضا في باب قوله تعالى: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم)، من تفسير سورة التوبة ص ٩٢ من الجزء الثالث من الصحيح. ورواه الامام أحمد وغير واحد من حديث عبدالله بن عمر وغيره في مسانيدهم فراجع (منه قدس).

أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه واستغفر له، فأعطاه قميصه (١) وقال له إذا فرغت منه فآذنا، فلما فرغ منه آذنه به، فجاء صلى الله عليه وآله ليصلي عليه، فجذبه عمر فقال له: أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين ؟ ! فقال لك (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم). (قال ابن عمر) فنزلت (بعد ذلك) (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) (قال): فترك الصلاة عليهم بعد نزولها (٢٤٨). كأن عمر فهم النهي عن الصلاة على المنافقين من قوله تعالى: (استغفر لهم أو لا تستغفر.) (الاية) - وهذا خطأ في فهمها كما سنوضحه - وكأن هذه الاية نزلت قبل الصلاة على هذا المنافق، فلما رأى عمر رسول الله صلى الله عليه وآله واقفا ليصلي عليه، توهم انه خالف النهي، فلم يتمالك من غضبه وانكاره، فجذبه من موقفه منكرا عليه ما توهمه من المخالفة. حاشاه، وحاشا لله، ومعاذ الله ونعوذ بالله. فان قوله تعالى: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) ليس من النهي في شئ ما اصلا، وانما هو مجرد اخبار بعدم انتفاعهم باستغفاره لهم، وان استغفاره لهم وان كثر، وعدم استغفاره لهم بالمرة على حد سواء في عدم المغفرة لهم.

---

(١) وقد قيل له لم أعطيته قميصك ؟ فقال صلى الله عليه وآله: " ان قميصي لم تغن عنه من الله شيئا، وأنى أرجوا أن يدخل به في الاسلام خلق كثير ". قلت: وقد حقق الله بذلك رجاءه (منه قدس). (٢٤٨) صحيح البخاري ك اللباس، صحيح البخاري أيضا ك التفسير باب تفسير سورة التوبة، مسند أحمد عن عبدالله بن عمر، صحيح مسلم ك صفات المنافقين ج ٨ / ١٢٠، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٩٩ ط دار الكتاب العربي.

والامة مجمعة على ان النهي عن الصلاة على المنافقين انما كان بقوله تعالى: (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره)، وان ذلك انما نزل بعد هذه الواقعة بالاجماع على ان الحديث - حديث ابن عمر الذي تلوناه عليك الان - بمجرده صريح في ذلك، فتدبر آخره تجده نصا في تأخره عن هذه الواقعة. لذلك لم يأبه رسول الله صلى الله عليه وآله لهذه المعارضة، لكنه وسعها بحلمه العظيم، وحكمته البالغة جريا على عادته المستمرة، فلما أكثر عمر عليه واقفا ازاء صدره يمنعه من الصلاة بكلام كنا نربأ بمثله ان يواجه به رسول الله قال صلى الله عليه وآله - من حديث صحيح -: أخر عني يا عمر اني خبرت، قيل لي: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) فلو أعلم أني ان زدت على السبعين غفر الله له لزدت، ثم صلى عليه، ومشى خلفه وقام على قبره.. (الحديث) (٢٤٩). قلت: جرى صلى الله عليه وآله في صلاته على " ابن أبي ". حسبما اقتضاه يومئذ تكليفه من المعاملة على مقتضى الظاهر، ولم يكن " ابن أبي " في عداد الكافرين الذين أبوا الدعوة إلى الاسلام فردوها وانما كان ممن أجاب الدعوة في ظاهر حاله، ونطق بالشهادتين ولم يتظاهر بالردة. وانما نافق، ولم يكن حينئذ نهى عن الصلاة على المنافقين كما سمعت فصلى عليه صلى الله عليه وآله جريا على ظاهر حكم

---

(٢٤٩) أخرجه بالاسناد إلى عمر كل من البخاري ومسلم والترمذي والامام أحمد وابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه وغيرهم فيما نقله المتقى الهندي عنهم جميعا في

اول ص ٢٤٧ من الجزء الاول من كنز العمال. وهو الحديث ٤٤٠٣ من أحاديث الكنز (منه قدس). وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٩٩ ط بيروت.

الاسلام، واستئلافا لقومه الخزرج، وقد أسلم بذلك منهم الف رجل، فكان قميص النبي صلى الله عليه وآله وصلاته هذه مما فتح الله به على المسلمين فتحا مبينا والحمد لله رب العالمين (٢٥٠). وحينئذ ندم عمر على تسرعه، وكان بعد ذلك يقول - من حديث له -: أصبت في الاسلام هفوة ما أصبت مثلها قط، أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يصلي على عبدالله بن أبي فأخذت بثوبه فقلت له: والله ما أمرك الله بهذا لقد قال الله لك: (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) (قال) فقال رسول الله: خيرني ربي فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم فاخترت.. (الحديث) (٢٥١). [المورد - (١٩) صلاته على بعض المؤمنين.] وذلك فيما أورد ابن حجر العسقلاني في ترجمة أبي عطية من الجزء الرابع من اصابته، إذ قال: أخرج البغوي، وأبو أحمد الحاكم من طريق اسماعيل بن عياش، وروى الطبراني من طريق بقية، كلاهما عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي عطية: " ان رجلا توفى على عهد رسول الله فقال بعضهم - يعني عمر -: يا رسول الله لا تصل عليه. فقال رسول الله: هل رآه أحد منهم على شئ من أعمال الخير ؟. فقال رجل حرس معنا ليلة كذا وكذا. فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(٢٥٠) وأما الشيعة الامامية فيرون ان الرسول صلى الله عليه وآله دعا عليه وهى صلاة صورية كما في صحيحة الحلبي عن أبى عبدالله عليه السلام راجع وسائل الشيعة ج ٢ ص ٧٧٠، الجواهر ج ١٣ ص ٥٠. (٢٥١) أخرجه ابن أبى حاتم من طريق الشعبى عن عمر وهو الحديث ٤٤٠٤ من أحاديث الكنز فراجع هذا والذى قبله في كل من الكنز ومنتخبه المطبوع في هامش مسند الامام أحمد (منه قدس).

ثم مشى معه إلى قبره، ثم حثا عليه وهو يقول: ان أصحابك يظنون انك من أهل النار، وأنا أشهد أنك من أهل الجنة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعمر: انك لا تسأل عن أعمال الناس، وانما تسأل عن الغيبة.. (الحديث) (٢٥٢). وأورده أيضا في ترجمة أبي المنذر من الاصابة، إذ قال: أخرج مطين عن محمد بن حرب الواسطي عن حماد بن خالد عن هشام بن سعد، عن يزيد بن ثعلب عن أبي المنذر: أن النبي صلى الله عليه وآله حثا في قبره ثلاث حثيات. (قال): وأخرجه الطبراني مطولا عن عمرو بن أبي الطاهر بن السرح عن أبيه عن عبدالله بن نافع عن هشام بن سعد: ان رجلا جاء إلى النبي فقال: يا رسول الله ان فلانا هلك فصل عليه. فقال عمر: انه فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل: يا رسول الله أرأيت الليلة التي أصبحت فيها في الحرس فانه كان فيهم فقام رسول الله صلى الله عليه وآله ثم اتبعه حتى إذا فرغ منه، حثا عليه ثلاث حثيات، وقال: يثني الناس عليه شرا، وأثني عليه خيرا، فقال عمر: وما ذاك يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: دعنا منك يا عمر من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة (قال): أبو موسى في الذيل تقدم هذا المتن من حديث أبي عطية: " قال ابن حجر في أبي المنذر " قلت: وحديث أبي المنذر أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل عن أحمد بن منيع عن حماد بن خالد كرواية ابن نافع، ولم يذكره أبو أحمد في الكني (قال) وأما حديث أبي عطية فقد تقدم كما

قال أبو موسى في ترجمته (قال) وذكره الحاكم أبو أحمد وقال: أخلق بهذا أن يكون صحابيا، لكن مخرج الحديثين مختلف وان تقاربا في سياق المتن. انتهى بلفظ الاصابة في ترجمة أبي المنذر (٢٥٣).

---

(٢٥٢) الاصابة لابن حجر ج ٤ / ١٣٤ ط ١ بمصر. (٢٥٣) الاصابة لابن حجر ج ٤ / ١٨٥ ط ١ بمصر ترجمة أبى المنذر.

[المورد (٢٠) -] تبشيره صلى الله عليه وآله بالجنة لكل من لقي الله عزوجل بالتوحيد، مطمئنا به قلبه. وذلك حيث اقتضت حكمة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله أن يؤذن في الناس بهذه البشرى، تبيانا للحقيقة من عاقبة الموحدين، وكشفا عن الواقع من أمرهم، وتنشيطا لاهل الايمان، وترغيبا فيه، وقد أمر النبي صلى الله عليه وآله أبا هريرة بذلك فقال له: اذهب فمن لقيته يشهد أن لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة. فكان أول من لقيه عمر فسأله عن شأنه، فأخبره بما أمره به رسول الله صلى الله عليه وآله قال أبو هريرة - فيما أخرجه بالاسناد إليه مسلم في صحيحه (١) -. فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة، فرجعت إلى رسول الله فأجهشت بكاء، وركبني عمر وإذا هو على أثري. فقال لي رسول الله: مالك يا أبا هريرة ؟ فقلت: لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة فخررت لاستي فقال ارجع. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عمر ما حملك على ما فعلت ؟ قال يا رسول الله أبعثت أبا هريرة بان من لقى الله يشهد أن لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه يبشره بالجنة ؟ قال رسول الله: نعم. قال: لا تفعل فاني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله: فخلهم اه)٢٥٤).

---

(١) راجع باب (من لقى الله تعالى بالايمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار) من أوائل جزئه الاول (منه قدس). (٢٥٤) راجع: صحيح مسلم ج ١ / ٤٤، الغدير ج ٦ / ١٧٦، سيرة عمر لابن الجوزى ص ٣٨، شرح ابن أبى الحديد ج ٣ / ١٠٨ و ١١٦ ط ١، فتح الباري ج ١ / ١٨٤، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٣٧ عن الجمع بين الصحيحين.

وللنووي هنا عذر عن هذه المعارضة، نقله عن القاضي عياض وغيره، حاصله: ان عمر لم يكن في هذه الواقعة معترضا على رسول الله، أو رادا عليه فيما بعث به أبا هريرة من تبشير المؤمنين بالجنة، ولكنه خشي أن يتكل المؤمنون على البشرى إذا بلغتهم، ويتركوا العمل، فرأى ان كتمها عنهم أصلح لهم، وأعود عليهم بالخير من ابلاغهم اياها، وهذا ما دعاه إلى ضرب أبي هريرة وارجاعه على حافرته، وهو الذي حمله على القول لرسول الله صلى الله عليه وآله لا تفعل، نهيا له عما كان قد أصدر أمره به من تبشير المؤمنين بالجنة (٢٥٥). وأنت تعلم أن عذرهم هذا لا يعدو ما قلناه من اجتهاده في مقابل النص، وتقديمه الرأى الاجتهادي في مقام العمل على التعبد بالنصوص. على أنه في هذه الواقعة لم يقتصر على نفسه في مقابلة النص، حتى حمل عليها أبا هريرة بالعنف مهانة وضربا خر به لاسته، ولم يقف على هذا الحد حتى كلف رسول الله صلى الله عليه وآله بالعدول عما كان قد أصدر به أمره إذ قال بكل جرأة وصراحة: لا تفعل.

لكنه صلى الله عليه وآله وسعه بحلمه وطول أناته، وكان كما قال الله تعالى: (فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، فاعف عنهم واستغفر لهم، وشاورهم في الامر، فإذا عزمت فتوكل على الله، ان الله يحب المتوكلين) (٢٥٦). لم يكن لهذه المعارضة عنده صلى الله عليه وآله أي أثر، وقد بلغ تلك البشرى للامة بنفسه متوكلا على الله، فسمعها منه عمر نفسه، وعثمان بن عفان، ومعاذ بن جبل

---

(٢٥٥) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١ ص. (٢٥٦) سورة آل عمران: ١٥٩.

وعبادة بن الصامت. وعتبان بن مالك (١) وغيرهم حتى تجاوزت حد التواتر، فكانت من الضروريات بين المسلمين على اختلافهم في المذاهب و المشارب (٢٥٧). وان مما يدهش العقلاء، قول هؤلاء العلماء الاجلاء - العلامة النووي و القاضي عياض وأمثالهما -: ان الصواب في هذه الواقعة انما كان في جانب عمر وادعوا ان النبي صلى الله عليه وآله صوبه حين عرض عليه رأيه، فحق لنا بهذا، ان نعوذ بالله من كل محال، ونبرأ إليه من كل باطل. واليك كلام النووي قال (٢): وفي هذا الحديث - أي حديث أبي هريرة في هذه الواقعة - دليل على أن الامام والكبير مطلقا إذا رأى شيئا ورأى بعض أتباعه خلافه، ينبغي للتابع أن يعرضه على المتبوع لينظر فيه، فان ظهر له ما قاله التابع هو الصواب، رجع المتبوع إليه، والا بين للتابع جواب الشبهة التي عرضت له. قلت: انما يصغى بهذا الكلام إذا لم يكن المتبوع نبيا بحق، أما إذا كان نبيا فليس لاحد من الامة كافة الا السمع والطاعة والايمان الخالص من كل شبهة (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا، واتقوا الله

---

(١) وحديث هؤلاء موجود في باب (من لقى الله بالايمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة) من أوائل صحيح مسلم (منه قدس). (٢٥٧) صحيح مسلم ج ١ / ٤١ ط مشكول. وراجع أيضا: الغدير ج ٦ / ١٧٦. (٢) في ص ٤٠٤ من الجزء الاول من شرحه لصحيح مسلم المطبوع في هامش شرحي البخاري - ارشاد السارى، وتحفة الباري - (منه قدس).

ان الله شديد العقاب) (٢٥٨) (انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون) (٢٥٩) (انه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون تنزيل من رب العالمين) (٢٦٠) (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى) (٢٦١) (فأين تذهبون ان هو الا ذكر للعالمين لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون الا أن يشاء الله رب العالمين) (٢٦٢). [المورد - (٢١) - متعة الحج إذ نهى عنها عمر:] وقد عملها رسول الله صلى الله عليه وآله وأمر بها عن الله عزوجل، وهي مما نص الذكر الحكيم [عليها ظ] بقوله عز من قائل في سورة البقرة: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى (١) فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج (٢)

---

(٢٥٨) سورة الحشر آية: ٧ - ٨. (٢٥٩) سورة التكوير آية: ١٩ - ٢٢. (٢٦٠) سورة الحاقة آية: ٤٠ - ٤٣. (٢٦١) سورة النجم آية: ٢ - ٦. (٢٦٢) سورة التكوير آية: ٢٦ - ٢٩. (١) أي فعليه ما تيسر له على الهدى (منه قدس). (٢) أي فمن لم يجد الهدى ولا ثمنه فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج هي يوم السابع من ذى الحجة ويوم الثامن منه وهو يوم التروية ويوم التاسع وهو يوم عرفة، وان صام أول العشرة جاز له ذلك رخصة، وان صام يوم التروية ويوم عرفة قضى يوما آخر بعد انقضاء أيام التشريق، وان فاته صوم يوم عرفة أيضا صام الايام الثلاثة بعد أيام التشريق متتابعات (منه قدس). (*)

وسبعة إذا رجعتم (١) تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) (٢٦٣). [صفة هذا التمتع] أما صفة التمتع بالعمرة إلى الحج، فهي أن ينشئ المتمتع بها أحرامه في أشهر الحج (٢) من الميقات فيأتي مكة ويطوف بالبيت ثم يسعى بين الصفا والمروة: ثم يقصر ويحل من أحرامه فيقيم بعد ذلك حلالا، حتى ينشئ في تلك السنة نفسها احراما آخر للحج من مكة، والافضل من المسجد، ويخرج إلى عرفات، ثم يفيض إلى المشعر الحرام، ثم يأتي بأفعال الحج على ما هو مفصل في محله. هذا هو التمتع بالعمرة إلى الحج (٢٦٤). قال الامام ابن عبد البر القرطبي: لا خلاف بين العلماء أن التمتع المراد بقوله تعالى: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) هو الاعتمار في أشهر الحج قبل الحج (٢٦٥) قلت: وهو فرض من نأى عن

---

(١) أي رجعتم إلى بلادكم (منه قدس). (٢٦٣) أي ذلك الذى تقدم ذكره حول التمتع بالعمرة إلى الحج ليس لاهل مكة ومن يجرى مجراهم في القرب إليها كما بيناه في الاصل (منه قدس). سورة البقرة آية: ١٩٦ وراجع: مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٠٥، تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٨٨. (٢) وهى شوال وذو القعدة وذو الحجة (منه قدس). (٢٦٤) راجع: العروة الوثقى للسيد كاظم اليزدى ج ٢ / ٥٤٠، اللمعة الدمشقية ج ٢ / ٣٠٤، جواهر الكلام للشيخ محمد حسن النجفي ج ١٨ / ٢ - ٥، مجمع البيان ج ٢ / ٢٩١. (٢٦٥) نقل الفاضل النووي هذا القول عن ابن عبد البر في بعض بحثه عن حج =

مكة بثمانية وأربعين ميلا من كل جانب على الاصح (٢٦٦). وانما أضيف الحج بهذه الكيفية إلى التمتع، أو قيل عنه: التمتع بالحج، لما فيه من المتعة: أي اللذة باباحة محظورات الاحرام في المدة المتخللة بين الاحرامين وهذا ما كرهه عمر وبعض أتباعه، فقال قائلهم - كما أخرجه أبو داود في سننه (١). -: أنطلق إلى منى وذكورنا تقطر ؟ (٢٦٧).

= التمتع من شرحه لصحيح مسلم، وشرح مسلم مطبوع على هامش شرحي البخاري فراجع منه ما هو في هامش ص ٤٦ من الجزء السابع من الشرحين (منه قدس). تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٩١. (٢٦٦) للاخبار الصحيحة الدالة عليه، وقيل يعتبر بعده عن مكة باثنى عشر ميلا من كل جانب حملا للثمانية والاربعين على كونها موزعة على الجهات الاربع (منه قدس). لصحيحة زرارة عن أبى جعفر عليه السلام وغيرها. راجع: وسائل الشيعة ج ٨ / ١٨٧ ك الحج ب ٦ من أبواب أقسام الحج، العروة الوثقى ج ٢ / ٥٣٥، جواهر الكلام ج ١٨ / ٦، اللمعة الدمشقية ج ٢ / ٢٠٤، جامع أحاديث الشيعة ج ١٠ / ٣٤٥. (١) سنن أبى داود مطبوعة في هامش شرح الزرقاني لموطئ مالك وهذا الحديث تجده بعين لفظه في هامش ص ١٠٣ من الجزء الثاني من شرح الزرقاني فراجع (منه قدس). (٢٦٧) سنن أبى داود ج ٢ / ٢١٣ ح ١٧٨٩ تحقيق محمد عبدالحميد، تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٩٥، صحيح مسلم ك الحج باب وجوه الاحرام ج ٤ / ٣٧ ط العامرة، صحيح البخاري ك التمنى باب لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ج ١ / ٢١٣ وج ٤ / ١٦٦ ، مسند أحمد ج ٣ / ٣٠٥ ط ١، سنن البيهقى ج ٥ / ٣ باب من اختار الافراد وج ٤ / ٣٣٨ زاد المعاد ج ١ / ٢٤٦ فصل في احلال من لم

يكن ساق الهدى، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢١٤. وفى لفظ عمر: تقطر رؤسهم. راجع: صحيح مسلم ج ٤ / ٤٦.

---

[١٩٧]

وفي مجمع البيان. ان رجلا قال: انخرج حجاجا ورؤوسنا تقطر ؟ وان النبي صلى الله عليه وآله قال له: انك لن تؤمن بها أبدا (٢٦٨). وعن أبي موسى الاشعري. أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل. رويدك ببعض فتياك فانك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين - عمر - في النسك بعدك، حتى لقيه أبو موسى بعد فسأله عن ذلك، فقال عمر: قد علمت ان النبي صلى الله عليه وآله قد فعله هو وأصحابه، ولكن كرهت ان يظلوا بهن معرسين في الاراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم (٢٦٩). وعن أبي موسى من طريق آخر أن عمر قال: هي سنة رسول الله - يعني المتعة - لكني أخشى أن يعرسوا بهن تحت الاراك ثم يروحون بهن حجاجا (٢٧٠).

---

(٢٦٨) راجع تفسير الاية ١٩٥ من سورة البقرة من المجمع " فمن تمتع بالعمرة إلى الحج " (منه قدس). مجمع البيان ج ٢ / ٢٩١، وسائل الشيعة ج ٨ / ١٥١ ك الحج أبواب أقسام الحج ب ٢ ح ٤ و ١٤، جامع أحاديث الشيعة ج ١٠ / ٣٣٢، جواهر الكلام ج ١٨ / ٣. (٢٦٩) أخرجه الامام أحمد من حديث عمر في ص ٥٠ من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). وراجع: مسند أحمد ج ١ / ٥٠، سنن ابن ماجة ج ٢ / ٢٢٩ وفى طبع محمد فؤاد عبدا لباقي ج ٢ / ٩٩٢ ح ٢٩٧٩، صحيح مسلم ج ١ / ٤٧٢، سنن البيهقى ج ٥ / ٢٠، سنن النسائي ج ٥ / ١٥٣، تيسير الوصول ج ١ / ٢٨٨، شرح الموطأ للزرقاني ج ٢ / ١٧٩، الغدير ج ٦ / ٢٠٠. (٢٧٠) أخرجه الامام أحمد من حديث عمر في ص ٤٩ من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). مسند أحمد ج ١ / ٤٩، الغدير ج ٦ / ٢٠٢ عن المسند. وعن ابن عباس قال: =

---

[١٩٨]

وعن أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبدالله فقال: على يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فلما قام عمر - أي بأمر الخلافة - قال: ان الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء، وان القرآن قد نزل منازله، فأتموا الحج والعمرة كما أمركم الله (١) وأبتوا نكاح هذه النساء، فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل الا رجمته بالحجارة (٢٧١).

= " سمعت عمر يقول: والله انى لانهاكم عن المتعة وانها لفى كتاب الله ولقد فعلتها مع رسول الله صلى الله عليه وآله يعنى العمرة في الحج ". راجع: سنن النسائي ج ٢ / ١٦، تاريخ ابن كثير ج ٥ / ١٠٩. اعتراف عمر ان الرسول صلى الله عليه وآله فعل متعة الحج وهى في كتاب الله: صحيح مسلم ص ٨٩٦ ح ١٥٧، مسند الطيالسي ج ٢ / ٧٠ ح ٥١٦، مسند أحمد ج ١ / ٤٩ و ٥٠ ط ١، سنن ابن ماجة ص ٦٩٢ ح ٢٩٧٩، كنز العمال ج ٥ / ٨٦ ط ١، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٣٢٥، حلية الاولياء ج ٥ / ٢٠٥. (١) ما أدرى والله ما المراد بهذا الكلام فهل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتم الحج والعمرة على خلاف ما أمر الله ؟ !. وهل كان هو ومخاطبوه أعرف منه صلى الله عليه وآله بأوامر الله ونواهيه ؟ ! (منه). (٢٧١) راجع من صحيح مسلم الباب في المتعة بالحج ص ٤٦٧ من جزئه الاول تجد هذا الحديث وتجد بعده بلا فصل حديثا آخر هو أصرح في زجره عن التمتع بالعمرة إلى الحج (منه قدس). وراجع: صحيح مسلم باب المتعة في الحج ج ١ / ٤٦٧ وفى طبع العامرة ج ٤ / ٣٨، سنن البيهقى ج ٥ / ٢١ وفى ج ٧ / ٢٠٦ بتفصيل أكثر، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ١٧٨، تفسير الرازي ج ٣ / ٢٦، كنز العمال ج ٨ / ٢٩٣، الدر المنثور ج ١ / ٢١٦، الغدير ج ٦ / ٢١٠، البيان للخوئي ص ٣١٩ عن مسلم والبيهقي، مسند الطيالسي ص ٢٤٧ ح ١٧٩٢، الدر المنثور ج ١ / ٢١٦.

وقد خطب الناس ذات يوم فقال وهو على المنبر بكل حرية وكل صراحة " متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة الحج ومتعة النساء " (٢٧٢). وفي رواية أخرى (١) أنه قال: أيها الناس ثلاث كن على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهن، وأحرمهن، وأعاقب عليهن: متعة الحج، ومتعة النساء، وحي على خير العمل " (٢٧٣).

---

(٢٧٢) هذا القول مستفيض عنه (وقد نقله الامام الرازي حول تفسير قوله تعالى: فمن تمتع بالعمرة إلى الحج. من سورة البقرة. ونقله أيضا في تفسير قوله عز من قائل: فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن. من سورة النساء فراجع (منه قدس). راجع: تفسير الرازي ج ٢ / ١٦٧ وج ٣ / ٢٠١ و ٢٠٢ ط ١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٢٥١ و ٢٥٢ وج ١ / ١٨٢، البيان والتبيان للجاحظ ج ٢ / ٢٢٣، أحكام القرآن للجصاص ج ١ / ٣٤٢ و ٣٤٥ وج ٢ / ١٨٤، تفسير القرطبى ج ٢ / ٢٧٠ وفى طبع آخر ج ٢ / ٣٩، المبسوط للسرخسي الحنفي باب القرآن من كتاب الحج وصححه ج، زاد المعاد لابن القيم ج ١ / ٤٤٤ فقال ثبت عن عمر وفى طبع آخر ج ٢ / ٢٠٥ فصل اباحة متعة النساء، كنز العمال ج ٨ / ٢٩٣ و ٢٩٤ ط ١، ضوء الشمس ج ٢ / ٩٤، سنن البيهقى ج ٧ / ٢٠٦، الغدير للاميني ج ٦ / ٢١١، المغنى لابن قدامة ج ٧ / ٥٢٧، المحلى لابن حزم ج ٧ / ١٠٧، شرح معاني الاثار باب مناسك الحج للطحاوي ص ٣٧٤، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٠٠. وفى رواية اخرى قال عمر: " متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عهد أبى بكر رضى الله عنه وأنا أنهى عنهما ". راجع: وفيات الاعيان لابن خلكان ج ٢ / ٣٥٩ ط ايران، الغدير ج ٦ / ٢١١. (١) أرسلها الامام القوشجى ارسال المسلمات فراجعها في أواخر مباحث الامامة من كتابه (شرح التجريد) وهو من أئمة المتكلمين من الاشاعرة، وقد اعتذر بأن هذا القول انما كان من عمر عن اجتهاد (منه قدس). (٢٧٣) راجع: شرح التجريد للقوشجى ط ايران ص ٤٨٤، الغدير ج ٦ / ٢١٣ =

[فصل] وقد أنكر عليه في هذا أهل البيت كافة، وتبعهم في ذلك أولياؤهم جميعا (٢٧٤). ولم يقره عليه كثير من أعلام الصحابة وأخبارهم في ذلك متواترة (٢٧٥). وحسبك منها ما أخرجه مسلم في باب جواز التمتع من كتاب الحج من

= عن المستبين للطبري، كنز العرفان ج ٢ / ١٥٨. السبب في المنع عن عمرة التمتع: عن الاسود بن يزيد قال: " بينما أنا واقف مع عمر بن الخطاب بعرفة عشية عرفة فإذا هو برجل مرجل شعره يفوح منه ريح الطيب فقال له عمر: أمحرم أنت ؟ قال: نعم. فقال عمر: ما هيئتك بهيئة محرم انما المحرم الاشعث الاغبر الاذفر قال: انى قدمت متمتعا وكان معى أهلى وانما أحرمت اليوم فقال عمر عند ذلك لا تتمتعوا في هذه الايام فانى لو رخصت في المتعة لهم لعرسوا بهن في الاراك، ثم راحوا بهن حجاجا ". راجع: زاد المعاد ج ١ / ٢٥٨ و ٢٥٩ وقال ابن القيم بعد هذه الرواية: وهذا يبين ان هذا من عمر رأى رآه، قال ابن حزم: وكان ماذا وحبذا ذلك وقد طاف النبي صلى الله عليه وآله على نسائه ثم أصبح محرما ولا خلاف ان الوطئ مباح قبل الاحرام بطرفة عين. وراجع أيضا: كنز العمال ج ٥ / ٨٦ ط ١، حلية الاولياء ج ٥ / ٢٠٥. (٢٧٤) راجع: جامع أحاديث الشيعة ج ١٠ / ٣٢٩ - ٣٤٣، وسائل الشيعة ج ٨ / ١٥١ ك الحج ب ٢ من أبواب أقسام الحج ح ٤ و ١٤، مجمع البيان ج ٢ / ٢٩١. (٢٧٥) كما سوف يأتي جملة منها. وقد أنكر عليه أيضا النظام استاد الجاحظ وأحد رؤساء المعتزلة كما في الملل والنحل ج ١ / ٧٨ ط مصر ١٣٦٨ هـ.

صحيحه (١) فان فيه عن شقيق، قال: كان عثمان ينهى عن المتعة، وكان علي يأمر بها، فقال عثمان لعلي كلمة. ثم قال علي: لقد علمت - يا عثمان - انا تمتعنا على عهد رسول الله. فقال عثمان:

أجل ولكنا كنا خائفين ! (٢٧٦). وفيه عن سعيد بن المسيب، قال: اجتمع علي وعثمان بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة. فقال له علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله تنهى عنه ؟ فقال عثمان: دعنا منك. فقال علي: اني لا أستطيع أن أدعك.. (الحديث) (٢٧٧). وفيه عن غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة،

---

(١) ص ٤٧٢ وما بعدها إلى ص ٤٧٥ من جزئه الاول فراجع (منه قدس). (٢٧٦) صحيح مسلم ك الحج ج ١ / ٤٧٢ وفى طبع العامرة ج ٤ / ٤٦ أنا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أجل، كنز العمال ج ٣ / ٣٣ ط ١، مسند أحمد ج ١ / ٩٧ ح ٧٥٦ وص ٦٠ ح ٤٣١ و ٤٣٢ ط ٢، سنن البيهقى ج ٥ / ٢٢، المنتقى ح ٢٣٨٢، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٣٢٩. (٢٧٧) صحيح مسلم ج ١ / ٣٤٩ وفى طبع العامرة ج ٤ / ٤٦ فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. وقريب منه في: صحيح البخاري ج ٣ / ٦٩ و ٧١، سنن النسائي ج ٥ / ١٤٨ و ١٥٢، مستدرك الحاكم ج ١ / ٤٧٢، سنن البيهقى ج ٥ / ٢٢ وج ٤ / ٣٥٢، تيسير الوصول ج ١ / ٢٨٢، الغدير ج ٦ / ٢١٩، مسند الطيالسي ج ١ / ١٦، مسند أحمد ج ١ / ١٣٦ ح ١١٤٦، منحة المعبود ج ١ / ٢١٠ باب ما جاء في القرآن ح ١٠٠٥، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٣١.

فقال: فعلناها وهذا (١) كافر بالعرش (٢٧٨). وفيه عن أبي العلاء عن مطرف، قال: قال لي عمران بن حصين اني لاحدثك بالحديث اليوم، ينفعك الله به بعد اليوم. واعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد أعمر طائفة من أهله في العشر فلم تنزل آية تنسخ ذلك، ولم ينه عنه حتى مضي لوجهه، ارتأى كل أمرئ بعد ما شاء أن يرتئي (٢٧٩). وفيه عن حميد بن هلال عن مطرف، قال: قال لي عمران بن حصين أحدثك حديثا عسى الله أن ينفعك به، ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين حجة

---

(١) الاشارة (بهذا) إلى معاوية بن أبى سفيان إذ كان حينئذ ينهى عن المتعة بالعمرة إلى الحج تبعا لعمر وعثمان، والمراد بالكفر هنا دين الجاهلية كما صرح به القاضى عياض فيما نقله النووي عنه في تعليقته على هذا الحديث من شرحه للصحيح (قال): والمراد بالمتعة العمرة التى كانت سنة سبع للهجرة (قال): وكان معاوية يومئذ كافرا، وانما أسلم بد ذلك عام الفتح وفى قوله وهذا كافر بالعرش المضاف إليه محذوف تقديره وهذا كافر برب العرش (منه قدس). (٢٧٨) صحيح مسلم ك الحج باب جواز المتعة ج ٤ / ٤٧ ط العامرة وص ٨٩٨ ح ١٦٤ ط آخر، وبشرح النووي ج ٧ / ٣٠٤، المنتقى ح ٢٣٨٦، تاريخ ابن كثير ج ٥ / ١٢٧ و ١٣٥، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٣٧. (٢٧٩) صحيح مسلم ج ٤ / ٤٧ ط العامرة وج ١ / ٤٧٤ ط آخر وفى ثالث ح ١٦٥، سنن ابن ماجة ج ٢ / ٩٩١ ح ٢٩٧٨. وقال ابن حاتم في روايته ارتأى رجل برأيه ما شاء يعنى عمر. راجع: صحيح مسلم أيضا ج ٤ / ٤٧. وراجع أيضا: سنن ابن ماجة ج ٢ / ٢٢٩ ح ٢٩٧٨، مسند أحمد ج ٤ / ٤٣٤ و ٤٢٩ و ٤٣٦ و ٤٣٨ ط ١، سنن البيهقى ج ٤ / ٣٤٤ وج ٥ / ١٤، فتح الباري ج ٣ / ٣٣٨، الغدير ج ٦ / ٢٠٠، سنن الدارمي ج ٢ / ٣٥، صحيح البخاري ك الحج باب التمتع ج ١ / ١٩٠، المنتقى ح ٢٣٨٠ و ٢٣٨١، زاد المعاد ج ١ / ٢١٧ و ٢٢٠، تاريخ ابن كثير ج ٥ / ١٢٦ و ١٣٧.

وعمرة، ثم لم ينه عنه حتى مات ولم ينزل فيه قرآن يحرمه. الحديث (٢٨٠). وفيه عن قتادة عن مطرف، قال: بعث الي عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال: اني كنت محدثك بأحاديث لعل الله أن ينفعك بها بعدي فان عشت فأكتم عني، وان مت فحدث بها ان شئت... واعلم ان نبي الله قد جمع بين حج وعمرة، ثم لم ينزل فيها كتاب ولم ينه عنها نبي الله صلى الله عليه وآله. قال رجل فيها برأيه ما شاء (٢٨١). وفيه من طريق آخر عن قتادة عن مطرف بن الشخير

عن عمران بن حصين قال: اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين حج وعمرة ثم لم ينزل فيها كتاب ولم ينهنا عنها. قال فيها رجل برأيه ما شاء (٢٨٢). وفيه من طريق عمران بن مسلم عن أبي رجاء. قال: قال عمران بن حصين. نزلت آية المتعة في كتاب الله يعني متعة الحج فأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وآله ثم لم ينزل آية تنسخ آية متعة الحج ولم ينه عنها رسول الله حتى مات قال رجل برأيه بعد ما شاء (٢٨٣).

---

(٢٨٠) صحيح مسلم ج ٤ / ٤٧ ط العامرة، سنن الدارمي ج ٢ / ٣٥، الغدير ج ٦ / ٢٠٠. (٢٨١) صحيح مسلم ك الحج ج ١ / ٤٧٤ وفى طبع العامرة ج ٤ / ٤٨ ان شئت انه قد سلم على. وفى طبع آخر ص ٨٩٩ ح ١٦٨ وبشرح النووي ج ٧ / ٣٠٥، مسند أحمد ج ٤ / ٤٢٨، سنن النسائي ج ٥ / ١٤٩، الغدير ج ٦ / ٢٠١. (٢٨٢) صحيح مسلم ك الحج ج ١ / ٤٧٤ وفى طبع العامرة ج ٤ / ٤٨ ولم ينهنا عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفى السند: قتادة عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٦٥، كنز العمال ج /، الغدير ج ٦ / ١٩٨. (٢٨٣) صحيح مسلم ك الحج ج ١ / ٢٧٤، وفى طبع العامرة ج ٤ / ٤٨ قال رجل برأيه بعد ما شاء، كنز العمال ج /، تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٦٥ وفى طبع آخر ج ٢ / ٣٨٨، الغدير للاميني ج ٦ / ١٩٨.

---

[٢٠٤]

قلت: ولهذا الحديث طرق اخر في صحيح مسلم عن عمران بن حصين اكتفينا عنها بما أوردناه، وقد أخرجه البخاري أيضا عن عمران بن حصين في باب التمتع من كتاب الحج من صحيحه فراجعه في ص ١٨٧ من جزئه الاول. وفيما جاء في التمتع من موطأ مالك (١) عن محمد بن عبدالله بن الحارث بن نوفل بن عبدالمطلب أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان، وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك بن قيس: لا يفعل ذلك الا من جهل أمر الله عزوجل، فقال سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي، فقال الضحاك: فان عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك، فقال سعد: قد صنعها رسول الله وصنعناها معه (٢٨٤). وفي مسند الامام أحمد من حديث ابن عباس (٢) قال: تمتع النبي صلى الله عليه وآله فقال عروة بن الزبير: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: ما يقول

---

(١) ص ١٣٠ من جزئه الاول (منه قدس). (٢٨٤) ان للزرقاني في ص ١٧٨ من الجزء الثاني من شرحه لموطأ مالك كلاما في شرح هذا الحديث لا يستغنى عنه الباحثون فليراجع. صرح فيه بأن صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وصنع أصحابه معه هو الحجة المقدمة على الاستنباط بالرأى (منه قدس). راجع موطأ مالك ص ٢٣٥ ح ٧٦٧، كتاب الام للشافعي ج ٧ / ١٩٩، سنن النسائي ج ٥ / ٥٢، صحيح الترمذي ج ١ / ١٥٧ وفى ط آخر ج ٤ / ٣٨، تفسير القرطبى ج ٢ / ٣٦٥ وفى طبع آخر ج ٢ ص ٣٨٨ وقال هذا حديث صحيح، زاد المعاد لابن القيم ج ١ ص ٨٤ وذكر تصحيح الترمذي له، المواهب اللدنية للقسطلاني ج ص، شرح المواهب للزرقاني ج ٨ ص ١٥٣، الغدير ج ٦ ص ٢٠١، بدائع المنن ح ٩٠٣، تاريخ ابن كثير ج ٥ ص ١٢٧ و ١٣٥. (٢) ص ٣٣٧ من جزئه الاول (منه قدس).

---

[٢٠٥]

عرية (١). قال: يقول نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون. أقول: قال النبي، ويقولون نهى أبو بكر وعمر (٢٨٥). وعن أيوب قال: عروة لابن عباس: ألا تتقي الله ؟ ترخص في المتعة ؟ ! قال ابن عباس سل أمك يا عرية. قال عروة: اما أبو بكر وعمر فلم يفعلاها فقال ابن عباس: والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله تعالى، نحدثكم عن النبي صلى الله عليه وآله وتحدثوننا

عن أبي بكر وعمر. الحديث (٢٨٦). وفي باب متعة الحج من كتاب الحج من صحيح مسلم (٢) عمن سأل ابن عباس عن متعة الحج فرخص فيها، وكان ابن الزبير ينهى عنها فقال - ابن عباس - هذه أم ابن الزبير تحدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها فادخلوا عليها، قال: فدخلنا عليها فإذا هي امرأة ضخمة عمياء، فقالت:

---

(١) تصغير عروة (منه قدس). (٢٨٥) هذا الحديث أخرجه الامام ابن عبد البر النمري الاندلسي القرطبى في سفره الجليل - جامع بيان العلم وفضله - فراجع منه باب فضل السنة ومباينتها لاقاويل علماء وراجع هذا الباب من مختصره للعلامة المحمصانى البيروتى ص ٢٢٦ (منه قدس). وراجع: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ٢٣٩ و ٢٤٠، تذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ٥٣، زاد المعاد لابن القيم ج ١ ص ٢١٩، الغدير ج ٦ ص ٢٠٢، مسند أحمد ج ١ ص ٣٣٧ ط ١، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٢٤٢. (٢٨٦) راجعه في الباب المذكور في التعليقة من كل من كتاب جامع بيان العلم ومختصره (منه قدس). جامع بيان العلم ج ٢ ص ٢٣٩. (٢) تجد هذا الحديث في الباب الذى عنوانه (باب في متعة الحج) من كتاب الحج ص ٤٧٩ من جزئه الاول وبعد هذا الحديث حديث هو أصرح منه فليراجع (منه قدس).

---

[٢٠٦]

قد رخص رسول الله صلى الله عليه وآله فيها (٢٨٧). وفي صحيح الترمذي (١) ان عبدالله بن عمر سئل عن متعة الحج، قال: هي حلال، فقال له السائل: ان أباك قد نهى عنها، فقال: أرأيت ان كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله أأمر أبي نتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ فقال الرجل بل أمر رسول الله صلى الله عليه وآله. قال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وآله (٢٨٨). إلى كثير من أمثال هذه الصحاح الصراح في انكار النهي عنها (٢٨٩). على ان في حجة الوداع بلاغا لقوم يؤمنون، فراجع حديثها في باب حجة النبي من صحيح مسلم (٢) تجده صلى الله عليه وآله قد اعلنها على رؤس الاشهاد، وكانوا

---

(٢٨٧) صحيح مسلم ك الحج باب في متعة الحج ج ٤ ص ٥٥ طبع العامرة، سنن البيهقى ج ٥ ص ٢١ و ٢٢. (١) ص ١٥٧ من جزئه الاول (منه قدس). (٢٨٨) راجع: صحيح الترمذي ج ١ ص ١٥٧ وفى طبع آخر ج ٤ ص ٣٨، تفسير القرطبى ج ٢ ص ٣٦٥ وفى طبع ٢ ببيروت ج ٢ ص ٣٨٨، زاد المعاد لابن القيم ج ١ ص ١٩٤، وفى هامش شرح المواهب للزرقاني ج ٢ ص ٢٥٢. (٢٨٩) بل عمر هو اعترف بمشروعيتها: قال والله انى لانهاكم عن المتعة وانها لفى كتاب الله ولقد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى العمرة في الحج ". راجع: سنن النسائي ج ٥ ص ١٥٣. وقال عمر: قد علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الاراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤسهم ". راجع: صحيح مسلم ك الحج ج ٤ ص ٤٦ ط العامرة. وراجع بقية الروايات والمصادر: في الغدير ج ٦، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٢٠٥ - ٢٤٩. (٢) فراجعه في ص ٤٦٧ وما بعدها إلى ص ٤٧٠ من جزئه الاول تجد ثمة فوائد جمة لا يستغنى عنها الباحثون (منه قدس).

---

[٢٠٧]

أكثر من مائه الف رجالا ونساء من امته قد اجتمعوا ليحجوا معه من سائر الاقطار وحين أعلن ذلك قام سراقة بن مالك بن خثعم فقال: يا رسول الله ألعامنا هذا التمتع أم للابد ؟ فشبك أصابعه واحدة بعد الاخرى وقال: دخلت العمرة في الحج دخلت العمرة في الحج لابد أبد (٢٩٠). وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وآله فوجد فاطمة ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت فأنكر ذلك عليها، فقالت: ان أبي أمرني بهذا، قال: فذهبت إلى رسول الله مستفتيا

فأخبرته. فقال: صدقت صدقت.. (٢٩١). [المورد - (٢٢) -: متعة النساء] وقد شرعها الله ورسوله، وعمل بها المسلمون على عهده صلى الله عليه وآله حتى لحق بالرفيق الاعلى ثم عملوا بها بعده على عهد أبى بكر حتى مضى لسبيله، فقام

---

(٢٩٠) راجع: صحيح البخاري ك الحج باب عمرة التنعيم ج ٣ ص ١٤٨، مسند أحمد ج ٣ ص ٣٨٨ وج ٤ ص ١٧٥ ط ١، سنن أبى داود ج ٢ ص ٢٨٢، صحيح النسائي ج ٥ ص ١٧٨، صحيح مسلم ك الحج ج ١ ص ٣٤٦، وفى طبع العامرة ج ٤ ص ٤٠، سنن البيهقى ج ٥ ص ١٩، الطبقات لابن سعد ج ٢ ص ١٨٨، وراجع الغدير ج ٦ ص ٢١٤ - ٢١٥، سنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٠٢٢، سنن الدارمي ج ٢ ص ٤٤، وقريب من هذا اللفظ في سنن البيهقى ج ٥ ص ٦، المحلى لابن حزم ج ٧ ص ١٠٠، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٢١١. (٢٩١) صحيح مسلم ك الحج باب حجة النبي ج ٤ ص ٤٠ ط العامرة، كنز العمال ج ص. ولاجل المزيد من الاطلاع في الموضوع راجع: الغدير للاميني ج ٦ ص ٢١٣ - ٢٢٠، زاد المعاد لابن القيم الجوزية ج ١ ص ١٧٧ - ٢٢٥، المحلى لابن حزم ج ٧ ص ١٠١، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٢٠٠ - ٢٧٢.

بعده عمر، وهم مستمرون على العمل بها حتى نهى عنها بقوله وهو على المنبر " متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا انهى عنهما واعاقب عليهما: متعة الحج ومتعة النساء " (٢٩٢). وحسبك من الذكر الحكيم والفرقان العظيم نصا في اباحتها قوله عز من قائل: (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة) (٢٩٣). والانكحة

---

(٢٩٢) حتى احتج الرازي على تحريم المتعة بهذا القول من عمر وهو على المنبر فراجع من تفسيره الكبير ما هو حول قوله تعالى في سورة النساء (فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن فريضة) (منه قدس). تقدمت مصادر القول تحت رقم (٢٧٢) فراجع. (٢٩٣) في الآية ٢٤ من سورة النساء (منه قدس). المتعة في القرآن: أجمعت الامة الاسلامية على أصل مشروعية متعة النساء وانما الخلاف الذى وقع هل انها منسوخة أم لا ؟ قال مشهور علماء السنه بالاول وأجمعت الشيعة على الثاني. أما أصل مشروعيتها فقد دل عليه القرآن الكريم والسنة النبوية أما القرآن: فقوله تعالى " فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة " النساء آية: ٢٤. راجع نزول هذه الاية في متعة النساء: تفسير القرطبى ج ٥ ص ١٣٠، مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٧ و ٤٩٨، الايضاح لابن شاذان ص ٤٤٠، تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٧٤، تفسير الرازي ج ٣ ص ٢٠٠ و ٢٠١ ط العامرة بمصر، تفسير الطبري ج ٥ ص ٩ ط قديم، شرح النووي على صحيح مسلم ك النكاح ج ٩ ص ١٨١، تفسير أبى السعود هامش تفسير الرازي ج ٣ ص ٢٥١، الدر المنثور ج ٢ ص ١٤٠، مستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٠٥، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٧٨، الزواج الموقت في الاسلام ص ٣٢ و ٣٣، البيان للخوئي ص ٣١٣، تفسير النيشابوري هامش الطبري ج ٥ ص ١٨، سنن البيهقى ج ٧ ص ٢٠٥، الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٤٩٨ ط بيروت، تفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٧، الطرائف لابن طاوس ص ٤٥٩، التسهيل =

في الاسلام أربعة، شرعها الله في أربع آيات من سورة النساء كما فصلناه فيما كتبناه في المتعة فلتراجع (٢٩٤). أما نصوص السنن فقد اخرجها اصحاب الصحاح بكل ارتياح، وحسبنا منها حديث أبي نضرة فيما اخرجه مسلم في باب التمتع بالحج ص ٤٦٧ من

= ج ١ ص ١٣٧، نيل الاوطار ج ٦ ص ٢٧٠ و ٢٧٥، تفسير الالوسى ج ٥ ص ٥، بداية المجتهد ج ٢ ص ١٧٨، البغوي بهامش تفسير الخازن ج ١ ص ٤٢٣، الجواهر ج ٣٠ ص ١٤٨ ط النجف، كنز العرفان ج ٢ ص ١٥١، المتعة للفكيكي، دلائل الصدق للمظفر ج ٣، الفصول المهمة، مسائل فقهية لشرف الدين، الغدير ج ٦ ص ٢٢٩ - ٢٣٥، مسند أحمد

ج ٤ ص ٤٣٦ ط قديم، تفسير ابى حيان ج ٣ ص ٢١٨، أحكام القرآن لابي بكر الاندلسي القاضى ج ١ ص ١٦٢ - تفسير البيضاوى ج ١ ص ٢٥٩. متعة النساء غير منسوخة: راجع: الغدير ج ٦ ص ٢٢٣، البيان للخوئي ص ٢١٤، الزواج الموقت في الاسلام ص ٣٤ - ٦٦، الفصول المهمة ص ٦٠، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤٠. وقد نسب القول بجواز المتعة: ١ - إلى الامام مالك: راجع: الهداية في شرح البداية ص ٣٨٥ ط بولاق مع فتح القدير، البيان للخوئي ص ٣١٤، الغدير ج ٦ ص ٢٢٣. ٢ - إلى أحمد بن حنبل عند الضرورة: راجع: تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٧٤، البيان للخوئي ص ٣١٤، القراءة: وبعض الصحابة كابن عباس وأبى بن كعب ومجاهد وسعيد ابن جبير وابن مسعود والسدى وغيرهم كانوا يقرءون " فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى ". راجع: المصنف لعبد الرزاق الصنعانى ج ٧ ص ٤٩٧ و ٤٩٨، تفسير الطبري ج ٥ ص ٩، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ١٤٧، سنن البيهقى ج ٧ ص ٢٠٥، شرح النووي على صحيح مسلم ج ٩ ص ١٧٩، الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٥١٩، تفسير القرطبى ج ٥ ص ١٣٠، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤٠ - ١٤١. (٢٩٤) كما في الفصول المهمة ص ٥٤ - ٦٧، الغدير للاميني ج ٦ ص ٢٢٩.

الجزء الاول من صحيحه إذ قال: " كان ابن عباس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها، فذكر ذلك لجابر فقال: على يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فلما قام عمر (١) قال: " ان الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء (٢) فأتموا الحج والعمرة وأبتوا نكاح هذه النساء، فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل الا رجمته بالحجارة " (٢٩٥). وحسب الباحثين بدقة، المتتبعين بامعان، ما قد فصلناه من هذا الموضوع في كل من فصولنا المهمة، ومسائلنا الفقهية الخلافية، واجوبة موسى جار الله، وما نشرته مجلة العرفان في الجزء العاشر من مجلدها السادس والثلاثين (٢٩٦)

---

(١) أي فلما قام بأمر الخلافة وهذا صريح بأن هذه الاحداث النهى والتحريم والانذار لم تكن من قبل قيامه (منه قدس). (٢) ليت أحدا من الناس يعرف لهذه الكلمة وجها يقتضى تحريم المتعة أتراه كان يراها أنها من خواص الرسول أو أنها كانت من خواص زمانه، كلا ان حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة (منه قدس). (٢٩٥) الرجم حد من حدود الله عزوجل لا يشترعه الا نبى، على ان القائل بالمتعة مستنبط اباحتها من الكتاب والسنة فان كان مصيبا فيهما أخذ، وان كان مخطئا فانما هو مشتبه لاحد عليه لو فعلها: فان الحدود تدرأ بالشبهات (منه قدس). تقدمت مصادره تحت رقم - ٢٧١ - فراجع. (٢٩٦) مصادر في المتعة: الفصول المهمة لشرف الدين ص ٥٤ - ٦٧، مسائل فقهية لشرف الدين ص ١٠٦ البيان في تفسير القرآن للخوئي ص ٣١٣ - ٣٣٠، الغدير للاميني ج ٦ ص ٢٠٥ - ٢٤٠ المتعة للفكيكي طبع عدة طبعات، المتعة في الاسلام للسيد حسين مكى ط بيروت، الزواج الموقت للسيد محمد تقى الحكيم ط بيروت، الزواج الموقت في الاسلام للسيد جعفر مرتضى ط قم، مقدمة مرآة العقول ج ١ ص ٢٧٣. سبب نهى عمر عن متعة النساء: عن جابر بن عبدالله قال: =

حيث استوفينا القول فيها من كل النواحي، وكان ذلك في فصول ثمانية. ١ - حقيقة هذا النكاح بكنه ولوازمه الشرعية. ٢ - اجماع الامة على اشتراعه في الدين الاسلامي. ٣ - دلالة الكتاب على اشتراعه. ٤ - اشتراعه بنصوص السنن. ٥ - القول بنسخه وحجة القائلين بذلك والنظر فيها. ٦ - صحاح تنم على الخليفة بأنه هو الذي نسخها. ٧ - المنكرون عليه في ذلك من الصحابة والتابعين (٢٩٧).

= " كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبى بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث ". راجع: صحيح مسلم ك النكاح باب نكاح المتعة ج ٤ ص ١٣١ ط العامرة وفى طبع آخر ص ١٠٢٣ ح ١٤٠٥ وبشرح النووي ج ٩ ص ١٨٣، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٠، سنن البيهقى ج ٧ ص ٢٣٧، مسند أحمد ج ٣ ص ٣٠٤، فتح الباري ج ١١ ص ٧٦، زاد المعاد لابن القيم ج

١ ص ٢٠٥، كنز العمال ج ٨ ص ٢٩٣. وتوجد روايات أخرى في سبب منعه في عمرو بن حريث وغيره راجعها في: المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٦ و ٥٠٠ و ٥٠١، كنز العمال ج ٨ ص ٢٩٤، مسند الشافعي ص ١٣٢، الاصابة ج ١ ص ٥١٤ وج ٤ ص ٣٢٤ وج ٣ ص ٦١، الام للشافعي ج ٧ ص ٢١٩، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٤١. (٢٩٧) كان منهم عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج أبو خالد المكى المولود سنة ثمانين والمتوفى سنة تسع وأربعين ومائة، وكان من أعلام التابعين ترجمه ابن خلكان في وفياته وابن سعد في ص ٣٦١ من الجزء الخامس من طبقاته. وقد احتج به أهل الصحاح وترجمه ابن القيسرانى في ص ٣١٤ من كتابه " الجمع بين رجال الصحيحين " وأورده الذهبي في ميزانه فقال: انه أحد الاعلام الثقات مجمع على ثقته مع كونه قد تزوج نحوا من تسعين امرأة بنكاح المتعة وانه كان يرى الرخصة في ذلك وكان فقيه أهل مكة في زمانه. =

---

٨ - رأي الامامية فيها وحجتهم عليه. كان - كما يشهد الله - رائدنا الحق في هذه الفصول وما حولها مجردا عن كل ما عدا الدليل الشرعي من كتاب أو سنة، وأصل من الاصول التي أجمعت الامة على العمل بمقتضاه، فلا يفوتن باحثا ومدققا من أمة محمد أن يمعن فيما كتبناه عن هذه الموضوع، وله الحكم بعد ذلك بما يطمئن به من حل أو حرمة.

= وممن أنكرها المأمون أيام خلافته كما في ترجمة يحيى بن أكثم لابن خلكان وأمر أن ينادى بتحليلها فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء فوجداه يستاك ويقول وهو متغيظ: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وعهد أبى بكر وأنا أنهى عنهما ! قال: ومن أنت يا جعل حتى تنهى عما فعله رسول الله وأبو بكر ؟ ! فأراد محمد بن منصور أن يكلمه فأومأ إليه أبو العيناء وقال: رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول نكلمه نحن ؟ ! فلم يكلماه، قال: ودخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به وخوفه من الفتنة، إلى آخر ما قال ابن خلكان في وفياته (منه قدس). الصحابة والتابعون الذين قالوا بحلية متعة النساء منهم: ١ - عمران بن الحصين: صحيح مسلم ك الحج ج ١ ص ٤٧٤، صحيح البخاري ك التفسير سورة البقرة ج ٧ ص ٢٤ ط سنة ١٢٧٧ هـ، تفسير القرطبى ج ٢ ص ٢٦٥ وج ٥ ص ٣٣، تفسير الرازي ج ٣ ص ٢٠٠ و ٢٠٢ ط ١، تفسير ابى حيان ج ٣ ص ٢١٨، تفسير النيسابوري بهامش تفسير الرازي ج ٣ ص ٢٠٠، السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٠، سنن النسائي ج ٥ ص ١٥٥، مسند أحمد ج ٤ ص ٤٣٦ ط ١ بسند صحيح، فتح الباري ج ٣ ص ٣٣٨، الغدير للاميني ج ٦ ص ١٩٨ - ٢٠١، المحبر لابن حبيب ص ٢٨٩، المتعة للفكيكي ص ٦٤، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٢٤. ٢ - جابر بن عبدالله الانصاري: عمدة القارئ للعينى ج ٨ ص ٣١٠، بداية المجتهد لابن رشد ج ٢ ص ٥٨، صحيح =

..... * (هامش) = مسلم ك النكاح ب نكاح المتعة ج ١ ص ٣٩٥ وفى طبع ج ٤ ص ١٣١، مسند أحمد ج ٣ ص ٣٨٠، تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق ج ص، سنن البيهقى ج ٧ ص ٢٠٦، الغدير للاميني ج ٦ ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٨ و ٢٠٩ - ٢١١، جامع الاصول لابن الاثير، تيسير الوصول لابن الديبع ج ٤ / ٢٦٢، زاد المعاد لابن القيم ج ١ / ١٤٤، فتح الباري لابن حجر ج ٩ / ١٤١، و ١٥٠ وج ٩ ص ١٧٢ و ١٧٤ ط دار المعرفة، كنز العمال ج ٨ / ٢٩٤ ط ١، هامش المنتقى للفقى ج ٢ / ٥٢٠، المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، نيل الاوطار ج ٦ / ٢٧٠، السرائر ص ٣١١، الجواهر ج ٣٠ / ١٥٠، مستدرك الوسائل ج ٢ / ٥٩٥، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٢٤، المتعة للفكيكي ص ٤٤ أجوبه مسائل جار الله لشرف الدين ص ١١١، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٤٩٦. قيل انه أفتى بالحرمة وهو غير صحيح راجع: مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٦٩. ٣ - عبدالله بن مسعود: صحيح البخاري ك النكاح ج، صحيح مسلم ج ٤ / ١٣٠، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ١٨٤، سنن البيهقى ج ٧ / ٢٠٠، تفسير القرطبى ج ٥ / ١٣٠، تفسير ابن كثير ج ٢ / ٨٧، الدر المنثور ج ٢ / ٣٠٧ نقلا عن تسعة من الحفاظ،

الغدير ج ٦ / ٢٢٠، المحلى لابن حزم ج ٩ ص ٥١٩، شرح الموطأ للزرقاني ج نص الاخيران على بقائه على الحلية، هامش المنتقى ج ٢ / ٥٢٠، البيان للخوئي ص ٣٢٠، زاد المعاد ج ٤ / ٦ وج ٢ / ١٨٤، شرح اللمعة ج ٥ / ٢٨٢، فتح الباري ج ٩ / ١٠٢ و ١٥٠ وج ٩ ص ١٧٤ ط دار المعرفة، شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٢٥٤، السرائر ص ٢١١، الجواهر ج ٣٠ / ١٥٠، مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٥٩٥. ٤ - عبدالله بن عمر: روى الترمذي في صحيحه: عن ابن عمر وقد سأله رجل من أهل الشام عن متعة النساء فقال هي حلال فقال: ان أباك قد نهى عنها فقال ابن عمر: " أرأيت ان كان أبى نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وآله يترك السنة وتتبع قول أبى " كذا " عن متعة النساء " رواها كل من ابن طاوس في الطرائف ص ٤٦٠ ط قم، والشهيد الثاني في شرح اللمعة ج ٥ / ٢٨٣، والنجفي في جواهر الكلام ج ٣٠ / ١٤٥، والعلامة في نهج الحق ضمن دلائل الصدق ج ٣ / ٩٧، والمجلسي في البحار ج ٨ / ٢٨٦ ط قديم عن الشهيد والعلامة =

.....

= عن صحيح الترمذي. ولكن لم نجد هذه الرواية في صحيح الترمذي بهذه الكيفية وانما وجدت رواية قريبة منها في متعة الحج حيث سئل عن متعة الحج. راجع: صحيح الترمذي ج ١ / ١٥٧ وفى طبع آخر ج ٣ / ١٨٤. فلعل الرواية الاولى حذفت عنه أو حرفت والله العالم. وعن الاعرجي قال: سأل رجل ابن عمر عن المتعة وأنا عنده متعة النساء فقال: " والله ما كنا على عهد رسول الله زانين ولا مسافحين ". راجع: مسند أحمد ج ٢ / ٩٥ ح ٥٦٩٤ وج ٢ / ١٠٤ ح ٥٨٠٨، مجمع الزوائد ج ٧ / ٣٣٢ - ٣٣٣، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٩٥. ونقل عن ابن عمر انه يقول بالتحريم: راجع مجمع الزوائد ج ٤ / ٢٦٥ وضعف الرواية، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٥٠٢، مصنف ابن أبى شيبة ج ٤ / ٣٩٣، تفسير السيوطي ج ٢ / ١٤٠، سنن البيهقى ج ٧ / ٢٠٦، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٩٥ وما بعدها. ٥ - معاوية بن أبى سفيان: راجع: المحلى لابن حزم ج ٩ ص ٥١٩، هامش المنتقى للفقى ج ٢ / ٥٢٠، البيان للخوئي ص ٣١٤، الطرائف لابن طاوس ص ٤٥٨، الغدير ج ٦ / ٢٢١، جواهر الكلام ج ٣٠ / ١٥٠، شرح الموطأ للزرقاني، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٦ و ٤٩٩ باب المتعة، فتح الباى ج ٩ ص ١٧٤ ط دار المعرفة. ٦ - أبو سعيد الخدرى: راجع: المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، عمدة القارى للعينى ج ٨ / ٣١٠، هامش المنتقى للفقى ج ٢ / ٥٢٠، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٢٥٤، فتح الباري ج ٩ ص ١٧٤ ط دار المعرفة، السرائر لابن ادريس ص ٣١١، البيان للخوئي ص ٥١٤، الغدير ج ٦ / ٢٠٨ و ٢٢١، جواهر الكلام ج ٣٠ ص ١٥٠، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٢٥، الزيلعى، الفكيكى في المتعة، مسند أحمد ج ٣ / ٢٢، مجمع الزوائد ج ٤ / ٢٦٤، مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ٤٥٨، المغنى لابن قدامة ج ٧ / ٥٧١. ٧ - سلمة بن امية بن خلف: راجع: المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، شرح الموطأ للزرقاني ج، الاصابة ج =

.....

= ٢ / ٦٣، هامش المنتقى ج ٢ / ٥٢٠، البيان للخوئي ص ٣١٤، الغدير ج ٦ / ٢٢١، الجواهر ج ٣٠ ص ١٥٠، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٢٧، الفكيكى في المتعة، فتح الباري ج ٩ ص ١٧٤ ط دار المعرفة، نيل الاوطار، الاصابة ج ٢ / ٦١ وج ٤ / ٣٢٤، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٤٩٩. ٨ - معبد ابن امية: راجع: المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، شرح الموطأ للزرقاني ج، هامش المنتقى ج ٢ / ٥٢٠، الغدير ج ٦ / ٢٢١، الجواهر ج ٣٠ / ١٥٠، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٣٧، الفكيكى في المتعة، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٤٩٩ وفيه ان معبد قد ولد من نكاح المتعة. فتح الباري ج ٩ ص ١٧٤ دار المعرفة. ٩ - الزبير بن العوام: وقد تمتع بأسماء بنت أبى بكر وأولدها عبدالله. راجع: المحاضرات للراغب الاصفهانى ج ٢ / ٩٤، العقد الفريد ج ٢ / ١٣٩،

مسند أبى داود الطيالسي ج / ٢٢٧، الغدير ج ٦ / ٢٠٨ و ٢٠٩، مروج الذهب ج ٣ / ٨١، الزواج الموقت في الاسلام ص ١٢٧ و ١٠١، شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ٢٠ / ١٣٠. ١٠ - خالد بن مهاجر بن خالد المخزومى: صحيح مسلم ك النكاح باب نكاح المتعة ج ٤ / ١٣٣ ط العامرة، سنن البيهقى ج ٧ / ٢٠٥، الغدير ج ٦ / ٢٢١، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٥٠٢. ١١ - عمرو بن حريث: فتح الباري ج ٩ / ١٤١ وج ١١ / ٧٦ وفى طبع محمد فؤاد ج ٩ / ١٧٤، كنز العمال ج ٨ / ٢٩٣، هامش المنتقى ج ٢ / ٥٢٠، البيان للخوئي ص ٣١٤، الغدير ج ٦ / ٢٢١، صحيح مسلم ك النكاح باب المتعة ج ٤ / ١٣١ ط العامرة، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٥٠٠ وفيه عمرو بن حوشب وهو تحريف عمرو بن حريث. ١٢ - أبى بن كعب: تفسير الطبري ج ٥ / ٩ في قراءة أبى الاية إلى أجل، الغدير ج ٦ / ٢٢١، الجواهر ج ٣٠ / ١٥٠، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ١٤٧. ١٣ - ربيعة بن أمية: =

---

[٢١٦]

.....

= الموطأ لمالك ج ٢ / ٣٠ وطبع آخر ص ٥٤٢ ح ٤٢، كتاب الام للشافعي ج ٧ / ٢١٩، السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ / ٢٠٦، الغدير ج ٦ / ٢٢١، الجواهر ج ٣٠ / ١٥٠، مسند الشافعي ص ١٣٢، مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ٥٠٣، الاصابة ج ١ / ٥١٤، تفسير السيوطي ج ٢ / ١٤١، اجوبة مسائل جار الله لشرف الدين ص ١١٦. ١٤ - سمير - ولعله سمرة بن جندب -: الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٨١، الغدير ج ٦ / ٢٢١. ١٥ - سعيد بن جبير: المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، تفسير الطبري ج ٥ / ٩، الغدير ج ٦ / ٢٢١، تفسير ابن كثير، المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٤٩٦ شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ١٢ ص ٢٥٤. ١٦ - طاوس اليماني: المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، هامش المنتقى للفقى ج ٢ / ٥٢٠، الغدير ج ٦ / ٢٢٢، المغنى لابن قدامة ج ٧ / ٥٧١. ١٧ - عطاء أبو محمد المدنى: المصنف لعبد الرزاق ج ٧ / ٤٩٧ ط بيروت، بداية المجتهدين لابن رشد ج ٢ / ٦٣، المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، الغدير ج ٦ / ٢٢٢، الدر المنثور ج ٢ / ١٤٠، مختصر جامع بيان العلم ص ١٩٦ كما نقله في أجوبة موسى جار الله ص ١٠٥ راجع دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ١٤، ولكن السعودية حذفت الحديث من أصل كتاب جامع بيان العلم وفضله عندما طبعته سنة ١٣٨٨ هـ. ١٨ - السدى: كما في تفسيره، الغدير ج ٦ / ٢٢٢، تفسير ابن كثير. ١٩ - مجاهد: تفسير الطبري ج ٥ / ٩، الغدير ج ٦ / ٢٢٢، تفسير ابن كثير شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ١٢ ص ٢٥٤. ٢٠ - زفر بن أوس المدنى: البحر الرائق لابن نجيم ج ٣ / ١١٥، الغدير ج ٦ / ٢٢٢. =

---

[٢١٧]

.....

= ٢١ - عبدالله بن عباس: راجع: تفسير الطبري ج ٥ / ٩، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ١٤٧، سنن البيهقى ج ٧ / ٢٠٥، الكشاف للزمخشري ج ١ / ٥١٩، تفسير القرطبى ج ٥ / ١٣٠ و ١٣٣، المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، المغنى لابن قدامة ج ٧ / ٥٧١ فتح الباري ج ٩ / ١٧٢ ط دار المعرفة وشرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ١٢ ص ٢٥٤. وقيل انه يقول بالتحريم وهو غير صحيح راجع: مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٩٦. ٢٢ - أسماء بنت أبى بكر: مسند الطيالسي ح ١٦٣٧، المحلى لابن حزم ج ٩ / ٥١٩، شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ٢٠ / ١٣٠. قال ابن حزم في المحلى ج ٩ / ٥١٩ بعد عده جملة ممن ثبت على اباحة المتعة من الصحابة: ورواه جابر عن جميع الصحابة مدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر إلى قرب خلافة عمر ثم قال: ومن التابعين طاوس وسعيد بن جبير وعطاء وساير فقهاء مكة. وقال أبو عمر صاحب " الاستيعاب " أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالا على مذهب ابن عباس وحرمها سائر الناس. وراجع: تفسير القرطبى ج ٥ / ١٣٣، فتح الباري ج ٩ / ١٤٢ وج ٩ / ١٧٣ ط دار المعرفة، هامش المنتقى ج ٢ / ٥٢٠ وقال القرطبى في تفسيره ج ٥ / ١٣٢: أهل مكة كانوا يستعملونها كثيرا. وقال الرازي في تفسيره ج ٣ / ٢٠٠ في آية المتعة: أختلفوا في انها نسخت أم لا ؟ فذهب السواد الاعظم من الامة إلى انها صارت منسوخة. وقال السواد منهم انها بقيت مباحة كما كانت. وقال أبو حيان في تفسيره ج ص بعد نقل حديث اباحتها: وعلى هذا جماعة من أهل البيت والتابعين. وقد ذهب إلى اباحة المتعة ابن جريح عبدالملك بن عبد العزيز المكى المتوفى ١٥٠ هـ قال الشافعي استمتع ابن جريح بسبعين امرأة. وقال الذهبي تزوج نحوا من تسعين امرأة نكاح المتعة. =

[المورد (٢٣) -: التصرف في الاذان باشتراع فصل فيه:] وذلك انا تتبعنا السنن المختصة بفصول الاذان والاقامة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يكن فيها (الصلاة خير من النوم) بل لم يكن هذا الفصل على عهد أبي بكر، كما يعلمه جهابذة السنن ونقدة الحديث، وانما أمر به عمر بعد مضي شطر من خلافته، حيث استحبه واستحسنه في أذان الفجر فاشترعه حينئذ وأمر به، والنصوص في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة (٢٩٨).

= راجع: تهذيب التهذيب ج ٦ / ٤٠٦، ميزان الاعتدال ج ٢ / ١٥١. وممن قال بجواز المتعة الامام مالك بن أنس. المبسوط للسرخسي ج ص. تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعى ج ص، فتاوى الفرغانى، خزانة الروايات للقاضى جكن الحنفي، الكافي في الفروع الحنفية، وفى العناية شرح الهداية، ويظهر من شرح الموطأ للزرقاني انه أحد قولى مالك ج ٣ / كما في الغدير ج ٦ / ٢٢٢ - ٢٢٣، تفسير القرطبى ج ٥ / ١٣٠. ومن أراد الاطلاع على بطلان دعوى نسخها وبطلان تحريمها وعدم مشروعيتها فليراجع كتاب الغدير ج ٦ / ٢٢٣ - ٢٤٠، البيان للسيد للخوئي ص ٣١٥، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ٢٧٣ - ٣٢٥. وأما مذهب أهل البيت جميعا وعلى رأسهم الامام أمير المؤمنين عليه السلام فهو الجواز وهذا معلوم بالتواتر وقد اشتهر عن الامام أمير المؤمنين عليه السلام قوله الصحيح: " لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى الا شقى " راجع في ذلك: تفسير الطبري ج ٥ / ٩ باسناد صحيح، تفسير الرازي ج ٣ / ٢٠٠، تفسير ابن حيان ج ٣ / ٢١٨، تفسير النيسابوري بهامش تفسير الرازي ج ٣ /، الدر المنثور ج ٢ / ١٤٠ كنز العمال ج ٨ / ٢٩٤، شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ١٢ ص ٢٥٣ و ٢٥٤. وأما أحاديثهم من طريق الشيعة في الحلية فهى كالشمس في رابعة النهار، راجع: وسائل الشيعة ج ١٤ ص ٤٣٦ وما بعدها. (٢٩٨) جامع أحاديث الشيعة ج ٤ / ٦٢٢ و ٦٧٢ - ٦٨٧، وسائل الشيعة ك الصلاة ب ١٩ من أبواب الاذان والاقامة ج ٤ / ٦٤٢، الجواهر ج ٩ / ٨١، الحدائق ج ٩ / ٣٩٨.

وحسبك من غيرها ما تراه في سنن غيرهم من حفظة الاثار كالامام مالك في موطئه: " إذ بلغه ان المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه بصلاة الصبح فوجده نائما. فقال: الصلاة خير من النوم. فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح " (٢٩٩). انتهى بلفظه. قال الزرقاني في تعليقه على هذه الكلمة من شرحه للموطئ ما هذا لفظه (١) هذا البلاغ أخرجه الدارقطني في السنن من طريق وكيع في مصنفه عن العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال وأخرج عن سفيان عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه قال لمؤذنه: إذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم. قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة من حديث هشام بن عروة، ورواه غير واحد من اثبات أهل السنة والجماعة (٣٠٠). ولا وزن لما جاء عن محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي عن أبيه عن عبدالرحمن بن اسحاق عن الزهري عن سالم عن أبيه: ان النبي صلى الله عليه وآله استشار الناس لما يهمهم إلى الصلاة فذكروا البوق فكرهه من اجل اليهود ثم ذكروا الناقوس فكرهه من اجل النصارى، فأري النداء في تلك الليلة رجل من الانصار يقال له عبدالله بن زيد وعمر بن الخطاب، فطرق الانصاري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلا، فأمر رسول الله بلالا فأذن به. (قال): قال الزهري وزاد بلال في نداء صلاة الغداة: الصلاة خير من

(٢٩٩) الموطأ للامام مالك ص ٥٨ ح ١٥١ ط بيروت. (١) راجع منه ما جاء في النداء للصلاة ص ٢٥ من جزئه الاول (منه قدس). (٣٠٠) المصنف لابن أبى شيبة ج.

النوم، فأفرها النبي صلى الله عليه وآله.. (الحديث). أخرجه ابن ماجة في باب الاذان من سننه (٣٠١). وحسبك في بطلانه أنه من حديث محمد بن خالد بن عبدالله الواسطي الذي قال فيه يحيى كان رجل سوء، وقال مرة: هو لا شئ، وقال ابن عدي أشد ما أنكر عليه أحمد ويحيى روايته عن أبيه ثم له مناكير غير ذلك، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال يحيى بن معين: محمد ابن خالد بن عبدالله كذاب ان لقيتموه فاصفعوه. قلت: وذكره الذهبي في ميزانه فنقل عن أئمة الجرح والتعديل ما قد ذكرناه فراجع (٣٠٢). ونحو هذا الحديث في البطلان ما قد جاء عن أبي محذورة، إذ قال: قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان، قال: فمسح مقدم رأسي وقال: تقول الله أكبر الله أكبر ترفع بها صوتك، ثم تقول أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن لا اله ألا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله تخلص بها صوتك، ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله، اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، فان كانت لصلاة الصبح قلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم، الله أكبر الله أكبر، لا اله الا الله (٣٠٣) أخرجه أبو

---

(٣٠١) سنن ابن ماجة ج ١ / ٢٣٣ ح ٧٠٧، الطبقات لابن سعد ج ١ / ١٤٧. (٣٠٢) الميزان للذهبي ج ٣ / ٥١، الغدير ج ٥ / ٢٥٧. وقال الهيثمى في مجمع الزوائد ج ١ حول الحديث: في اسناده محمد بن خالد ضعفه: أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، وغيرهم. (٣٠٣) سنن أبى داود ج ١ / ١٩٦ ح ٥٠٠ و ٥٠١ ط السعادة.

داود عن أبي محذورة من طريقين: (أحدهما) عن محمد بن عبدالملك بن أبي محذورة عن أبيه عن جده. ومحمد بن عبدالملك هذا ممن لا يحتج بهم بنص الذهبي إذ أورده في ميزان الاعتدال (٣٠٤). (ثانيهما) عن عثمان بن السائب عن ابيه. وأبوه من النكرات المجهولة بنص الذهبي حيث أورده في الميزان (٣٠٥). على أن مسلما أخرج هذا الحديث (١) بلفظه عن أبي محذورة نفسه، ولا أثر فيه لقولهم: الصلاة خير من النوم (٣٠٦). وستسمع قريبا ما أخرجه أبو داود وغيره عن محمد بن عبدالله بن زيد من فصول الاذان الذي قام به بلال يمليه عليه عبدالله بن زيد، وليس فيه الصلاة خير من النوم، مع أنه انما كان لصلاة الصبح. على أن أبا محذورة انما كان من الطلقاء والمؤلفة قلوبهم في الاسلام بعد فتح مكة، وبعد أن قفل رسول الله صلى الله عليه وآله من حنين منتصرا على هوازن، ولم يكن شئ أكره إلى أبي محذورة يومئذ من رسول الله صلى الله عليه وآله ولا مما يأمر به. وكان يسخر بمؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله فيحكيه رافعا صوته استهزاءا، لكن صرة الفضة التي اختصه بها رسول الله صلى الله عليه وآله وغنائم حنين التي أسبغها على الطلقاء من أعدائه ومحاربيه، وأخلاقه العظيمة التي وسعت كل من اعتصم بالشهادتين من اولئك المنافقين مع شدة وطأته على من لم يعتصم بها، ودخول العرب في دين الله أفواجا كل ذلك ألجأ أبا محذورة وأمثاله إلى الدخول فيما دخل

---

(٣٠٤) الميزان للذهبي. (٣٠٥) الميزان للذهبي. (١) في باب صفة الاذان من صحيحه (منه قدس). (٣٠٦) صحيح مسلم ك الصلاة باب صفة الاذان ج ٢ / ٣ ط العامرة.

فيه الناس: ولم يهاجر حتى مات في مكة (١) والله يعلم بواطنه (٣٠٧). على أن لرسول الله كلمة قالها لثلاثة: أبي محذورة، وأبي هريرة، وسمرة بن جندب، حيث أنذرهم بقوله آخركم موتا في النار (٣٠٨). وهذا اسلوب حكيم من أساليبه صلى الله عليه وآله في اقصاء المنافقين عن التصرف في شؤون الاسلام والمسلمين، فانه صلى الله عليه وآله لما كان عالما بسوء بواطن هؤلاء الثلاثة أراد أن يشرب في قلوب امته الريب فيهم، والنفرة منهم، اشفاقا عليها ان تركن إلى واحد منهم في شئ مما يناط بعدول المؤمنين وثقاتهم، فنص بالنار على واحد منهم وهو آخرهم موتا، لكنه صلى الله عليه وآله أجمل القول فيه على وجه جعله دائرا بين الثلاثة على السواء، ثم لم يتبع هذا الاجمال بشئ من البيان وتمضي الايام والليالي على ذلك، ويلحق صلى الله عليه وآله بالرفيق الاعلى ولا بيان، فيضطر أولى الالباب من امته إلى اقصائهم جميعا عن كل أمر يناط بالعدول والثقات من الحقوق المدنية في دين الاسلام، لاقتضاء العلم الاجمالي ذلك بحكم القاعدة العقلية في الشبهات المحصورة، فلولا أنهم في وجوب الاقصاء على السواء لاستحال عليه - وهو سيد الحكماء - عدم البيان في مثل هذا المقام. فان قلت: لعله صلى الله عليه وآله بين هذا الاجمال بقرينة خفيت علينا بتطاول المدة.

---

(١) كل ما نقلناه هنا عن أبى محذورة موجود في ترجمته من الاستيعاب بهامش الاصابة وغيرها وهو مما لا خلاف فيه (منه قدس). (٣٠٧) الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ / ١٧٩ ط ١. (٣٠٨) كما في ترجمة سمرة من الاستيعاب والاصابة وغيرهما (منه قدس). الاصابة ج ٢ / ٧٩، الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ٢ / ٧٨.

قلنا: لو كان ثمة قرينة ما كان كلا من هؤلاء الثلاثة في الوجل من هذا الانذار على السواء (١). على انه لا فرق في هذه المشكلة بين عدم البيان واختفائه بعد صدوره لاتحاد النتيجة فيهما بالنسبة الينا، إذ لا مندوحة لنا عن العمل بما يوجبه العلم الاجمالي من تنجيز التكليف في الشبهة المحصورة على كلا الفرضين. فان قلت: انما كان المنصوص عليه بالنار منهم مجملا قبل موت الاول والثاني ولسبقهما إلى الموت تبين وتعين أنه انما هو الباقي بعدهما بعينه دون سابقيه وحينئذ لا اجمال ولا اشكال. قلنا. أولا: أن الانبياء عليهم السلام كما يمتنع عليهم ترك البيان مع الحاجة إليه يستحيل عليهم تأخيره عن وقت الحاجة، ووقت الحاجة هنا متصل بصدور هذا الانذار لو كان لواحد من الثلاثة شئ من الاعتبار، لانهم منذ أسلموا كانوا محل ابتلاء المسلمين في الحقوق المدنية شرعا كالامامة في الصلاة جماعة، وقبول الشهادة في المرافعات الشرعية ونحوها، وكالافتاء و القضاء، مع استجماعهم لشروطهما، ونحو ذلك مما يشترط فيه العدالة والورع فلولا وجوب اقصائهم عنها ما أخر صلى الله عليه وآله البيان اتكالا على صروف الزمان، وحاشا لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يقصي أحدا عن حقه طرفة عين، ومعاذ الله أن يخزي من لا يستحق الخزي ثم يبقيه على خزيه حتى يموت مخزيا إذ لا نعرف براءته - بناء على هذا الفرض الفاسد - الا بتقدم موته. وثانيا: أنا (شهد الله) بذلنا الطاقة بحثا وتنقيبا فلم يكن بالوسع ان

نعلم أيهم المتأخر موتا، لان الاقوال في تاريخ وفياتهم بين متناقض متساقط (٢) وبين

---

(١) كما يعلمه متتبعوا شؤونهم حول هذا الوعيد (منه قدس). (٢) أما تناقضها فلان بعضها نص بموت سمرة سنة ثمان وخمسين وموت أبى هريرة =

مجمل متشابه لا يركن إليه كما يعلمه المتتبعون (٣٠٩). وثالثا: لم يكن من خلق رسول الله صلى الله عليه وآله - وهو العزيز عليه عنت المؤمنين الحريص عليهم الرؤوف بهم الرحيم لهم - أن يجابه بهذا القول من يحترمه وما كان (وانه لعلى خلق عظيم) (٣١٠) ليفاجئ به غير مستحقه، ولو أن في واحد من هؤلاء الثلاثة خيرا ما أشركه في هذه المفاجئة القاسية، والمجابهة الغليظة، لكن اضطره الوحي إلى ذلك نصحا لله تعالى وللامة (وما ينطق عن الهوى) (٣١١). [تنبيه] ان من عرف رأي اخواننا - من أهل المذاهب الاربعة - في بدء الاذان والاقامة واشتراعها لا يعجب من استسلامهم للزيادة فيهما أو للنقيصة منهما، فانهم - هدانا الله واياهم - لا يرون أن الاذان والاقامة مما شرعه الله تعالى بوحيه إلى النبي صلى الله عليه وآله ولا مما ابتدأ به النبي صادعا به عن الله عزوجل كسائر النظم والاحكام، وانما كان طيف رآه بعض الصحابة في المنام كما صرحوا به

= سنة تسع وخمسين وهذا منقوض بالقول بأن موت أبى هريرة كان سنة سبع وخمسين وهكذا بقية الاقوال في موت الثلاثة. وأما المجمل المتشابه منها فكالقول بموت الثلاثة كلهم في سنة تسع وخمسين، من غير بيان الساعة واليوم والشهر الذى وقع فيه الموت (منه قدس). (٣٠٩) راجع: شيخ المضير أبو هريرة ط ٣، أبو هريرة لشرف الدين. (٣١٠) مضمون الاية الكريمة " وانك لعلى خلق عظيم " القلم: ٤. (٣١١) لهذا الكلام بقية فلتراجع في خاتمة كتابنا (أبو هريرة) (منه قدس). سورة النجم آية: ٣ وراجع: كتاب " أبو هريرة " لشرف الدين.

ونقلوا الاجماع عليه ورووا فيه أحاديث صححوها وادعوا تواترها (٣١٢). واليك منها ما هو من أصحها عندهم، فعن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الانصار، قال: اهتم النبي صلى الله عليه وآله للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقيل له: أنصب راية فإذا رأوها أذن بعضهم فلم يعجبه ذلك فذكروا له القبع - يعني الشبور شبور اليهود - فلم يعجبه ذلك، وقال: هو من أمر اليهود، فذكروا له الناقوس، فقال هو من أمر النصارى - وكأنه كرهه أولا ثم أمر به فعمل من خشب - فانصرف عبدالله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وآله فأري الاذان في منامه. قال: فغدا على رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره فقال له: يا رسول الله اني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الاذان، قال: وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما، ثم خبر به النبي صلى الله عليه وآله فقال له: ما منعك ان تخبرني ؟ فقال سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت ! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبدالله بن زيد فافعله، قال: فأذن بلال. (الحديث) (٣١٣)

---

(٣١٢) راجع: الصحيح من سيرة النبي الاعظم ص ٨١، عن سنن أبى داود ج ١ / ٣٣٥ - ٣٣٨، المصنف لعبد الرزاق ج ١ / ٤٥٥ - ٤٦٥، السيرة الحلبية ج ٢ / ٩٣ - ٩٧، تاريخ الخميس ج ١ / ٣٥٩، الموطأ ج ١ وشرحه للزرقاني ج ١ / ١٢٠ - ١٢٥، صحيح الترمذي ج ١ / ٣٥٨ - ٣٦١، مسند أحمد ج ٤ / ٤٢، سنن ابن ماجة ج ١ / ١٢٤، سنن البيهقى ج ١ / ٣٩٠، سيرة ابن هشام ج ٢ / ١٥٤ و ١٥٥ و ١٢٥، نصب الراية ج ١ / ٢٥٩ - ٢٦١، فتح الباري ج ٢ / ٦٣ - ٦٦، الطبقات لابن سعد ج ١ قسم ٢ ص ٨، البداية والنهاية ج ٣ / ٢٣٢ - ٢٣٣ المواهب اللدنية ج ١ / ٧١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٣ / ٢٧٣ و ٢٧٥، تبيين الحقائق للزيلعى ج ١ / ٩٠، الروض الانف ج ٢ / ٢٨٥ - ٢٨٦، حياة الصحابة ج ٣ / ١٣١، كنز العمال ج ٤ / ٢٦٣، سنن الدارقطني ج ١ / ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٥ وغير ذلك من مصادر. (٣١٣) أخرجه ابو داود في باب بدء الاذان من الجزء الاول من سننه، ورواه غير =

---

[٢٢٦]

وعن محمد بن عبدالله بن زيد الانصاري عن أبيه عبدالله بن زيد قال: لما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمعهم للصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له: أتبيع هذا الناقوس ؟ قال: وما تصنع به ؟ فقلت: ندعوا به إلى الصلاة. قال: أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ فقلت: بلى. فقال: تقول الله اكبر، الله اكبر، الله اكبر، أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله اكبر، الله اكبر، لا اله الله (١). قال: ثم استأخر عني غير بعيد، ثم قال: وتقول إذا أقمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا اله الا الله أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، لا اله الا الله. فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبرته بما رأيت، فقال: انها لرؤيا حق ان شاء الله تعالى، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به أندى صوتا منك، فقمت مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به، قال: فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول: والذي بعثك بالحق يا رسول

= واحد من أصحاب السنن والمسانيد وأرسله أهل السير والاخبار منهم ارسال المسلمات فراجع (منه قدس). راجع: سنن أبى داود ج ١ / ١٩٤ ط السعادة، كنز العمال. (١) هذا الاذان كان - بزعم المحدثين به عن عبدالله بن زيد - أول أذان في الاسلام وهو كما تراه ليس فيه (الصلاة خير من النوم) مع كونه انما كان لصلاة الفجر فمن أين جاء هذا الفصل يا مسلمون ؟ ! (منه قدس).

---

[٢٢٧]

الله لقد رأيت مثل ما رأى.. (الحديث) (٣١٤). واختصره الامام مالك في ما جاء في النداء للصلاة من موطأه، فحدث عن يحيى بن سعيد أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن يتخذ خشبتين (١). يضرب بهما ليجمع الناس للصلاة فأري عبدالله بن زيد الانصاري من بني الحارث بن الخزرج خشبتين في النوم، فقال: ان هاتين الخشبتين لنحو مما يريد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يجمع به الناس للصلاة، فقيل له: ألا تؤذنون للصلاة ؟ وأسمعه الاذان، فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله حين استيقظ فذكر له ذلك فأمر رسول الله بالاذان: انتهى ما في الموطأ مختصرا مرسلا (٣١٥). وقال الامام ابن عبد البر: روى قصة عبدالله بن زيد هذه في بدء الاذان جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة، ومعان متقاربة، والاسانيد في ذلك متواترة

(٣١٤) أخرجه أبو داود السجستاني في باب كيف الاذان من سننه، والترمذي في صحيحه وقال: حسن صحيح، ورواه كل من ابن حيان وابن خزيمة وصححاه وابن ماجة في باب بدء الاذان من سننه وغير واحد من أصحاب السنن والاخبار (منه قدس). راجع: سنن أبى داود ج ١ / ١٩٥ ط السعادة، صحيح الترمذي، سنن ابن ماجة ج ١ / ٢٣٢ ح ٧٠٦، الطبقات لابن سعد ج ١ / ٢٤٦ ونقله العلامة في تذكرة الفقهاء ج ١ / ١٠٤ ط قديم. (١) قال الزرقاني في تعليقه على هذا الحديث من شرحه للموطأ: هما الناقوس وهى خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها فيخرج منهما صوت (قال) كما في الفتح وغيره. قلت: وللزرقاني هنا (حول حديث عبدالله بن زيد في الاذان والاقامة) كلام ألفت إليه الباحثين فليراجعوه في ص ١٢٠ إلى منتهى ص ١٢٥ من الجزء الاول من شرح الموطأ (منه قدس). (٣١٥) والتفصيل في شرح الزرقاني فليراجع (منه قدس). راجع: موطأ مالك ص ٥٥ ح ١٤٤ وفى طبع محمد فؤاد عبدا لباقي ج ١ / ٦٧.

وهي من وجوه حسان (٣١٦). هذا كلامه بلفظه (١). قلت. في ثبوت هذه الاحاديث نظر من وجوه: (أحدها) ان النبي صلى الله عليه وآله لم يكن ليؤآمر الناس في اشتراع الشرائع الالهية، وانما كان يتبع فيها الوحي (وما ينطق عن الهوى * ان هو الا وحي يوحى * علمه شديد القوى (٢)). والانبياء كلهم صلوات الله وسلامه عليهم لا يؤآمرون أممهم فيما يشترعون (بل عباد مكرمون * لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون (٣)) وحسبنا قوله عزوجل لعبده وخاتم رسله: (قل انما أتبع ما يوحى الي من ربي هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون (٤)) (قل ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسي ان اتبع الا ما يوحى الي اني أخاف ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم (٥)). (قل ما كنت بدعا من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بكم ان اتبع الا ما يوحى الي وما أنا الا نذير مبين (٦)). وقد حظر، عز سلطانه، عليه العجل ولو بحركة اللسان فقال جل وعلا: (لا تحرك به لسانك لتعجل به * ان علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه * ثم ان علينا بيانه (٧)). و أثنى جل ثناؤه على قول رسوله صلى الله عليه وآله فقال وهو أصدق القائلين: (انه لقول رسول كريم، وما هو بقول شاعر قليلا ما تؤمنون، ولا بقول كاهن قليلا ما تذكرون،

(٣١٦) الطبقات لابن سعد ج ١ / ٢٤٦ وغيره. (١) نقله الزرقاني عنه فيما تقدمت الاشارة إليه من شرح الموطأ (منه قدس). (٢) الاية - ٣ و ٤ و ٥ - من سورة النجم. (٣) الاية - ٢٦ و ٢٧ - من سورة الانبياء. (٤) في آخر سورة الاعراف آية: ٤٠٣. (٥) الاية - ١٥ - من سورة يونس. (٦) الاية - ٩ - من سورة الاحقاف. (٧) الاية - ١٦ - ١٩ - من سورة القيامة.

تنزيل من رب العالمين (١)) (انه لقول رسول كريم، ذي قوة عند ذي العرش مكين، مطاع ثم أمين، وما صاحبكم بمجنون (٢)). (ثانيهما) ان الشورى المذكورة في هذه الاحاديث لمما يحكم العقل مستقلا بعدم اعتبارها في تشريع الشرائع الالهية فالعقل بمجرده يحيل وقوعها من رسول الله صلى الله عليه وآله وهل رأي الناس فيها الا تقول محض على الله تعالى ؟ (ولو تقول علينا بعض الاقاويل، لاخذنا منه باليمين، ثم لقطعنا منه الوتين، فما منكم من أحد عنه حاجزين (٣)). نعم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتألف أصحابه بمشورتهم في أمور الدنيا، كلقاء العدو ومكائد الحرب ونحوها عملا بقوله تعالى: (وشاورهم في الامر فإذا عزمت فتوكل على الله (٤)). وفي مثل ذلك يجوز عليه أن يتألفهم بمشاورتهم فيها مع استغنائه بالوحي عن آرائهم، لكن شرائع الدين لا يجوز فيها عليه الا اتباع

الوحي المبين. (ثالثها) ان هذه الاحاديث تضمنت من حيرة النبي صلى الله عليه وآله مالا يجوز على مثله من المتصلين بالله عزوجل، حتى مثلته وقد ضاق في أمره ذرعا فاحتاج إلى مشورة الناس، وأنه كره الناقوس أولا، ثم أمر به بعد تلك الكراهة، وأنه صلى الله عليه وآله بعد أن أمر به عدل عنه إلى ما اقتضته رؤيا عبدالله بن زيد، وان عدوله عن الناقوس كان قبل حضور وقت العمل به. وهذا من البداء المستحيل على الله تعالى وعلى موضع رسالته، ومختلف ملائكته، ومهبط وحيه وتنزيله، وسيد

---

(١) الاية - ٤٠ - ٤٣ - من سورة الحاقة. (٢) الاية - ١٩ - ٢٢ - من سورة التكوير. (٣) الاية ٤٤ إلى ٤٧ من سورة الحاقة. (٤) من الاية ١٥٩ من سورة آل عمران.

أنبيائه وخاتم رسله. على أن رؤيا غير الانبياء لا يبتني عليها شئ من الاشياء باجماع الامة (٣١٧). (رابعها) ان في احاديثهم هذه من التعارض ما يوجب سقوطها، وحسبك منها الحديثان اللذان أوردناهما آنفا - حديث أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الانصار، وحديث محمد ابن عبدالله بن زيد عن أبيه - (٣١٨) فأمعن فيما يتعلق منهما برؤيا عمر تجد التعارض بينا بأجلى مظاهره. وأيضا فان هذين الحديثين المشار اليهما يقصران الرؤيا على ابن زيد وابن الخطاب، لكن حديث الرؤيا للطبراني في الاوسط (٣١٩) صريح في صدورها من أبي بكر أيضا، وهناك من أحاديثهم ما هو صريح بأن تلك الرؤيا كانت من أربعة عشر رجلا من الصحابة، كما في شرح التنبيه للجبيلي، وروي ان الرائين تلك الليلة كانوا سبعة عشر من الانصار، وعمر وحده من المهاجرين وفي رواية أن بلالا ممن رأى الاذان أيضا وثمة متناقضات في هذا الموضوع أورد الحلبي منها ما يورث العجب العجاب، وحاول الجمع بينها فحبط عمله (٣٢٠).

---

(٣١٧) تذكرة الفقهاء للعلامة الحلى ج ١ / ١٠٤ و ١٠٥ ط قديم، فتح الباري ج ٢ / ٦٢. (٣١٨) قد تقدم الحديثان تحت رقم (٣٠٤ و ٣٠٥) فراجع وراجع أيضا: الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٨١. (٣١٩) المعجم الاوسط للطبراني مخطوط، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٨١. (٣٢٠) فلتراجع في باب بدء الاذان ومشروعيته من الجزء الثاني من سيرته الحلبية، فان هناك ما يوجب العجب والاستغراب (منه قدس). السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٩٦ وما بعدها، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٨٢.

إذ قال يجمع شملا غير مجتمع * منها ويجبر كسرا غير منجبر - (خامسها) أن الشيخين - البخاري ومسلما - قد أهملا هذه الرؤية بالمرة فلم يخرجاها في صحيحيهما أصلا، لا عن ابن زيد، ولا عن ابن الخطاب، ولا عن غيرهما، وما ذاك الا لعدم ثبوتها عندهما. نعم أخرجا في باب بدء الاذان من صحيحيهما عن ابن عمر، قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة وليس ينادي بها أحد، فتكلموا يوما في ذلك. فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقا مثل بوق اليهود. فقال عمر: ألا تبعثون رجلا ينادي للصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد الصلاة. فنادى بالصلاة. اه)٣٢١). هذا كل ما في صحيحي البخاري ومسلم مما يتعلق ببدء الاذان ومشروعيته وقد اتفق الشيخان على اخراجه كما اتفقا على اهمال ما عداه مما يتعلق بهذا الموضوع، وكفى به معارضا لما رووه من أحاديث الرؤيا

كلها، لان مقتضى هذا الحديث ان بدء الاذان انما كان برأي عمر لا برؤياه، ولا برؤيا عبدالله بن زيد ولا غيرهما، ومقتضى تلك ان بدأه وبدء الاقامة انما كان بالرؤيا التي سبق فيها عبدالله بن زيد، عمر بن الخطاب: ولذلك يدعى عندهم برائي الاذان وربما قالوا صاحب الاذان. وأيضا فان حديث الشيخين هذا صريح في أن النبي صلى الله عليه وآله انما أمر بلالا - بالنداء للصلاة - في مجلس التشاور، وعمر حاضر عند صدور الامر منه صلى الله عليه وآله، وتلك الاحاديث أحاديث الرؤيا كلها - صريحة بأنه صلى الله عليه وآله انما امر بلالا بالنداء عند الفجر إذ قص ابن زيد عليه رؤياه، وذلك

---

(٣٢١) صحيح مسلم ك الصلاة باب بدء الاذان ج ٢ / ٢ ط العامرة.

بعد الشورى بليلة في اقل ما يتصور ولم يكن عمر حينئذ حاضرا وانما سمع الاذان وهو في بيته فخرج آنذاك يجر رداءه ويقول: والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى. بجدك قل لي هل يمكن الجمع بين هذا وتلك ؟ كلا. وشرف الانصاف، وعلو الحق. وعزة ربنا عز سلطانه. على أن الحاكم قد اهمل احاديث رؤيا الاذان والاقامة، فلم يرو في مستدركه منها شيئا اصلا، كما اهملها الشيخان فلم يرويا في الصحيحين شيئا منها بالمرة، هذا مما يلمسك سقوطها عن درجة الصحة عندهما، وذلك لان الحاكم قد اخذ على نفسه ان يستدرك عليهما كل ما لم يخرجاه في صحيحيهما من السنن الصحاح من شرطهما، وقد قام في مستدركه بما اخذه على نفسه اتم قيام، وحيث - أنه مع ذلك كله - لم يخرج من احاديث الرؤيا في المستدرك شيئا، علمنا انه لم يثبت منها على شرط الشيخين شئ لا في صحيحيهما ولا في غير الصحيحين كما لا يخفى. وللحاكم هنا كلمة تفيد جزمه ببطلان احاديث الرؤيا وأنها كأضاليل ألا وهي قوله: وانما ترك الشيخان حديث عبدالله بن زيد في الاذان والرؤيا لتقدم موت عبدالله. قلت: هذا لفظه بعينه (١). ويؤيد ذلك أن ابتداء الاذان عند الجمهور انما كان بعد وقعة احد. وقد اخرج ابو نعيم في ترجمة عمر بن عبد العزيز من كتاب حلية الاولياء بسند صحيح (٢) عن عبدالله العميري، قال: دخلت ابنة عبدالله بن زيد بن ثعلبة

---

(١) فراجعه في باب رد الصدقة ميراثا، من كتاب الفرائض ص ٣٤٨ من جزئه الرابع (منه قدس). (٢) صرح بصحته ابن حجر العسقلاني إذ نقله عن الحلية في ترجمة عبدالله بن زيد الانصاري في اصابته فراجع (منه قدس).

على عمر بن عبد العزيز فقالت له: أنا ابنة عبدالله ابن زيد شهد ابي بدرا وقتل بأحد، فقال سلي ما شئت فأعطاها (٣٢٢). قلت: لو كان عبدالله بن زيد كما يقولون أنه رأى الاذان لذكرت ابنته ذلك عنه كما نقلت حضوره بدرا وشهادته في احد كما لا يخفى. (سادسها) ان الله عزوجل حظر على الذين آمنوا ان يتقدموا بين يدي الله ورسوله وأن يرفعوا اصواتهم فوق صوته وأن يجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض، وأنذرهم بحبوط اعمالهم الصالحة إذا ارتكبوا شيئا من ذلك فقال عز من قائل: (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم، يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط

أعمالكم وأنتم لا تشعرون) (٣٢٣) (الايات). وكان سبب نزولها أن قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله ركب من بني تميم يسألونه أن يؤمر عليهم رجلا منهم، فقال ابو بكر - فيما اخرجه البخاري في تفسير الحجرات من الجزء الثالث من صحيحه ص ١٢٧ يا رسول الله أمر عليهم القعقاع بن معبد متقدما بقوله هذا ومبادرا برأيه، فقال عمر على الفور من قول صاحبه: بل امر الافرع بن حابس اخا بني مجاشع يا رسول الله فقال ابو بكر: ما أردت الا خلافي، وتماريا جدالا وخصومة، وارتفعت اصواتها في ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الايات الحكيمة بسبب تسرعهما في الرأي، وتقدمهما فيه بين يدي رسول الله ورفع اصواتهما فوق صوته صلى الله عليه وآله (٣٢٤).

---

(٣٢٢) حلية الاولياء ج، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٣١٢ ط ١. (٣٢٣) سورة الحجرات آية: ١ - ٢. (٣٢٤) صحيح البخاري، تفسير القرطبى ج ١٦ / ٣٠٠.

خاطب المؤمنين كافة بهذه الايات لتكون قانونهم المتبع وجوبا في آدابهم وأخلاقهم مع رسول الله صلى الله عليه وآله. وهذه الايات كلها كما تراها قد منعت كل مؤمن ومؤمنة عن كل افتئات على رسول الله صلى الله عليه وآله وكل اقدام على أمر بين يديه، فان معنى قوله تعالى: (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) ان لا تفتئتوا عندهما برأي ما حتى يقضي الله على لسان نبيه ما شاء، وكأن المقترحين المتقدمين بين يديه كانا قد جعلا لانفسهما وزنا ومقدارا ومدخلا في الشؤون العامة، فنبه الله المؤمنين على خطأهما فيما رأياه، وأوقفهما على حدهما الذي يجب أن يقفا عليه. وقوله تعالى: (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) نهى عن القول المشعر بأن لهم مدخلا في الامور، أو وزنا عند الله ورسوله، لان من رفع صوته فوق صوت غيره فقد جعل لنفسه اعتبارا خاصا، وصلاحية خاصة، وهذا مما لا يجوز ولا يحسن من أحد عند رسول الله صلى الله عليه وآله. ومن أمعن في قوله تعالى: (واتقوا الله ان الله سميع عليم)، وقوله عز من قائل: (ان تحبط أعمالكم وانتم لا تشعرون) علم الحقيقة بكنهها. ومن علم ان الله ما أقر أبا بكر الصديق وعمر الفاروق على تقدمهما بين يدي الله ورسوله لا يقران الناس على تشاورهم في اشتراع شرائعه، ونظمه وأحكامه، بطريق أحق لو كان قومنا يعلمون. (سابعها) أن الاذان والاقامة من معدن الفرائض اليومية نفسه، فمنشئها هو منشئ الفرائض نفسه، بحكم كل نسابة للالفاظ والمعاني، خبير بأساليب العظماء وأهدافهم، وانهما لمن أعظم شعائر الله عزوجل، امتازت بهما الملة الاسلامية على سائر الملل والاديان، إذ جاءت آخرا ففاقت مفاخرا فليمعن معي الممعنون من أولي الالباب بما في فصولهما من بلاغة القول وفصاحته،

وفخامة المعاني وسموها، وشرف الاهداف، واعلان الحق بكل صراحة - الله أكبر، أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن محمدا رسول الله - مع الدعوة إليه بكل ترغيب فيه، وكل ثناء عليه. حي على الصلاة حي على الفلاح، حي على خير العمل، لا تأخذ الداعي لومة لائم ولا سطوة مخالف غاشم. تلك دعوة حية - كما قال عنها بعض الاعلام - كأنما تجد الاصغاء والتلبية من عالم الحياة باسرها، وكأنما يبدأ الانسان في الصلاة من ساعة مسراها إلى سمعه، ويتصل بعالم الغيب من ساعة اصغائه إليها. دعوة تلتقي فيها الارض

والسماء، ويمتزج فيها خشوع المخلوق بعظمة الخالق، وتعيد الحقيقة الابدية إلى الخواطر البشريه في كل موعد من مواعيد الصلاة، كأنها نبأ جديد. الله أكبر الله أكبر - لا اله الا الله لا اله الا الله -. تلك هي دعوة الاذان التي يدعو بها المسلمون إلى الصلاة، وتلك هي الدعوة الحية التى تنطق بالحقيقة الخالدة ولا تومي إليها، وتلك هي الحقيقة البسيطة غاية البساطة، العجيبة غاية العجب، لانها أغنى الحقائق عن التكرار في الابد الا بيد، وأحوج الحقائق إلى التكرار بين شواغل الدنيا وعوارض الفناء. المسلم في صلاة منذ يسمعها تدعوه للصلاة، لانه يذكر بها عظمة الله، وهي لب لباب الصلوات. وتنفرج عنها هدأة الليل فكأنها ظاهرة من ظواهر الطبعية الحية تلبيها الاسماع والارواح وينصت لها الطير والشجر، ويخف لها الماء والهواء، وتبرز الدنيا كلها بروز التأمين والاستجابة منذ تسمع هتفة الداعي الذي يهتف

بها.. إلى آخر كلامه (١). وبالجملة فان الاذان والاقامة لمما لا يأتي به البشر ولو اجتمعوا له، فنعوذ بالله من مخ الحقائق الناصعة ولاسيما إذا كانت من شرائع الله السائغة، وآياته البالغة. (ثامنها) ان سنهم في بدء الاذان والاقامة كلها يناقض المأثور الثابت عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، ولا وزن عندنا لما خالف الثابت عنهم من رأي أو رواية مطلقا. ففي باب الاذان والاقامة من كتاب وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة بالسند الصحيح عن الامام أبي عبدالله جعفر الصادق عليه السلام، قال: لما هبط جبرائيل على رسول الله بالاذان أذن جبرئيل وأقام، وعندها أمر رسول الله صلى الله عليه وآله عليا ان يدعو له بلالا فدعاه فعلمه رسول الله الاذان وأمره به، وهذا ما رواه كل من ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني، والصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي، وشيخ الامامية محمد بن الحسن الطوسى، وناهيك بهؤلاء صدقا وورعا (٣٢٥) وروى شيخنا الشهيد السعيد محمد بن مكي في كتابه (الذكرى) ان الصادق - الامام جعفر بن محمد الباقر - ذم قوما زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله أخذ الاذان عن عبدالله بن زيد الانصاري، فقال: ينزل الوحي به على نبيكم فتزعمون

---

(١) فراجعه في ص ١٣٦ إلى ص ١٤٢ من كتاب - داعى السماء - لكاتب الشرق الاستاذ العقاد (منه قدس). (٣٢٥) الاذان بوحى من الله: ونص الرواية هي: عن أبى عبدالله عليه السلام قال: لما هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله كان رأسه في حجر على عليه السلام فأذن جبرئيل وأقام، فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال: يا على سمعت ؟ قال: نعم. قال: حفظت ؟ قال: نعم، قال: ادع لى بلالا نعلمه فدعا على عليه السلام بلالا فعلمه ". =

انه أخذه عن عبدالله بن زيد ! (٣٢٦). وعن أبي العلاء - كما في السيرة الحلبية - قال: قلت لمحمد بن الحنفية انا لنتحدث أن بدء الاذان كان من رؤيا رآها رجل من الانصار في منامه، قال: ففزع ذلك محمد بن الحنفية فزعا شديدا. وقال عمدتم إلى ما هو الاصل في شرائع الاسلام ومعالم دينكم فزعتم انه كان من رؤيا رآها رجل من الانصار في منامه تحتمل الصدق والكذب وقد تكون أضغاث أحلام، قال: فقلت له هذا الحديث قد استفاض في الناس، قال: هذا والله هو الباطل. إلى آخر كلامه (٣٢٧). وعن سفيان بن الليل، قال: لما كان من الحسن بن علي ما كان قدمت عليه المدينة قال: فتذاكروا

عنده الاذان، فقال بعضنا انما كان بدء الاذان، برؤيا عبدالله بن زيد فقال له الحسن بن علي: ان شأن الاذان أعظم من ذلك، أذن جبرائيل في السماء مثنى مثنى وعلمه رسول الله، وأقام مرة مرة فعلمه رسول الله.. (الحديث) (١). وعن هارون بن سعد عن الشهيد زيد بن الامام علي بن الحسين عن آبائه

= راجع: وسائل الشيعة للحر العاملي ك الصلاة باب ١ من أبواب الاذان والاقامة. الكافي لثقة الاسلام الكليني المتوفى ٣٢٨ أو ٣٢٩ هـ ج ٣ / ٣٠٢، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق المتوفى ٣٨١ هـ ج ١ / ٢٨٢ ح ٨٦٥، التهذيب للشيخ الطوسى المتوفى ٤٦٠ هـ ج ٢ / ٢٧٧ ح ٣٦٤٠، جامع أحاديث الشيعة ج ٤ / ٦٢٢. (٣٢٦) الذكرى للشهيد الاول ص ١٦، جامع أحاديث الشيعة ج ٤ / ٦٢٣، البحار ج ١٨ / ٣٥٤، علل الشرايع ص ١١٢، الكافي ج ٣ /، الجواهر ج ٩ ص ٨. (٣٢٧) السيرة الحلبية ج ٢ / ٣٠٠ ط مصطفى الحلبي وفى طبع آخر ج ٢ / ٩٦. (١) أخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة من المستدرك ص ١٧١ من جزئه الثالث (منه قدس).

---

[٣٢٨]

عن علي: أن رسول الله صلى الله عليه وآله علم الاذان ليلة أسري به وفرضت عليه الصلاة (٣٢٨). [المورد - (٢٤) -: اسقاط " حى على خير العمل " من الاذان الاقامة] وذلك ان هذا الفصل كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله جزءا من الاذان ومن الاقامة (٣٢٩) لكن أولي الامر على عهد الخليفة الثاني كانوا يحرصون على

---

(٣٢٨) أخرجه الطحاوي في مشكل الاثار، وابن مردويه فيما نقله المتقى الهندي ص ٢٧٧ من الجزء السادس من كنز العمال وهو الحديث ٣٩٧ من أحاديث الكنز (منه قدس). من يقول ان الاذان كان بالوحى: الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٨٤ نقله عن كل من الامام أمير المؤمنين عليه السلام وابن عمر والامام الباقر وعايشة. راجع: منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٣ / ٢٧٣، السيرة الحلبية ج ١ / ٢٧٣ وج ٢ / ٩٣ و ٩٥، مجمع الزوائد ج ١ / ٣٢٩، نصب الراية ج ١ / ٢٦٢ و ٢٦٠، والمواهب اللدنية ج ١ / ٧١، فتح الباري ج ٢ / ٦٣، الروض الانف ج ٢ / ٢٨٥ و ٢٨٦ البداية والنهاية ج ٣ / ٢٣٣. (٣٢٩) " حى على خير العمل " كان في الاذان على عهد الرسول صلى الله عليه وآله: وبه قالت الامامية بل عندهم اجماعي كما عن السيد المرتضى في الانتصار ص ٣٩ الجواهر ج ٩ ص ٨١ وغيرهما، بل اعترف به غيرهم: راجع: سنن البيهقى ج ١ / ٥٢٤ - ٥٢٥، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٠٥ ط ١٣٨٢ هـ سعد السعود ص ١٠٠، مقاتل الطالبيين ص ٢٩٧، جامع أحاديث الشيعة ج ٤ / ٦٨٥ - ٦٨٦، البحار ج ٨٤ / ١٠٧، جواهر الاخبار والاثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ج ٢ / ٢٩١ و ١٩٢، الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ٥ / ٢٨٣، ميزان الاعتدال للذهبي ج ١ / ١٢٩، لسان الميزان ج ١ / ٣٦٨، نيل الاوطار للشوكاني ج ٢ / ٣٢، دعائم الاسلام ج ١ / ٤٥، البحار ج ٨٤ / ١٧٩، الروض النضير ج ١ / ٥٤٢ وج ٢ / ٤٢، منتخب =

---

[٣٢٩]

أن تفهم العامة ان خير العمل انما هو الجهاد في سبيل الله ليندفعوا إليه، وتعكف هممهم عليه، ورأوا أن النداء على الصلاة بخير العمل مقدمة لفرائضها الخمس ينافي ذلك (٣٣٠). بل أوجسوا خيفة من بقاء هذا الفصل في الاذان والاقامة ان يكون سببا في تنشيط العامة عن الجهاد، إذ لو عرف الناس ان الصلاة خير من العمل مع ما فيها من الدعة والسلامة لاقتصروا في ابتغاء الثواب عليها وأعرضوا عن خطر الجهاد المفضول بالنسبة إليها. وكانت همم أولي الامر يومئذ منصرفة إلى نشر الدعوة الاسلامية، وفتح المشارق والمغارب. وفتح الممالك لا يكون الا بتشويق الجند إلى التورط في سبيله بالمهالك بحيث يشربون في قلوبهم الجهاد، حتى يعتقدون انه خير عمل يرجونه يوم المعاد.

= كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٣ / ٢٧٦، كنز العمال ج ٤ / ٢٦٦، دلائل الصدق ج ٣ / ٩٩ و ١٠٠ عن مبادى الفقه الاسلامي للعرفي ص ٣٨، سيرة المصطفى للسيد هاشم معروف ص ٢٧٤. (٣٣٠) السبب في حذف " حى على خير العمل " من الاذان ؟ عن عكرمة قال: قلت لابن عباس أخبرني لاى شئ حذف من الاذان " حى على خير العمل " قال: أراد عمر أن لا يتكل الناس على الصلاة ويدعوا الجهاد فلذلك حذفها من الاذان. راجع: دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ١ / ٢٣٨ عن الايضاح ص ٢٠١ - ٢٠٢، دعائم الاسلام ج ١ / ١٤٤، البحار ج ٨٤ / ١٥٦ و ١٤٠، علل الشرائع ج ٢ / ٥٦، دلائل الصدق ج ٣ / ١٠٠ عن مبادى الفقه الاسلامي للعرفي ص ٣٨، الروض النضير ج ٢ / ٤٢ سيرة المصطفى للسيد هاشم معروف ص ٢٧٤، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٩٧.

ولذا ترجح في نظرهم اسقاط هذا الفصل تقديما لتلك المصلحة على التعبد بما جاء به الشرع الاقدس. فقال الخليفة الثاني وهو على المنبر - فيما نص عليه القوشجي (١) في اواخر مبحث الامامة من شرح التجريد، وهو من أئمة المتكلمين على مذهب الاشاعرة -: " ثلاث كن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنهن وأحرمهن وأعاقب عليهن: متعة النساء، ومتعة الحج، وحي على خير العمل " (٣٣١). وتبعه في اسقاطها عامة من تأخر عنه من المسلمين، حاشا أهل البيت ومن

(١) القوشجى هو علاء الدين على بن محمد ذكره طاش كبرى زاده في كتابه (الشقائق النعمانية) وغير واحد من أصحاب المعاجم فذكروا انه قرأ على علماء سمرقند وأخذ العلوم الرياضية عن المولى الفاضل القاضى زاده الرومي وعلى الامير الغ بنك، ثم ذهب إلى بلاد كرمان فقرأ على علمائها، ثم عاد إلى سمرقند، ثم أتى القسطنطينية على عهد السلطان محمد خان فأكرمه وأعطاه مدرسة أيا صوفيا ورتب له في كل يوم مائتي درهم، وعين لكل من أولاده وأتباعه منصبا. وله من التصانيف شرح التجريد المشهور بالشرح الجديد في علم الكلام، والرسالة المحمدية في علم الحساب نسبها إلى السلطان محمد خان، والرسالة الفتحية في علم الهيئة سماها بذلك لفتح السلطان محمد خان عراق العجم، وله حاشية على أوائل شرح الكشاف للتفتازانى وقد جمع عشرين متنا في عشرين علما سماه محبوب الحمائل. كان بعض تلامذته يحمله ولا يفارقه. أما شرحه للتجريد - تجريد الخواجة نصير الدين الطوسى أعلى الله مقامه - فمن أحسن الشروح علما وهو منتشر بطبعه، وتوفى القوشجى في القسطنطينية سنة ٨٧٩ ودفن بجوار أبى أيوب الانصاري رضى الله عنهما (منه قدس). (٣٣١) واعتذر بعد أن أرسله عنه ارسال المسلمات بأنه قد اجتهد في ذلك (منه قدس). راجع: شرح التجريد للقوشجى ط ايران ص ٤٨٤ مبحث الامامة، كنز العرفان للسيورى ج ٢ / ١٥٨ عن الطبري في المستنير، الغدير ج ٦ / ٢١٣، جواهر الاخبار والاثار ج ٢ / ١٩٢ عن التفتازانى في حاشيته على شرح العضدي، الصراط المستقيم للبياضى ج.

يرى رأيهم " حي على خير العمل " من شعارهم، كما هو بديهي من مذهبهم، حتى ان شهيد فخ - الحسين بن علي بن الحسن بن أمير المؤمنين عليهم السلام - لما ظهر بالمدينة أيام الهادي من ملوك العباسيين، أمر المؤذن أن ينادي بها ففعل. نص على ذلك أبو الفرج الاصبهاني حيث ذكر صاحب فخ ومقتله في كتابه مقاتل الطالبين (٣٣٢). وذكر العلامة الحلبي في باب بدء الاذان ومشروعيته ص ١١٠ على الجزء الثاني من سيرته ان ابن عمر (رض) والامام زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام، كان يقولان في الاذان - بعد حي على الفلاح - حي على خير العمل. أهـ)٣٣٣).

(٣٣٢) وكل من ذكر شهيد فخ - وثورته المبرورة على الظلم والظالمين - نص على ذلك (منه قدس). الذى أمر هو عبدالله بن الحسن وليس الحسين بن على راجع: مقاتل الطالبيين لابي الفرج الاصبهاني ص ٤٤٦ وفى طبع الحيدرية ص ٢٩٧، دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ٢٣٧ - ٢٣٨. (٣٣٣) السيرة الحلبية ج ٢ / ٣٠٥ ط مصطفى الحلبي. القائلون بحى على خير العمل في الاذان من الصحابة والتابعين: ١ - عبدالله بن عمر: سنن البيهقى ج ١ / ٤٢٤ و ٤٢٥، دلائل الصدق ج ٣ / ١٠٠ عن مبادى الفقه الاسلامي للعرفي ص ٣٨، مصنف عبد الرزاق ج ١ / ٤٦٤ و ٤٦٠، جامع ابن أبى شيبة ج ١ / ١٤٥، الروض النضير ج ١ / ١٩٢، دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ٢٣٤، المحلى لابن حزم ج ٣ / ١٦٠، جواهر الاخبار والاثار المستخرجة من لجة بحر الزخار للصعيدى ج ٢ / ١٩٢، السيرة الحلبية ط ١٣٨٢ هـ ج ٢ / ١٠٥، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٨٩. ٢ - على بن الحسين (ع): =

.....

= سنن البيهقى ج ١ / ٤٢٥، دلائل الصدق ج ٣ / ١٠٠ عن مبادى الفقه الاسلامي للعرفي ص ٣٨، جواهر الاخبار والاثار ج ٢ / ١٩٢، المحلى لابن حزم ج ٣ / ١٦٠، دعائم الاسلام ج ١ / ١٤٥، البحار ج ٨٤ / ١٧٩، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٠٥ ط ١٣٨٢ هـ باب الاذان، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٩٦. ٣ - سهل بن حنيف: سنن البيهقى ج ١ / ٤٢٥، دلائل الصدق ج ٣ / ١٠٠ عن مبادى الفقه الاسلامي للعرفي ص ٣٨، المحلى لابن حزم ج ٣ / ١٦٠، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٩١. ٤ - بلال مؤذن الرسول صلى الله عليه وآله: منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٣ / ٢٧٦، دلائل الصدق ج ٣ / ٩٩، كنز العمال ج ٤ / ٢٦٦، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٩١. ٥ - الامام أمير المؤمنين عليه السلام: جواهر الاخبار والاثار ج ٢ / ١٩١، الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ٥ / ٢٨٤. ٦ - أبى محذورة أحد مؤذنى رسول الله صلى الله عليه وآله: البحر الزخار ج ٢ / ١٩١ و ١٩٢، وجواهر الاخبار والاثار هامش نفس الصفحة، ميزان الاعتدال ج ١ / ١٣٩، لسان الميزان ج ١ / ٣٦٨. ٧ - زيد بن أرقم: الامام الصادق والمذاهب الاربعة ج ٥ / ٢٨٣. ٨ - الامام الباقر عليه السلام: البحر الزخار وجواهر الاخبار والاثار ج ٢ / ١٩٢، دعائم الاسلام ج ١ / ١٤٥، البحار ج ٨٤ / ١٥٦. ٩ - الامام الصادق عليه السلام: دعائم الاسلام ج ١ / ١٤٢، البحار ج ٨٤ / ١٥٦. ولاجل المزيد من الاطلاع على هذا الموضوع: راجع: دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام ج ١ / ٢٣٣ - ٢٤١، الصحيح من سيرة النبي ج ٣ / ٨٨ وما بعدها.

قلت: وهذا متواتر عن أئمة أهل البيت، فراجع حديثهم وفقههم لتكون على بصيرة من رأيهم وروايتهم عليهم السلام (٣٣٤). [فصل] فصول الاذان عندنا ثمانية عشر، الله أكبر أربعا، أشهد أن لا اله الا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على خير العمل، الله أكبر. لا اله الا الله. كل منها مرتان. وفصول الاقامة سبعة عشر، هي فصول الاذان غير أنها مثنى مثنى الا " لا اله الا الله " فمرة واحدة، ويزاد فيها " بعد الحيعلات الثلاث قبل التكبير " قد قامت الصلاة، مرتين (٣٣٥). ويستحب الصلاة على محمد وآل محمد بعد ذكره صلى الله عليه وآله كما يستحب اكمال الشهادتين بالشهادة لعلي بالولاية لله تعالى وامرة المؤمنين في الاذان والاقامة. وقد أخطأ وشذ من حرم ذلك، وقال بأنه بدعة فان كل مؤذن في الاسلام

---

(٣٣٤) راجع: وسائل الشيعة للحر العاملي ك الصلاة باب ١٩ من أبواب الاذان والاقامة ح ٥ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٢، جامع أحاديث الشيعة ج ٤ / ٦٦٥ و ٦٧٣ و ٦٧٤ و ٦٧٦ و ٦٧٩ و ٦٨٠ و ٦٨٣ و ٦٨٤ و ٦٨٥، بحار الانوار ج ٨٤ / ١٣٦ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥٤ و ١٥٦ و ١٧١. وراجع أيضا الكافي للكليني، التهذيب والاستبصار للطوسي، من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق ج ١ / ٢٩٠ ح ٨٩٧. وراجع من كتب الفقه: جواهر الكلام ج ٩ / ٨١ - ٩٢، الحدائق ج ٧ / ٣٩٨، تذكرة الفقهاء ج ١ / ١٠٤ ط قديم. (٣٣٥) راجع المصادر المتقدمة تحت رقم (٣٣٤).

يقدم كلمة للاذان يوصلها به كقوله: (وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا) (الاية)، (٣٣٦) أو نحوها ويلحق به كلمة يوصله بها كقوله: (الصلاة والسلام عليك يا رسول الله) أو نحوها. وهذا ليس من المأثور عن الشارع في الاذان، وليس ببدعة ولا هو محرم قطعا لان المؤذنين كلهم لا يرونه من فصول الاذان، وانما يأتون به عملا بأدلة عامة تشمله وكذلك الشهادة لعلي بعد الشهادتين في الاذان فانما هي عمل بأدلة عامة تشملها. على ان الكلام القليل من سائر كلام الادميين لا يبطل به الاذان ولا الاقامة ولا هو حرام في اثنائها، فمن أين جاءت البدعة والحرام ؟ وما الغاية بشق عصا المسلمين في هذه الايام ؟. [المورد - (٢٥) - الطلاق وما أحدثوا فيه بعد النبي صلى الله عليه وآله:] وذلك أن الطلاق الثلاث الذي لا تحل المطلقة بعده لمطلقها الا بالمحلل الشرعي المعروف، انما هو الطلاق الثالث، المسبوق برجعتين مسبوقتين بطلاقين، وذلك بأن يطلقها أولا ثم يرجعها، ثم يطلقها ثانيا ثم يرجعها، ثم يطلقها ثالثا وحينئذ لا تحل له حتى يأتي بالمحلل المعلوم. هذا هو الطلاق الثالث الذي لا تحل المطلقة بعد لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره، وبه جاء التنزيل: (الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) إلى أن قال عز من قائل: (فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) (الاية) (٣٣٧)

---

(٣٣٦) سورة الاسراء: ١١١. راجع: البحار ج ٨٤ / ١١١، الحدائق ج ٧ / ٤٠٣. (٣٣٧) سورة البقرة: ٢٢٩ و ٢٣٠.

واليك ما قاله أئمة العربية في تفسيرها، واللفظ للزمخشري في كشافه جعله كشرح مزجي، قال: (الطلاق) بمعنى التطليق كالسلام بمعنى التسليم (مرتان) أي التطليق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع والارسال دفعة واحدة. ولم يرد بالمرتين التثنية ولكن أراد التكرير كقوله: (ثم ارجع البصر كرتين) أي كرة بعد كرة. إلى أن قال: وقوله تعالى (فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) تخيير لهم - بعد ان علمهم كيف يطلقون - بين أن يمسكوا النساء بحسن المعاشرة والقيام بواجبهن، وبين أن يسرحوهن السراح الجميل الذي لهن عليهم. قال: وقيل معناه الطلاق الرجعي مرتان - مرة بعد مرة - لانه لا رجعة بعد الثلاث. إلى أن قال: (فان طلقها) الطلاق المذكور الموصوف بالتكرار في قوله تعالى: (الطلاق مرتان) واستوفى نصابه أو فان طلقها مرة ثالثة بعد المرتين (فلا تحل له من بعد) أي بعد ذلك التطليق (حتى تنكح زوجا غيره).. الخ (٣٣٨). قلت: هذا هو معنى الاية وهو المتبادر منها إلى الاذهان وبه فسرها المفسرون كافة، ولا يمكن أن يكون قوله تعالى: (فان طلقها فلا تحل له من بعد) متناولا لقول القائل لزوجته (أنت طالق ثلاثا) الا أن يكون قبل ذلك قد تكرر منه طلاقها مرتين بعد كل مرة منهما رجعة كما لا يخفى. لكن عمر رأى أيام خلافته تهافت الرجال على طلاق أزواجهم ثلاثا بانشاء واحد فألزمهم بما ألزموا به أنفسهم عقوبة أو تأديبا، والسنن صريحة في نسبة ذلك إليه (٣٣٩).

---

(٣٣٨) الكشاف للزمخشري ج، أحكام القرآن للجصاص ج ١ / ٤٤٧، الغدير ج ٦ / ١٨١.
(٣٣٩) الغدير للاميني ج ٦ / ١٧٨ - ١٧٩، صحيح مسلم ك الطلاق باب طلاق =

[٢٤٦]

وحسبك منها ما عن طاووس من ان أبا الصهباء قال لابن عباس: هات من هنانك ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر واحدة ؟ فقال: قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم انتهى بلفظ مسلم في صحيحه (٣٤٠). وعن ابن عباس من عدة طرق كلها صحيحة، قال: كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: أن الناس قد استعجلوا في أمر قد كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم. انتهى بلفظ مسلم في صحيحه (٣٤١). وأخرجه الحاكم في مستدركه مصرحا بصحته على شرط الشيخين، وأورده الذهبي، في تلخيص المستدرك معترفا بصحته على شرطهما أيضا (٣).

= الثلاث، سنن أبى داود ج ١ / ٣٤٤، أحكام القرآن للجصاص، سنن النسائي، سنن البيهقى، الدر المنثور ج ١ / ٢٧٩، تيسير الوصول، عمدة القارى للعينى ج ٢٠ / ٢٣٣، كنز العمال. (٣٤٠) في باب طلاق الثلاث من كتاب الطلاق ص ٥٧٥ من الجزء الاول من صحيحه وأخرجه البيهقى ص ٣٣٦ من الجزء السابع من سننه. وأبو داود في كتاب الطلاق من السنن فراجع منه الحديث الاخير من باب نسخ المراجعة بعد الثلاث تطليقات (منه قدس). صحيح مسلم ك الطلاق باب طلاق الثلاث ج ٤ / ١٨٤ ط العامرة، سنن أبى داود ج ١ / ٥٧٤، الغدير ج ٦ / ١٧٩. (٣٤١) في باب طلاق الثلاث من كتاب الطلاق من جزئه الاول (منه قدس). صحيح مسلم ك الطلاق باب طلاق الثلاث ج ٤ / ١٨٤ ط العامرة، ارشاد السارى ج ٨ / ١٢٧، الدر المنثور ج ١ / ٢٧٩، الغدير ج ٦ / ١٧٨، مسند أحمد ج ١ / ٣١٤، سنن البيهقى ج ٧ / ٣٣٦، تفسير القرطبى ج ٣ / ١٣٠. (٣) راجع من كل من المستدرك وتلخيصه كتاب الطلاق ص ١٩٦ من الجزء الثاني فان هذين الكتابين مطبوعان معا وصحائفهما متحدة (منه قدس).

---

[٢٤٧]

وأخرجه الامام أحمد من حديث ابن عباس في مسنده (١). ورواه غير واحد من أصحاب السنن واثبات السنن (٢). ونقله العلامة الشيخ رشيد رضا في ص ٢١٠ من المجلد الرابع من مجلته " المنار " عن كل من أبي داود والنسائي والحاكم والبيهقي ثم قال - ما هذا لفظه -: ومن قضاء النبي صلى الله عليه وآله بخلافه ما أخرجه البيهقي عن ابن عباس (٣) قال: طلق ركانة زوجته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا فسأله رسول الله صلى الله عليه وآله: كيف طلقتها ؟. قال ثلاثا. قال صلى الله عليه وآله: في مجلس واحد ؟. قال نعم. قال صلى الله عليه وآله: فانما تلك واحدة فارجعها ان شئت. اهـ)٣٤٢). وأخرج النسائي من رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمود بن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه وآله أخبر عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام صلى الله عليه وآله غضبان ثم قال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم !. حتى قام رجل، فقال يا رسول الله ألا نقتله ؟ (٣٤٣) إلى آخر ما جاء من السنن الصحيحة صريحا

---

(١) راجع من المسند ص ٣١٤ من جزئه الاول (منه قدس). (٢) كالبيهقي ص ٣٣٦ من الجزء السابع من سننه، والقرطبى في الجزء الثالث ص ١٣٠ من تفسيره جازما بصحته وغير هؤلاء من أمثالهم (منه قدس). (٣) ذكره ابن اسحاق في ص ١٩١ من الجزء الثاني من سيرته (منه قدس). (٣٤٢) بداية المجتهد ج ٢ / ٦١، الغدير ج ٦ / ١٨٢. (٣٤٣) وقد نقله قاسم بك أمين المصرى ص ١٧٢ من كتابه - تحرير المرأة - عن النسائي والقرطبى والزيلعى لكن بالاسناد إلى ابن عباس، وربما دل هذا الحديث على فساد الطلاق الثلاث بالمرة لكونه لعبا، وبذلك قال سعيد بن المسيب وجماعة

من التابعين، لكن الصواب أن اللعب انما هو في قول ثلاثا فيلغى، وأما قوله أنت طالق يؤثر أثره لانه جد لا لعب فيه (منه قدس). سنن النسائي ج ٦ / ١٤٢، تيسير الوصول ج ٣ / ١٦٠، تفسير ابن كثير ج ١ / ٣٧٧، ارشاد السارى ج ٨ / ١٢٨، الدر المنثور ج ١ / ٢٨٣، الغدير ج ٦ / ١٨١.

في ذلك ولذا ترى علماء الاسلام واثباتهم يرسلونه ارسال المسلمات. وحسبك منهم الاستاذ الكبير خالد محمد خالد المصري المعاصر وقد قال في كتابه " الديمقراطية ": ترك عمر بن الخطاب النصوص الدينية المقدسة من القرآن والسنة عندما دعته المصلحة لذلك، فبينا يقسم القرآن للمؤلفة قلوبهم حظا من الزكاة ويؤديه الرسول وأبو بكر، يأتي عمر فيقول: لا نعطي على الاسلام شيئا، وبينا يجيز الرسول وأبو بكر بيع أمهات الاولاد ياتي عمر فيحرم بيعهن، وبينا الطلاق الثلاث في مجلس واحد يقع واحدا بحكم السنة والاجماع جاء عمر فترك السنة وحطم الاجماع. هذا كلامه بعين لفظه فراجعه في ص ١٥٠ من " ديمقراطيته ". وقال الاستاذ الدكتور الدواليبي - حيث ذكر عمر وايقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة في كتابه أصول الفقه (١) ما هذا لفظه -: " ومما أحدثه عمر رضي الله عنه تأييدا لقاعدة تغير الاحكام بتغير الزمان، هو ايقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة، مع أن المطلق في زمن النبي صلى الله عليه وآله وزمن خليفته أبي بكر وصدرا من خلافة عمر كان إذا جمع الطلقات الثلاث بفم واحد جعلت واحدة كما ثبت ذلك في الخبر الصحيح عن ابن عباس، وقد قال عمر بن الخطاب: ان الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم. قال: وقال ابن القيم الجوزية في ذلك: ولكن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه رأى أن الناس قد استهانوا بأمر الطلاق، وكثر منهم ايقاعه جملة واحدة فرأى من المصلحة عقوبتهم بامضائه عليهم فإذا علموا ذلك كفوا عن الطلاق فرأى عمر أن هذه مصلحة لهم في زمانه. ورأى ان ما كان عليه في عهد النبي وعهد الصديق وصدرا من خلافته كان الاليق بهم لانهم لم يتتابعوا فيه، وكانوا

---

(١) فراجع منه آخر ص ٢٤٦ والتى بعدها (منه قدس).

يتقون الله في الطلاق. إلى أن قال: فهذا مما تغيرت به الفتوى لتغير الزمان (١) (قال): وعلم الصحابة حسن سياسة عمر وتأديبه لرعيته في ذلك فوافقوه على ما ألزم به (٢) وصرحوا لمن استفتاهم بذلك (٣) (قال): غير ان ابن القيم نفسه جاء فأبدى ملاحظته بالنسبة لزمنه، رغبة في الرجوع بالحكم إلى ما كان عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله لان الزمن قد تغير أيضا، وأصبح ايقاع الطلاق الثلاث بكلمة واحدة مدعاة لفتح باب التحليل الذي كان مسدودا على عهد الصحابة (٤) وقال: بأن العقوبة إذا تضمنت مفسدة أكثر من الفعل المعاقب عليه كان تركها أحب إلى الله ورسوله (٥). (قال): وقال ابن تيمية: ولو رأى عمر رضي الله عنه عبث المسلمين في تحليل المبانة لمطلقها ثلاثا لعاد إلى ما كان عليه الامر في عهد الرسول. (قال): وان ما أبداه ابن تيمية من الملاحظات القيمة قد كان مدعاة لعودة المحاكم الشرعية في مصر الان إلى ما كان عليه الحكم في عهد الرسول عملا بقاعدة تغير الازمان (٣٤٤).

---

(١) سبحانك اللهم إذا صح للمجتهدين تغيير أمثال هذه الفتوى بتغيير الزمان حتى في هذه الفترة الوجيزة الكائنة بين خلافة الخليفتين، فعلى أحكام الكتاب والسنة ونصوصهما السلام. وى. وى. ما أفظع هذا الخطر إذا بنى المجتهدون على مثل هذه القاعدة التى ما أنزل الله بها من سلطان (منه قدس). (٢) هذا مما لا دليل عليه. بل الادلة قائمة على خلافه (منه قدس). (٣) قل هاتوا برهانكم (منه قدس). (٤) لم يكن في الزمن تغير ولا تغير الزمن يوجب تغير الحكم الشرعي المنصوص عليه في الكتاب أو السنة وانما عمل ابن القيم به علما منه انه حكم الله تعالى (منه قدس) (٥) سبحان الله ما هذا التلاعب (منه قدس). (٣٤٤) بل عملا بنص الكتاب وصريح السنة (منه قدس). =

---

[٢٥٠]

[المورد - (٢٦) - صلاة التراويح:] وذلك ان صلاة التراويح ما جاء بها رسول الله صلى الله عليه وآله ولا كانت على عهده بل لم تكن على عهد أبي بكر ولا شرع الله الاجتماع لاداء نافلة من السنن غير صلاة الاستسقاء. وانما شرعه في الصلوات الواجبة كالفرائض الخمس اليومية، وصلاة الطواف، والعيدين والايات وعلى الجنائز. وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقيم ليالي رمضان بأداء سننها في غير جماعة، وكان يحض على قيامها، فكان الناس يقيمونها على نحو ما رأوه صلى الله عليه وآله يقيمها. وهكذا كان الامر على عهد أبي بكر حتى مضى لسبيله سنة ثلاثة عشر للهجرة (١) وقام بالامر بعده عمر بن الخطاب، فصام شهر رمضان من تلك السنة لا يغير من قيام الشهر شيئا، فلما كان شهر رمضان سنة أربع عشرة أتى المسجد ومعه بعض أصحابه، فرأى الناس يقيمون النوافل وهم ما بين قائم وقاعد وراكع وساجد وقارئ ومسبح ومحرم بالتكبير ومحل بالتسليم في مظهر لم يرقه، ورأى من واجبه اصلاحه فسن لهم التراويح (٢) أوائل الليل من الشهر وجمع الناس عليها حكما مبرما، وكتب بذلك إلى البلدان ونصب للناس في المدينة

= ولاجل الاطلاع على الموضوع بصورة أوسع راجع: الغدير ج ٦ / ١٧٨ - ١٨٣. (١) وكان ذلك ليلة الاربعاء لثمان بقين من ج ٢ وكانت خلافته سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيام (منه قدس). (٢) التراويح هي النافلة جماعة في ليالى شهر رمضان، وانما سميت تراويح للاستراحة فيها بعد كل أربع ركعات. ونحن الامامية لا تفوتنا والحمد لله نؤديها كما كان يؤديها رسول الله كما وكيفا عملا بقوله صلى الله عليه وآله: صلوا كما رأيتموني أصلى (منه قدس).

---

[٢٥١]

امامين يصليان بهم التراويح اماما للرجال واماما للنساء، وهذا كله أخبار متواترة (٣٤٥). وحسبك منها ما أخرجه الشيخان في صحيحهما (١) من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من قام رمضان - أي بأداء سننه - ايمانا واحتسابا غفر الله ما تقدم من ذنبه، وانه صلى الله عليه وآله توفي والامر كذلك - أي وأمر القيام في شهر رمضان لم يتغير عما كان عليه قبل وفاته صلى الله عليه وآله - ثم كان الامر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر اه (٣٤٦). وأخرج البخاري في كتاب التراويح أيضا من الصحيح عن عبدالرحمن ابن عبد القاري (٢) قال: خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا

---

(٣٤٥) عمر يضع اماما لصلاة التراويح: الكامل في التاريخ ج ٣ / ٣١، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٨١ وذكر ان ذلك كان سنة ١٤ للهجرة. وذكر النظام ان عمر هو الذى أبدع صلاة التراويح كما في: الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٧٨ ط ١٣٦٨ هـ. (١) فراجع من صحيح البخاري كتاب صلاة التراويح ص ٢٣٣ من جزئه الاول. وراجع من

صحيح مسلم باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح من كتاب صلاة المسافرين وقصرها ص ٢٨٣ والتى بعدها من جزئه الاول (منه قدس). (٣٤٦) في عهد الرسول صلى الله عليه وآله صلاة التراويح كانت فرادى: صحيح مسلم ك الصلاة باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح ج ٢ / ١٧٧ ط العامرة، صحيح البخاري ج ٢ / ٢٥١، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٥٤ عن الجمع بين الصحيحين، موطأ مالك ج ١ / ١١٣. (٢) عبد القارى بتنوين عبد وتشديد ياء القارى نسبة إلى قارة وهو ابن ديش بن ملحم ابن غالب المدنى. كان هذا عامل عمر على بيت المال وهو حليف بنى زهرة. =

الناس أوزاع متفرقون، إلى أن قال: فقال عمر: اني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد كان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب (قال): ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعمت البدعة هذه.. (٣٤٧). قال العلامة القسطلاني في أول الصفحة الرابعة من الجزء الخامس من ارشاد الساري في شرح صحيح البخاري عند بلوغه إلى قول عمر في هذا الحديث: نعمت البدعة هذه، ما هذا لفظه: سماها بدعة لان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يسن لهم، ولا كانت في زمن الصديق رضي الله عنه. ولا أول الليل، ولا هذا العدد.. الخ. وفي تحفة الباري وغيره من شرح البخاري مثله فراجع. وقال العلامة أبو الوليد محمد بن الشحنة حيث ذكر وفاة عمر في حوادث سنة ٢٣ من تاريخه - روضة المناظر -: هو أول من نهى عن بيع امهات الاولاد، وجمع الناس على أربع تكبيرات في صلاة الجنائز، وأول من جمع الناس من امام يصلي بهم التراويح.. الخ (٣٤٨). ولما ذكر السيوطي في كتابه - تاريخ الخلفاء - أوليات عمر نقلا عن العسكري (١) قال: هو أول من سمي أمير المؤمنين، وأول من سن قيام شهر

= روى عن عمر وأبى طلحة، وأبى أيوب، وأبى هريرة. وروى عنه ابنه محمد، والزهرى ويحيى بن جعدة بن هبيرة. مات سنة ثمانين. وله ثمان وسبعون سنة (منه قدس). (٣٤٧) صحيح البخاري ك التراويح ج ٢ / ٢٥٢، موطأ مالك ج ١ / ١١٤، الطرائف لابن طاوس ص ٤٤٥ عن الجمع بين الصحيحين. (٣٤٨) أول من جعل اماما للتراويح عمر: روضة الناظرين لابن الشحنة بهامش الكامل ط قديم، ارشاد السارى في شرح صحيح البخاري ج. (١) العسكري هو الحسن بن عبدالله بن سهيل بن سعيد بن يحيى يكنى أبا اللغوى له كتاب الاوائل فرغ من تأليفه يوم الاربعاء لعشر خلت من شعبان سنة ٣٩٥ (منه قدس).

رمضان - بالتراويح - وأول من حرم المتعة، وأول من جمع الناس في صلاة الجنائز على أربع تكبيرات.. الخ (٣٤٩). وقال محمد بن سعد - حيث ترجم عمر في الجزء الثالث من الطبقات -: وهو أول من سن قيام شهر رمضان - بالتراويح - وجمع الناس على ذلك، وكتب به إلى البلدان، وذلك في شهر رمضان سنة أربع عشرة، وجعل للناس بالمدينة قارئين قارئا يصلي التراويح بالرجال، وقارئا يصلي بالنساء.. الخ (٣٥٠). وقال ابن عبد البر في ترجمة عمر من الاستيعاب: وهو الذي نور شهر الصوم بصلاة الاشفاع فيه (٣٥١). كان هؤلاء عفا الله عنهم وعنا، رأوه رضي الله عنه قد استدرك (بتراويحه) على الله ورسوله حكمة كانا عنها غافلين. بل هم بالغفلة - عن حكمة الله في شرائعه ونظمه - أحرى، وحسبنا في عدم تشريع الجماعة في سنن شهر رمضان وغيرها انفراد مؤديها - جوف الليل في بيته - بربه عز وعلا يشكو إليه بثه وحزنه، ويناجيه بمهماته مهمة مهمة حتى يأتي على آخرها ملحا عليه، متوسلا بسعة رحمته إليه، راجيا لاجئا، راغبا، منيبا تائبا، معترفا لائذا عائذا، لا يجد ملجأ من الله تعالى الا إليه، ولا منجى منه الا به.

(٣٤٩) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٣١. (٣٥٠) صلاة التراويح جماعة كانت سنة ١٤ هـ: الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٢٨١، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٢ ط الحسينية، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣١ ط دار الكتاب العربي، شرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ج ١٢ / ٧٥. (٣٥١) الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ٢ / ٤٦٠ ط ١.

لهذا ترك الله السنن حرة من قيد الجماعة ليتزودوا فيها من الانفراد بالله ما أقبلت قلوبهم عليه، ونشطت أعضاؤهم له، يستقل منهم ما يستقل، ويستكثر من يستكثر، فانها خير موضوع، كما جاء في الاثر عن سيد البشر. أما ربطها بالجماعة فيحد من هذا النفع، ويقلل من جدواه. أضف إلى هذا ان اعفاء النافلة من الجماعة يمسك على البيوت حظها من البركة والشرف بالصلاة فيها، ويمسك عليها حظها من تربية الناشئة على حبها والنشاط لها، ذلك لمكان القدوة في عمل الاباء والامهات والاجداد والجدات، وتأثيره في شد الابناء إليها شدا يرسخها في عقولهم وقلوبهم، وقد سأل عبدالله ابن مسعود رسول الله صلى الله عليه وآله أيما أفضل: الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد ؟. فقال صلى الله عليه وآله: " ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد فلان اصلي في بيتي أحب الي من أن أصلى في المسجد الا ان تكون صلاة مكتوبة " رواه أحمد وابن ماجة وابن خزيمة في صحيحه كما في باب الترغيب في صلاة النافلة من كتاب الترغيب والترهيب للامام زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٣٥٢). وعن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وآله قال: " صلوا أيها الناس في بيوتكم فان أفضل صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة " رواه النسائي وابن خزيمة في صحيحه. (٣٥٣). وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " اكرموا بيوتكم ببعض

(٣٥٢) يستحب صلاة النافلة في البيت: مسند أحمد ج، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٣٩ ح ١٣٧٨ صحيح ابن خزيمة ج، الترغيب والترهيب للمنذري ج ١ / ٢٧٩، مجمع الزوائد وصححه. (٣٥٣) الترغيب والترهيب للمنذري ج ١ / ٣٨٠، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ١٩٠.

صلاتكم " (٣٥٤). وعنه صلى الله عليه وآله: " مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت " أخرجه البخاري ومسلم (٣٥٥). وعن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته، وان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا " رواه مسلم وغيره ورواه ابن خزيمة في صحيحه بالاسناد إلى أبي سعيد. (٣٥٦) والسنن في هذا المعنى لا يسعها هذا الاملاء (٣٥٧). لكن الخليفة رضي الله عنه رجل تنظيم وحزم، وقد راقه من صلاة الجماعة ما يتجلى فيها من الشعائر بأجلى المظاهر إلى ما لا يحصى من فوائدها الاجتماعية التي أشبع القول علماؤنا الاعلام ممن عالجوا هذه الامور بوعي المسلم الحكيم وأنت تعلم أن الشرع الاسلامي لم يهمل هذه الناحية، بل اختص الواجبات من الصلوات بها، وترك النوافل للنواحي الاخر من مصالح البشر (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) (٣٥٨).

(٣٥٤) الترغيب والترهيب ج ١ / ٢٨٠، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢٢٧. (٣٥٥) صحيح مسلم ك الصلاة باب استحباب صلاة النافلة في بيته ج ٢ / ١٨٨ ط العامرة، الفتح الكبير ج ٣ / ١٢٨، الترغيب والترهيب ج ١ / ٢٧٨. (٣٥٦) صحيح مسلم ك الصلاة باب استحباب صلاة النافلة في بيته ج ٢ / ١٨٧ ط العامرة، صحيح ابن خزيمة، الفتح الكبير ج ١ / ١٤٢، الترغيب والترهيب ج ١ / ٢٧٨. (٣٥٧) راجع: صحيح مسلم ك الصلاة باب استحباب صلاة النافلة في بيته ج ٢ / ١٨٧. (٣٥٨) سورة الاحزاب: ٣٦.

[٢٥٦]

[المورد - (٢٧) - صلاة الجنائز:] وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله كان يكبر على الجنائز خمسا، لكن الخليفة الثاني راقه أن يكون التكبير في الصلاة عليها أربعا فجمع الناس على الاربع، نص على ذلك جماعة من أعلام الامة كالسيوطي (نقلا عن العسكري) حيث ذكر أوليات عمر من كتابه " تاريخ الخلفاء " وابن الشحنة حيث ذكر وفاة عمر سنة ٢٣ من كتابه " روضة المناظر " المطبوع في هامش تاريخ ابن الاثير وغيرهما من أثبات المتتبعين (٣٥٩). وحسبك ما في كتاب الديمقراطية لمؤلفه الاستاذ خالد محمد خالد مما أوردناه آنفا في مبحث الطلاق الثلاث فراجع. وقد أخرج الامام أحمد من حديث زيد بن أرقم عن عبدالاعلى، قال: صليت خلف زيد ابن أرقم على جنازة فكبر خمسا، فقام إليه أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلى فأخذ بيده فقال: أنسيت ؟ قال: لا، ولكني صليت خلف أبي القاسم خليلي صلى الله عليه وآله فكبر خمسا فلا أتركه أبدا انتهى (١). قلت: وصلى زيد بن أرقم على سعد بن جبير المعروف بسعد بن حبتة وهي أمه، وهو من الصحابة فكبر على جنازته خمسا، فيما رواه ابن حجر في ترجمة سعد من اصابته. ورواه ابن قتيبة في أحوال أبي يوسف من معارفه، (٣٦٠)

(٣٥٩) راجع: روضة الناظر لابن الشحنة بهامش الكامل ج ١ / ٢٠٣ ط قديم، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٣١، الغدير ج ٦ / ٢٤٥. (١) راجعه في ص ٣٧٠ من الجزء الرابع من المسند (منه قدس). (٣٦٠) الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٢٢، المعارف لابن قتيبة ص، الطبقات لابن سعد.

[٢٥٧]

وكان سعد هذا جد أبي يوسف القاضي. وأخرج الامام أحمد من حديث حذيفة من طريق يحيى بن عبدالله الجابر قال صليت خلف عيسى مولى لحذيفة بالمدائن على جنازة فكبر خمسا، ثم التفت الينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكن كبرت كما كبر مولاي وولي نعمتي حذيفة بن اليمان صلى على جنازة وكبر خمسا ثم التفت الينا فقال: ما نسيت ولا وهمت ولكن كبرت كما كبر رسول الله صلى الله عليه وآله (الحديث) (٣٦١). [المورد - (٢٨) - اشتراط التوارث بين الاخوة والاخوات ان لا يكون للموروث منهم ولد] قال الله تعالى: (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك، وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين، يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شئ عليم) (٣٦٢) الاية صريحة في اشتراط التوارث بين الاخوة والاخوات، أن لا يكون للموروث منهم ولد والبنت ولد لغة وعرفا (٣٦٣).

(٣٦١) راجعه في أول ص ٤٠٦ من الجزء الخامس من المسند. ورواه الحافظ الذهبي في ترجمة يحيى بن عبدالله الجابر من ميزان الاعتدال عن جرير الضبى عن يحيى الجابر (منه قدس). عمدة القارى ج ٤ / ١٢٩، الغدير ج ٦ / ٢٤٥. (٣٦٢) سورة النساء: ١٧٦. (٣٦٣) ومعاجم اللغة كلها تشهد بذلك: وحسبك (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) ويشر بعض العرب ببنت فقال: والله ما هي بنعم الولد (منه قدس). مجمع البحرين ج ٣ / ١٦٥، معجم مفردات ألفاظ القرآن للراغب الاصفهانى ص ٥٦٩.

---

[٢٥٨]

لكن عمر بن الخطاب حمل الولد في الاية على الذكر خاصة فواسى في الميراث بين بنت الميت وأخته لابيه وأمه، فجعل لكل منهما النصف مما ترك، وتبعه في ذلك أهل المذاهب الاربعة (٣٦٤). أما أئمة العترة الطاهرة وأولياؤهم الامامية فقد أجمعوا بأن لا حق للاخوة وسائر العصبة مطلقا مع وجود الولد ذكرا كان أم أنثى متعددا كان أم منفردا محتجين بهذه الاية، وبقوله تعالى (وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) ولهم في سقوط العصبة مع وجود الولد ولو كان بنتا واحدة لهجة شديدة يعرفها من راجع نصوصهم في المواريث، ودونه كتاب وسائل الشيعة إلى أحكام الشريعة وسائر مسانيدهم (٣٦٥). وقد سئل ابن عباس عن رجل توفي وترك بنته وأخته لابيه وأمه فقال: ليس لاخته شئ والبنت تأخذ النصف فرضا والباقي تأخذه ردا قال السائل:

---

(٣٦٤) العصبة: الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥١٤ ط دار العلم للملايين، الفقه على المذاهب الاربعة ج ص. وكان الخليفة الثاني يجهل تفسير هذه الاية وحكم الكلالة وقد وردت على لسانه عدة روايات في ذلك. راجع: صحيح مسلم ك الفرائض باب ميراث الكلالة ج ٥ / ٦١، وراجع بقية الروايات في الغدير ج ٦ / ١٢٧ ومع هذا فقد حكم الخليفة عمر بأن الذكر في الطبقة اللاحقه يشارك الانثى في الطبقة السابقة. (٣٦٥) أهل البيت لا يقولون بالعصبة: وسائل الشيعة ك الفرائض والمواريث باب ١٧ من أبواب ميراث الابوين ح ٣ و ٦ وباب ١٩ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٦ وباب ١ من أبواب ميراث الاخوة والاجداد ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٢ وباب (٢) أن الاخ إذا انفرد فله المال ح ٢ و ٥ إلى غير ذلك من الاحاديث.

---

[٢٥٩]

فان عمر قضى بغير ذلك. قال ابن عباس: أأنتم أعلم أم الله ؟. قال السائل: ما أدري وجه هذا ؟ حتى سألت ابن طاووس فذكرت له قول ابن عباس، فقال: أخبرني أبي أنه سمع ابن عباس يقول: قال الله عزوجل: (ان امرؤا هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك)، فقلتم أنتم: لها نصف ما ترك وان كان لها ولد (٣٦٦). [المورد - (٢٩) - عول الفرائض] اختلف المسلمون في جواز العول وعدمه، وحقيقة العول ان تنقص التركة عن ذوي السهام كأختين وزوج فان للاختين الثلثين وللزوج النصف، وقد التبس الامر فيها على الخليفة الثاني فلم يدر أيهم قدم الله فيها ليقدمه، وأيهم أخر ليؤخره، فقضى بتوزيع النقص على الجميع بنسبة سهامهم، وهذا غاية ما يتحراه من العدل مع التباس الامر عليه (٣٦٧). لكن أئمة أهل البيت وعلماؤهم عرفوا المقدم عند الله فقدموه، وعرفوا المؤخر فأخروه - وأهل البيت أدرى بالذي فيه -.

---

(٣٦٦) أخرج هذا الحديث جماعة من حفظة السنن وهو موجرد في كتاب الفرائض ص ٣٣٩ من الجزء الرابع من مستدرك الحاكم. وقد صرح ثمة بأنه صحيح على شرط الشيخين وأورده الذهبي في تلخيص المستدرك حاكما بصحته على شرطهما أيضا فراجع (منه قدس). وراجع: الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥١٤. (٣٦٧) العول:

الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥١٩، جواهر الكلام في شرح شرايع الاسلام ج ٣٩ / ١٠٦ - ١٠٩.

---

[٣٦٠]

قال: الامام أبو جعفر الباقر عليه السلام: كان أمير المؤمنين - علي عليه السلام - يقول: " ان الذي أحصى رمل عالج ليعلم أن السهام لا تعول على ستة (١) لو يبصرون وجهها " (٣٦٨). وكان ابن عباس يقول: من شاء باهلته عند الحجر الاسود ان الله لم يذكر في كتابه نصفين وثلثا، وقال أيضا: سبحان الله العظيم أترون ان الذي أحصى رمل عالج عددا جعل في مال نصفا ونصفا وثلثا، هذان النصفان قد ذهبا بالمال فأين موضع الثلث ؟. فقيل له يا أبا العباس فمن أول من أعال الفرائض ؟ فقال: لما التفت الفرائض عند عمر ودفع بعضها بعضا، قال: والله ما أدري أيكم قدم الله وأيكم أخر، وما أجد شيئا هو أوسع من أن أقسم عليكم هذا المال بالحصص قال ابن عباس: وأيم الله لو قدمتم من قدم الله، وأخرتم من أخر الله ما عالت الفريضة، فقيل له: أيها قدم الله وأيها أخر.، فقال: كل فريضة لم يهبطها الله الا إلى فريضة، فهذا ما قدم الله وأما ما أخر فكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يكن لها الا ما بقي، فتلك التي أخر قال: فأما التي قدم فالزوج له النصف، فإذا دخل عليه ما يزيله عنه رجع إلى الربع لا يزيله عنه شئ ومثله

---

(١) كان الناس على عهده عليه السلام يفرضون كل شئ ستة أجزء كل جزاء سدس كما يفرضون اليوم في عرفنا أربعة وعشرين قيراطا، وعليه فيكون مراده عليه السلام انكم لو تبصرون وجوه السهام إذا تعارضت لم تتجاوز السهام عن الستة، وحيث أنكم لم تبصروا طرقها فقد تجاوزن عن الستة إذ أنكم تزيدون على الستة بقدر الناقص، مثلا إذا اجتمع أبوان وبنتان وزوج فللابوين اثنان من الستة وللبنتين أربعة منها فتمت الستة فتزيدون على الستة واحدا ونصفا للزوج فتتجاوز السهام من الستة إلى سبعة ونصف. وهذا ممتنع ولا يجوز على الله تعالى أن يفرضه أبدا (منه قدس). (٣٦٨) وسائل الشيعة ج ١٧ / ٤٢٣ ح ٩ و ١٤، الجواهر ج ٣٩ / ١٠٦.

---

[٣٦١]

الزوجة والام قال: وأما التي أخر ففريضة البنات والاخوات لها النصف والثلثان، فإذا أزالتهن الفرائض عن ذلك لم يكن لهن الا ما بقي (قال): فإذا اجتمع ما قدم الله وما أخر بدئ بما قدم فأعطي حقه كاملا فان بقي شئ كان لما أخر. الحديث أورده شيخنا الشهيد الثاني في الروضة قال: وانما ذكرناه على طوله لاشتماله على أمور مهمة (٣٦٩). قلت: وأخرج الحاكم في كتاب الفرائض ص ٣٤٠ من الجزء الرابع من المستدرك عن ابن عباس أنه قال: أول من أعال الفرائض عمر وأيم الله لو قدم من قدم الله وأخر من أخر الله ما عالت فريضة، فقيل له: وأيها قدم الله، وأيها أخر، فقال: كل فريضة لم يهبطها الله عزوجل عن فريضة الا إلى فريضة، فهذا ما قدم الله عزوجل كالزوج والزوجة والام وكل فريضة إذا زالت عن فرضها لم يكن لها الا ما بقي فتلك التي أخر الله عزوجل كالاخوات والبنات فإذا اجتمع من قدم الله عزوجل ومن أخر بدئ بمن قدم فاعطى حقه كاملا، فان بقي شئ كان لمن أخر.. (الحديث) (٣٧٠). وعلى هذا فإذا اجتمع الزوج والام والبنات بدئ بالزوج والام فأعطيا

---

(٣٦٩) أهل البيت لا يعترفون بالعول: راجع: الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٨ / ٨٨ - ٩٢، الكافي للكليني ج ٧ / ٧٩ - ٨٠ ح ٢، من لا يحضره الفقيه ج ٤ / ١٨٧، كنز العمال ج ١١ / ١٩ - ٢٠ ح ١٢١، وسائل الشيعة ج ١٧ / ٤٢٦ ب ٧ من أبواب

موجبات الارث ح ٦، جواهر الكلام ج ٣٩ / ١٠٦، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٦٩ عن أبى هلال العسكري. (٣٧٠) قال الحاكم بعد ايراده: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قلت: والذهبي لم يتعقبه إذ أورده في التلخيص اذعانا بصحته. ولنا حول العول في أجوبة موسى جار الله أبحاث دقيقة فليراجعها كل ولوع بتمحيص الحقيقة (منه قدس). وراجع: أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ١٠٩، السنن الكبرى ج ٦ / ٢٥٣، الغدير ج ٦ / ٢٧٠، أجوبة مسائل جار الله ص ٨٨ ط ٢.

---

[٣٦٢]

فريضتهما الثانية الربع للزوج والسدس للام كاملين، وأعطي الباقي للبنتين بالسواء، ولو اجتمع الاختان مع هؤلاء لم يكن لهما شئ أصلا، لان مراتب الارث بالنسب عند أئمة أهل البيت وأوليائهم ثلاث " المرتبة الاولى ": الاباء والامهات دون آبائهم وامهاتهم، والابناء والبنات على ما هو مفصل في محله، " المرتبة الثانية ": الاخوة والاخوات والاجداد والجدات على ما هو مبين في مظانه من كتب الفقه والحديث. " المرتبة الثالثة " الاعمام والعمات والاخوال والخالات على ما هو مفصل في فقهنا وحديثنا فلا يرث أحد من المرتبة التالية مع وجود أحد من سابقتها (وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) (٣٧١). هذا مذهب الائمة من العترة التي جعلها الله ورسوله بمنزلة الكتب إلى يوم الحساب، وعليه اجماع الامامية. فالاختان من أهل المرتبة الثانية كما بيناه فلا ترثان مع وجود الام. والله تعالى أعلم (٣٧٢). [المورد - (٣٠) - ميراث الجد مع الاخوة] أخرج البيهقي في سننه وفي شعب الايمان كليهما (١) ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ميراث الجد مع الاخوة فقال له: ما سؤالك عن هذا يا عمر ؟ اني أظنك تموت قبل أن تعلمه، قال راوي هذا الحديث - سعيد بن المسيب - فمات عمر قبل أن يعلمه (٣٧٣).

---

(٣٧١) سورة الانفال: ٧٥. (٣٧٢) جواهر الكلام ج ٣٩ / ١١١ - ١٩٥، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٨ / ٢٢ - ٢٤. (١) وأخرجه الشيخ في فرائضه. ونقله المتقى الهندي في ص ١٥ من ج ٦ من كنز العمال (منه قدس). (٣٧٣) الغدير للاميني ج ٦ / ١١٦.

---

[٣٦٣]

قلت: وقد اضطرب في هذه المسألة أيام خلافته حتى قضى فيها - فيما قيل عنه - بسبعين حكما. قال عبيدة السلماني (١): لقد حفظت لعمر بن الخطاب في الجد مائة قضية مختلفة (٣٧٤). وعن عمر قال (٢): اني قضيت في الجد قضيات لم آل فيها عن الحق. ورجع أخيرا في هذه المعضلة إلى زيد بن ثابت (٣٧٥). قال طارق بن شهاب الزهري (٣): كان عمر بن الخطاب قضى في ميراث الجد مع الاخوة قضايا مختلفة، ثم أنه جمع الصحابة وأخذ كتفا ليكتب فيه وهم يرون أنه يجعله أبا فخرجت حية فتفرقوا فقال: لو أراد الله تعالى ان يمضيه لامضاه ثم أنه أتى إلى منزل زيد بن ثابت فقال له: جئتك في أمر الجد وأريد أن أجعله ابا، فقال زيد: لا أوافقك على ان تجعله أبا فخرج عمر مغضبا ثم أرسل إليه في وقت آخر فكتب زيد مذهبه فيه في قطعة قتب، فلما أتى عمر كتاب زيد خطب الناس ثم قرأ قطعة القتب عليهم (ثم قال): ان زيدا قد قال: في الجد قولا قد امضيته (٣٧٦).

---

(١) فيما أخرجه عنه ابن أبى شيبة والبيهقي في سننهما وابن سعد في طبقاته ونقله صاحب كنز العمال في الفرائض ص ١٥ من جزئه السادس (منه قدس). (٣٧٤) سنن البيهقى ج ٦ / ٢٤٥، الجامع لابن أبى شيبة، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ /

٣٣٦، الغدير للاميني ج ٦ / ١١٦ و ١١٧. (٢) فيما أخرجه البيهقى في شعب الايمان كما في ص ١٥ من ج ٦ من كنز العمال (منه قدس). (٣٧٥) الغدير للاميني ج ٦ / ١١٧. (٣) فيما نقله الدميري في تتمة مادة الحية من حياة الحيوان. ومن أراد الوقوف على ارتباك عمر في هذه القضية فعليه بالوقوف على ما حولها من صحاح السنة ومسانيدها وحسبك ما في الفرائض من كنز العمال ومن مستدرك الحاكم (منه قدس). (٣٧٦) حياة الحيوان للدميري. (*)

[المورد - (٣١) - الفريضة المشتركة وتعرف بالحمارية] مجمل هذه الفريضة ان امرأة ماتت عن زوج وأم، وأخوين لامها دون أبيها وأخوين آخرين لامها وأبيها معا، وذلك على عهد الخليفة الثاني فرفعت إليه هذه القضية مرتين، فقضى في المرة الاولى باعطاء زوجها فرضه وهو النصف واعطاء امها فرضها وهو السدس، واعطاء أخويها لامها خاصة الثلث لكل منهما السدس فتم المال، واسقط أخويها الشقيقين. وفي المرة الثانية أراد أن يحكم بذلك أيضا فقال له أحد الشقيقين: هب ان أبانا كان حمارا فأشركنا في قرابة امنا، فأشرك بينهم بتوزيع الثلث على الاخوة الاربعة بالسواء، فقال له رجل: انك لم تشركهما عام كذا، فقال عمر: تلك على ما قضينا يومئذ، وهذه على ما قضينا الان (٣٧٧). وتعرف هذه المسألة بالفريضة الحمارية ؟ لقوله: هب أن أبانا كان حمارا

---

(٣٧٧) أخرجه البيهقى وابن أبى شيبة في سننهما، وعبد الرزاق في جامعه كما في أول الصفحة الثانية من فرائض كنز العمال وهو الحديث ١١٠ من أحاديث الكنز في ص ٧ من جزئه السادس، وذكر في هذه القضية الفاضل الشرقاوي في حاشيته على التحرير للشيخ زكريا الانصاري، ونقل صاحب مجمع الانهر في شرح ملتقى الابحر: ان عمر كان أولا يقول بعدم التشريك ثم رجع. قال: وسبب رجوعه انه سئل عن هذه المسألة فأجاب كما هو مذهبه فقام واحد من الاولاد لاب وأم وقال: يا أمير المؤمنين لئن سلمنا أن أبانا كان حمارا ألسنا من أم واحدة فأطرق رأسه مليا وقال: صدقت لانكم بنو أم واحدة فشركهم في الثلث. أهـ، وهذه الواقعة نقلها أحمد أمين بهذه الكيفية على سبيل الاختصار في ص ٢٨٥ من الجزء المختص بالحياة العقلية وهو الجزء الاول من فجر الاسلام (منه قدس). راجع: سنن البيهقى ج ٦ / ٢٥٥.

وربما سميت بالحجرية واليمية، إذ روى ان بعضهم قال: هب أن أبانا كان حجرا ملقى في اليم، وقد تسمى العمرية لاختلاف قولي عمر فيها، ويقال لها المشتركه (١) وهي من المسائل المعروفة عند فقهاء المذاهب الاربعة، وهم مختلفون فيها فأبو حنيفة وصاحباه، وأحمد بن حنبل وزفر، وابن أبي ليلى، يرون حرمان الاخوين الشقيقين على ما قضى به عمر أولا، بخلاف مالك والشافعي فانهما يشركان الشقيقين مع الاخوين لام في الثلث (٢) على ما قضى به خيرا (٣٧٨) أما أئمة أهل البيت وشيعتهم الامامية فانهم كما بيناه آنفا يجعلون الورثة بالنسب ثلاث طبقات مرتبة لا يرث واحد من الطبقة اللاحقة مع وجود وارث واحد من الطبقة السابقة مطلقا، والام عندهم من الطبقة الاولى بخلاف الاخوة والاخوات مطلقا فانهم من الطبقة الثانية كما هو مفصل في فقههم، وعليه فالحكم في هذه المسألة عندهم أن يأخذ الزوج فرضه وهو النصف، والباقي للام فرضا وردا، وليس لواحد من الاخوة مطلقا مع وجودها شئ (٣٧٩).

---

(١) وبهذه المناسبة ذكرها الواسطي في تاج العروس في مادة شرك تجدها مفصلة (منه قدس). (٢) كما قال بعضهم: وان تجد زوجا وأما ورثا * واخوة للام حازوا الثلثا - واخوة أيضا لام وأب * واستغرقوا المال بفرض النصب - فاجعلهم كلهم لام * واجعل

أباهم حجرا في اليم - واقسم على الاخوة ثلث التركة * فهذه المسألة (المشتركة) - (منه قدس) (٣٧٨) الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥٣٩، المغنى لابن قدامة ج ٦ / ١٨٠ ط ٣. (٣٧٩) جواهر الكلام ج ٣٩ / ١١٢، تحرير الوسيلة للامام الخمينى ج ٢ / ٣٧٨ وما بعدها، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٨ / ٩٤.

---

[٣٦٦]

[المورد - (٣٢) - ان نصيب الورثة (مما ترك الوالدان والاقربون) مطلق من حيث العروبة وغيرها.] قال الله عز من قائل: (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون، وللنساء نصيب مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا) (١) وقال سبحانه وتعالى: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) (٢) وآيات الفرائض والمواريث كلها على هذا النسق في اطلاقها وهي في سورة النساء فلتراجع، ومثلها السنن المأثورة في هذا الموضوع، وعلى ذلك اجماع الامة بأسرها نصا وفتوى. قال الامام أبو عبدالله جعفر الصادق عليه السلام: " الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله وبه حقنت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث " (٣٨٠). وقال الامام ابو جعفر محمد الباقر في صحيح حمران من كلام له: " والاسلام ما ظهر من قول أو فعل وهو الذي عليه جماعة من الناس من الفرق الاسلامية كلها، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت المواريث وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاة والزكاة وصوم الشهر وحج البيت، فخرجوا بذلك عن الكفر وأضيفوا إلى الايمان " (٣٨١).

---

(١) الاية ٦ من سورة النساء. (٢) الاية ١٠ من سورة النساء. (٣٨٠) الارث والعروبة: راجع: الكافي ك الايمان والكفر ضمن مرآة العقول ج ٧ / ١٥١ ط جديد، صحيح الكافي ج ١ / ٦٩ ط بيروت. (٣٨١) جامع أحاديث الشيعة ج ١ / ٤٦٨ ب ٢٠ ح ٢٤ الكافي ضمن مرآة العقول ج ٧ / ١٥٥، الغدير ج ٦ / ١٨٧.

---

[٣٦٧]

لكن حدث مالك في الموطأ عن الثقة عنده انه سمع سعيد بن المسيب يقول: أبى عمر ابن الخطاب ان يورث احدا من الاعاجم (١) الا احدا ولد في العرب، قال مالك: وان جاءت امرأة حامل من ارض العدو فوضعته في ارض العرب فهو ولدها يرثها ان ماتت وترثه ان مات ميراثها في كتاب الله انتهى بعين لفظه (٢). [المورد - (٣٣) - ارث الخال لابن اخته:] أخرج سعيد بن منصور في سننه: أن رجلا عرف اختا له سبيت له في الجاهلية فوجدها بعد ذلك ومعها ابن لها لا يدري من أبوه، فاشتراهما ثم اعتقهما، فأصاب الغلام مالا ثم مات، فأتوا ابن مسعود فذكروا له ذلك. فقال: أئت عمر فسله ثم ارجع الي فأخبرني بما يقول لك، فأتى عمر فذكر ذلك له فقال: ما أراك عصبته ولا بذي فريضة ولم يورثه، فرجع إلى ابن مسعود فأخبره، فانطلق ابن مسعود معه حتى دخل على عمر فقال له كيف أفتيت هذا الرجل ؟. قال: لم أره عصبة ولا بذي فريضة ولم أر وجها لتوريثه، فما ترى أنت يا عبدالله قال: أراه ذا رحم (لكونه خاله) وولي نعمة - لكونه معتقا - وأرى أن يورث به، فأبطل عمر حكمه الاول وورثه به (٣٨٢).

---

(١) لعل اباء عمر عن توريث اولئك الاعاجم مسبب عن عدم ثبوت كونهم من ورثته شرعا، أما لكون ميتهم مسلما وهم كفار أو لكونهم لم يثبت لديه انهم من أرحامه الوارثين له والله تعالى أعلم (منه قدس). (٢) فراجعه في كتاب الفرائض ص ١١ من ج ٢ قبل الكلام في ميراث من جهل أمره بالقتل (منه قدس). (٣٨٢) الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥٥٤.

نقل هذه الواقعة صاحب كنز العمال في كتاب الفرائض ص ٨ من الجزء السادس من كنزه، وانما تصح فتوى ابن مسعود إذا كانت أم الغلام متوفاة قبل ولدها. [المورد - (٣٤) - عدة الحامل يتوفى عنها زوجها:] ذكر البيهقي في شعب الايمان ان امرأة استفتت عمر فقالت له: وضعت حملي بعد وفاة زوجي قبل انقضاء العدة، فأفتاها بوجوب التربص إلى أبعد الاجلين، فعارضه أبي بن كعب بمحضر من المرأة، وروى له: ان عدتها ان تضع حملها، وأباح لها ان تتزوج قبل الاربعة أشهر والعشر فلم يقل عمر لها سوى: اني أسمع ما تسمعين (٣٨٣) وعدل عن فتواه متوقفا، لكنه بعد ذلك وافق أبي بن كعب فقال، بأنها لو وضعت ذا بطنها وزوجها على السرير لم يدفن حلت للازواج (١) وعلى هذا المنهاج سلك أهل المذاهب الاربعة إلى هذه الايام (٣٨٤). لكنا نحن الامامية وجدنا في القرآن الحكيم آيتين تتعارضان في عدة المتوفى عنها زوجها وهي حبلى، وهما قوله عز من قائل، (وأولات الاحمال

---

(٣٨٣) وهذا الحديث هو الحديث ٣٣٧٦ في ص ١٦٦ من ج ٥ من كنز العمال فراجع (منه قدس). عدة الحامل يتوفى عنها زوجها: كنز العمال ج. (١) هذه الفتوى أخرجها عنه بالاسناد إليه كل من البيهقى وابن أبى شيبة في سننهما وهى الحديث ٣٣٧٩ في ص ١٦٦ من الجزء الخامس من الكنز (منه قدس). (٣٨٤) الفقه على المذاهب الخمسة ص ٤٣٣.

أجلهن ان يضعن حملهن) (٣٨٥) وقوله تبارك وتعالى: (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) (٣٨٦) فالحبلى المتوفي عنها زوجها إذا أخذت بالاية الاولى حلت للازواج بوضع حملها وان لم تمض المدة المضروبة في الاية الثانية، وان أخذت بالاية الثانية حلت للازواج بمضي المدة المضروبة فيها وان لم تضع حملها، وعلى كلا الفرضين تكون مخالفة لاحدى الايتين، ولا يمكنها الاخذ بكلتيهما معا الا إذا تربصت إلى أبعد الاجلين، فإذا لا مندوحة لها عن ذلك، وهذا هو المروي عن أمير المؤمنين علي (ع) وابن عباس (١) وعليه الامامية عملا بنصوص أئمتهم عليهم السلام (٣٨٧). [فصل] اختلف المسلمون في ابتداء عدة الوفاة التي هي أربعة أشهر وعشر، فالذي عليه الجمهور ان ابتداءها انما هو موت زوجها سواء أعلمت بموته إذ مات أم لم تعلم لغيبته عنها أو لسبب آخر (٣٨٨).

---

(٣٨٥) سورة الطلاق: ٤. (٣٨٦) سورة البقرة: ٢٣٤. (١) رواه عنهما الزمخشري في الكشاف فراجع منه تفسير قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) من سورة الطلاق وهذا مذهب أهل البيت عليهم السلام وهو الاحوط (منه قدس). (٣٨٧) راجع: وسائل الشيعة ج ١٥ / ٤٥٥ ك الطلاق باب ٣١ من أبواب العدد جواهر الكلام ج ٣٢ / ٢٧٥، الروضة البهية للشهيد الثاني ج ٦ / ٦٢، الفقه على المذاهب الخمسة ص ٤٣٤، كشف اللثام ج ١ / ١٣٤ ك الطلاق. (٣٨٨) الفقه على المذاهب الخمسة ص ٤٣٥.

اما ما نحن عليه من الرأي والعمل في هذه العدة، فانما ابتداؤها علم الزوجة بوفاة زوجها فلو تأخر علمها بذلك مهما تأخر فلا تتزوج حتى تمضي عليها - بعد علمها بالوفاة - أربعة أشهر وعشر، وحينئذ تحل للازواج عملا بالتربص الذي هو صريح الاية، واخذا بالحداد الواجب على المرأة بموت زوجها (٣٨٩). [المورد - (٣٥) - تزويج زوجة المفقود.] قال الفاضل الدواليبي (١): وكذلك اجتهد عمر في زوجة المفقود حيث حكم بأن لزوجة المفقود بعد ان يمضي اربع سنوات على فقدانه ان تتزوج بعد ان تقضي عدتها، وان لم يثبت موت زوجها، وذلك دفعا لضرر بقاء الزوجة معلقة مدى العمر. (قال): وبذلك اخذ الامام مالك خلافا لمذهب الحنفية والشافعية الذين قالوا ببقاء الزوجة في عصمة زوجها المفقود حتى تثبت وفاته أو تموت اقرانه لان الاصل النظري في ذلك اعتبار الاستمرار في حياته حتى يقوم دليل على انقطاعها. (قال): غير ان رأى عمر رضي الله عنه أجدر بالاعتبار لما فيه من دفع ضرر ظاهر عن زوجة المفقود، وفيه كما ترى اطلاق النكاح لها خلافا لظواهر نصوص الشريعة التي أخذ بها بقية الائمة.

---

(٣٨٩) تحرير الوسيلة للامام الخمينى ج ٢ / ٣٤٠، جواهر الكلام ج ٣٢ / ٣٧٢، الروضة البهية للشهيد الثاني ج ٦ / ٨٢، الفقه على المذاهب الخمسة ص ٤٣٣. (١) في ص ٢٤١ والتى بعدها من كتابه اصول الفقه (منه قدس).

(قال): وما هذا الا تغيير للاحكام تبعا للاحوال، وذلك تقدير لظروف خاصة لابد من تقديرها دفعا للضرر والحرج، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " لا ضرر ولا ضرار " (٣٩٠) وقال الله سبحانه وتعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (٣٩١) (قال): وليس ذلك في الحقيقة تعطيل للنصوص بل اعمال لها على ضوء المصلحة والظروف. انتهى بلفظه. قلت: أما نحن الامامية فان لدينا عن أئمة العترة الطاهرة. نصوصا تحكم على الاصل النظري في ذلك، لتصريحها بأن المفقود إذا جهل خبره، وكان لزوجته من ينفق عليها، وجب عليها التربص إلى أن يحضر، أو تثبت وفاته، أو ما يقوم مقامهما. وان لم يكن ثمة من ينفق عليها فلها أن ترفع أمرها إلى الحاكم الشرعي، فان فعلت بحث الحاكم عن أمره أربع سنين من حين رفع أمرها إليه، في الجهة التي فقد فيها ان كانت معينة والا ففي الجهات الاربع، ثم يطلقها الحاكم نفسه، أو يأمر الولي. والاحوط تقديم أمر الولي به فان امتنع طلق الحاكم لانه مدلول الاخبار الصحيحة، وانما يصح هذا الطلاق بعد المدة، ورجوع الرسل أو ما في حكمه، وتعتد بعده عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا، وتحل بعد العدة للزواج، فان جاء المفقود في العدة فهو أملك بها، والا فلا سبيل له عليها، سواء أوجدها قد تزوجت أم لا. هذا مذهب الامامية في المسألة تبعا لائمتهم عليهم السلام (٣٩٢).

---

(٣٩٠) قاعدة لا ضرر ولا ضرار: القواعد الفقيهية للبجنوردى ج ١ / ١٧٦، وقد أورد الشيخ الانصاري هذا الحديث بطرق متعددة في رسالة خاصة طبعت ملحقا في آخر المكاسب له طبع ايران، القواعد الفقهية للشيخ ناصر مكارم الشيرازي ص ٣٢. (٣٩١) سورة الحج: ٧٨. (٣٩٢) تحرير الوسيلة للامام الخمينى ج ٢ / ٣٤٠، جواهر الكلام ج ٣٢ / ٢٨٨ =

[المورد - (٣٦) - بيع أمهات الاولاد:] تصافق الجمهور أعني أهل المذاهب الاربعة من المسلمين على أن الذي حرم بيع أمهات الاولاد ونهى عنه انما هو عمر، وان بيعهن كان مباحا، على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وعهد أبي بكر وفي شطر من خلافة عمر وعدوا ذلك في مناقبه (١) كما عدوا التراويح وأمثالها (٣٩٣). لكن الباحثين عن حقيقة هذا الامر وجدوا في السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله ما هو ظاهر في تحريم بيعهن، فعلموا ان عمر انما أخذ بتلك السنن وعمل على مقتضاها، وحسبك من علمه بها ما حدث به ابنه عبدالله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أم الولد لا تباع ولا توهب ولا تورث ولا توقف، يستمتع بها " أي مالكها " مدة حياته، فإذا مات عتقت بموته (٣٩٤). وحدث ابن عباس فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيما أمة ولدت من سيدها فهي حرة عن دبره (٣٩٥). وهذان الحديثان أوردهما بعين لفظهما عن ابن عمر وابن عباس، شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب أمهات الاولاد وهو في

= الروضة البهية للشهيد الثاني ج ٦ / ٦٥، وسائل الشيعة ج ١٤ ك النكاح باب - ٤٤ - من أبواب ما يحرم بالمصاهرة وج ١٥ / ٣٨٩ باب - ٢٣ - من أبواب أقسام الطلاق. (١) وحسبك في ذلك ما قاله خالد محمد خالد مما نقلناه عنه في مبحث الطلاق الثلاث على كتابنا هذا فراجع (منه قدس). (٣٩٣) الكامل في التاريخ ج ٣ / ٣١، الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٢٨١. (٣٩٤) الخلاف للشيخ الطوسى ج. (٣٩٥) الخلاف للشيخ الطوسى ج. وقريب منه في: الفتح الكبير ج ١ / ٢٦٢.

آخر المجلد الثاني من كتاب الخلاف، وعلى مقتضى الظاهر منهما، ان منع عمر لم يكن عن رأي رآه، وانما كان منه عملا بحديث ابنه عبدالله وحديث ابن عباس ولعل هذا لا يخفى. لكن الشيخ قد اضطرته نصوص الائمة من أهل البيت في هذا الموضوع إلى تأويل الحديثين بحملهما على ما يقتضيه مذهبهم عليهم السلام كما سنتلوه عليك من كلامه. واليك نصه: قال: إذا استولد الرجل أمة في ملكه ثبت لها حرمة الاستيلاد، ولا يجوز بيعها ما دامت حاملا، فإذا ولدت لم يزل الملك عنها ولم يجز بيعها مادام ولدها باقيا الا في ثمن رقبتها، فان مات ولدها جاز بيعها على كل حال، فان مات سيدها جعلت في نصيب ولدها وعتقت عليه، فان لم يخلف غيرها عتق منها نصيب ولدها واستسعت لباقي الورثة. (قال) وبه قال علي عليه الصلاة والسلام، وابن الزبير، وابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وابن مسعود، والوليد ابن عقبة وسويد بن غفلة، وعمر بن عبد العزيز وابن سيرين، وعبد الملك بن يعلى من أهل الظاهر. (قال): وقال داود: يجوز التصرف فيها على كل حال ولم يفصل. (قال) وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي ومالك: لا يجوز بيعها ولا التصرف في رقبتها بوجه وتعتق عليه بوفاته. (قال): دليلنا اجماع الفرقة وأخبارهم، وأيضا فلا خلاف انه يجوز وطؤها بالملك فلو كان الملك قد زال لما جاز ذلك، وأيضا فلا خلاف انه يجوز عتقها، فلو كان زال الملك عنها لما جاز ذلك، وأيضا فالاصل كونها رقا فمن ادعى زوال ذلك وثبوت عتقها بعد وفاته فعليه الدلالة. (قال): وما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: " أيما أمة ولدت من

سيدها فهي حرة عن دبره " فمحمول على انه إذا مات سيدها فحصلت لولدها فانها تنعتق عليه. (قال): وما رواه عبدالله بن عمر ان

النبي صلى الله عليه وآله قال: " أم الولد لا تباع ولا توهب ولا تورث ولا توقف. يستمتع بها مدة حياته فإذا مات عتقت بموته ". فالمعنى فيه أن لا يجوز بيعها مادام ولدها حيا فإذا مات سيدها انعتقت على ما قلناه في الخبر الاول. هذا كلام الشيخ بنصه أعلى الله مقامه (٣٩٦). [المورد - (٣٧) - وجوب التيمم للصلاة ونحوها مع فقد الماء.] حسبك من النصوص على ذلك قوله عز من قائل في سورة المائدة: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء احد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) (٣٩٧) وقوله سبحانه وتعالى في سورة النساء: (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ان الله

---

(٣٩٦) الخلاف للشيخ الطوسى ج. وراجع: جواهر الكلام ج ٢٢ / ٣٧٤، الروضة البهية في شرح اللمعة ج ٣ / ٢٥٦. (٣٩٧) وجوب التيمم عند فقد الماء: سورة المائدة: ٦.

كان عفوا غفورا) (٣٩٨). والسنن المأثورة في ذلك صحاح متضافرة، والمسألة مما اجمعت الامة عليه، لم ينقل فيها مخالفة (٣٩٩) الا عن عمر بن الخطاب، فان المشهور عنه (١) سقوط الفريضة عمن فقد الماء حتى يجده (٤٠٠). وقد أخرج البخاري ومسلم في التيمم من صحيحيهما عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن أبيه: ان رجلا أتى عمر فقال: اني اجنبت فلم أجد ماء فقال: لا تصل - وكان عمار بن ياسر إذ ذاك حاضرا - فقال: عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت، فقال النبي صلى الله عليه وآله: انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك. فقال عمر: اتق الله يا عمار. قال: ان شئت لم احدث به (٢) !. فقال عمر نوليك ما توليت "

---

(٣٩٨) سورة النساء: ٤٣. (٣٩٩) صحيح البخاري ج ١ / ١٢٩، صحيح مسلم ك الطهارة باب التيمم ج ١ / ١٩١، مسند أحمد ج ٤ / ٤٣٤، سنن البيهقى ج ١ / ٢١٦ و ٢١٧ و ٢١٩ و ٢٢٠، تاريخ بغداد ج ٨ / ٣٧٧، الغدير ج ٦ / ٨٥ - ٩٢. (١) نقل عنه هذه الشهرة عدة من الاعلام كالقسطلاني في مباحث التيمم ص ١٣١ من الجزء الثاني من ارشاد السارى في شرح صحيح البخاري (منه قدس). (٤٠٠) عمر وسقوط الفريضة عند عدم الماء: راجع: الغدير للاميني ج ٦ / ٨٤ و ٨٥، عمدة القارى للعينى ج ٢ / ١٧٢، فتح الباري ج ١ / ٣٥٢، صحيح مسلم ج ١ / ١٩٣. (٢) انما قال ذلك خوفا بدليل قول عمر له. نوليك ما توليت تهديدا له (منه قدس).

انتهى واللفظ لمسلم (٤٠١). وقيل: مال إلى رأي عمر في هذه المسألة ابن مسعود، إذ أخرج البخاري وغيره من أصحاب الصحاح والسنن واللفظ للبخاري من طريق شقيق بن سلمة (١) قال: كنت عند عبدالله بن مسعود وأبي موسى الاشعري، فقال له أبو موسى يا أبا عبدالرحمن إذا أجنب المكلف فلم يجد ماء كيف يصنع ؟ قال

عبدالله: لا يصلي حتى يجد الماء. فقال أبو موسى: فكيف تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه وآله: كان يكفيك ؟ قال: ألم تر عمر لم يقنع بذلك. فقال أبو موسى: دعنا من قول عمار فما تصنع بهذه الاية - وتلا عليه آية المائدة - قال: فما درى عبدالله ما يقول.. (الحديث) (٤٠٢). قلت: انما كان ابن مسعود في كلامه هذا مع أبي موسى متقيا من عمر ومن صاحبه أبي موسى، لا ريب في ذلك والله تعالى أعلم. [المورد - (٣٨) -: التطوع بركعتين بعد العصر.] أخرج مسلم في صحيحه (٢) عن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت:

---

(٤٠١) صحيح مسلم ك الطهارة باب التيمم ج ١ / ١٩٣، صحيح البخاري ج ١ / ٨٧، الطرائف لابن طاوس ص ٤٦٤ عن الجمع بين الصحيحين، سنن أبى داود ج ١ / ٥٣، سنن ابن ماجة ج ١ / ٢٠٠، مسند أحمد ج ٤ / ٢٦٥، سنن النسائي ج ١ / ٥٩ و ٦١، سنن البيهقى ج ١ / ٢٠٩، الغدير ج ٦ / ٨٣. (١) في ص ٥٠ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). (٤٠٢) ابن مسعود والتيمم: صحيح البخاري ج ١ / ١٢٨، صحيح مسلم ج ١ / ١١٠ وطبع العامرة ج ١ / ١٩٢، سنن أبى داود ج ١ / ٥٣، تيسير الوصول ج ٣ / ٩٧، سنن البيهقى ج ١ / ٢٢٦. (٢) راجع باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي بعد العصر ص ٣٠٩ والتى بعدها من جزئه الاول تجد ثمة هذا الحديث والحديثين اللذين بعده (منه قدس).

---

[٢٧٧]

ما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتين بعد العصر عندي قط (٤٠٣). وأخرج أيضا عن عبدالرحمن بن الاسود عن أبيه عن عائشة قالت: صلاتان ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وآله في بيتي قط سرا ولا علانية، ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر (٤٠٤). وأخرج أيضا عن الاسود ومسروق. قالا: نشهد على عائشة انها قالت: ما كان يومه الذي يكون عندي الا صلاهما رسول الله صلى الله عليه وآله في بيتي تعني الركعتين بعد العصر. انتهى بلفظه (٤٠٥). لكن عمر بن الخطاب كان ينهى عنهما ويضرب من يقيمهما من المسلمين أخرج الامام مالك في الموطأ (١) عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد: انه رأى عمر بن الخطاب يضرب المكندر (٢) في الصلاة بعد العصر. وروى عبد الرزاق عن زيد بن خالد (٣) ان عمر رآه وهو خليفة ركع

---

(٤٠٣) التطوع عند العصر: صحيح مسلم ك الصلاة باب معرفة الركعتين اللتين بعد العصر ج ٢ / ٢١١. (٤٠٤) صحيح مسلم ج ٢ / ٢١١، الغدير ج ٦ / ١٨٥. (٤٠٥) صحيح مسلم ج ٢ / ٢١١. (١) راجع من الموطأ آخر موارد النهى عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر. وراجع من شرح الموطأ للزرقاني آخر الجزء الاول منه (منه قدس). (٢) المكندر هو ابن محمد بن المكندر القرشى التيمى المدنى المتوفى سنة ثمانين للهجرة كما في شرح الموطأ للزرقاني. وتوفى أبوه محمد بن المكندر فيما نص عليه القيسرانى في كتابه الجمع بين رجال الصحيحين سنة ١٣٠ للهجرة أي بعد وفاة ابنه بخمسين سنة (منه قدس). (٣) فيما نقله الزرقاني في آخر الجزء الاول من شرح الموطأ وغير واحد من الاثبات (منه قدس).

---

[٢٧٨]

بعد العصر فضربه فذكر الحديث. وفيه فقال عمر: يا زيد لولا اني أخشى ان يتخذها الناس سلما إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما (٤٠٦). وروى عن تميم الدارى نحو ذلك وفيه: ولكني أخاف ان يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى الغروب حتى يمروا بالساعة (١) التي نهى النبي صلى الله عليه وآله أن يصلي فيها انتهى بلفظه (٤٠٧). [المورد - (٣٩) - تأخير مقام ابراهيم عن

موضعه:] مقام ابراهيم عليه السلام وهو الحجر الذي يصلي الحاج عنده بعد الطواف عملا بقوله تعالى: (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) وكان ابراهيم واسماعيل عليهما السلام - لما بنيا البيت وارتفع بناؤه - يقفان عليه لمناولة الحجر و الطين، وكان ملصقا بالكعبة أعزها الله تعالى، لكن العرب بعد ابراهيم واسماعيل أخرجوه إلى مكانه اليوم، فلما بعث الله محمد صلى الله عليه وآله وفتح له ألصقه بالبيت، كما كان على عهد أبويه ابراهيم واسماعيل، فلما ولي عمر أخره إلى موضعه

---

(٤٠٦) مجمع الزوائد ج ٢ / ٢٢٢ وحسن سنده، الغدير ج ٦ / ١٨٤. (١) أراد بالساعة التى نهى النبي صلى الله عليه وآله عن الصلاة فيها ساعة الغروب، والحديث في ذلك ثابت في الصحاح ولفظه عند الامام مالك في الموطأ بالاسناد إلى ابن عمر مرفوعا لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها.. (الحديث) والحكمة فيه أن لا تشبه الامة في عبادتها بالمجوس يعبدون الشمس عند طلوعها وعند الغروب وقد احتاط الخليفة فنهى عن الصلاة بعد العصر مطلقا غير مقتصر على وقت الغروب، فخالف بذلك من حيث يريد الطاعة كما ترى. وليته اكتفى بمجرد النهى ولم يضرب عباد الله وهم ماثلون بين يديه عزوجل محرمين في الصلاة (منه قدس). (٤٠٧) الغدير ج ٦ / ١٨٣.

اليوم وكان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر ملصقا بالبيت (٤٠٨). وفي السنة السابعة عشرة للهجرة وسع عمر المسجد الحرام باضافة دور جماعة من حوله إليه، وكانوا أبوا بيعها فهدمها عليهم (١) ووضع أثمانها في بيت المال حتى أخذوها (٤٠٩). [المورد - (٤٠) - البكاء على الموتى:] حزن الانسان عند موت احبته، وبكاؤه عليهم من لوازم العاطفة البشرية، وهما من مقتضيات الرحمة، ما لم يصحبهما شئ من منكرات الاقوال أو الافعال. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث عنه صحيح أخرجه الامام أحمد عن ابن

---

(٤٠٨) كما نص عليه ابن سعد في ترجمة عمر من طبقاته في صفحة ٢٠٤ من جزئه الثالث، والسيوطي في أحوال عمر من كتابه - تاريخ الخلفاء - صفحة ٥٣ منه، وابن أبى الحديد في أحوال عمر صفحة ١١٣ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة، والدميري في مادة الديك من كتابه حياة الحيوان، وأبو الفرج ابن الجوزى أول صفحة ٦٠ من كتابه - تاريخ عمر - (منه قدس). عمر زحزح مقام ابراهيم عن موضعه: الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٢٨٤، تاريخ الخلفاء ص ١٣٧، روضة الكافي ص ٥٨ - ٦٣، جامع أحاديث الشيعة ج ١٠ / ٥٥ ب ٩ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠، مقدمة مرآة العقول ج ٢ / ١٢٨. (١) كما نص عليه ابن الاثير في حوادث تلك السنة من كامله، وغير واحد من أهل السير والاخبار (منه قدس). (٤٠٩) الكامل في التاريخ لابن الاثير ج ٢ / ٣٧٦، تاريخ الخلفاء ص ١٣٧، روضة الكافي ص ٥٨، مقدمة مرآة العقول ج ٢ / ١٢٨، تاريخ الطبري في حوادث سنة ١٧ هـ، الغدير ج ٦ / ٢٦٦.

عباس (١) مهما يكن من القلب والعين فمن الله والرحمة ومهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان (٤١٠). والسيرة القطعية بين المسلمين وغيرهم مستمرة على ذلك من غير نكير واصالة الاباحة تقتضيه. على ان النبي صلى الله عليه وآله نفسه بكى في مقامات عديدة، وأقر غيره على البكاء في موارد، واستحسنه في موارد أخر، وربما دعا إليه (٤١١).

---

(١) في صلى الله عليه وآله ٣٣٥ من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). (٤١٠) البكاء على الميت: الغدير للاميني ج ٦ / ١٥٩، السنن الكبرى ج ٤ / ٧٠. البكاء على الميت سنة طبيعية ١ - بكاء آدم على ابنه هابيل: وقال: ومالى لا أجود بسكب دمع * وهابيل تضمنه الضريح - راجع: العرائس للثعالبي ص ٦٤ ط بمبى، دعوة الحسينية ص ٧٥. ٢ - بكاء ابراهيم على اسماعيل: راجع: العرائس ص ١٣٠، دعوة الحسينية ص ٧٥. ٣ - بكاء اسماعيل: العرايس ص ١٣٠، دعوة الحسينية ص ٧٥. ٤ - بكاء يعقوب على يوسف: الايات القرآنية في سورة يوسف، العرايس ص ١٥٥. ٥ - بكاء زكريا وزوجته على يحيى: راجع: دعوة الحسينية ص ٧٦. (٤١١) ٦ - بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على جده عبدالمطلب: راجع: تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى في ذكر والد على بن أبى طالب، دعوة الحسينية ص ٤٨. =

---

[٢٨١]

.....

= بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على عمه أبى طالب: راجع الطبقات لابن سعد ج ١ / ١٢٣ ط بيروت، دعوة الحسينية ص ٤٨. بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على على عليه السلام: عن ابن عباس: قال: خرجت أنا والنبى صلى الله عليه وسلم وعلى رضى الله عنه في حيطان المدينة فمررنا بحديقة فقال على رضى الله عنه: ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله ؟ فقال حديقتك في الجنة أحسن منها، ثم أومأ بيده إلى رأسه ولحيته ثم بكى حتى علا بكاه. قيل ما يبكيك ؟ قال: ضغائن في صدور قوم لا يبدونها لك حتى يفقدوني ". وفى لفظ عن الامام أمير المؤمنين عليه السلام: ".. فلما خلا له الطريق اعتقنى وأجهش باكيا ! ! فقلت: يا رسول الله ما يبكيك ؟ قال: ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها لك الا بعدى ! ! فقلت: في سلامة من دينى ؟ قال: في سلامة من دينك ". وفى لفظ عن أنس ابن مالك: ".. ثم وضع النبي رأسه على احدى منكبي على فبكى ! فقال له: ما يبكيك يا رسول الله ؟ صلى الله عليك. قال: ضغائن في صدور أقوام لا يبدونها حتى أفارق الدنيا.. ". المصادر: سيرتنا وسنتنا للاميني ص ٢٩، فرائد السمطين ج ١ / ١٥٢ ح ١١٤، المصنف لابن أبى شيبة باب فضائل على عليه السلام ج ٦، كنز العمال ج ١٥ / ١٤٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٣٢٧ ح ٨٣١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١١٨، الفضائل لاحمد بن حنبل ح ٢٣١، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٩، تاريخ بغداد ج ١٢ / ٣٩٨، المناقب للخوارزمي ص ٢٦، دعوة الحسينية ص ٦٥، ينابيع المودة ص ٥٣. =

---

[٢٨٢]

.....

= بكاء الرسول على امه: زار الرسول صلى الله عليه وآله قبر امه وبكا عليها وأبكى من حوله: راجع: سنن البيهقى ج ٤ / ٧٠، تاريخ بغداد للخطيب ج ٧ / ٢٧٩، الغدير ج ٦ / ١٦٥. بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على أهل بيته: راجع: ينابيع المودة ص ١٣٥ باب ٤٥، فرائد السمطين ج ٢ / ٣٤ ح ٣٧١، سيرتنا وسنتنا ص ١١٢، المصنف لابن أبى شيبة ج ١٢، سنن ابن ماجة ج ٢ / ٥١٨، المستدرك للحاكم ج ٤ / ٤٦٤، مقاتل الطالبيين ص ٢٩٠ ط الحيدرية. بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على فاطمة: فرائد السمطين ج ٢ / ٣٤. بكاء الرسول على الامام الحسن: فرائد السمطين ج ٢ / ٣٤، المستدرك للحاكم ج ٤ / ٤٦٤. بكاء الرسول صلى الله عليه وآله على الامام الحسين: راجع: سيرتنا وسنتنا ص ٣٤ و ٣٥ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٧ و ٥٥ و ٦٤ و ٦٦ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٢ و ٩٧ و ١٠٣ و ١٠٦ و ١٠٨ و ١١٣ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٩، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٨٧ و ٨٨ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٢ و ١٧٠ وج ٢ / ١٦٧، ذخائر العقبى ص ١١٩ و ١٤٧ و ١٤٨، فرائد السمطين ج ٢ / ١٠٤ ح ٤١٢ وص ١٧٢ ح ٤٦٠، دلائل النبوة للبيهقي في ترجمة الامام الحسين، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق لابن عساكر ح ٦٢٩ و ٦٣٠ و ٦٣١ و ٦٣٢ و ٦٣٦ و ٦٣٧ و ٦٣٨ و ٦١١ و ٦١٢ و ٦١٣ و ٦١٤، الفصول المهمة ص ١٥٤ و ١٤٥، الصواعق ص ١١٥ ط ١ وص ١٩٠ ط المحمدية، الخصائص الكبرى ج ٢ / ١٢٥ و ١٢٦، المستدرك ج ٣ / ١٧٦، المعجم الكبير للطبراني ترجمة الامام الحسين، كفاية الطالب في مناقب على بن أبى طالب للكنجي الشافعي ص ٢٧٩ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٧٩، أعلام النبوة الماوردى ص ٨٣ ب ١٢، جوهرة الكلام ص ١١٧ و ١٢٠، كنز العمال ج ٦ / ٢٢٣ ط ١ وج ١٣ / ١١٢ ط ٢ وج ٣ / ١٠٨ ط ١، المصنف لابن أبى شيبة ج ١٢، نظم درر السمطين للزرندى ص ٢١٥، الطبقات =

.....

= الكبرى لابن سعد بترجمة الامام الحسين مخطوط، المسند لاحمد بن حنبل ج ٢ / ٦٠ و ٦١ ط ٢، البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ / ٢٣٠ وج ٨ / ١٩٩، الروض النضير ج ١ / ٨٩ و ٩٢ و ٩٣، المعجم الكبير للطبراني ترجمة الامام الحسين طبع ضمن مجموعة " الحسين والسنة " ص ١٢٢ ح ٤٥ و ٤٨ و ٥١ و ٥٣ و ٥٤ و ٩٥، طرح التثريب للعراقي ج ١ / ٤٢، المواهب اللدنية ج ٢ / ١٩٥، تذكرة الخواص ص ١٤٢، السراط السوى للشيخاني ص ٩٣، أمالى الشجرى ص ١٦٣ و ١٦٦ و ١٨١ و ١٦٩، تهذيب التهذيب ج ٢ / ٣٤٧، فضائل أحمد بن حنبل ترجمة الحسين، ينابيع المودة ص ٢٢٠ و ٣١٨ و ٣٢٠ تاريخ الاسلام للذهبي ج ٣ / ١٠، سير أعلام النبلاء ج ٣ / ١٩٣ و ١٩٤. بكاء الرسول على عثمان بن مضعون: راجع: سيرتنا وسنتنا ص ١٦٢، المستدرك للحاكم ج ٣ /، سنن أبى داود ج ٢ / ٦٣، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٤٥، الغدير ج ٧ / ٢١٤ عن سنن البيهقي ج ٣ / ٤٠٦، حلية الاولياء ج ١ / ١٠٥، الاستيعاب ج ٢ / ٤٩٥، الاصابة ج ٢ / ٤٦٤، أسد الغابة ج ٣ / ٣٨٧، سنن الترمذي أبواب الجنائز، دعوة الحسينية ص ٥٣. بكاء الصحابة بمحضر الرسول صلى الله عليه وآله على الامام الحسين: مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١٦٣. بكاء الرسول على رقية: راجع: الغدير ج ٧ / ٢١٤ وج ٣ / ٢٤، الروض الانف ج ٣ / ٢٤، مستدرك الحاكم ج ٤ / ٤٧، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٢ / ٣٤٨ وصححه، الاصابة ج ٤ / ٣٠٤ و ٤٨٩ الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٨٨ وج ٤ / ١٥، الطبقات لابن سعد ج ٨ / ٣٨، ذخائر العقبى ص ١٦٦ وفيه ام كلثوم، قاموس الرجال ج ١٠ / ٤٣٩ و ٤٤٠. ٧ - بكاء الامام أمير المؤمنين عليه السلام على فاطمة: راجع: فرائد السمطين ج ٢ / ٨٨ ح ٤٠٥، مروج الذهب للمسعودي ج ٢ / ٢٩٨ دعوة الحسينية ص ٦٥، مستدرك الحاكم ج ٣ ك معرفة الصحابة. بكاء الامام على عليه السلام على الامام الحسين: راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد بترجمة الامام الحسين مخطوط، سيرتنا =

.....

= وسنتنا ص ١١٦ و ١١٧ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٦٣، المعجم الكبير للطبراني ج ١، تذكرة الامة للسبط بن الجوزى ص ١٤٢، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١٦٢، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٩١، دعوة الحسينية ص ١١٦. بكاء الامام أمير المؤمنين على ولده حين مر بكربلاء: راجع: ينابيع المودة ص ٣١٩ و ٣٢٠، دعوة الحسينية ص ٩٦ و ٩٧. بكاء الامام أمير المؤمنين عليه السلام على عمه حمزة: راجع: فرائد السمطين ج ٢ / ١٢٧ ح ٤٢٧. الامام أمير المؤمنين عليه السلام يأمر بالبكاء على مالك الاشتر: قال في حقه: " على مثل مالك فلتبك البواكي ". راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٣٠ ط ١ وج ٦ / ٧٧ بتحقيق أبو الفضل، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٧٨ وفى طبع آخر ج ٣ / ١٥٣، تاج العروس ج ٢ / ٤٥٤، لسان العرب ج ٤ / ٣٣٦. ٨ - فاطمة الزهراء تبكى على أبيها: راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٣١١ و ٣١٢، صحيح البخاري باب مرض النبي ووفاته، سنن أبى داود ج ٢ / ١٩٧، سنن النسائي ج ٤ / ١٣، مستدرك الحاكم ج ٣ / ١٦٣، تاريخ بغداد ج ٧ / ٢٨٩، صحيح مسلم ك الفضائل باب فضائل فاطمة، سنن الترمذي أبواب المناقب باب مناقب فاطمة ج ٥ ص ٣٦١ ح ٣٩٦٤، خصائص النسائي ص ٤٨ ط النجف، دعوة الحسينية، البيان في أخبار صاحب الزمان للكنجي الشافعي ص ٨٠ - ٨١ ط ١ النجف، المناقب للخوارزمي ص ٦٢، ينابيع المودة ص ٨٠ و ٨١ و ٢٦٥. وروى ابن عساكر في " التحفة " قال: جاءت فاطمة رضى الله عنها فوقفت على قبره صلى الله عليه وسلم وأخذت قبضة من تراب القبر ووضعت على عينيها وبكت وأنشأت تقول: ماذا على من شم تربة أحمد * أن لا يشم مدى الزمان غواليا - صبت على مصائب لو أنها * صبت على الايام عدن لياليا - راجع: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ج ٤ / ١٤٠٥، السيرة النبوية لابن سيد الناس ج ٢ / ٣٤٠، الشمائل للقارى ج ٢ / ٢١٠، الاتحاف للشبراوي ص ٩، صلح الاخوان =

.....

= ص ٥٧، مشارق الانوار للحمزاوي ص ٦٣، السيرة النبوية لزين دحلان ج ٣ / ٣٩١، أعلام النساء لعمر رضا كحالة ج ٣ / ١٢٠٥، الغدير ج ٥ / ١٤٧ وغيرهم. ٩ - بكاء ام سلمة على الامام الحسين عليه السلام: راجع: سيرتنا وسنتنا ص ٦٢ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٤، الصواعق المحرقة ص ١١٥ ط ١، صحيح الترمذي ج ١٣ / ١٩٣، دلائل النبوة للبيهقي باب رؤية النبي في المنام، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق لابن عساكر ص، المستدرك للحاكم ج ٤ / ١٩، دعوة الحسينية ص ١٠١، كفاية الطالب للكنجي ص ٢٨٦ ط الغرى، جامع الاصول ج، أسد الغابة ج ٢ / ٢٢، تيسير الوصول لابن الديبع ج ٣ / ٢٧٧، نظم درر السمطين للزرندى ص ٢١٧، مطالب السئول لابن طلحة ص ٧١، مشكاة المصابيح ج ٢ / ١٧١، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٣٩، الخصائص الكبرى للسيوطي ج ٢ / ١٢٦، شرح بهجة المحافل ج ٢ / ٢٣٦، نور العين في مشهد الحسين للاسفراييني ص ٧٠، ينابيع المودة ص ٣٣١. بكاء أم سلمة على الوليد بن الوليد: قالت أم سلمة بنت أبى أمية: جزعت حين مات الوليد بن الوليد جزعا لم أجزعه على ميت فقلت لابكين عليه بكاءا تحدث به نساء الاوس والخزرج، وقلت غريب توفى في بلاد غربة، فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لى في البكاء... ". راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٤ / ١٣٣. وقريب منه في: وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢٢ ك التجارة ب ١٧ من أبواب ما يكتسب به ح ٢. ١٠ - بكاء أم أيمن على الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: صحيح مسلم ج ٧ ك الفضائل فضائل ام أيمن، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٣١١. وقالت ترثيه: عين جودى فان بذلك للدم * ع شفاء، فأكثر م البكاء - حين قالوا: الرسول أمسى فقيدا * ميتا كان ذاك كل البلاء - =

[٢٨٦]

.....

= وأبكيا خير من رزئناه في الدنـ * يا ومن خصه بوحى السماء - بدموع غزيرة منك حتى * يقضى الله فيك خير القضاء - راجع: الطبقات ج ٢ / ٣٣٢ و ٣٣٣، سيرة ابن هشام ج ٤ / ٣٤٦. ١١ - الجن تبكى على الامام الحسين عليه السلام: راجع: المعجم الكبير للطبراني ترجمة الامام الحسين ضمن " الحسين والسنة " ص ١٤١ ح ٩٦ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢، كفاية الطالب ص ٤٤٢ - ٤٤٣ باب الحسين وشهادته، دعوة الحسينية ص ١٠٣، ينابيع المودة ص ٣١٩ و ٣٢٠. ١٢ - الصحابة يبكون على الامام الحسين في مجلس الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: مقتل الحسين للخوارزمي الحنفي ج ١ / ١٦٣، سيرتنا وسنتنا ص ٤٧. ١٣ - الناس يبكون على أمير المؤمنين عليه السلام: راجع: أنساب الاشراف ج ٣ / ٢٩ ح ٤٣. ١٤ - نساء آل البيت يبكين الامام الحسين عند الوداع: راجع: دعوة الحسينية ص ١١١. ١٥ - الامام الحسين يبكى على أبيه عليه السلام: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٣٠٤ ح ١٤٠٤. ١٦ - الامام الحسين يبكى على طفله الرضيع: راجع: تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٥٢، دعوة الحسينية ص ١١١. الامام الحسين يبكى على ابنه على الاكبر: راجع: دعوة الحسينية ص ١١١، ينابيع المودة ص. ١٧ - الامام على بن الحسين يقيم المأتم على أبيه في كربلاء بعد رجوعه: راجع: نور العين في مشهد الحسين للاسفراييني، دعوة الحسينية ص ١١٧. الامام على بن الحسين يبكى على أبيه: راجع: نور العين في مشهد الحسين للاسفراييني، ينابيع المودة، حلية الاولياء =

[٢٨٧]

.....

= لابي نعيم، دعوة الحسينية ص ١١٦ و ١٢١، وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢٢ ك الطهارة ب ٨٧ من أبواب الدفن ح ٧ و ١٠ و ١١، اللهوف لابن طاوس ص ٨٠، مثير الاحزان ص ٩٢، مقدمة مرآة العقول ج ٢ / ٣١٨. ١٨ - ابن عباس يبكى الامام الحسن عليه السلام: راجع: الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ١٤٤، الغدير ج ١١ / ١٢. ابن عباس يبكى الامام الحسين عليه السلام: راجع: الصواعق لابن حجر ب ١١ فصل ٣ ص ١٩٤، دعوة الحسينية ص ٩٨، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٢٠٦ - ٢٠٧، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٥٢ ط الحيدرية. ١٩ - محمد بن الحنفية يبكى على أخيه الحسن: راجع: مروج الذهب ج ٢ / ٤٢٩ ط دار الاندلس وفيه رثاه بقوله: سأبكيك

ما ناحت حمامة أيكة * وما خضر في دوح الحجاز قضيب - محمد بن الحنفية يبكى على أخيه الحسين: راجع: أنساب الاشراف للبلاذرى ترجمة الامام الحسين ضمن " الحسين والسنة " ص ٥٢، نور العين في مشهد الحسين للاسفراييني، دعوة الحسينية ص ٩٧، ينابيع المودة ص ٣٣٤ - ٣٣٧، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٣٧. ٢٠ - بكاء زينب على أخيها الامام الحسين: راجع: ينابيع المودة ص ١٦٣ ب ٦١، دعوة الحسينية ص ٩٩ و ١١٢. ٢١ - سكينة تبكى أباها: راجع: دعوة الحسينية ص ١١٢. ٢٢ - أم كلثوم تبكى على أبيها: راجع: ينابيع المودة ص ١٦٣، دعوة الحسينية ص ٧٤. أم كلثوم تبكى على أخيها الحسين: راجع: دعوة الحسينية ص ١١٩، مقتل الحسين لابي مخنف. =

---

[٢٨٨]

.....

= ٢٣ - نساء آل البيت يبكين على الاكبر: راجع: دعوة الحسينية ص ١١١. ٢٤ - النساء والصبيان والرجال يبكون الامام الحسن سبعة أيام: راجع: ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ٢٣٥ ح ٣٧٣. ٢٥ - فاختة بنت قرظة تبكى الامام الحسن: راجع: مروج الذهب ج ٢ / ٤٣٠ ط دار الاندلس. ٢٦ - سودة بنت عمارة تبكى أمير المؤمنين عليه السلام: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٣٤٥ ح ١٥٠٣. ٢٧ - سائر الناس يبكون على الامام الحسين عند شهادته: راجع: أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٣ / ٦، شرح ابن أبى الحديد ج ١٦ / ١١، ترجمة الامام الحسن من تاريخ ابن عساكر ص ٢٣٦ ح ٣٧٤، تهذيب تاريخ ابن عساكر ج ٣ / ٢٦٥. ٢٨ - المسلمون يبكون حمزة: راجع: شرح ابن أبى الحديد ج ١٥ / ٣٨، دعوة الحسينية ص ٧٩. ٢٩ - الحارث بن الصمة يبكى على حمزة: راجع: فرائد السمطين ج ٢ / ١٢٧ ح ٤٢٧. ٣٠ - أبو هريرة يبكى على الامام الحسن: راجع: ترجمة الامام الحسن من تاريخ ابن عساكر ص ٢٢٩ ح ٣٦٧. ٣١ - بكاء بلال على الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ج ٤ / ١٣٥٦ و ١٤٠٥، شفاء السقام للسبكي ص ٣٩ و ٤٠، الغدير ج ٥ / ١٤٧، أسد الغابة ج ١ / ٢٠٨، صلح الاخوان ص ٥٧، مشارق الانوار للحمزاوي ص ٥٧، المواهب اللدنية. ٣٢ - الامام الشافعي يرثى الامام الحسين: راجع: معراج الوصول للزرندى، ينابيع المودة ب ٦٢، دعوة الحسينية ص ١٢٢ و ١٢٣. =

---

[٢٨٩]

.....

= ٣٣ - الزهري يبكى إذا ذكر السجاد عليه السلام: راجع: حلية الاولياء ج ٣ / ١٣٥، ينابيع المودة ص ٣٧٨ ط اسلامبول، كفاية الطالب ص ٢٩٩ ط الغرى، اثبات الهداة ج ٣ / ٣٠ ط جديد. ٣٤ - ابن الهبارية يبكى الامام الحسين: راجع: تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى، دعوة الحسينية ص ١٢٢. ٣٥ - سليمان بن قتة يبكى الامام الحسين: راجع: الاستيعاب لابن عبد البر في ترجمة سليمان المذكور، دعوة الحسينية ص ١٢٣. ٣٦ - بكاء حمنة بنت جحش على زوجها وتقرير الرسول صلى الله عليه وآله ذلك: راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ١٨، سيرة ابن هشام ج ٣ / ١٠٤ غزوة أحد. ٣٧ - أنس بن مالك يبكى على الامام الحسين: راجع: الصواعق لابن حجر ص عن الترمذي، ينابيع المودة ص، دعوة الحسينية ص ١١٣. ٣٨ - زيد بن أرقم يبكى الامام الحسين: راجع: الصواعق لابن حجر ص، ينابيع المودة ص، دعوة الحسينية ص ١١٣. ٣٩ - راهب يبكى على الامام الحسين ثم يسلم: راجع: رشفة الصادى لابي بكر الحضرمي، الصواعق لابن حجر، ينابيع المودة، تذكرة الخواص، دعوة الحسينية ص ١١٤ - ١١٧، مقتل الحسين لابي مخنف. ٤٠ - الحسن البصري يبكى على الامام الحسين: راجع: تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى، دعوة الحسينية ص ١١٧، الاستيعاب لابن عبد البر. ٤١ - أهل المدينة يبكون على الامام الحسين: راجع: نور العين في مشهد الحسين للاسفراييني ص، دعوة الحسينية ص ١١٧، ينابيع المودة، مقتل الحسين لابي مخنف. =

---

[٢٩٠]

.....

= ٤٢ - فاطمة بنت عقيل تبكى اخوتها: راجع: دعوة الحسينية ص ١٢٢. ٤٣ - صفية بنت عبدالمطلب تبكى الرسول صلى الله عليه وآله وتقول: أفاطم بكى ولا تسأمى * بصبحك ما طلع الكوكب - هو المرء يبكى وحق البكاء * هو الماجد السيد الطيب.. الخ - وقالت أيضا: أعيني جودا بدمع سجم * يبادر غربا بما منهدم - أعيني فاسحنفرا واسكبا * بوجد وحزن شديد الالم - وقالت أيضا: عين جودى بدمعة تسكاب * للنبى المطهر الاواب - وأندبي المصطفى فعمى وخصى * بدموع غزيرة الاسراب - عين من تندبين بعد نبى * خصه الله ربنا بالكتاب - راجع بقية أشعارها في: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٠. ٤٤ - هند بنت الحارث بن عبدالمطلب تبكى الرسول صلى الله عليه وآله وتقول: يا عين جودى بدمع منك وابتدرى * كما تنزل ماء الغيث فانشعبا - الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٣٠. ٤٥ - أبو الطفيل يبكى على الامام أمير المؤمنين عليه السلام: راجع: المناقب للخوارزمي ص ٢٣٩، دعوة الحسينية ص ٧٠. ٤٦ - الخضر يبكى على الرسول صلى الله عليه وآله: صحيح مسلم ك الفضائل فضائل ام أيمن، دلائل البيهقى. ٤٧ - أروى بنت عبدالمطلب تبكى الرسول صلى الله عليه وآله بقولها: ألا يا عين ويحك أسعديني * بدمعك ما بقيت وطاوعيني - ألا يا عين ويحك واستهلى * على نور البلاد وأسعديني.. الخ - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢٥. = (*)

---

[٢٩١]

.....

= ٤٨ - عاتكة بنت عبدالمطلب تبكى الرسول صلى الله عليه وآله وتقول: يا عين جودى ما بقيت بعبرة * سحا على خير البرية أحمد - يا عين فاحتفلى وسحى واسجمى * وابكى على نور البلاد محمد - إلى ان قالت: فابكى المبارك والموفق ذا التقى * حامى الحقيقة ذا الرشاد المرشد - وقالت: عينى جودا طوال الدهر وانهمرا * سكبا وسحا بدمع غير تعذير - يا عين فاسحنفرى بالدمع واحتفلي * حتى الممات بسجل غير منزور - يا عين فانهملي بالدمع واجتهدى * للمصطفى دون خلق الله بالنور - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢٦. وقالت أيضا: أعيني جودا بالدموع السواجم * على المصطفى بالنور من آل هاشم - راجع: نفس المصدر. ٤٩ - هند بنت أثاثة بن عباد بن عبدالمطلب تبك الرسول صلى الله عليه وآله وتقول: ألا يا عين بكى لا تملى * فقد بكر النعى بمن هويت - الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٣١. ٥٠ - عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل تبكى الرسول صلى الله عليه وآله وتقول: أمست مراكبه أوحشت * وقد كان يركبها زينها - وأمست تبكى على سيد * تردد عبرتها عينها - الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٣٢. ٥١ - بكاء زينب الصغرى بنت عقيل بن أبى طالب على قتلا الطف وتقول: ماذا تقولون ان قال النبي لكم * ماذا فعلتم وكنتم آخر الامم - بأهل بيتى وأنصاري وذريتي * منهم أسارى وقتلى ضرجوا بدم - ما كان ذاك جزائي إذ نصحت لكم * ان تخلفوني بسوء في ذوى رحم - راجع: المعجم الكبير للطبراني ترجمة الامام الحسين طبع ضمن " الحسين والسنة " =

---

[٢٩٢]

.....

= ص ١٣٧ ح ٨٧، دعوة الحسينية ص ١٢١ و ١٢٤، ينابيع المودة باب ٦٠. ٥١ - أبو بكر يبكى على رسول الله صلى الله عليه وآله ويقول: يا عين فابكى ولا تسأمى * وحق البكاء على السيد - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣١٩. وذكر بكائه على الرسول في: الغدير ج ٧ / ٢١٤ عن صحيح البخاري ك المغازى ج ٦ / ٢٨١، سيرة ابن هشام ج ٤ / ٣٣٤، طبقات ابن سعد ط مصر رقم التسلسل ٧٨٥، تاريخ الطبري ج ٣ / ١٩٨، صحيح مسلم ج ٧ ك الفضائل فضائل أم أيمن. ٥٢ - عبدالله بن أنيس يقول في رثاء الرسول صلى الله عليه وآله: ولكننى باك عليه ومتبع * مصيبته انى إلى الله راجع - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢١. ٥٣ - حسان بن ثابت يرثى الرسول صلى الله عليه وآله قال: يا عين جودى بدمع منك اسبال * ولا تملن من سح واعوال - وقال أيضا: يا عين فأبكى رسول الله إذ ذكر * ذات الاله فنعم القائد الوالى - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢٣ و ٣٢٤. ٥٤ - كعب بن مالك يبكى الرسول صلى الله عليه وآله

ويقول: يا عين فابكى بدمع ذرى * لخير البرية والمصطفى - ويبكى الرسول وحق البكاء * عليه لدى الحرب عند اللقا - راجع: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣٢٤. ٥٥ - بكاء عمر بن الخطاب على شيخ قد مات: راجع: الرياض النضرة ج ٢ / ٥٤ ط ١، الغدير ج ٦ / ١٦٤ وج ٥ / ١٥٥، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٣١٠. بكى عمر على النعمان بن مقرن الذى توفى سنة ٢١ هـ: وهذا يدل على ان الاسباب السياسية التى دعت إلى المنع عن البكاء في هذا الوقت قد ارتفعت. والا لماذا يصعد المنبر ويضع يده على رأسه ويبكى على النعمان ؟ راجع في بكائه على النعمان: الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ١ / ٢٩٧ =

---

[٢٩٣]

بكى على عمه الحمزة أسد الله وأسد رسوله، قال ابن عبد البر (١) وغيره لما رأى النبي صلى الله عليه وآله حمزة قتيلا بكى، فلما رأى ما مثل به شهق (٤١٢). وذكر الواقدي (٢): ان النبي صلى الله عليه وآله كان يومئذ إذا بكت صفية يبكي وإذا نشجت ينشج (قال): وجعلت فاطمة تبكي، فلما بكت بكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٤١٣).

= بترجمة النعمان، الغدير ج ٦ / ١٦٤ وج ٥ / ١٥٥. ٥٦ - ابن عمر يبكى على رسول الله صلى الله عليه وآله: الطبقات لابن سعد ج ٢ / ٣١٢. (١) في ترجمة حمزة من الاستيعاب (منه قدس). (٤١٢) بكاء النبي صلى الله عليه وآله على عمه حمزة: الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ١ / ٢٧٥ ط ١، الغدير للاميني ج ٦ / ١٦٥، الامتاع للمقريزى ص ١٥٤، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٧٠، مجمع الزوائد ج ٦ / ١٢٠، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٣٠٧ و ٣١٠، ذخائر العقبى ص ١٨٠، دعوة الحسينية ص ٨٠، سيرة ابن هشام ج ٣ / ١٠٥ غزوة أحد. وروى ابن مسعود قال: " ما رأينا رسول الله صلى الله عليه وآله باكيا قط أشد من بكائه على حمزة ابن عبدالمطلب لما قتل. - إلى ان قال - ووضعه في القبر ثم وقف صلى الله عليه وسلم على جنازته وانتحب حتى نشغ من البكاء... ". ذخائر العقبى ص ١٨١ قال محب الدين الطبري في شرح الحديث: النشغ: الشهيق حتى يبلغ به الغشى.، السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٤٦. (٢) كما في أوائل الجزء الخامس عشر من شرح النهج الحميدى في أواخر ص ٣٨٧ من ج ٣ (منه قدس). (٤١٣) اشتمل هذا الحديث على بكاء النبي وتقريره صلى الله عليه وآله كما لا يخفى (منه قدس). الرسول يبكى مع صفية على حمزة: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ١٧، الامتاع للمقريزى ص ١٥٤، الغدير ج ٦ / ١٦٥، السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٤٧.

---

[٢٩٤]

وعن أنس قال: قال النبي صلى الله عليه وآله - إذ كان جيش المسلمين في مؤتة -: أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبدالله بن رواحة فأصيب. وان عيني رسول الله صلى الله عليه وآله لتذرفان.. (الحديث) (٤١٤). وذكر ابن عبد البر في ترجمة زيد من استيعابه: ان النبي (ص) بكى على جعفر وزيد، وقال: أخواي ومؤنساي ومحدثاي (٤١٥). وعن أنس من حديث أخرجه البخاري في صحيحه (١) قال فيه. ثم دخلنا عليه صلى الله عليه وآله وابراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وآله تذرفان فقال له عبدالرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله ! فقال: يابن عوف انها رحمة، ثم أتبعها باخرى، فقال صلى الله عليه وآله: ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا

---

(٤١٤) أخرجه البحترى في باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه صفحة ١٤٨ من الجزء الاول من صحيحه المطبوع سنة ١٣٣٤ بالمطبعة الملجية، وأخرجه أيضا في باب غزوة مؤتة أواخر صفحة ٣٩ من جزئه الثالث (منه قدس). بكاء الرسول على جعفر: الكامل ج ٢ / ١٦١ ط دار الكتاب العربي، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ / ٢٨٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٤٣، صحيح البخاري ك الجنائز باب الرجل ينعى إلى أهل الميت وكتاب فضل الجهاد والسير باب من تأمر في الحرب بغير امرة وكتاب

المغازى باب غزوة مؤتة، ابن أبى الحديد ج ١٥ / ٧١. (٤١٥) بكاء النبي صلى الله عليه وآله على جعفر وزيد: الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٥٤٨، سنن البيهقى ج ٤ / ٧٠، وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢٢ ك الطهارة ب ٨٧ من أبواب جواز البكاء ح ٦، صحيح البخاري ك المناقب باب علامات النبوة في الاسلام، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٤٧، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٤٣، شرح ابن أبى الحديد ج ١٥ / ٧٣. (١) راجع باب قول النبي انا بك لمحزونون من أبواب الجنائز ص ١٥٤ والتى بعدها من ج ١ (منه قدس).

ما يرضى ربنا، وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون (٤١٦). وعن اسامة بن زيد قال: أرسلت ابنة النبي إليه ان ابنا لي قبض فأتنا فقام ومعه سعد بن عبادة، ومعاذة بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت فرفع الصبي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ونفسه تتقعقع ففاضت عينا رسول الله، فقال سعد: يا رسول الله ما هذا ؟ فقال صلى الله عليه وآله: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وانما يرحم الله من عباده الرحماء.. (الحديث) (٤١٧). وعن عبدالله بن عمر قال: اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبي يعوده ومعه عبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود فوجده في غاشية أهله فقال قد قضى ؟ قالوا: لا يا رسول الله، فبكى النبي صلى الله عليه وآله فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وآله بكوا فقال: ألا تسمعون، ان الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم

---

(٤١٦) بكاء النبي صلى الله عليه وآله على ابنه ابراهيم: صحيح البخاري ك الجنائز باب قول النبي انا بك لمحزونون، وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢١ ب ٨٧ من أبواب جواز البكاءك الطهارة ح ٣ و ٤ و ٨، سنن أبى داود ج ٣ / ٥٨، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٨٢، الغدير ج ٦ / ١٦٤، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ١ / ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤، ذخائر العقبى ص ١٥٣ و ١٥٥، دعوة الحسينية ص ٥٠ و ٥١. (٤١٧) أخرجه الشيخان في صحيحيهما، فراجع من صحيح البخاري صفحة ١٥٢ من جزئه الاول ومن صحيح مسلم باب البكاء على الميت من جزئه الاول (منه قدس). بكاء النبي صلى الله عليه وآله على ابن بنته: راجع: سنن أبى داود ج ٢ / ٦٣، الغدير للاميني ج ٦ / ١٦٥، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٨١، صحيح البخاري ك الجنائز، دعوة الحسينية ص ٤٨، صحيح مسلم ك الجنائز باب البكاء على الميت ج ٣ / ٣٩ ط العامرة.

.. (الحديث) (٤١٨). وفي ترجمة جعفر من الاستيعاب قال: لما جاء النبي صلى الله عليه وآله نعي جعفر، أتى امرأته أسماء بنت عميس فعزاها، قال: ودخلت فاطمة وهي تبكي وتقول: واعماه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: " على مثل جعفر فلتبكي البواكي " (٤١٩). وذكر أهل السير والاخبار كأبن جرير وابن الاثير وابن كثير وصاحب العقد الفريد وغيرهم، ما قد أخرجه الامام أحمد بن حنبل من حديث ابن عمر في ص ٤٠ من الجزء الثاني من مسنده: من أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما رجع من أحد جعلت نساء الانصار يبكين على من قتل من أزواجهن، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ولكن حمزة لا بواكي له. قال: ثم نام فانتبه وهن يبكن، قال فهن اليوم إذا يبكين يندبن حمزة (٤٢٠).

---

(٤١٨) أخرجه البخاري في باب البكاء عند المريض من أبواب الجنائز صفحة ١٥٥ من الجزء الاول من صحيحه، وأخرجه أيضا مسلم في باب البكاء على الميت صفحة ٣٤١ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). بكاء النبي صلى الله عليه وآله وجملة من

الصحابة على سعد بن عبادة: راجع: صحيح البخاري ك الجنائز باب البكاء عند الميت، صحيح مسلم ك الجنائز باب البكاء على الميت ج ٣ / ٤٠ ط العامرة، دعوة الحسينية ص ٥٢. (٤١٩) تضمن هذا الحديث تقريره صلى الله عليه وآله على البكاء وأمره به على أن مجرد صدوره من سيدة النساء حجة (منه قدس). بكاء فاطمة الزهراء على جعفر وأمر النبي به: الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٢١١، أسد الغابة ج، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ / ٢٨٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٤٢ ط بيروت. (٤٢٠) أي يبكينه ويعددن محاسنه (منه قدس). النبي صلى الله عليه وآله يعتب على الانصار لعدم البكاء على حمزة: الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١١٣، السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ / ١٠٤، الغدير =

---

[٢٩٧]

وفي ترجمة حمزة من الاستيعاب نقلا عن الواقدي، قال: لم تبك امرأة من الانصار على ميت - بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله لكن حمزة لا بواكي له - إلى اليوم، الا بدأن بالبكاء على حمزة (٤٢١). قلت: حسبك تلك السيرة المستمرة على بكاء حمزة من عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وعهد أصحابه والتابعين لهم باحسان، وكفى بها في رجحان البكاء على من هو كحمزة وان بعد العهد بموته. ولا تنسى ما في قوله صلى الله عليه وآله: لكن حمزة لا بواكي له من العتب عليهن لعدم نياحتهن عليه والبعث لهن على ندبه وبكائه. وحسبك به وبقوله صلى الله عليه وآله: " على مثل جعفر فلتبك البواكي " دليلا على الاستحباب. ومع ذلك كله فقد كان من رأي الخليفة عمر بن الخطاب النهي عن البكاء على الميت مهما كان عظيما حتى أنه كان يضرب فيه بالعصا ويرمي بالحجارة، ويحثي بالتراب (١) يفعل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله واستمر عليه طيلة حياته (٤٢٢).

= للاميني ج ٦ / ١٦٥، مجمع الزوائد ج ٦ / ١٢٠، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٤٤ وج ٣ / ١١ و ١٧، وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢٢ ك الطهارة ب ٨٨ من أبواب الدفن ح ٣. (٤٢١) نساء الانصار يبدئن بالبكاء على حمزة قبل البكاء على موتاهن: راجع: الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٢٧٥، أسد الغابة ج، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٤٤ وج ٣ / ١١ و ١٧ و ١٨ و ١٩، ذخائر العقبى ص ١٨٣، السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ / ١٠٤، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ٤٢. (١) تجد فعله هذا كله في آخر باب البكاء عند المريض ص ٢٥٥ من ج ١ من صحيح البخاري (منه قدس). (٤٢٢) زجر وضرب عمر لمن يبكى على ميته: راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٢ / ٦٨، الغدير للاميني ج ٦ / =

---

[٢٩٨]

وقد أخرج الامام أحمد من حديث ابن عباس (١) من جملة حديث ذكر فيه موت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وبكاء النساء عليها، قال: فجعل عمر يضربهن بسوطه، فقال النبي صلى الله عليه وآله: دعهن يبكين، وقعد على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي، قال فجعل النبي صلى الله عليه وآله يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة لها. اهـ)٤٢٣). وأخرج أيضا في مسند أبي هريرة (٢) حديثا جاء فيه: انه مر على رسول الله صلى الله عليه وآله جنازة معها بواكي فنهرهن عمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: " دعهن فان النفس مصابة، والعين دامعة " (٤٢٤). وكانت عائشة وعمر في هذه المسألة على طرفي نقيض، فكان عمر وابنه

= ١٦٠، السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ / ٧٠، المستدرك للحاكم ج ١ / ١٨١ وج ٣ / ١٩١، سنن ابن ماجة ج ١ / ١٨١، مسند أحمد ج ٣ / ٣٣٣ وج ١ / ٢٣٧ و ٣٣٥، عمدة القارى ج ٤ / ٨٧، مسند الطيالسي ص ٣٥١، الاستيعاب بهامش الاصابة ترجمة

عثمان بن مظعون ج ٢ / ٤٨٢، مجمع الزوائد ج ٣ / ١٧، الطبقات لابن سعد ج ٨ / ٣٧.
(١) في ص ٣٣٥ من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). (٤٢٣) النساء يبكين على رقية وعمر يضربهن: راجع: مسند أحمد ج ١ / ٣٣٥ ط ١، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ج ٣ / ٨٩٤، سنن البيهقى ج ٤ / ٧٠، الغدير ج ٦ / ١٥٩، الطبقات لابن سعد ج ٨ / ٣٧. (٢) في ص ٣٣٣ من الجزء الثاني من مسنده (منه قدس). (٤٢٤) وسمع يوما نائحة في بيت فدخل عليها - وذلك في عهد خلافته - فمال عليهن ضربا بدرته حتى بلغ النائحة فضربها حتى سقط خمارها ثم قال لغلامه: اضرب النائحة ويلك اضربها فانها نائحة لا حرمة لها إلى آخر ما كان منه يومئذ مما ذكره ابن أبى الحديد من هذه الواقعة ص ١١١ من المجلد الثالث من شرح النهج (منه قدس). السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ / ٧٠، مسند أحمد ج ٢ / ٤٠٨، الغدير ج ٦ / ١٦٠.

عبدالله يرويان عن النبي انه صلى الله عليه وآله قال: ان الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٤٢٥). وفي رواية: ببعض بكاء أهله عليه (٤٢٦). وفي ثالثة: ببكاء الحي عليه (٤٢٧). وفي رابعة: يعذب في قبره بما ينح عليه (٤٢٨). وفي رواية خامسة: من يبك عليه يعذب (٤٢٩). وهذه الروايات كلها خطأ من راويها بحكم العقل والنقل. قال الفاضل النووي (حيث أورد هذه الروايات في باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه من شرح صحيح مسلم): هذه الروايات كلها من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبدالله (قال): وأنكرت عائشة عليهما ونسبتهما إلى النسيان والاشتباه واحتجت بقوله تعالى: (ولا تزر وازرة وزر أخرى) (٤٣٠). قلت: وأنكر هذه الروايات ايضا ابن عباس (٤٣١). وأئمة أهل البيت

---

(٤٢٥) صحيح مسلم ك الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ج ٣ / ٤١ و ٤٣ ط العامرة. (٤٢٦) صحيح مسلم ج ٣ / ٤٣. (٤٢٧) صحيح مسلم ج ٣ / ٤١. (٤٢٨) صحيح مسلم ج ٣ / ٤١. (٤٢٩) صحيح مسلم ج ٣ / ٤٢. (٤٣٠) سورة الانعام: ١٦٤. (٤٣١) ابن عباس ينكر روايات المنع عن البكاء: صحيح مسلم ج ١ / ٤٢ و ٤٣، اختلاف الحديث للشافعي في هامش كتاب الام ج ٧ / ٢٦٦، صحيح البخاري في أبواب الجنائز، مسند أحمد ج ١ / ٤١، سنن النسائي ج ٤ / ١٨، سنن البيهقى ج ٤ / ٧٣، الغدير ج ٦ / ١٥٩.

كافة واحتجوا على خطأ راويها (٤٣٢)، وما زالت عائشة وعمر في هذه المسألة على طرفي نقيض (٤٣٣) حتى ناحت على أبيها يوم وفاته، فكان بينها وبينه ما قد أخرجه الطبري عند ذكر وفاة أبي بكر في حوادث سنة ١٣ من الجزء الرابع من تاريخه بالاسناد إلى سعيد بن المسيب.

---

(٤٣٢) أهل البيت ينكرون روايات منع البكاء: وقد روت الشيعة عدة روايات في جواز البكاء على الميت ما لم يقل ما يسخط الرب. راجع: وسائل الشيعة ك الطهارة ب ٨٧ و ٨٨ من أبواب الدفن ج ٢ / ٩٢٠، جامع أحاديث الشيعة ج ٣ / ٤٦٩ ب ٦. (٤٣٣) عائشة تنكر روايات عمر وابنه في المنع عن البكاء وتخطائهما في ذلك: راجع: صحيح مسلم ج ٣ / ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥، الغدير ج ٦ / ١٦٠ عن المستدرك للحاكم ج ١ / ٣٨١، اختلاف الحديث للشافعي بهامش كتاب الام ج ٧ / ٢٦٦، صحيح البخاري أبواب الجنائز، مسند أحمد ج ١ / ٤١، جامع بيان العلم ج ٢ / ١٠٥، سنن النسائي ج ٤ / ١٨، سنن البيهقى ج ٤ / ٧٣، مختصر المزني هامش كتاب الام ج ١ / ١٨٧، الموطأ لمالك ج ١ / ٩٦، دعوة الحسينية للهمداني ص ٢٣. سنن الترمذي ك الجنائز باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت ج ٢ / ٢٣٦ ح ١٠٠٩ وقال هذا الحديث صحيح وح ١٠١٠ (وقال بعده): حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن عائشة. (وقال) وقد ذهب أهل العلم إلى هذا وتأولوا هذه الاية (ولا تزروا وازرة وزر أخرى) وهو قول الشافعي. وقد رجح الشافعي في اختلاف الحديث حديث عائشة على أحاديث عمر. عمر لا يمنع عن البكاء في موت خالد بن الوليد المتوفى ٢٢ هـ:

راجع: الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٣٠٨ عن الاصابة ج ١ / ٤١٥، صفة الصفوة ج ١ / ٦٥٥، أسد الغابة ج ٢ / ٩٦، حياة الصحابة ج ١ / ٤٦٥، تاريخ =

---

[٣٠١]

قال: لما توفي أبو بكر أقامت عليه عائشة النوح فأقبل عمر بن الخطاب حتى قام ببابها فنهاهن عن البكاء عليه، فأبين أن ينتهين فقال عمر لهشام بن الوليد: ادخل فأخرج الي ابنة أبي قحافة، فقالت عائشة لهشام حين سمعت ذلك من عمر: اني أحرج عليك بيتي. فقال عمر لهشام: ادخل فقد أذنت لك، فدخل هشام فأخرج أم فروة أخت أبي بكر إلى عمر فعلاها بالدرة فضربها ضربات فتفرق النوح حين سمعوا ذلك. اه)٤٣٤). وهنا نلفت أولي الالباب إلى البحث عن السبب في تنحي الزهراء عن البلد في نياحتها على أبيها صلى الله عليه وآله وخروجها بولديها في لمة من نسائها إلى البقيع يندبن رسول الله صلى الله عليه وآله في ظل أراكة كانت هناك فلما قطعت بنى لها علي بيتا

= الخميس ج ٢ / ٢٤٧. النبي صلى الله عليه وآله ينهى عمر عن التعرض للذين يبكون موتاهم: راجع: الغدير ج ٦، مسند أحمد ج ١ / ٢٣٧ و ٢٣٥ وج ٢ / ٤٠٨ وج ٣ / ٣٣٣، مستدرك الحاكم ج ٣ / ١٩١ وصححه وج ١ / ٣٨١، تلخيص المستدرك للذهبي، مسند أبى داود الطيالسي ص ٣٥١، الاستيعاب بهامش الاصابة بترجمة عثمان بن مضعون ج ٢ / ٤٨٢ مجمع الزوائد ج ٣ / ١٧، سنن البيهقى ج ٤ / ٧٠، عمدة القارى ج ٤ / ٨٧، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٨١، دعوة الحسينية ص ١٦، كنز العمال ج ٨ / ١١٧ ط ١. (٤٣٤) عمر يضرب النساء في البكاء على أبى بكر: كنز العمال ج ٨ / ١١٩، الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٦٠٦، الغدير ج ٦ / ١٦١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد. عمر يسمح لعائشة فقط أن تبك على أبيها: كنز العمال ج ٨ / ١١٩، الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٦٠٦، الغدير ج ٦ / ١٦١. ولاجل المزيد من الاطلاع على جواز البكاء راجع: كتاب دعوة الحسينية إلى مواهب الله السنية للشيخ محمد باقر الهمداني ففيه مباحث جيدة ومفيدة.

---

[٣٠٢]

في البقيع كانت تأوى إليه للنياحة يدعى بيت الاحزان (٤٣٥) وكان هذا البيت يزار في كل خلف من هذه الامة كما تزار المشاهد المقدسة حتى هدم في هذه الايام بأمر الملك عبد العزيز بن سعود الجندي لما استولى على الحجاز وهدم المقدسات في البقيع عملا بما يقتضيه مذهبه الوهابي وذلك سنة ١٣٤٤ للهجرة وكنا سنة ١٣٣٩ تشرفنا بزيارة هذا البيت (بيت الاحزان) إذ من الله علينا في تلك السنة بحج بيته وزيارة نبيه ومشاهد أهل بيته الطيبين الطاهرين في البقيع عليهم السلام (٤٣٦).

---

(٤٣٥) راجع: كشف الارتياب للسيد محسن الامين ص ٥٥ و ٢٨٧ ط ٢، وسائل الشيعة ج ٢ / ٩٢٢ ك الطهارة ب ٨٧ من أبواب الدفن. (٤٣٦) آل سعود يمحون الاثار الاسلامية في مكة والمدينة: فقد هدم آل سعود: ١ - البيت الذى ولد فيه النبي محمد صلى الله عليه وآله بشعب الهواشم بمكة المكرمة. ٢ - هدموا بيت السيدة خديجة أم المؤمنين وأول امرأة آمنت بالرسول صلى الله عليه وآله والرسالة الاسلامية وبذلت كل أموالها في سبيل الدعوة الالهية. ٣ - هدموا البيت الذى ولدت فيه الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء. ٤ - هدم آل سعود بيت أبى بكر ويقع بمحلة المسفلة بمكة. ٥ - هدم آل سعود بيت حمزة بن عبدالمطلب عم النبي صلى الله عليه وآله أسد الله وأسد رسوله ويقع بيته في المسفلة بمكة. ٦ - هدم آل سعود بيت الارقم وهو أول بيت تكونت فيه خلايا الثورة الاسلامية وكان الرسول صلى الله عليه وآله يجتمع فيه مع أصحابه سرا وهذا البيت يقع بجوار الصفا بمكة.. أما الان فقد شيد في مكانه قصر أعطى لتاجر الفتاوى السعودية الباطلة عبدالملك بن ابراهيم ليتاجر به وذريته ويفسدون. ٧ - هدم آل سعود قبور الشهداء الواقعة في المعلى بأعلى مكة وبعثروا رفاتها. =

[٣٠٣]

.....

= ٨ - هدم آل سعود قبور الشهداء في بدر. ٩ - هدم آل سعود البيت الذى ولد فيه الحسن والحسين عليهما السلام في المدينة. ١٠ - سرق آل سعود الذهب الموجود في القبة الخضراء. في المدينة. ١١ - دمر آل سعود بقيع الغرقد الذى يرقد فيه الائمة الاربعة من أهل البيت وهم الحسن بن علي وزين العابدين والامام الباقر والامام الصادق عليهم السلام، وزوجات النبي صلى الله عليه وآله وبناته وأولاده وجملة كبيرة من أصحابه. ١٢ - هدموا بيت الاحزان الذى بناه الامام على سيدة النساء فاطمة الزهراء لتبكى على أبيها فيه. ١٣ - طموا المكان الذى ربضت فيه ناقة الرسول صلى الله عليه وآله عند قدومه إلى المدينة. ١٤ - مكتبات من أثمن المكتبات في العالم أحرقتها الهمجية السعودية بمكة والمدينة: فقد أحرق آل سعود " المكتبة العربية " الاثرية الاسلامية التاريخية العلمية التى كانت في مكة المكرمة وهى التى تعد من أثمن المكتبات في العالم إذ لا تقدر بالمال أبدا، ولا بمليارات العملات. لقد كان بهذه المكتبة (٠٠٠ و ٦٠) من الكتب النادرة الوجود الجامعة لمختلف المناهل العلمية والتاريخية. وفيها (٠٠٠ و ٤٠) مخطوطة نادرة الوجود من مخطوطات " جاهلية " خطت كمعاهدات بين طغات قريش واليهود وتكشف الغدر اليهودي وعدم ارتباط اليهود بالدين والوطن من قديم الزمان وتكشف مؤامرات اليهود على - النبي محمد صلى الله عليه وآله - وفيها وثائق خطت قبل الثورة المحمدية بمئات السنين وفيها ما يعطى فكرة ممتازة عن تلك الحضارات العربية القديمة. وفى هذه المكتبة وغيرها من مكتبات المدينة بعض المخطوطات المحمدية التى كتبت بخط النبي محمد في أيام كفاحه السرى وهناك ما هو بخط على بن أبى طالب وأبى بكر وعمر وخالد بن الوليد وطارق بن زياد وعدد من الصحابة، ومن هذه المخطوطات ما يسجل =

[٣٠٤]

.....

= العديد من الخطط الحربية التى أرسلها خالد بن الوليد لعمر بن الخطاب والتى أرسلها - عمر - لخالد والتى يظهر بعضها بعض الخلاف الاجتهادي في وجهات النظر. ومن تلك المخطوطات ما هو مخطوط على جلود الغزلان وعلى فرش من الحجارة وألواح من عظام فخوذ الابل وغيرها من الوسائل القابلة للكتابة كالالواح الخشبية والفخارية والطين المصهور بالافران.. والمكتبة العربية التاريخية في مكة المكرمة بالاضافة إلى كونها مكتبة نادرة فهى متحف أيضا يحتوى على مجموعة آثار ما قبل الاسلام وبعده، وأنواع من أسلحة النبي محمد صلى الله عليه وآله وفيها آخر الاصنام المعبودة التى حطمتها الثورة المحمدية، مثل اللات، والعزى، ومناة، وهبل.. وغيرها.. ويقول ناصر السعيد المختطف حاليا من قبل السلطات اليهودية السعودية: ويحدثنا أحد المشايخ المؤرخين المعاصرين (ونمتنع عن ذكر اسمه خشية عليه من جهنم آل سعود) فيقول: وكنت أزور هذه المكتبة مع والدى قبل الاحتلال السعودية وكان يرودها العديد من الدارسين، فتقدم بعضهم بشكوى للحسين بن على يطلبون منه " احراق بعض المخطوطات النادرة لان فيها كفريات " فقال لهم: (أي الشريف حسين): " انني معكم قد لا أو يد هذه الكفريات وبعض هذه المخطوطات هي ليست من حقى أو حقكم أو حق أي كائن من البشر احراق التاريخ " !. وقال ان في هذه المكتبة وثائق تكشف اصل آل سعود بانهم من اليهود الذين أسلموا.. وان فيها مخطوطات بأقلام مجموعة من الصحابة ومنهم عبدالله بن مسعود سجلوا فيها عددا من الايات القرآنية الكريمة التى دار الصراع عليها وقال التجار انها " منسوخة " وقال الفقراء في اللجنة انها غير " منسوخة " من القرآن الكريم، وفى تلك المخطوطات اتهام واضح لعثمان بن عفان في محاولاته حذف آيات من القرآن الكريم ويرى عدم تسجيلها في المصحف الذى شكلت لجنة لتحقيقه الذى أمر بجمعه - في عهده - من أفواه وصدور الرواة من حفظة القرآن ومن السجلات الجلدية وغيرها. =

[٣٠٥]

.....

= ويتابع الثائر المقدام ناصر السعيد نقلا عن ذلك المؤرخ قائلا: وقال المؤرخ: ان من هذه الايات التى رأى عثمان عدم اثباتها في القرآن واعتبارها آيات منسوخة تلك الايات التى تقطع في اعطاء الفقراء حقوقهم ودعوتهم للقتال من أجلها، وكذلك مساواة النساء بالرجال ومساواة الناس أجمعين ودعوة المغلوبين على أمرهم لاخذ حقوقهم بقوة القتال، وان من تمتع بحقوق الناس فهو باغ وان الناس شركاء في الخير والشر والسراء والضراء، وان ملكية الاشياء والارض مشاعة، وان الملوك بغاة.. إلى غير ذلك.. وقال ناصر السعيد نقلا عن ذلك المؤرخ: وقال: ان بعض هذه المخطوطات كانت بخط الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود وهو من أوائل الذين رافقوا النبي محمد صلى الله عليه وآله ومن المسؤولين عن " لجنة " أو جماعة الاشراف التى تشكلت في عهد عثمان لجمع القرآن في كتاب موحد، وكان ابن مسعود ممن يعبرون عن رأى محمد وعلى والكادحين لكونه من رعاة الاغنام فشهر ابن مسعود سيفه بوجه " يمين " اللجنة وبحضور عثمان وقال: ما معناه والله لا أعيدن سيفى إلى غمده حتى تعيدون للقرآن آية - الكنز التى تأمر بحرق أصحاب الاموال بالنار -... (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) " انتهى كلامه. راجعه في كتابه تاريخ آل سعود ج ١ / ١٥٨ - ١٦٠ ط بيروت. وكذلك راجع جملة من جرائمهم في كتاب: كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب ص ٥٥ و ١٨٧ و ٣٢٤ و ٨٦، أعيان الشيعة ج ٢ / ٧، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ١ / ٨١، آل سعود من أين إلى أين ص ٤٧، مذكرات مستر هنفر. أقول: في سنة ١٣٨٩ ه تشرفت بزيارة الرسول صلى الله عليه وآله وأهل بيته ورأيت جملة من الاماكن المقدسة والاثار القديمة والتى الان أعفى أثرها ومن جملتها: أنى زرت قبر السيدة فاطمة بنت أسد أم الامام أمير المؤمنين عليه السلام والتى ربت الرسول صلى الله عليه وآله بعد والدته وجده وكان يعبر عنها بامه قال السمهودى: " لما استقر بفاطمة وعلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله قال إذا توفيت فأعلموني، فلما توفيت خرج رسول الله صلى الله عليه وآله فأمر بقبرها فحفر =

[٣٠٦]

.....

= في موضع المسجد الذى يقال له اليوم قبر فاطمة، ثم لحد لها لحدا، ولم يضرح لها ضريحا فلما فرغ منه نزل فاضطجع في اللحد وقرأ فيه القرآن ثم نزع قميصه فأمر ان تكفن فيه، ثم صلى عليها عند قبرها فكبر تسعا وقال: ما أعفى أحد من ضغطة القبر الا الا فاطمة بنت أسد... قال السمهودى قلت: وقوله في موضع المسجد إلى آخره يقتضى انه كان على قبرها مسجد يعرف به في ذلك الزمان ". وفاء الوفاء باخبار دار المصطفى ج ٣ / ٨٩٧. أقول: زرت هذا المرقد الطاهر الذى شرفه الرسول صلى الله عليه وآله بالاضطجاع فيه وكان هذا المرقد حجرة مبنية من الطين قد اردمت من جوانبها الاربع وفى سنة ١٤٠٠ ه تشرفت بزيارة الرسول صلى الله عليه وآله أيضا ومررت على هذا المكان فلم أرى أثرا لذلك القبر الشريف فقد حرثه آل سعود وأنشأوا مكانه عمارات شاهقة فنادق وغيرها وهذا مرقد وأثر واحد من مئات بل آلاف الاماكن المقدسة التى كانت في مكة والمدينة لانجد لها في يومنا هذا عين ولا أثر فبعد احتلال آل سعود.. مكة والمدينة أذهبوا بتلك الاثار والاماكن المشرفة وحققوا أهداف أجدادهم اليهود في القضاء على الاسلام ومآثره. ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم. من أراد مزيد الاطلاع على فساد مذهب الوهابية، وجواز زيارة القبور، والدعاء عندها، والتبرك بها، والنذور، وجواز نقل الميت، وجرائم آل سعود من حرقهم للاثار الاسلامية، وهدم القبور وعمالتهم للاستعمار وغيرها من الجرائم. فاليرجع إلى: تاريخ آل سعود ج ١ ط بيروت لناصر السعيد، كشف الارتياب للسيد محسن الامين ط بيروت، هكذا رأيت الوهابيين، هذه هي الوهابية، الغدير للاميني ج ٥ / ٦٦ - ٢٠٧، مذكرات مستر هنفر الجاسوس البريطاني في البلاد الاسلامية وغيرها من عشرات المصادر.

[٣٠٧]

[المورد - (٤١) -: نصه على صدق حاطب ونهيه صلى الله عليه وآله اياهم عن أن يقولوا له الا خيرا] أخرج البخاري في صحيحه عن أبي عوانة عن حصين، قال: تنازع أبو عبدالرحمن وحبان بن عطية، فقال أبو عبد الرحمن لحبان: لقد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء - يعني عليا - قال: ما هو ؟ لا أبا لك. قال: شئ سمعته يقوله. قال: ما هو ؟. قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله والزبير وأبا مرثد،

وكلنا فارس، قال: حتى تأتوا روضة حاج (١) (قال أبو سلمة هكذا قال أبو عوانة حاج) فان فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها، فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله تسير على بعير لها، وكان حاطب كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وآله إليهم، فقلنا: أين الكتاب الذي معك ؟. قالت: ما معي كتاب. فأنخنا بها بعيرها فابتغاه في رحلها فما وجدنا شيئا، فقال صاحباي: ما نرى معها كتابا. قال: فقلت لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم حلف علي: والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لاجردنك (٢) فأهوت إلى حجزتها وهي محتجزة بكساء فأخرجت الصحيفة فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عمر: يا رسول الله قد خان الله و رسوله والمؤمنين دعني فأضرب عنقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا حاطب ما حملك على ما صنعت ؟. قال يا رسول الله مالي أن لا أكون مؤمنا بالله ورسوله،

---

(١) لعل الصواب روضة خاخ وهو موضع بين الحرمين بخاءين معجمتين (منه قدس).
(٢) انما تهددها بتجريدها من حجزتها التى كانت محتجزة بها وهى الكساء وقد كان الكتاب في تلك الحجيزة (منه قدس).

---

[٣٠٨]

ولكني أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك أحد الا له هناك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله، قال: صدق لا تقولوا له الا خيرا، قال فعاد عمر فقال: يا رسول الله قد خان الله و رسوله والمؤمنين دعني فلاضرب عنقه. (الحديث) (٤٣٧). قلت: كان الواجب أن لا يقولها عمر بعد أن اخبرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بصدق الرجل ونهيه اياهم عن أن يقولوا له الا خيرا. [المورد - (٤٢) - كتابه صلى الله عليه وآله إلى امرائه فيمن يبردونه إليه:] أخرج الامام مالك والبزاز - كما في مادة لقحة (١) بوزن بركة من حياة الحيوان - للدميري - عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كتب إلى امرائه إذا ابردتم الي بريدا فأبردوه حسن الاسم حسن الوجه، فقام عمر حين علم بذلك قائلا: لا أدري أقول أم أسكت ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وآله: بل قل يا عمر فقال: كيف نهيتنا عن الطيرة وتطيرت ؟ فقال: ما تطيرت ولكن اخترت. اهـ)٤٣٨). [المورد - (٤٣) - لمزه صلى الله عليه وآله في الصدقات:] أخرج الامام أحمد من حديث عمر في مسنده (٢) عن سلمان بن ربيعة،

---

(٤٣٧) فراجعه في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم من ج ٤ من صحيحه (منه قدس). مجمع البيان للطبرسي ج ٩ / ٢٦٩، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٦٣، السيرة الحلبية ج ٣ / ٧٥، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ٢٤٥. (١) اللقحة هي الناقة الحلوب (منه قدس). (٤٣٨) (٢) ص ٢٠ من جزئه الاول (منه قدس).

---

[٣٠٩]

قال: سمعت عمر يقول: قسم رسول الله صلى الله عليه وآله قسمة، فقلت: يا رسول الله لغير هؤلاء أحق منهم، اهل الصفة. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: انكم تسألوني بالفحش، وتبخلوني ولست بباخل. اهـ)٤٣٩). قلت: وأتم القسمة على ما أراد الله ورسوله، وعن أبي موسى ان عمر سأل النبي عن أشياء يكرهها

رسول الله فغضب صلى الله عليه وآله حتى رأى عمر ما في وجهه من الغضب. (الحديث) (٤٤٠) أخرجه البخاري في باب، الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، من أبواب كتاب العلم ص ١٩ من الجزء الاول من صحيحه. [المورد - (٤٤) - قوله صلى الله عليه وآله لعمر حين اسلم: استر اسلامك:] روى شيخ العرفاء محي الدين ابن العربي (١) ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعمر بن الخطاب حين أسلم: أستر اسلامك وان عمر أبى الا اعلانه (٤٤١)

---

(٤٣٩) صحيح مسلم ج ٢ / ٧٣٠ ط محمد فؤاد وج ٣ / ١٠٣ ط مشكول، الطرائف ص ٤٦٥. وهناك أحاديث اخرى في الاعتراض على النبي صلى الله عليه وآله في القسمة ولا يعتبر عدالة النبي صلى الله عليه وآله الا انه لقضايا سياسية لم يصرح باسم قائلها. راجع هذه الاحاديث في: صحيح مسلم ج ٣ / ١٠٩ ط مشكول. (٤٤٠) (١) فيما نقله عنه الكاتب محمد لطفي المصرى في تاريخ فلسفة الاسلام ص ٣٠١ (منه قدس). (٤٤١) اختلاف في أي وقت أسلم عمر فهل أسلم قبل انتشار الدعوة أم بعد انتشارها وظهورها ولعل الصحيح انه أسلم قبل هجرة الرسول إلى المدينة بقليل فقد روى البخاري في صحيحه ج ٥ / ١٦٣ ط مشكول عن نافع قال ان الناس يتحدثون ان ابن عمر =

قلت: كانت الحكمة يومئذ تضطر إلى الكتمان، وكانت الدعوة إلى الله ورسوله لا سبيل إليها الا بالتستر، لكن بطولة عمر تأبى عليه الا الصراحة برأيه وان خالف النص. [المورد - (٤٥) - ما كان في بدء الاسلام مما يتعلق بالصيام:] وذلك ان الصائم كان إذا امسى حل له في شهر رمضان الاكل والشرب والنساء وسائر المفطرات إلى أن يصلي العشاء الاخرة أو يرقد فإذا صلاها أو رقد حرم عليه ما حرم على الصائم إلى الليلة القابلة (٤٤٢). لكن عمر أتى أهله بعد العشاء واغتسل فندم على ما فعل، فأتى النبي صلى الله عليه وآله قائلا: يا رسول الله اني اعتذر إلى الله واليك من نفسي هذه الخاطئة، وأخبره بما فعل، وحينئذ قام رجال فاعترفوا بأنهم كانوا يصنعون كما صنع عمر بعد العشاء، فأنزل الله عزوجل (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم، هن لباس لكم وأنتم لباس لهن. علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم، فالان باشروهن وابتغوا ما كتب لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل (١))

= أسلم قبل عمر. الخ. وابن عمر أسلم وعمره عشر سنين قبيل الهجرة. فيكون هذا المورد من قبيل السالبة بانتفاء الموضوع. راجع: الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٩٣. (٤٤٢) راجع: الميزان في تفسير القرآن ج ٢ / ٤٥، تفسير القمى، الدر المنثور وغيرها. (١) وهى الاية ١٨٧ من سورة البقرة، فليراجع تفسيرها في الكشاف وغيره من =

الاية (٤٤٣) وان كانت صريحة بأنهم كانوا يختانون أنفسهم غير مرة، لكنها نص بالتوبة عليهم والعفو عنهم وقد وسع الله عليهم، وخفف مما كان قد كلفهم به. فالحمد لله على عفوه ومغفرته، وله الالاء على سعة رحمته. [المورد - (٤٦) - حول الخمر وتحريمها.] وذلك أن الله عزوجل أنزل في الخمر ثلاث آيات، الاولى قوله تعالى: (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس) (٤٤٤).. (الاية)، فكان من المسلمين شارب وتارك إلى ان شرب رجل فدخل في الصلاة فهجر، فنزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا

الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) (٤٤٥).. (الاية)، فشربها بعد من شربها من المسلمين وتركها من تركها، قال أهل الاخبار حتى شربها عمر بن الخطاب فأخذ بلحي بعير وشج به رأس عبدالرحمن بن عوف ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الاسود بن يعفر إذ يقول: وكائن بالقليب قليب بدر * من الفتيان والعرب الكرام - أيوعدنا ابن كبشة أن سنحيا * وكيف حياة أصداء وهام -

---

= سائر التفاسير، وقد أخرجه الامام الواحدى في كتابه أسباب النزول ص ٣٣ منه (منه قدس). (٤٤٣) ذكرت ان السبب في ذلك عمر عدة روايات: راجع: مجمع البيان للطبرسي ج ٢ / ٢٨٠، تفسير الطبري، الدر المنثور، الميزان في تفسير القرآن ج ٢ / ٥٠. (٤٤٤) سورة البقرة: ٢١٩. (٤٤٥) سورة النساء: ٤٣.

أيعجز أن يرد الموت عني * وينشرني إذا بليت عظامي - ألا من مبلغ الرحمن عني * بأني تارك شهر الصيام - فقل لله يمنعني شرابي * وقل لله يمنعني طعامي - فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فخرج مغضبا يجر ردائه فرفع شيئا كان في يده فضربه به فقال: أعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله فأنزل الله تعالى: (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر و يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون) (٤٤٦) قال: فقال عمر انتهينا انتهينا (٤٤٧).

---

(٤٤٦) سورة المائدة: ٩١. (٤٤٧) تجد هذه القضية بلفظها في الباب الرابع والسبعين المختص بتحريم الخمر وذمها والنهى عنها من الجزء الثاني من كتاب المستطرف في كل فن مستظرف للامام شهاب الدين الابشيهى وهو من الكتب المنتشرة، ونقلها جماعة من الاثبات عن ربيع الابرار للزمخشري. وقد ألمع الامام الرازي إلى شئ منها في تفسير قوله تعالى: (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر) من سورة المائدة، في ص ٤٤٦ من الجزء الثالث من تفسيره الكبير إذ قال: روى أنه لما نزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) قال عمر بن الخطاب: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فلما نزلت هذه الاية: (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل منتهون). قال عمر: انتهينا يا رب (منه قدس). الغدير للاميني ج ٦ / ٢٥١، عن المستطرف ج ٢ / ٢٩١، ربيع الابرار للزمخشري مخطوط، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٤٨ وغيرها. ومن أراد مزيد اطلاع على هذا الموضوع فاليراجع كتاب الغدير ج ٦ / ٢٥١ فقد نقل شرب الخليفة في الجاهلية ولم ينته عن شربه الا بعد نزول آية (فهل أنتم منتهون) التى في سورة المائدة، والمائدة آخر سورة نزلت في القرآن والتى نزلت =

.....

= على الرسول في حجة الوداع. ثم بعد ذلك صار يشرب النبيذ الشديد وكان يقول: انا نشرب هذا الشراب الشديد لنقطع به لحوم الابل في بطوننا أن تؤذينا.. الخ وقد " شرب شخص من النبيذ الذى كان يشرب منه فأسكره فأقام عليه الخليفة الحد قال الشعبى: شرب اعرابي من أدواة عمر فأغشى فحده عمر. ثم قال وانما حده للسكر لا للشرب ". العقد الفريد ج ٣ / ٤١٦. وقريب منه في: أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ٥٦٥. لاجل المزيد من الاطلاع على هذا الموضوع راجع الغدير ج ٦ / ٢٥٧. ناد الخمر في دار أبى طلحة: ولعل الاية الاخيرة نزلت بسبب نادى الخمر الذى عقد في دار أبى طلحة وكان يضم أحد عشر رجلا من كبار الصحابة: ذكر الطبري في تفسيره ج ٢ / ٢٠٣ وفى طبعة اخرى ج ٢ / ٢١١ عن أبى القموص قال: أنزل الله عزوجل في الخمر ثلاث مرات فأول ما نزل قال الله: (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير

ومنافع للناس واثمهما أكبر من نفعهما) قال: فشربها من المسلمين ما شاء الله منهم على ذلك حتى شرب رجلان فدخلا في الصلاة فجعلا يهجران كلاما لا يدرى - عوف - ما هو فأنزل الله عزوجل فيها: (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) فشربها من شربها منهم وجعلوا يتقونها عند الصلاة حتى شربها فيما زعم أبوالقموص رجل فجعل ينوح على قتلى بدر: تحيى بالسلامة ام عمرو * وهل لك بعد رهطك من سلام ؟ - ذريني اصطبح بكرا فانى * رأيت الموت نقب عن هشام - وود بنو المغيرة لو فدوه * بألف من رجال أو سوام - كأنى بالطوى طوى بدر * من الشيزى يكلل بالسنام - كأنى بالطوى طوى بدر * من الفتيان والحلل الكرام - قال فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فجاء فزعا يجر رداءه من الفزع حتى انتهى إليه فلما عاينه الرجل فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله شيئا كان بيده ليضربه قال أعوذ بالله من غضب الله =

---

[٣١٤]

[المورد - (٤٧) - النهي عن قتل العباس وغيره (١).] وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لاصحابه وقد حمي الوطيس يوم بدر: عرفت رجالا من بني هاشم وغيرهم أخرجوا كرها لا حاجة لهم لقتالنا، فمن

= ورسوله والله لا أطعمها أبدا فأنزل الله تحريمها (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس.. - إلى قوله - فهل أنتم منتهون) فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: انتهينا. انتهينا. وفى هذه الرواية تحريف من الطبري أو غيره فحذف اسم (أبو بكر) وجعل مكانه (رجل) وفى الابيات حذف اسم (ام بكر) وجعل مكانه (ام عمرو) والذى قال الابيات هو أبو بكر كما في مجمع الزوائد ج ٥ / ٥١ وذكر القصة كل من: الحكيم الترمذي في نوادر الاصول ص ٦٦، وابن حجر في الاصابة ج ٤ / ٢٢، وابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٣٠، والعيني في عمدة القارى ج ١٠ / ٨٢. وكان النادى يضم أحد عشر رجلا وهم: ١ - أبو بكر وهو الذى قرأ الابيات. ٢ - عمر ٣ - أبو عبيدة بن الجراح. ٤ - أبو طلحة زيد بن سهل صاحب النادى ٥ - سهيل بن بيضاء ٦ - أبى بن كعب ٧ - أبو دجانة سماك بن خرشة ٨ - أبو أيوب الانصاري ٩ - أبو بكر ابن شغوب ١٠ - أنس بن مالك ساقى القوم ذكر هؤلاء ابن حجر في فتح الباري ج ١٠ / ٣٠ وغيره ١١ - معاذ بن جبل كما في صحيح مسلم ج ٦ / ٨٨ وغيره. وكانت هذه الحادثة في سنة ٨ هـ عام الفتح راجع: في خصوصيات هذه الحادثة مع مصادرها والاراء في تحريم الخمر ومتى كان. الغدير للعلامة الاميني ج ٧ / ٩٥ - ١٠٢، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٥٠ وغيرهما. (١) أما نهيه صلى الله عليه وآله عن قتل العباس فمما لا ريب فيه. والاخبار فيه متواترة، والصحاح مشحونة به، وكل من أرخ بدرا من أهل السير نص عليه. وعلى النهى عن قتل بنى هاشم كافة (منه قدس).

---

[٣١٥]

لقي أحدا من بني هاشم فلا يقتله (٤٤٨) ومن لقي أبا البختري بن هشام بن الحارث بن أسد فلا يقتله (٤٤٩) ومن لقي العباس بن عبدالمطلب عم رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يقتله، فانه خرج مستكرها (٤٥٠). تراه صلى الله عليه وآله نهى عن قتل بني هاشم عامة، ثم نهى عن قتل عمه العباس بالخصوص، تأكيدا للمنع من قتله، وتشديدا ومبالغة في ذلك، ولما أسر

---

(٤٤٨) الكامل في التاريخ ج ٢ / ٨٩، تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٨١، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ١٧٣، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٢٨١ ط بيروت، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٦٨، شرح النهج لابن ابى الحديد ج ١٤ ص ١٨٣. ٤٤٩ تجد هذا في غزوة بدر العظمى ص ٢٨٤ والتى بعدها من جزء ٣ من البداية والنهاية لابن كثير، وفى غيرها من كتب السير والاخبار كسيرة بن اسحاق وغيرها وانما نهى عن قتل أبى البخترى لانه كان ممن قام في نقض الصحيفة، وكان لا يؤذى رسول الله ولم يبلغه عنه شئ يكرهه، فكان صلى الله عليه وآله يؤثر بقاؤه حيا أملا بتوفيقه وهدايته إلى الله تعالى ورسوله، لكن لقيه في حومة الحرب المجذر بن زياد البلوى حليف الانصار، فقال له ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهانا عن قتلك، ومع أبى البخترى زميل له خرج معه من مكة، وهو جنادة بن مليحة من بنى ليث قال: وزميلي ؟. قال له المجذر: لا والله ما نحن بتاركي زميلك، ما أمرنا رسول الله الا بك وحدك، قال: لا والله اذن

لاموتن وهو جميعا لا تتحدث عنى نساء قريش بمكة انى تركت زميلي حرصا على الحياة. فاقتتلا فقتله المجذر ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: والذى بعثك بالحق لقد جهدت عليه أن يستأسر فأتيك به فأبى الا أن يقاتلني فقاتلته فقتلته (منه قدس). الكامل في التاريخ ج ٢ / ٨٩، تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٨٢، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ١٧٢، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٢٨١، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٦٨، شرح النهج لابن ابى الحديد ج ١٤ / ١٣٣ و ١٨٣. (٤٥٠) الكامل في التاريخ ج ٢ / ٨٩، الدرجات الرفيعة ص ٨٠، تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٨٢، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ١٧٢، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٢٨١، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٦٨، شرح النهج الحديدي ج ١٤ / ١٨٣.

العباس بات رسول الله صلى الله عليه وآله ساهرا أرقا فقال له أصحابه - كما نص عليه كل من أرخ وقعة بدر من أهل السير والاخبار - يا رسول الله مالك لا تنام ؟ قال صلى الله عليه وآله سمعت تضور عمي العباس في وثاقه فمنعني النوم، فقاموا إليه فأطلقوه فنام رسول الله صلى الله عليه وآله (٤٥١). وعن يحيى بن أبي كثير: أنه لما كان يوم بدر أسر المسلمون من المشركين سبعين رجلا، فكان ممن أسر العباس عم رسول الله صلى الله عليه وآله فولي وثاقه عمر بن الخطاب، فقال العباس: أما والله يا عمر ما يحملك على شد وثاقي الا لطمي اياك في رسول الله صلى الله عليه وآله قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وآله يسمع أنين العباس فلا يأتيه النوم. فقالوا: يا رسول الله ما يمنعك من النوم ؟. فقال رسول الله: كيف أنام وأنا أسمع أنين عمي. فأطلقه الانصار.. (الحديث) (٤٥٢). وكان أصحاب رسول الله كافة من مهاجرين وأنصار وغيرهم يعلمون ما لابي الفضل العباس من المنزلة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وحب السلامة له والكرامة، ولما بلغه صلى الله عليه وآله كلمة أبي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس - وكان معه في بدر - إذ قال أنقتل آبائنا واخواننا ونترك العباس، والله لئن لقيته لالجمنه بالسيف ساءه صلى الله عليه وآله ذلك من أبي حذيفة فاستنجد بعمر يقول له مثيرا حفيظته: يا أبا حفص أيضرب وجه عم الرسول بالسيف ؟. قال عمر: والله انه لاول يوم كناني فيه

---

(٤٥١) الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٨٩، الدرجات الرفيعة ص ٨٠، مجمع البيان ج ٤ / ٥٥٩، شرح النهج لابن ابى الحديد ج ١٤ / ١٨٢. (٤٥٢) تجده في ج ٥ / ٢٧٢ من الكنز وهو حديث ٥٣٩١ وقد أخرجه ابن عساكر (منه قدس). وراجع: الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٥٢٠ عن جملة من المصادر.

رسول الله بأبي حفص (٤٥٣). وما ان وضعت الحرب أوزارها - ونصره الله عبده، وأعز جنده وقتل الطواغيت سبعين وأسر سبعين آخرين. وجئ بهم موثوقين - حتى قام أبو حفص يحرض على قتلهم بأشد لهجة قائلا: يا رسول الله انهم كذبوك وأخرجوك وقاتلوك فمكني من فلان - لقريب أو نسيب له - فأضرب عنقه، ومكن عليا من أخيه عقيل فيضرب عنقه، ومكن حمزة من أخيه العباس فيضرب عنقه (٤٥٤). قلت: يا سبحان الله لم يكن عباس ولا عقيل ممن كذبوا رسول الله، ولا ممن أخرجوه، ولا ممن آذوه، وقد كانوا معه في الشعب أيام حصرهم فيه يكابدون معه تلك المحن، وقد أخرجا إلى بدر كرها بشهادة رسول الله صلى الله عليه وآله لهما بذلك. ونهى رسول الله عن قتلهم والحرب قائمة على ساقها، فكيف يقتلان وهما أسيران ؟. وإذا كان تضور العباس أقلق رسول الله صلى الله عليه وآله ومنعه النوم، فما ظنك بقتله صبرا بلا مقتض لذلك، فان العباس كان من قبل

ذلك مسلما، وانما كتم اسلامه لحكمة كان لله ورسوله فيها رضا، وله وللامة فيها صلاح (٤٥٥)

---

(٤٥٣) نقل ذلك عنه ابن اسحاق وغيره من أهل السير والاخبار فراجع ص ٢٨٥ من الجزء ٣ من البداية والنهاية (منه قدس). أقول وراجع أيضا: الكامل في التاريخ ج ٢ / ٨٩، تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٨٢، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٢٨١، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٦٨، ابن ابى الحديد ج ١٤ / ١٨٣. (٤٥٤) الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٤٩، صحيح مسلم ك الجهاد والسير باب الامداد بالملائكة ج ٦ / ١٥٧، الدرجات الرفيعة ص ٨٢، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٩٠ و ١٩١، ابن ابى الحديد ج ١٤ / ١٨٣. (٤٥٥) قال مفتى الشافعية في عصره السيد أحمد زينى دحلان حيث ذكر العباس في غزوة بدر من سيرته النبوية ص ٥٠٤ من جزئه الاول المطبوع في هامش السيرة الحلبية نقلا عن المواهب ما هذا لفظه: وكان العباس فيما قاله أهل العلم بالتاريخ قد أسلم قديما =

.....

= وكان يكتم اسلامه، وكان يسره ما يفتح الله على المسلمين، وكان النبي صلى الله عليه وآله يطلعه على أسراره حين كان بمكة وكان يحضر مع النبي حين كان يعرض نفسه على القبائل، وكان يحثهم ويحرضهم على مناصرته كما تقدم ذلك في حضوره بيعة العقبة التى كانت مع الانصار، فهذا كله يدل على اسلامه. (قال): وكان النبي صلى الله عليه وآله أمره بالمقام بمكة ليكتب له أسرار قريش وأخبارهم، ولما أرادت قريش الخروج إلى بدر واستنفرت الناس لم يمكنه التخلف عنها، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله يوم بدر: من لقى العباس فلا يقتله فانه خرج مستكرها. (قال) ولا ينافى ذلك قوله صلى الله عليه وآله لما طلب منه الفداء: ظاهر أمرك انك كنت علينا لان كونه عليهم في الظاهر لا ينافى كونه مكرها في الباطن، وانما عامله النبي صلى الله عليه وآله بظاهر حالة تطييبا لقلوب الصحابة حيث فعل مثل ذلك بآبائهم وأبنائهم وعشائرهم. (قال) وكان للعباس مال وديون في قريش وكان يخشى ان أظهر أسلامه ضياعها عندهم، فكان يخفى اسلامه بأذن من النبي صلى الله عليه وآله ولم يظهر النبي للصحابة اسلام عمه رفقا به وخوفا على ضياع ماله. (قال) وللنبى صلى الله عليه وآله غرض في اخفاء اسلامه ليكون عينا له ينقل أخبار القوم إليه ومن ثم لما قهرهم الاسلام يوم فتح مكة أظهر اسلامه، فهو لم يظهر اسلامه الا يوم فتح مكة. (قال) وكان العباس كثيرا ما يطلب الهجرة إلى رسول الله، فكتب النبي صلى الله عليه وآله له: مقامك بمكة خير لك. (قال) وفى رواية كتب إليه: يا عم أقم مكانك الذى أنت فيه، فان الله عز وجل يختم بك الهجرة كما ختم بى النبوة، فكان الامر كذلك فقد كان آخر المهاجرين لانه التقى بالنبي صلى الله عليه وآله في الابواء ولا علم له بخروج النبي لفتح مكة فرجع معه إلى آخر كلامه، وللحلبي في سيرته كلام أصرح في تقدم اسلام العباس وزوجته أم الفضل على الهجرة، فليراجعه من شاء التتبع، وليراجع نصوص العلماء في هذا الموضوع (منه قدس). =

[المورد - (٤٨) - اخذ الفداء من الاسرى يوم بدر:] لما نصر الله عزوجل عبده ورسوله يوم الفرقان يوم التقى الجمعان في بدر، وجئ بالاسرى إليه، علم من عزمه انه سيبقي عليهم، أملا بأن يهديهم الله - فيما بعد - لدينه، ويوفقهم لما دعا إليه من سبيله - كما وقع ذلك والحمد لله - وهذا هو النصح لله تعالى ولعباده. لكن قرر رسول الله صلى الله عليه وآله - مع العفو عنهم - أخذ الفداء منهم ليضعفهم عن مقاومته، ويقوى به عليهم، وهذا هو الاصح - في الواقع للفريقين، وفيه النصح لله تعالى ولعباده أيضا كما لا يخفى (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى) (٤٥٦) على أنه صلى الله عليه وآله كان مطبوعا على الرحمة ما وجد إليها سبيلا. وكان من رأي عمر بن الخطاب أن يقتلوا، بأجمعهم، جزاء بما كذبوا وآذوا وهموا بما لم ينالوا، وأخرجوا وقاتلوا، وكان قوي العزيمة شديد الشكيمة في

استئصالهم قتلا بأيدي أرحامهم من المسلمين، حتى لا يبقى منهم أحد (٤٥٧). لكن رسول الله صلى الله عليه وآله مثل فيهم كلمته التي حكاها الله تعالى عنه في محكم فرقانه العظيم (١) ألا وهي قوله: (ان أتبع الا ما يوحى الي اني أخاف ان

= الدرجات الرفيعة ص ٨٠، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٠١، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٤٢. (٤٥٦) سورة النجم: ٣. (٤٥٧) الدرجات الرفيعة ص ٨٢، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٤٢، صحيح مسلم ج ٥ / ١٥٧. (١) هي الاية ١٦ من سورة يونس (منه قدس).

عصيت ربي عذاب يوم عظيم). فخلى سبيلهم - عفوا عنهم وكرما - بعد أن أخذ منهم الفداء، فكان الجاهلون بعصمته وحكمته بعد ذلك (لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا) انما كان رسول الله صلى الله عليه وآله في بقياه عليهم، وأخذه الفداء منهم مجتهدا (١) وكان الصواب قتلهم، واستئصال شأفتهم، محتجين بأحاديث مفتأتة لا يجيزها عقل ولا نقل. فمنها: أن عمر غدا على رسول الله صلى الله عليه وآله بعد أخذه الفداء فإذا هو وأبو بكر يبكيان فقال: ما يبكيكما فان وجدت بكاء بكيت والا تباكيت لبكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ان كاد ليمسنا في خلاف ابن الخطاب عذاب عظيم، ولو نزل عذاب ما أفلت منه الا ابن الخطاب (٤٥٨). (قالوا) وأنزل الله تعالى (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في

---

(١) نقل ذلك عنهم السيد الدحلانى في السطر الاخير من ص ٥١٢ من الجزء الاول من سيرته النبوية المطبوعة في هامش السيرة الحلبية (منه قدس). (٤٥٨) تجد هذا اللفظ في ص ٥١٢ من الجزء الاول من السيرة النبوية للدحلانى وتجد غيره مما هو في معناه فيها وفى السيرة الحلبية، وفى البداية والنهاية لابن كثير نقلا عن كل من الامام أحمد ومسلم وأبى داود والترمذي بالاسناد إلى عمر بن الخطاب (منه قدس). راجع: صحيح مسلم ج ٥ / ١٥٧، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٤٣ عن: تاريخ الطبري ج ١ / ١٦٩، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٣٦، السيرة الحلبية ج ٢ / ١٩٠، أسباب النزول للواحدي ص ١٣٧، حياة الصحابة ج ٢ / ٤٢، كنز العمال ج ٥ / ٢٦٥ عن عدة كتب، الدر المنثور ج ٣ / ٢٠١ - ٢٠٣، مشكل الاثار ج ٤ / ٢٩١، المغازى للواقدي ج ١ / ١٠٧، فواتح الرحموت بهامش المستصفى للغزالي ج ٢ / ٢٦٧، تاريخ الخميس ج ١ / ٣٩٣، المستصفى للغزالي ج ٢ / ٣٥٦.

في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم) الايات (٤٥٩). (وما قدروا الله حق قدره) (٤٦٠) إذ أمعنوا في التيه. فجوزوا الاجتهاد على رسول الله صلى الله عليه وآله والله تعالى يقول: (ان هو الا وحي يوحى) وقد أو غلوا في الجهل إذ نسبوا إليه الخطأ، وتسكعوا في الضلال، إذ آثروا قول غيره، واشتبهت عليهم - في هذه الاية - معالم القصد، وعميت لديهم - فيها - وجوه الرشد، فقالوا بنزولها في التنديد برسول الله وأصحابه، حيث آثروا - بزعم هؤلاء الحمقى - عرض الدنيا على الاخرة فاتخذوا الاسرى، وأخذوا منهم الفداء قبل ان يثخنوا في الارض، وزعموا أنه لم يسلم يومئذ من هذه الخطيئة الا عمر، وأنه لو نزل العذاب لم يفلت منه الا ابن الخطاب. وكذب من زعم أنه اتخذ الاسرى وأخذ منهم الفداء قبل أن يثخن في الارض فانه صلى الله عليه وآله انما فعل ذلك بعد أن أثخن في الارض، وقتل

صناديد قريش وطواغيتها كأبي جهل بن هشام، وعتبة، وشيبة بن أبي ربيعة، والوليد بن عتبة، والعاص بن سعيد، والاسود بن عبد الاسد المخزومي، وامية بن خلف، وزمعة بن الاسد، وعقيل بن الاسود، ونبيه، ومنبه، وأبي البختري، وحنظلة بن أبي سفيان، وطعيمة بن عدي بن نوفل، ونوفل بن خويلد، والحارث ابن زمعة، والنظر بن الحارث بن عبد الدار، وعمير بن عثمان التميمي، وعثمان ومالك اخوي طلحة، ومسعود بن امية بن المغيرة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، وحذيفة بن أبي حذيفة ابن المغيرة، وأبي قيس بن الوليد بن المغيرة، وعمرو بن مخزوم، وأبي المنذر بن

---

(٤٥٩) سورة الانفال: ٦٧. (٤٦٠) سورة الانعام: ٩١.

أبي رفاعة، وحاجب بن السائب بن عويمر، وأوس بن المغيرة بن لوذان، وزيد بن مليص، وعاصم بن أبي عوف، وسعيد بن وهب حليف بن عامر، ومعاوية بن عبدالقيس، وعبد الله بن جميل بن زهير بن الحارث بن أسد، والسائب بن مالك، وأبي الحكم بن الاخنس، وهشام بن ابي أمية بن المغيرة. (٤٦١) إلى سبعين من رؤس الكفر، وزعماء الشرك كما هو معلوم بالضرورة، فكيف يمكن بعد هذا ان يكون صلى الله عليه وآله قد أخذ الفداء قبل أن يثخن في الارض لو كانوا يعقلون ؟ وكيف يتناوله هذا اللوم بعد اثخانه يا مسلمون ؟ ! وقد تنزه رسول الله وتعال الله عن ذلك علوا كبيرا. والصواب ان الاية انما نزلت في التنديد بالذين كانوا يودون العير وأصحابه على ما حكاه الله تعالى عنهم في قوله - عن هذه الواقعة - عز من قائل: (واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم وتودون ان غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين) (١) وكان صلى الله عليه وآله قد استشار أصحابه فقال لهم (٢): ان القوم قد خرجوا على كل صعب وذلول فما تقولون ؟ العير أحب اليكم أم النفير ؟. قالوا: بل العير أحب الينا من لقاء العدو، وقال بعضهم حين رآه صلى الله عليه وآله مصرا على القتال: هلا ذكرت لنا القتال لتتأهب له ؟ انا خرجنا للعير لا للقتال، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وآله فأنزل الله تعالى: (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين لكارهون يجادلونك في

---

(٤٦١) الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ١٩٢ وما بعدها، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٤ / ٢٠٨ - ٢١٢، المغازى للواقدي ص ١٤٣ - ١٥١. (١) الاية ٧ من سورة الانفال (منه قدس). (٢) كما في السيرتين الحلبية والدحلانية وغيرهما من الكتب المشتملة على هذه الواقعة (منه قدس).

الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون) (١). وحيث اراد الله عزوجل أن يقنعهم بمعذرة النبي صلى الله عليه وآله في اصراره على القتال، وعدم مبالاته بالعير وأصحابه قال عز من قائل (ما كان لنبي) من الانبياء المرسلين قبل نبيكم محمد صلى الله عليه وآله (أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض) فنبيكم لا يكون له أسرى حتى يثخن في الارض على سنن غيره من الانبياء الذين اتخذوا أسرى أبي سفيان وأصحابه حين هربوا بعيرهم إلى مكة، لكنكم أنتم (تريدون) إذ تودون أخذ العير وأسر أصحابه (عرض الدنيا

والله يريد الاخرة) باستئصال ذات الشوكة من أعدائه (والله عزيز حكيم) والعزة والحكمة تقتضيان يومئذ اجتثاث عز العدو، واطفاء جمرته، ثم قال تنديدا بهم (لولا كتاب من الله سبق) في علمه الازلي بأن يمنعكم من أخذ العير، وأسر أصحابه لاسرتم القوم وأخذتم عيرهم، ولو فعلتم ذلك (لمسكم فيما أخذتم) قبل أن تثخنوا في الارض (عذاب عظيم). هذا معنى الاية الكريمة، ولا يصح حملها على غيره، على اني لا أعلم أحدا سبقني إليه، إذ أوردت الاية وفسرتها في الفصول المهمة (٢). [المورد - (٤٩) - اسرى حنين:] لما نصر الله عبده ورسوله صلى الله عليه وآله على هوازن يوم حنين، وفتح الله له يومئذ فتحه المبين نادى مناديه: ان لا يقتل اسير من القوم، فمر عمر بن الخطاب برجل من الاسرى يعرف بابن الاكوع وهو مغلول، وكانت هذيل بعثته يوم الفتح إلى مكة عينا لها على رسول الله يتجسس أخباره وأخبار أصحابه، فيخبرها

---

(١) الاية ٥ و ٦ من سورة الانفال (منه قدس). (٢) راجع منها الفصل الثامن (منه قدس).

بما يكون منهم قولا وفعلا، فلما رآه عمر قال - كما نص عليه شيخنا المفيد في غزوة حنين من ارشاده -: هذا عدو الله كان عينا، علينا ها هو أسير فاقتلوه فضرب بعض الانصار عنقه، فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله لامهم على قتله، وقال: ألم آمركم ان لا تقتلوا اسيرا. اه)٤٦٢). وقتلوا بعده من أسرى حنين - كما في ارشاد شيخنا المفيد أيضا - جميل بن معمر بن زهير (قال) فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الانصار وهو مغضب يقول لهم: ما حملكم على قتله، وقد جاءكم رسولي أن لا تقتلوا أسيرا ؟ فاعتذروا بأنا انما قتلناه بقول عمر، فأعرض رسول الله صلى الله عليه وآله حتى كلمه عمير بن وهب في الصفح عن ذلك (٤٦٣). قلت: وممن قتل في حنين امرأة من هوازن قتلها خالد بن الوليد فساء رسول الله صلى الله عليه وآله قتلها إذ مر بها والناس مجتمعون عليها، فقال لبعض أصحابه: أدرك خالدا فقل له: ان رسول الله ينهاك أن تقتل وليدا أو امرأة أو عسيفا - أي أجيرا - هكذا رواه ابن اسحاق منقطعا (٤٦٤). وقد قال الامام أحمد (١): حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو وحدثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد قال حدثني المرقع بن صيفي عن جده رباح بن ربيع أخي بني حنظلة الكاتب انه أخبره انه رجع رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(٤٦٢) الارشاد للشيخ المفيد ص ٧٦ ط الحيدرية. (٤٦٣) غضب النبي على بعض أصحابه: الارشاد للشيخ المفيد ص ٧٦ ط الحيدرية. (٤٦٤) النبي يستاء من خالد: الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٨٠، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ١٠٠. (١) فيما نقله ابن كثير في آخر غزوة حنين من كتابه البداية والنهاية (منه قدس).

في غزوة غزاها وعلى مقدمته خالد بن الوليد، فمر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله على امرأة مقتولة مما أصابت المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وآله على راحلته، فانفرجوا عنها فوقف رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: ما كانت هذه لتقاتل، فقال

لاحدهم: الحق خالدا فقل له: لا تقتلن ذرية ولا عسيفا، وكذلك رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة من حديث المرقع بن صيفي (٤٦٥). [المورد - (٥٠) - فرار من فر منهم من الزحف:] حسب المسلم نصا على تحريم الفرار من الزحف مطلقا قوله عز من قائل وقد نادى المؤمنين كافة: (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار، ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير) (٤٦٦). نص صريح مطلق (١) في آية محكمة من آيات الذكر الحكيم والفرقان العظيم، وتأوله من الصحابة من يؤثر رأيه - في مقام العمل - على التعبد بالنصوص، ثم لم يكن ذلك منهم في مقام واحد، بل كان في مواقف عديدة.

---

(٤٦٥) سنن ابن ماجة ج ٢ / ٩٤٨ ح ٢٨٤٢. وقريب من هذا في: الغدير ج ٧ / ١٦٨. الفرار من الزحف (٤٦٦) سورة الانفال: ١٥. (١) لم يتقيد ولم يتخصص، حتى لو سلمنا نزول الاية يوم بدر، لان اطلاقها وعمومها مما لا ريب فيه، كما انه لا ريب في ان المورد لا يقيد الوارد ولا يتخصصه باتفاق أهل العلم (منه قدس).

فمنها: يوم أحد إذ حمل ابن قمئة على مصعب بن عمير (ره) فقتله، وهو يظنه رسول الله صلى الله عليه وآله فرجع إلى قريش يبشرهم بقتل محمد فجعل المشركون يبشر بعضهم بعضا يقولون: قتل محمد قتل محمد، قتله ابن قمئة، فانخلعت قلوب المسلمين، وأوغلوا في الهرب مولهين مدلهين لا يلوون على أحد، كما حكاه الله عزوجل عنهم حيث قال: (إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم فأثابكم غما بغم) الاية (٤٦٧). والاصعاد هو الذهاب في الارض والابعاد فيها، يقال: صعد في الجبل وأصعد في الارض إذ أبعد، وكان الرسول يدعوهم فيقول: الي عباد الله الي عباد الله أنا رسول الله من كر فله الجنة، كان يدعوهم بهذا ونحوه، وهو في اخراهم، أي في ساقتهم وجماعتهم المتأخرة، يقال: جئت في آخر الناس وأخراهم، كما تقول في أخراهم وأولاهم، وهم لا يلوون على أحد، أي لا يلتفتون إلى أحد مطلقا. قال ابن جرير وابن الاثير في تاريخيهما: وانتهت الهزيمة بجماعة المسلمين وفيهم عثمان بن عفان وغيره إلى الاعوص فأقاموا بها ثلاثا، ثم أتوا النبي صلى الله عليه وآله فقال لهم حين رآهم: لقد ذهبتم فيها عريضة (٤٦٨).

---

(٤٦٧) سورة آل عمران: ١٥٣. راجع: الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٠٨. (٤٦٨) انتهاء الهزيمة بهؤلاء إلى الاعوص ورجوعهم بعد ثلاث ليال وقول النبي صلى الله عليه وآله لهم: لقد ذهبتم فيها عريضة مما لا يخلو منه كتاب يفصل غزوة أحد من كتب أهل الاخبار (منه قدس). فرار عثمان وغيره في أحد ثلاثة أيام: تاريخ الطبري ج ٢ / ٢٠٣، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١١٠، السيرة الحلبية ج ٢ / =

وذكر ابن جرير الطبري وابن الاثير الجزري في تاريخيهما: ان أنس بن النضر وهو عم أنس بن مالك انتهى إلى عمر وطلحة في رجال من المهاجرين قد ألقوا بأيديهم، فقال: ما يحبسكم. قالوا: قتل النبي. قال: فما تصنعون بالحياة بعده ؟ موتوا على ما مات عليه النبي. ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل، فوجد به سبعون ضربة وطعنة وما عرفته الا اخته. عرفته بحسن بنانه. (قالوا) وسمع أنس بن النضر نفرا من المسلمين - الذين فيهم عمر وطلحة - يقولون لما سمعوا

أن النبي صلى الله عليه وآله قتل: ليت لنا من يأتي عبدالله بن أبي سلول ليأخذ لنا أمانا من أبي سفيان قبل أن يقتلونا، فقال لهم أنس: يا قوم ان كان محمد قد قتل فان رب محمد لم يقتل، فقاتلوا على ما قاتل عليه محمد اللهم اني أعتذر اليك مما يقول هؤلاء وأبرء اليك مما جاء به هؤلاء، ثم قاتل حتى استشهد (١) رضوان الله وبركاته عليه (٤٦٩).

= ٢٢٧ قال: وكان من جملة من انهزم عثمان بن عفان.. الخ، سيرة المصطفى لهاشم معروف ص ٤١١، مجمع البيان ج ٢ / ٥٢٤، الارشاد للشيخ المفيد ص ٤٨، البحار ج ٢٠ / ٨٤، البداية والنهاية ج ٤ / ٢٨، السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٥٥، شرح النهج للمعتزلي ج ١٥ / ٢١ وقال ج ١٥ / ٢٠ مع اتفاق الرواة كافة على ان عثمان لم يثبت، الدر المنثور ج ٢ / ٨٩. فرار عثمان يوم حنين: دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٦٢، وذكر ابن هشام في السيرة النبوية ج ٤ / ٨٥ أسماء من ثبت مع الرسول ولم يكن عثمان منهم. (١) هذه الحكاية عن أنس بن النضر رحمه الله تعالى نقلها كل من فصل غزوة أحد من المحدثين وأهل الاخبار (منه قدس). (٤٦٩) فرار عمر يوم أحد: راجع: شرح النهج الحديدي ج ١٤ / ٢٧٦ وج ١٥ / ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥، لباب الاداب ص ١٧٩ حياة محمد لهيكل ص ٢٦٥، الارشاد للمفيد ص ٤٨، البحار ج ٢٠ / ٢٤ =

---

[٣٢٨]

ومنها: يوم حنين (إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا (١) وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين، ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين) (٤٧٠) الذين ثبتوا معه صلى الله عليه وآله حين فر عنه أصحابه وولوا الدبر، وكان فيهم عمر بن الخطاب. كما نص عليه البخاري (٢) في حديث أخرجه عن أبي قتادة الانصاري إذ قال: وانهزم المسلمون - يوم حنين - وانهزمت معهم فإذا عمر بن الخطاب في الناس، فقلت له: ما شأن الناس، قال: أمر الله. (الحديث) (٤٧١).

= و ٥٣، تفسير الرازي ج ٩ / ٦٧، سيرة المصطفى لهاشم معروف ص ٤١١، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٢٤٦ عن، الدر المنثور ج ٢ / ٨٠ و ٨٨، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٥٨، كنز العمال ج ٢ / ٢٤٢، حياة الصحابة ج ٣ / ٤٩٧، المغازى للواقدي ج ٢ / ٦٠٩، تفسير القمى ج ١ / ١١٤، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٠٨. (١) كان الجيش يومئذ اثنى عشر ألفا فيهم ألفان من مسلمة الفتح. فقال أبو بكر: لن نغلب اليوم من قلة (منه قدس). (٤٧٠) سورة التوبة: ٢٤. الذى أعجبه الكثرة هو أبو بكر. راجع: الارشاد للشيخ المفيد ص ٧٤. (٢) في باب قوله تعالى: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم) من الجزء الثالث من صحيحه ص ٤٦ وذكر ابن كثير في غزوة حنين من كتابه - البداية والنهاية - نقلا عن البخاري ومسلم وغيره فراجع ص ٣٢٩ من جزئه الرابع (منه قدس). (٤٧١) فرار عمر يوم حنين: صحيح البخاري ك التفسير باب قوله تعالى: ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم، دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٦٢، سيرة المصطفى لهاشم معروف ص ٦١٨. لم يثبت في أحد غير على عليه السلام: شرح التجريد للقوشجى ص ٤٨٦، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٥٧ عنه، نور الابصار للشبلنجى ص ٨٧، الارشاد للمفيد ص ٤٩، البحار ج ٢٠ / ٦٩ و ٨٦ و ٨٧ و ١١٣، الاحتجاج =

---

[٣٢٩]

ومنها: يوم سار النبي صلى الله عليه وآله إلى خيبر، فبعث أبا بكر إليها فسار بالناس فانهزم حتى رجع (٤٧٢).

= ج ١ / ١٩٩، حياة محمد لمحمد حسين هيكل. فرار أبى بكر يوم أحد: عن عائشة: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد بكى ثم قال: ذاك كان يوم طلحة.. ثم أنشأ يحدث قال كنت أول من فاء يوم أحد فرأيت رجلا يقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت

كن طلحة حيث فاتني ما فاتني يكون رجلا من قومي ". راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٥ / ٢٣ و ٢٤، سيرة المصطفى لمعروف ص ٤١١ و ٤١٤، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٢٤٣ عن منحة المعبود في تهذيب مسند الطيالسي ج ٢ / ٩٩، طبقات ابن سعد ج ٣ / ١٥٥ وط دار صادر ج ٣ / ٢١٨، والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ / ٥٨، تاريخ الخميس ج ١ / ٤٣١، البداية والنهاية ج ٤ / ٢٩، كنز العمال ج ١٠ / ٢٦٨ و ٢٦٩، حياة الصحابة ج ١ / ٢٧٢، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٥٩. وهناك نصوص اخرى تدل على فراره يوم أحد راجعها في: مستدرك الحاكم ج ٣ / ٢٧، تلخيص الذهبي للمستدرك نفس الصفحة، مجمع الزوائد ج ٦ / ١١٢، لباب الاداب ص ١٧٩، حياة محمد لهيكل ص ٢٦٥، سيرة المصطفى لهاشم معروف ص ٤١١. راجع بقية المصادر في الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٤ / ٢٤٤. فرار أبى بكر يوم حنين: راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ / ٢٩٣، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٨٢، دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٦٠. (٤٧٢) هذا حديث أخرجه الحاكم في غزوة خيبر ص ٣٧ من الجزء ٣ من المستدرك بعين لفظه الذى أوردناه. ثم قال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه. وأورده الذهبي بعين لفظه في تلخيصه للمستدرك مصرحا بصحته (منه قدس). فرار أبى بكر وعمر يوم خيبر: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٦٩ =

وعن علي سار النبي (ص) إلى خيبر، فلما أتاها بعث عمر وبعث معه الناس إلى مدينتهم، أو قصرهم، فلم يلبثوا ان هزموا عمر وأصحابه، فجاؤا يجبنونه.. ويجبنهم. (الحديث) (٤٧٣). وعن جابر بن عبدالله من حديث طويل أخرجه الحاكم وصححه في المستدرك (١) قال فيه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " لابعثن غدا رجلا يحب الله ورسوله، ويحبانه، لا يولي الدبر يفتح الله على يديه، فتشرف لها الناس، وعلي يومئذ أرمد. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله سر. فقال يا رسول الله ما أبصر موضعا. فتفل في عينيه، وعقد له، ودفع إليه الراية. فقال علي: يا رسول الله على م أقاتلهم ؟ ! فقال صلى الله عليه وآله: على أن يشهدوا أن لا اله الا الله واني رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد حقنوا مني دماءهم وأموالهم الا بحقهما وحسابهم على الله عزوجل، قال: فلقيهم ففتح الله عليه ". اه (٤٧٤).

= ح ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٧ و ٢٦١ و ٢٦٢ ط ١، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٨١ ح ٢١٧ ط ١، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٥٢ و ٥٣، أسد الغابة ج ٤ / ٢١، مسند أحمد ج ٦ / ٣٥٣، البداية والنهاية ج ٤ / ١٨٦، الغدير ج ١ / ٣٨، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٢ و ١٢٤، مصنف ابن أبى شيبة ج ٦ / ١٥٤، الصحيح من سيرة النبي الاعظم ج ٣ / ٢٨٢، تذكرة الخواص، مسند البزاز ج ١، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٤٩. (٤٧٣) أخرجه الحاكم في المستدرك أيضا بعين لفظه. ثم قال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه. وأورده الذهبي بلفظه في تلخيصه معترفا بصحته (منه قدس). فرارهما أيضا بروايات اخرى: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٧٧ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٧، شذرات الذهبية لابن طولون ص ٥٢. (١) راجعه في كتاب المغازى ص ٣٨ من جزئه الثالث (منه قدس)، (٤٧٤) قول الرسول صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام يوم خيبر: =

.....

= " لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار " فدفعها إلى على بن أبى طالب عليه السلام وكان أرمد العين فتفل صلى الله عليه وآله فيها فبرأت.. الخ. حديث الراية في خيبر: ١ - برواية جابر بن عبدالله الانصاري: فرائد السمطين ج ١ / ٢٥٩ ح ٢٠٠، المعجم الصغير للطبراني ج ٢ / ١٠٠، مجمع الزوائد ج ٦ / ١٥١، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٠٥ ح ٢٦٩، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٨، عيون الاثر ج ٢ / ١٣٢، احقاق الحق ج ٥ / ٤٠٠، فرائد السمطين ج ١ / ٢٦٠ ح ٢٠٠ و ٢٠٢. ٢ - برواية أبى هريرة: ترجمة الامام على

من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٥٧ ح ٢١٩ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٥ و ٢٢٦ و ٢٢٧، مسند أحمد ج ٢ / ٢٨٤ ط ١، صحيح مسلم ج ٧ / ١٢١ ط العامرة، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٣، خصائص النسائي ص ٧ ط مصر وص ٥٨ ط الحيدرية، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٨١ ح ٢١٧ و ٢٢١، مسند أبى داود الطيالسي ص ٣٢٠، احقاق الحق ج ٥ / ٤١٠، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ١١٠ ط دار صادر، ينابيع المودة ص ٤٩ ط اسلامبول، نزل الابرار ص ٤٣. ٣ - برواية سهل بن سعد الساعدي: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٦٣ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣١، فرائد السمطين ج ١ / ٢٥٣ ح ١٩٦، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٤ ط الحيدرية، صحيح البخاري ج ٥ / ٢٢، صحيح مسلم ج ٧ / ١٢١ ط العامرة بمصر، خصائص النسائي ص ٥٥ ط الحيدرية، السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ / ١٠٦، حلية الاولياء ج ١ / ٦٢، ينابيع المودة ص ٤٨ ط اسلامبول، أسنى المطالب للجزري ص ٦٢ وقال الحديث متفق على صحته، فضائل الخمسة ج ٢ / ١٦١. ٤ - برواية سلمة بن الاكوع: صحيح البخاري ج ٥ / ٢٣ باب مناقب على بن أبى طالب، صحيح مسلم باب =

.....

= مناقب على بن أبى طالب ج ٧ / ١٢٢ ط العامرة، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٦٨ ح ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٨، نزل الابرار للبدخشانى ص ٤٤. ٥ - برواية بريدة الاسلمي: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٧٤ ح ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣، المسند لاحمد ج ٥ / ٣٥٣ و ٣٥٥ و ٣٥٨ ط ١، أسد الغابة ج ٤ / ٢١، البداية والنهاية ج ٤ / ١٨٢، تاريخ الطبري ج ٢ / ٣٠٠ ط الاستقامة وج ٣ / ١١ ط دار المعارف، احقاق الحق ج ٥ / ٤١٥، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٨٧ ح ٢٢٢، الخصائص للنسائي ص ٥ ط مصر، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٤٢٧، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٩، الكامل في التاريخ لابن الاثير ج ٢ / ١٤٩، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٩ ط اسلامبول، تذكرة الخواص ص ٢٥. ٦ - برواية عبدالله بن عباس: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٨٢ ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٤، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٣٧، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٠٦ ط ١. ٧ - رواه ابن عباس ضمن حديث طويل راجع: المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٢، وتلخيصه للذهبي، مسند أحمد ج ٥ / ٢٥ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، خصائص النسائي ص ٦١ ط الحيدرية وص ١٥ ط بيروت وص ٨ ط التقدم بمصر، ذخائر العقبى ص ٨٧، كفاية الطالب للگنجى الشافعي ص ٢٤٠ ط الحيدرية وص ١١٥ ط الغرى، المناقب للخوارزمي ص ٧٢، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩، ينابيع المودة ص ٣٤ ط اسلامبول وص ٣٨ ط الحيدرية وج ١ / ٣٣ ط العرفان الرياض النضرة ج ٢ / ٢٦٩ و ٢٧٠ ط ٢، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٣٠، الغدير ج ١ / ٥١ وج ٣ / ١٩٧، فرائد السمطين ج ١ / ٣٢٨ ح ٢٥٥، المراجعات ص ١٩٥ ط ٢ المحققة، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٦ تحت رقم (٤٦٨) ط ٢ بيروت. =

.....

= ٨ - برواية عمران بن حصين: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٩١ ح ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٥٥، الخصائص للنسائي ص ٧ ط مصر و ٥٩ ط الحيدرية، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٣٨، المناقب لابن المغازلى ص ١٨٠ ح ٢١٥ ط ١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٤، التهذيب ج ٣ / ٣٣٧، تهذيب التهذيب ج ٧ / ٤٨٠، الروض الانف للسهيلي ج ٢ / ٢٢٩، تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ١٩٤، صبح الاعشى ج ١٠ / ١٧٤. ٩ - برواية أبى سعيد الخدرى: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٩٣ ح ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٩٠، المسند لاحمد ج ٣ / ١٦ ط ١، مجمع الزوائد ج ٦ / ١٥١ وج ٩ / ١٢٤، البداية والنهاية ج ٤ / ١٨٥ وج ٧ / ٣٣٨، المناقب لابن المغازلى ص ١٨٤ ح ٢٢٠، عمدة القارى ج ١٦ / ٢١٦، الشافي لعلم الهدى ص ٧٠، تلخيص الشافي للطوسي ج ٣ / ١٣. ١٠ - برواية أبى ليلى الانصاري: التاريخ الكبير للبخاري ج ٤ / ٢٦٢، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٩٥ ح ٢٥٨ و ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤، الخصائص للنسائي ص ٥٢ ط الحيدرية، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٧، تذكرة الخواص ص ٢٥،

الغدير ج ١ / ٣٨، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٢، دلائل النبوة لابي نعيم ص ٣٩٧ ط حيدر آباد، العقد الفريد ج ٢ / ١٩٤ ط الاشرفية، المسند لاحمد ج ١ / ٧٨ و ٩٩ و ١٣٣ ط ١، سنن ابن ماجة ج ١ / ٥٦، كنز العمال ج ١٥ / ١٠٦ ط ٢، فرائد السمطين ج ١ / ٢٦٣ ح ٢٠٥، أسنى المطالب للجزري ص ٦٤، نزل الابرار ص ٤٣. ١١ - برواية أم موسى: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٠٣ ح ٢٦٥ و ٢٦٦، مسند أبى داود الطيالسي ص ٢٦ ط حيدر آباد، المناقب لابن المغازلى ص ١٧٩ ح ٢١٤، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٣٩، تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ١٩٣، فرائد السمطين ج ١ / ٢٦٢ ح ٢٠٣، مسند أحمد ج ١ / ٧٨ ط ١ وج ٢ / ٢٧ ط ٢، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٢. =

---

[٣٣٤]

.....

= ١٢ - برواية أبى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٠٤ ح ٢٦٨ فرائد السمطين ج ١ / ٢٦١ ح ٢٠١، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٤٩، تذكرة الخواص ص ٢٧. ١٣ - برواية سعد بن أبى وقاص: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٠٥ ح ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ - ٢٨٠، المناقب للخوارزمي ص ٥٩، الغدير ج ١ / ٢٥٧ وج ٣ / ٢٠٠، المناقب لابن المغازلى ص ١٨٨ ح ٢٢٣، المسند لاحمد ج ١ / ١٨٥، صحيح مسلم ج ٧ / ١١٩ ط صبيح وص ١٨٧١ ط محمد فؤاد وج ٧ / ١٢٠ ط العامرة وج ٢ / ٣٦٠ ط الحلبي، صحيح الترمذي ج ١٣ / ١٧١ ط الصاوى وج ٥ / ٣٠١ ط آخر، الخصائص للنسائي ص ١٦ ط مصر، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٠٨، فرائد السمطين ج ١ / ٣٧٨ ح ٣٠٧، شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ١٩ ح ٦٥٤ و ٦٥٦، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٧، كفاية الطالب للگنجى ص ٨٤ ط الحيدرية وص ٢٨ ط الغرى، أسد الغابة ج ١ / ١٣٤ وج ٤ / ٢٥، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩، العقد الفريد ج ٤ / ٢٩ ط لجنة التأليف وج ٢ / ١٤٤ ط آخر، وقعة صفين لنصر بن مزاحم ص ٩٢ و ٨٢، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١ / ٢٥٦ و ٣٦١ ط ١ وج ٣ / ١٠٠ وج ٤ / ٧٢ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٦٣، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢١٨ ط ٢ بيروت، كنز العمال ج ١٥ / ١٤٣ ط ٢، مروج الذهب للمسعودي ج ٣ / ١٤ ط دار الاندلس بيروت، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٢، ينابيع المودة ص ٥١ ط اسلامبول. ١٤ - برواية عمر بن الخطاب: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١١٩ ح ٢٨٢ كنز العمال ج ١٥ / ١٠٢ و ١٠٨ ط ٢ وج ٦ / ٣٩٣ و ٣٩٥ ط ١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٤ و ٤٥ ط ١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٠، المناقب للخوارزمي ص ١٠٢. =

---

[٣٣٥]

قال الحاكم بعد ايراده: قد اتفق الشيخان على اخراج حديث الراية ولم يخرجاه بهذه السياقة وكذلك قال الذهبي بعد ايراده في تلخيصه. وعن أياس بن سلمة، قال: حدثني أبي. قال: شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله خيبر حين بصق في عيني علي فبرأتا فأعطا الراية، فبرز إليه مرحب وهو يقول: قد علمت خيبر أني مرحب * شاكي السلاح بطل مجرب - إذا الحروب أقبلت تلهب - قال: فبرز إليه علي رضي الله عنه وهو يقول:

= ١٥ - برواية عبدالله بن عمر: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٢٠ ح ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٢٨٩ وص ١٨٠ ح ٢٤٥ و ٢٤٦، شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ١٩٧ ح ٩٠٣، سمط النجوم ج ٢ / ٤٦١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٠ و ١٢٣. ١٦ - وقال عمر بن الخطاب: " لقد اعطى على بن أبى طالب ثلاثا لان تكون لى واحد منها أحب إلى من حمر النعم: زوجته فاطمة بنت رسول الله، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له ما يحل له في والراية يوم خيبر ". يوجد في: المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢٥، مسند أحمد ج ٢ / ٢٦ ط ١ وج ٧ / ٢١ ح ٤٧٩٧ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢١٠ ط اسلامبول وص ٢٤٨ ط الحيدرية، المناقب للخوارزمي ص ٢٣٨ ط الحيدرية، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٢٠ ح ٢٨٣، الصواعق المحرقة ص ٧٦ ط ١ وص ١٢٥ ط المحمدية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٠، تاريخ الخلفاء

للسيوطي ص ١٧٢ نظم درر السمطين ص ١٢٩، كنز العمال ج ١٥ / ١٠١ ح ٢٩١ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٤ ط ٢، الغدير ج ٣ / ٢٠٤، فرائد السمطين ج ١ / ٣٤٥ ح ٢٦٨ ط ١، فضائل الخمسة ج ٢ / ٢٥٠، أسنى المطالب للجزري ص ٦٥.

---

[٣٣٦]

أنا الذي سمتني امي حيدرة * كليث غابات كريه المنظرة - أوفيكم بالصاع كيل السندرة (١) - قال فضرب مرحبا ففلق رأسه فقتله، وكان الفتح (٤٧٥). ومنها: غزوة السلسلة بوادي الرمل. وهي كغزوة خيبر إذ بعث رسول الله اولا فيها أبا بكر فرجع بالجيش منهزما، ثم بعث عمر فرجع بمن معه كذلك، فبعث بعدهما عليا ففتح الله عليه، ورجع بالغنائم والاسرى والحمد لله وقد ذكر هذه الغزوة على سبيل التفصيل شيخنا المفيد أعلى الله مقامه في كتابه - الارشاد - فليراجعها من أراد الوقوف على كنهها بتفصيل (٤٧٦). وغزوة السلسلة هذه غير غزوة ذات السلاسل التي كانت سنة سبع للهجرة وكانت امرة الجيش فيها لعمرو بن العاص، وفي الجيش يومئذ أبو بكر وعمر وأبو عبيدة كما نص عليه أهل السير والاخبار كافة (٤٧٧).

---

(١) قال في أقرب الموارد: أكيلكم بالسيف كيل السندرة: أي أقتلكم قتلا واسعا كبيرا ذريعا (منه قدس). (٤٧٥) أخرجه الحاكم بلفظه في غزوة خيبر من مستدركه ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة، وصححه الذهبي على هذا الشرط إذ أورده في التلخيص (منه قدس). وراجع: المناقب للخوارزمي ص ١٠٣ ط الحيدرية، تذكرة الخواص ص ٣٦ ط الحيدرية مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٧٨ و ١٨٢، ترجمة أمير المؤمنين على ابن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٧١ ح ٢٣٧، صحيح مسلم ك الجهاد والسير باب غزوة ذى قرد وغيرها ج ٥ / ١٩٥ ط العامرة، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ١١٢ ط دار صادر، تاريخ الطبري ج ٢ / ٣٠٠، ينابيع المودة ص ٤٩ ط اسلامبول، نزل الابرار ص ٤٤. (٤٧٦) الارشاد للشيخ المفيد ص ٦٠ - ٦١ ط الحيدرية. (٤٧٧) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ٢٧٢ و ٢٧٤، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٥٦، السيرة الحلبية ج ٣ / ١٩٠.

---

[٣٣٧]

وكان بين عمر بن الخطاب وعمرو بن العاص هنات ذكرها الحاكم في كتاب المغازي من الجزء الثالث من مستدركه ص ٤٣ بالاسناد إلى عبدالله بن بريدة عن أبيه. قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل وفيهم أبو بكر وعمر، فلما انتهوا إلى مكان الحرب أمرهم عمرو ان لا ينوروا نارا فغضب عمر بن الخطاب وهم ان ينال منه فنهاه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله عليك الا لعلمه بالحرب فهدأ عنه عمر. اهـ. قال الحاكم بعد اخراجه: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه. وقد أورده الذهبي في التلخيص مصرحا بصحته أيضا. [تنبيه] كان لرسول الله صلى الله عليه وآله في التنويه بعلي، وتفضيله على من سواه من أهل السوابق لاساليب حكيمة عرفها متدبروا سيرته المقدسة (٤٧٨).

---

(٤٧٨) تفضيل الرسول صلى الله عليه وآله عليا (ع) على من سواه كثيرة جدا وفضائل أمير المؤمنين على ابن أبى طالب عليه السلام لا تعد ولا تحصى وقد ربت على حد التواتر وقد ألف في فضائله عشرات الكتب بل المئات قديما وحديثا منها: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ط ايران، المناقب للخوارزمي الحنفي ط النجف، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى الحنفي ط النجف، نور الابصار للشبلنجى، فرائد السمطين للحموينى ط بيروت، نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ط النجف، ترجمة الامام على بن أبى طالب لابن عساكر الشافعي ج ١ وج ٢ وج ٣ ط بيروت، كفاية الطالب في مناقب على بن أبى طالب للگنجى الشافعي ط الغرى والحيدرية، الغدير للاميني ج ١ - ج ١١ ط ايران وبيروت، فضائل الخمسة من الصحاح الستة ط

النجف وبيروت، شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ وج ٢ ط بيروت، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ط في اسلامبول وايران والنجف وصيدا طبع ٨ طبعات، =

---

[٣٣٨]

فمنها: أنه لم يؤمر عليه أحدا أبدا لا في حرب ولا في سلم، وقد أمرت الامراء على من سواه (١) فأمر ابن العاص على أبي بكر وعمر في غزوة ذات السلاسل كما سمعت (٤٧٩)، ولحق النبي صلى الله عليه وآله بالرفيق الاعلى وأسامة بن زيد - على حداثته - امير على مشيخة المهاجرين والانصار كأبي بكر وعمر وأبي عبيدة وأمثالهم، وهذا معلوم بحكم الضرورة من أخبار السلف (٤٨٠).

= خصائص أمير المؤمنين للنسائي ط في مصر وبيروت والنجف، وغيرها من الكتب المطبوعة والمخطوطة ولاجل المزيد من الاطلاع على ذلك راجع مقدمة ينابيع المودة للقندوزى ط الحيدرية في النجف. وقد ألف أبو جعفر الاسكافي المعتزلي المتوفى ٢٤٠ هـ في خصوص أفضلية الامام على بن أبى طالب عليه السلام على غيره كتابا أسماه " المعيار والموازنة " طبع في بيروت. (١) سئل الحسن البصري عن على عليه السلام، فقال: ما أقول فيمن جمع الخصال الاربع ائتمانه على براءة وما قاله له رسول الله صلى الله عليه وآله في غزوة تبوك فلو كان يفوته شئ غير النبوة لاستثناه، وقول النبي صلى الله عليه وآله الثقلان كتاب الله وعترتي، وانه لم يؤمر عليه أمير قط، وقد أمرت الامراء على غيره. هذا كلامه بعين لفظه فراجعه في ص ٣٦٩ من المجلد الاول من شرح النهج نقلا عن الواقدي (منه قدس). (٤٧٩) أبو بكر وعمر في جيش عمرو بن العاص: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٣١، الاستيعاب بهامش الاصابة، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٥٦، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ٢٧٢ و ٢٧٤، السيرة الحلبية ج ٣ / ١٩٠، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ٢٣٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ٦ / ٣١٩. (٤٨٠) أبو بكر وعمر في جيش اسامة الذى بعثه النبي صلى الله عليه وآله في مرضه يوجد في: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٩٠، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٩٣ ط الغرى وج ٢ / ٧٤ ط دار صادر، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣١٧، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٥٩ وج ٦ / ٥٢ بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ٥٣ وج ٢ / ٢١ ط ١ بمصر، سمط النجوم =

---

[٣٣٩]

وكان صلى الله عليه وآله إذا أمر عليا في غزوة أو سرية ضم إلى لوائه من سواه من أهل السوابق، فإذا أمر غيره استثناه مستأثرا به لنفسه (٤٨١). وإذا بعث سريتين احداهما معه والاخرى مع غيره عهد اليهما أنكما إذا اجتمعتما فالامارة لعلي وحده على السريتين كلتيهما، وان افترقتما فكل منكما على سريته (٤٨٢).

= العوالي لعبد الملك العاصمى المكى ج ٢ / ٢٢٤، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٠٧، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٢ / ٣٣٩، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٤ / ١٨٠، المراجعات ص ٣٦٥، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٦٨ تحت رقم (٨٦٢) ط ٢ بيروت، عبدالله بن سبأ ج ١ / ٧١. (٤٨١) كما فعل صلى الله عليه وآله في غزوة خيبر إذ أمر أبا بكر ثم أمر عمر ولم يكن على معهما فلما أمر عليا كانا معه حتى فتح الله عليه. والحمد لله على ذلك كله (منه قدس). ترجمة أمير المؤمنين على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٥٦ - ٢٢٥ وراجع ما تقدم من مصادر تحت رقم (٤٧٤). (٤٨٢) أخرج الامام أحمد من حديث بريدة ص ٣٥٦ من المجلد الخامس من مسنده قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله بعثين إلى اليمن، على أحدهما على بن أبى طالب وعلى الاخر خالد بن الوليد، فقال: إذا التقيتم فعلى على الناس، وان افترقتما فكل واحد منكما على جنده، قال: فلقينا بنى زبيدة من أهل اليمن فاقتتلنا فظهر المسلمون على المشركين، فقلنا المقاتلة وسبينا الذرية، فاصطفى على امرأة من السبى لنفسه، قال بريدة: فكتب معى خالد بن الوليد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله يخبره بذلك، فلما أتيت النبي صلى الله عليه وآله دفعت الكتاب فقرئ عليه، فرأيت الغضب على وجه رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت: يا رسول الله هذا مكان العائذ بعثتني مع رجل وأمرتني أن أطيعه ففعلت ما أرسلت به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: (لا تقع في على فانه منى وأنا منه وهو وليكم بعدى، وانه منى وأنا منه وهو وليكم بعدى). انتهى بلفظ أحمد. وأخرجه

غير واحد من أصحاب السنن والمسانيد أشرنا إليهم في المراجعة ٣٦ من كتابنا (المراجعات) فليراجع (منه قدس). =

---

[٣٤٠]

وربما بعث غيره في الغزوة فيرجع بجيشه غير فاتح ولا مفلح، فيبعث عليا بعده فيظفر بالنصر العزيز والفتح المبين (٤٨٣) وبذلك يظهر من فضله ما لم يكن ليظهر منه لو بعثه من أول الامر كما لا يخفى. وربما بعث غيره في المهمة، تطاول إليها الاعناق، فيوحي الله عزوجل إليه: لا يؤدي عنك الا أنت أو رجل منك يعني عليا، كما كانت الحال في براءة الله ورسوله من المشركين ونبذ عهودهم يوم الحج الاكبر (٤٨٤).

= على هو الامير في إذا كان في سرية: راجع: خصائص أمير المؤمنين عليه السلام للنسائي ص ٣٤ ط مصر وص ٩٨ ط الحيدرية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٦٩ ح ٤٦٦ و ٤٦٧ و ٤٦٨ و ٤٦٩ و ٤٧٣ - ٤٨٢، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٤٥٠ ط مصر وج ٩ / ١٧٠ بتحقيق أبو الفضل، فضائل الخمسة ج ١ / ٣٤١، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٣٤ تحت رقم (٥٣٠). (٤٨٣) كما كانت الحال في غزوة خيبر الانفة الذكر، وفى غزوة السلسلة التى احلناك فيها على ارشاد شيخنا المفيد فراجع (منه قدس). راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٦٩ ح ٢٣٣ - ٢٣٦ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٧ و ٢٦١ و ٢٦٢، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٤٩. راجع ما تقدم تحت رقم (٤٧٢). (٤٨٤) ان لنا في بعث براءة لبحثا وفقنا الله فيه للصواب، وقد أسفر فيه الحق به لاولى الالباب، فراجعه في الحديث ١٨ ص ١٥٧ وما بعدها إلى ص ١٨٨ من كتاب - أبو هريرة - (منه قدس). أخذ الامام على عليه السلام سورة براءة من أبى بكر بأمر من الرسول صلى الله عليه وآله. راجع: صحيح الترمذي ج ٤ / ٣٣٩ ح ٣٠٨٥، مسند أحمد ج ٢ / ٣١٩ ح ١٢٨٦ بسند صحيح وج ٢ / ٣٢٢ ح ١٢٩٦ ط دار المعارف بمصر وج ١ / ٣ و ١٥٠ و ٣٣١ وج ٣ / ٢١٢ و ٢٨٣ ط الميمنية، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩١ و ٩٢ ط الحيدرية =

---

[٣٤١]

[المورد - (٥١) - نهيه صلى الله عليه وآله لاصحابه عن جواب ابى سفيان في احد.] كان رسول الله صلى الله عليه وآله نزل يوم احد بأصحابه - وهم سبعمائة - في عدوة الوادي، وجعل ظهره إلى الجبل، وكان المشركون ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة دارع ومائتا فارس، ومعهم خمسة عشر امرأة وفي المسلمين مائتا دارع وفارسان. وتعبأ الجيشان للقتال، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة، وترك أحدا

= وص ٣٣ و ٣٤ ط بيروت، المستدرك للحاكم ج ٢ / ٥١ و ٣٣١ وج ٣ / ٥١ و ٥٢، الدر المنثور ج ٣ / ٢٠٩ و ٢١٠، فضائل الخمسة ج ٢ / ٣٤٣، تفسير الطبري ج ١٠ / ٦٤ و ٦٥ ط ٢، مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٩، تفسير ابن كثير ج ٢ / ٣٣٣ و ٣٣٤، الغدير للاميني ج ٣ / ٢٤٥ وج ٦ / ٣٣٨، ذخائر العقبى ص ٦٩، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢٢، تذكرة الخواص ص ٤٢ ط النجف وص ٣٧ ط الحيدرية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٨٨ و ٨٩ ط اسلامبول وص ١٠١ ط الحيدرية، التفسير المنير لمعالم التنزيل للجاوى ج ١ / ٣٣٠، الكشاف للزمخشري ج ٢ / ٢٤٣ ط بيروت، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٢٣١ ح ٣٠٩ - ٣١٨ و ٣٢٢ - ٣٢٧، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٥٥ ح ١٦٤ ط بيروت، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ٤٥ بتحقيق أبو الفضل، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٣٧٦ ح ٨٧١ - ٨٨٢ و ٨٨٣ و ٨٨٥ و ٨٨٦، كفاية الطالب للگنجى الشافعي ص ٢٨٥ ط الحيدرية وص ١٥٢ ط الغرى، المناقب للخوارزمي ص ٩٩ - ١٠٠ و ٢٢٣، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١١٦ ح ١٥٥، تاريخ الطبري ج ٣ / ١٢٣، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٢٩١، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ١٦٣، أبو هريرة لشرف الدين ص ١٢٠، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٧ - ٢٢٩، تفسير الخازن ج ٣ / ٤٧، معالم التنزيل للبغوي بهامش تفسير الخازن

ج ٢ / ٤٩، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٧٥، كنز العمال ج ١٥ / ٩٥ ط ٢، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٤٨ تحت رقم (٥٦٧).

---

[٣٤٢]

خلف ظهره، وجعل وراءه الرماة وهم خمسون راميا، أمر عليهم عبدالله بن جبير وقال له: انضح عنا الخيل بالنبل لا يأتونا من خلفنا، واثبتوا مكانكم، ان كانت لنا، أو كانت علينا، فانا انما نؤتى من هذا الشعب شعب أحد (١). وخرج طلحة بن عثمان صاحب لواء المشركين ينادي: يا معشر اصحاب محمد انكم تزعمون ان يعجلنا بسيوفكم إلى النار، ويعجلكم بسيوفنا إلى الجنة فهل أحد منكم يعجله سيفي إلى الجنة، ويعجلني سيفه إلى النار ؟ قال ابن الاثير في كامله: فبرز إليه علي بن أبي طالب فضربه فقطع رجله فسقط وانكشفت عورته، فناشده الله فتركه - لما به يخور بدمه حتى هلك - فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: كبش الكتيبة، وكبر المسلمون بتكبيره، وقال لعلي: ما منعك ان تجهز عليه ؟ فقال ناشدني الله والرحم فاستحييت منه. وصمد علي بعده لاصحاب اللواء يحمل عليهم فيقتلهم واحدا بعد واحد. قال ابن الاثير وغيره: وقد كان المسلمون قتلوا أصحاب اللواء وبقي مطروحا لا يدنو منه أحد، فأخذته عمرة بنت علقمة الحارثية فرفعته فاجتمعت قريش حوله، وأخذه صواب عبد لبني عبد الدار - كان من أشد الناس قوة - فقتل عليه (قال) وكان الذي قتل أصحاب اللواء علي بن أبي طالب، قاله أبو رافع. واقتتل الناس قتالا شديدا. وأمعن حمزة وعلي وأبو دجانة في رجال من المسلمين وأبلوا بلاء حسنا، وأنزل الله نصره عليهم وكانت الهزيمة على المشركين، وهرب النساء مصعدات في الجبل، ودخل المسلمون عسكرهم ينهبون، فلما نظر بعض الرماة إلى اخوانهم ينهبون، آثروا النهب على البقاء في الشعب، ونسوا ما أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله وحضهم عليه. وحين رأى خالد بن الوليد قلة من بقي من الرماة حمل عليهم فقتلهم، وشد

---

(١) الشعب بالكسر ما انفرج بين الجبلين (منه قدس).

---

[٣٤٣]

بمن معه على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من خلفهم، وتبادر المنهزمون من المشركين حينئذ بنشاط مستأنف لقتال المسلمين حتى هزموهم بعد أن قتلوا سبعين من أبطالهم، فيهم أسد الله وأسد رسوله حمزة بن عبدالمطلب وقاتل رسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ قتالا شديدا، فرمى بالنبل حتى فني نبله وانكسرت سية قوسه، وانقطع وتره، وأصيب بجرح في وجنته، وآخر في جبهته وكسرت رباعيته السفلى، وشقت - بأبي هو وأمي - شفته، وعلاه ابن قمئة بالسيف. وقاتل دونه علي، ومعه خمسة من الانصار استشهدوا في الدفاع عنه رضي الله عنهم وأرضاهم، وترس أبو دجانة رسول الله صلى الله عليه وآله بنفسه، فكان يقع النبل بظهره وهو منحن عليه، وقاتل مصعب بن عمير فاستشهد، قتله ابن قمئة الليثي وهو يظنه رسول الله صلى الله عليه وآله فرجع إلى قريش يقول لهم: قتلت محمدا، فجعل الناس يقولون: قتل محمد، قتل محمد فأوغل المسلمون في الهرب على غير رشد، وكان أول من عرف رسول الله صلى الله عليه وآله كعب بن مالك، فنادى بأعلى صوته: يا معشر المسلمين ابشروا هذا رسول الله حي لم يقتل فأشار إليه صلى الله عليه وآله أن أنصت (١). وحينئذ نهض علي بمن كان معه حتى خلصوا برسول الله صلى الله عليه وآله إلى

الشعب، فتحصن النبي صلى الله عليه وآله به، وهم يحوطونه مدافعين عنه. قال ابن جرير وابن الاثير في تاريخيهما وسائر أهل الاخبار: فأبصر النبي صلى الله عليه وآله - أي وهو في الشعب - جماعة من المشركين، فقال صلى الله عليه وآله لعلي: احمل عليهم، فحمل عليهم ففرقهم وقتل منهم، ثم أبصر جماعة أخرى، فقال صلى الله عليه وآله: اكفنيهم يا علي فحمل عليهم وفرقهم وقتل منهم. فقال جبرائيل: يا رسول الله هذه المواساة، فقال رسول الله [ص]: انه مني وأنا منه. فقال

---

(١) مخافة أن يسمع العدو فيهجم عليه (منه قدس).

جبرائيل: وأنا منكما. (قالوا) وسمع صوت: لا سيف الا ذو الفقا * ر ولا فتى الا علي (٤٨٥) - وجعل علي ينقل الماء لرسول الله صلى الله عليه وآله في درقته من المهراس يغسل به جرح النبي فلم ينقطع الدم (١). ووقعت هند وصواحباتها على الشهداء يمثلن بهم، فاتخذت من آذان الرجال وآنافهم وأصابع أيديهم وأرجلهم ومذاكيرهم قلائد ومعاضد، وكانت أعطت وحشيا معاضدها وقلائدها جزاء قتلة حمزة فلاكتها فلم تسغها فلفظتها (٤٨٦). ثم أشرف أبو سفيان على المسلمين، فقال: أفي القوم محمد ؟ ثلاثا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله (٢): لا تجيبوه (٣) فقال أبو سفيان: أنشدك الله يا عمر أقتلنا

---

(٤٨٥) لا سيف الا ذو الفقا * ر ولا فتى الا على - راجع: فرائد السمطين للحموينى الشافعي ج ١ / ٢٥٧ ح ١٩٨، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ١ / ١٤٨ ح ٢١٥، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٠٧، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٩٧، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٣٦، المناقب للخوارزمي ص ٢١٣ ط الحيدرية، السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ / ١٠٦، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٤ / ٢٥١ وقد نقل تصحيحه عن شيخه عبد الوهاب ابن سكينة. (١) حتى أحرقت سيدة نساء العالمين بعد ذلك حصيرا وجعلت على الجرح من رماده فانقطع الدم، وقد شهدت الواقعة عليها السلام فكانت تعانقه وهو مجروح وتبكى (منه قدس). (٤٨٦) الكامل في التاريخ ج ٢ / ١١١، الدرجات الرفيعة ص ٦٦ - ٦٩، السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ / ٩٦ - ٩٧، السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٤٦. (٢) كما في غزوة احد من تاريخي ابن جرير وابن الاثير وطبقات ابن سعد والسيرتين الحلبية والدحلانية وكتاب البداية والنهاية لابي الفداء وسائر الكتب المشتملة على غزوة أحد (منه قدس). (٣) كأن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يكن آمنا من أبى سفيان وأصحابه أن يشدوا عليه = (*)

محمدا ؟ قال عمر: اللهم لا وانه ليسمع كلامك (٤٨٧). قلت: هذا محل الشاهد من هذه الحكاية إذ آثر رأيه في جواب أبي سفيان على نهي النبي صلى الله عليه وآله اياهم عن جوابه كما ترى. [المورد - (٥٢) - التجسس مع النهى عنه:] قال الله عزوجل: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم) (٤٨٨). وفي الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله: اياكم والظن، فان الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا، ولا تناجشوا ولا تحاسد، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله اخوانا.. الحديث (٤٨٩). لكن عمر رأى في

أيام خلافته ان بالتجسس نفعا للامة وصلاحا للدولة، فكان يعس ليلا، ويتجسس نهارا، حتى سمع هو يعس في المدينة صوت

= إذا علموا ببقائه حيا، ولذلك نهاهم عن جوابه، وكأن عمر إذ أجابه لم يكن خائفا ولم يكن يرى لهذا الاحتياط وجها (منه قدس). (٤٨٧) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٤٧، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١١١، السيرة الحلبية ج ٢ / ٢٤٥. (٤٨٨) سورة الحجرات: ١٢. (٤٨٩) مجمع البيان ج ٩ / ١٣٧، صحيح مسلم ج ٨ / ١٠ ط العامرة، صحيح الترمذي ج ١ / ٣٥٩، صحيح البخاري ج ٣ / ٤٣١ وج ٤ / ١٢٨، مسند أحمد ج ٢ / ٢٤٥ و ٢٨٧ و ٣٦٥ و ٥١٧، الجامع الصغير ح ٢٩٠١، وصحيح الجامع الصغير ح ٢٦٧٦، أسنى المطالب ص ٩٨، الفتح الكبير ج ١ / ٤٩٠. (*)

رجل يتغنى في بيته فسور عليه فوجد عنده امرأة وزقا من خمر، فقال: أي عدو الله ظننت ان الله يسترك وأنت على معصية، فقال لا تعجل يا أمير المؤمنين ان كنت اخطأت في واحدة، فقد اخطأت انت في ثلاث. قال الله تعالى: (ولا تجسسوا) فقد تجسست وقال: (وأتوا البيوت من ابوابها) وقد تسورت وقال: (إذا دخلتم فسلموا) وما سلمت. فقال: هل عندك من خير ان عفوت عنك ؟. قال نعم. فعفا عنه وخرج (٤٩٠). وعن السدي قال: خرج عمر بن الخطاب فإذا هو بضوء نار ومعه عبدالله بن مسعود واتبع الضوء حتى دخل الدار، فإذا سراج في بيت، فدخل وحده وترك ابن مسعود في الدار، فإذا شيخ جالس وبين يديه شراب وقينة تغنيه، فلم يشعر حتى هجم عليه عمر، فقال: ما رأيت منظرا أقبح من شيخ ينتظر أجله فرفع الشيخ رأسه فقال: بلى صنيعك أنت أقبح مما رأيت مني، إذ تجسست وقد نهى الله عن التجسس، ودخلت بغير اذن، فقال عمر: صدقت ثم خرج عاضا على ثوبه يبكي. وقال: ثكلت عمر أمه، إلى أن قال: وهجر الشيخ مجلس عمر حينا، فبينا عمر بعد ذلك جالس إذ به قد جاء شبه المستخفي حتى جلس في أخريات الناس فرآه عمر فقال: علي بهذا، فقيل له: أجب فقام وهو يرى ان عمر سيسوئه بما رأى منه. فقال عمر: ادن مني فلا زال يدنيه حتى

---

(٤٩٠) أخرجه الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق وهو الحديث ٣٦٩٦ من أحاديث الكنز في ص ١٦٧ من جزئه الثاني، وأورده ابن أبى الحديد في ص ٩٦ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة، وذكره الغزالي في ص ١٣٧ من كتابه احياء العلوم (منه قدس). الغدير للاميني ج ٦ / ١٢١، الرياض النضرة ج ٢ / ٤٦ ط ١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٦١ وج ٣ / ٩٦ ط ١، الدر المنثور ج ٦ / ٩٣، الفتوحات الاسلامية ج ٢ / ٤٧٧.

أجلسه بجنبه، فقال: ادن مني اذنك فالتقم أذنه فقال له. والذي بعث محمدا بالحق ما اخبرت أحدا من الناس بما رأيت منك، ولا ابن مسعود فانه كان معي.. (الحديث) (٤٩١). وعن الشعبي: ان عمر فقد رجلا من أصحابه، فقال لابن عوف: انطلق بنا إلى منزل فلان فننظر فأتيا منزله فوجدا بابه مفتوحا وهو جالس وامرأته تصب له في الاناء فتناوله أياه، فقال عمر لابن عوف: هذا الذي شغله عنا، فقال ابن عوف لعمر: وما يدريك ما في الاناء ؟. فقال عمر: أتخاف ان يكون هذا تجسسا ؟ قال: بل هو التجسس. قال: وما التوبة من هذا ؟. قال: لا تعلمه بما اطلعت عليه من أمره !. (الحديث) (٤٩٢). وعن المسور بن مخرمة، عن عبدالرحمن بن عوف: انه حرس المدينة مع عمر بن الخطاب ليلة فبينا هم يمشون شب لهم سراج في بيت

فانطلقوا يؤمونه فلما دنوا منه فإذا باب مجاف - مغلق - على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة ولغط، فأخذ عمر بيد عبدالرحمن بن عوف فقال له: هذا بيت ربيعة بن امية، وهم الان يشربون الخمر فما ترى ؟. قال أرى انا قد أتينا ما نهى الله عنه إذ تجسسنا، فانصرف عنهم عمر وتركهم ! (٤٩٣).

---

(٤٩١) أخرجه أبو الشيخ في كتاب القطع والسرقة، ونقله صاحب كنز العمال في ص ١٤١ من جزئه الثاني وهو الحديث ٣٣٥٤ (منه قدس). (٤٩٢) أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر وهو الحديث ٣٦٩٤ في ج ٢ من الكنز (منه قدس). (٤٩٣) أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد والخرائطي في مكارم الاخلاق وهو الحديث ٣٦٩٣ من أحاديث الكنز في الجزء المتقدم ذكره. وأخرجه الحاكم أيضا وصححه في باب النهى عن التجسس من كتاب الحدود صفحة ٣٧٧ من الجزء الرابع من المستدرك =

وعن طاووس: ان عمر خرج ليلة فمر ببيت فين ناس يشربون فناداهم أفسقا ؟ أفسقا ؟ فقال بعضهم: قد نهاك الله عن هذا، فرجع عمر وتركهم ! (٤٩٤). وعن أبي قلابة: ان عمر حدث ان أبا محجن الثقفي يشرب الخمر في بيته هو وأصحابه فانطلق عمر حتى دخل عليه، فقال أبو محجن: يا أمير المؤمنين ان هذا لا يحل لك قد نهاك الله عن التجسس، أفسأل عمر زيد بن ثابت وعبد الرحمن بن الارقم فقالا: صدق يا أمير المؤمنين فخرج عمر وتركه ! (٤٩٥) قلت: من تتبع ما جاء من الاخبار حول تجسسه رأى من نشاطه في سياسته وعزائمه المبذولة في سبيلها ما هو ماثل بأجلى المظاهر (٤٩٦). وكأنه (رض) كان يرى أن الحدود الشرعية تدرأ بخطأ الحاكم في طريق اثباتها، ولذلك لم يقم على واحد من هؤلاء المجرمين حدا، بل لم يؤذ منهم أحدا، وما ندري كيف رضي أن لا يكون لتجسسه أثر، الا تمرد المجرمين في اجرامهم، بعد أن رأو هذا التسامح من أمامهم ؟ !. [المورد - (٥٣) - تشريع حد لمهور النساء] يجب في المهر أن يكون مما يملكه المسلم، عينا كان أم دينا، أم منفعة،

= أورده الذهبي في تلخيصه مصرحا بصحته (منه قدس). الغدير للاميني ج ٦ / ١٢٢، سنن البيهقى ج ٨ / ٣٢٤، الاصابة ج ١ / ٥٣١، الدر المنثور ج ٦ / ٩٣، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٩٣، الفتوحات الاسلامية ج ٢ / ٤٧٦. (٤٩٤). (٤٩٥) هذا الحديث وحديث طاووس موجودان في ج ٢ / ١٤١ من كنز العمال (منه قدس). مجمع البيان ج ٩ / ١٣٥. (٤٩٦) الغدير للاميني ج ٦ / ١٢١، مجمع البيان ج ٩ / ١٣٥.

وتقديره راجع إلى الزوجين فيما يتراضيان عليه، كثيرا كان أم قليلا، ما لم يخرج بسبب القلة عن المالية كحبة من طعام مثلا، نعم يستحب في جانب الكثرة أن لا يزيد على مهر السنة وهو خمسمائة درهم (٤٩٧). وكان عمر (رض) عزم على النهي عن الغلو في مهور النساء، تسهيلا لامر التناكح الذي به التناسل، وبه صون الاحداث عن الحرام وأن من تزوج أحرز ثلثي دينه (٤٩٨) فقام في بعض أيامه خطيبا في هذا المعنى، فكان مما قاله في خطابه: لا يبلغني ان امرأة تجاوز صداقها صداق زوجات رسول الله صلى الله عليه وآله الا أرجعت ذلك منها. فقامت إليه امرأة فقالت: والله ما جعل الله ذلك لك، انه يقول: (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا، أتأخذونه بهتانا واثما مبينا، وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا) (٤٩٩) فعدل عن

حكمه قائلا: الا تعجبون من امام أخطأ وامرأة أصابت ؟ ! ناضلت امامكم فنضلته (٥٠٠). وفي رواية (١) انه قال: كل أحد أعلم من عمر، تسمعونني اقول مثل

---

(٤٩٧) الوسائل باب - ٢ - من أبواب المهور ح ١، جواهر الكلام ج ٣١ / ٣ و ١٤ و ١٥، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ / ١٦١ ط بيروت. (٤٩٨) مستدرك الوسائل ك النكاح باب - ١ - من أبواب مقدمات النكاح ح ٢ و ٣، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ج ٥ / ٨٦. (٤٩٩) سورة النساء آية: ٢٠. (٥٠٠) رواه بهذه الالفاظ كثير من حفظة السنن وسدنة الاثار، وأرسله ابن أبى الحديد في أحوال عمر ص ٩٦ من المجلد الثالث من شرح النهج - ارسال المسلمات (منه قدس). وراجع: الغدير للاميني ج ٦ / ٩٨، وشرح النهج الحديدي ج ١ / ٦١ وج ٣ / ٩٦ ط ١. (١) ذكرها الزمخشري في تفسير: وآتيتم احداهن قنطارا من سورة النساء في كشافه (منه قدس).

---

[٣٥٠]

هذا القول فلا تنكرونه علي حتى ترد علي امرأة ليست أعلم من نسائكم ؟ ! (٥٠١). وفي رواية اخرى (١) فقامت امرأة فقالت: يابن الخطاب الله يعطينا وأنت تمنع وتلت هذه الاية، فقال عمر: كل الناس أفقه من عمر ورجع عن حكمه (٥٠٢). قلت: استدلوا بهذه الواقعة وأمثالها على انصافه واعترافه، وكم له من قضايا مع الخاصة والعامة من رجال ونساء تمثل له الانصاف والاعتراف و كان إذا أعجبه القول أو الفعل يستفزه العجب، وربما ظهر عليه الطرب. كما اتفق له مع رسول الله صلى الله عليه وآله وقد سئل عن أشياء كرهها، فيما أخرجه البخاري عن أبي موسى الاشعري إذ قال: سئل النبي عن أشياء كرهها لكونها

---

(٥٠١) الغدير للاميني ج ٦ / ٩٧، الكشاف للزمخشري ج ١ / ٣٥٧ وفى طبع آخر ج ١ / ٥١٤، شرح صحيح البخاري للقسطلاني ج ٨ / ٥٧. (١) ذكرها الرازي في تفسير الاية آخر ص ١٧٥ من الجزء الثالث من تفسيره الكبير، وله ثمة عثرة لليدين وللفم، إذ قال: وعندي ان الاية لا دلالة فيها على جواز المنالاة. إلى آخر كلامه الملتوى عن الفهم الذى أراد به تخطئه المرأة دفاعا عن عمر وقد زاد في طينته بلة من حيث لا يدرى، فليراجع الباحثون كلامه ليعجبوا من أسفافه، وفى ص ١٥٠ من تاريخ عمر بن الخطاب لابي الفرج ابن الجوزى حديث عن عبدالله ابن مصعب وآخر عن ابن الاجدع يتضمنان خطاب عمر في نهيه عن الغلو في مهور النساء ورد المرأة عليه بما ألزمه بالرجوع عما نهى عنه معترفا بخطأه وصواب المرأة (منه قدس). (٥٠٢) الغدير للاميني ج ٦ / ٩٨، تفسير القرطبى ج ٥ / ٩٩، تفسير النيسابوري ج ١، تفسير الخازن ج ١ / ٣٥٣، الفتوحات الاسلامية ج ٢ / ٤٧٧ وزاد فيه: حتى النساء. وهناك روايات اخرى من أراد الاطلاع عليها مع مصادرها فاليراجعها في الغدير ج ٦ / ٩٥ وما بعدها.

---

[٣٥١]

مما لا يعنى العقلاء بها، ولا هي مما بعث الانبياء لبيانها، فلما أكثروا عليه غضب لتعنتهم في السؤال، وتكلمهم فيما لا حاجة لهم به، ثم قال للناس. سلوني، كأنه صلى الله عليه وآله رآهم فشلوا أو خجلوا حيث أغضبوه فتبسط لهم بقوله: سلوني، رأفة بهم ورحمة، فقال رجل هو عبدالله بن حذافة: من أبي يا رسول الله ؟ قال صلى الله عليه وآله: أبوك حذافة، فقام آخر وهو سعد بن سالم فقال: من أبي يا رسول الله ؟. فقال: أبوك سالم مولى أبي شيبة. وكان سبب هذا السؤال منهما طعن الناس في نسبيهما، فلما رأى عمر ما في وجه رسول الله من الغضب قال: يا رسول الله انا نتوب إلى الله عزوجل مما يوجب غضبك اهـ. وسره من رسول الله الحاق عبدالله بحذافة، والحاق سعد بسالم تصديقا لاميهما في نسبيهما. وفي صحيح

البخاري أيضا عن أنس بن مالك ان عبدالله بن حذافة سأل رسول الله فقال له: من أبي ؟. فقال صلى الله عليه وآله: أبوك حذافة. وفي صحيح مسلم: انه كان يدعى لغير أبيه، فلما سمعت أمه سؤاله هذا، قالت: ما سمعت بابن أعق منك أأمنت أن تكون أمك قارفت ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس. فبرك عندها عمر على ركبتيه أمام رسول الله فقال معجبا بتصديق النبي لام عبدالله ابن حذافة في نسبه: رضينا بالله ربا، وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا. (٥٠٣) قالها طربا بستره صلى الله عليه وآله على كثير من الامهات المفارقات في الجاهلية وقد جب الاسلام ما قبله.

---

(٥٠٣) تجد هذا الحديث في باب من برك على ركبتيه عند الامام أو المحدث، وتجد قبله حديث أبى موسى في أواخر كتاب العلم صفحة ١٩ من الجزء الاول من صحيح البخاري (منه قدس). صحيح مسلم.

[المورد - (٥٤) - استبدال الحد الشرعي بامر آخر يختاره الحاكم] وذلك ان غلمة الحاطب بن بلتعة، اشتركوا في سرقة ناقة لرجل من مرينة فجي بهم إلى عمر فأقروا، فأمر عمر كثير بن الصلت ان يقطع أيديهم، فلما ولي بهم ردهم عمر إليه ثم استدعى ابن مولاهم وهو عبدالرحمن بن حاطب فقال له: أما والله لولا انكم تستعملونهم وتجيعونهم لقطعت أيديهم. وأيم الله إذ لم أفعل، لاغرمتك غرامة توجعك إلى آخر ما كان من هذه الواقعة فلتراجع في ص ٣٢ والتي بعدها من الجزء الثالث من أعلام الموقعين. ونقلها عنه العلامة المعاصر أحمد أمين في ص ٢٨٧ من (فجر الاسلام). وأشار إليها ابن حجر العسقلاني في ترجمة عبدالرحمن بن حاطب، حيث أورده في القسم الثاني من الاصابة فقال: وله قضية مع عمر (٥٠٤). قلت: لعل ما فعله عمر من درء الحد عن هؤلاء الغلمة وجها، وذلك حيث لا تكون السرقة الا عن مخمصة اضطرتهم إليها بقيا على رمقهم ليكونوا ممن عناهم الله عزوجل بقوله: (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) (٥٠٥). لكنهم أقروا بالسرقة فثبتت عليهم ولم يدعوا الضرورة الملجئة إليها، ولو فرض انهم ادعوها، لكان على الحاكم ان يطالبهم بما يثبتها، لكنا لم نر منه سوى أنه وسعهم باشفاقه مشتدا على ابن حاطب، وما ندري من أين علم

---

(٥٠٤) وقريب من هذا ما وقع منه مع المغيرة بن شعبة وذلك لما زنى المغيرة بام جميل فدرأ عنه الحد. راجع تفصيل القضية في كتاب الغدير ج ٦ / ١٣٧ - ١٤٤. (٥٠٥) سورة البقرة آية: ١٧٣.

انهم كانوا يجيعونهم هذا الجوع ؟. [المورد - (٥٥) - اخذ الدية حيث لم تشرع:] وذلك ان أبا خراش الهذلي الصحابي الشاعر، أتاه نفر من أهل اليمن قدموا عليه حجاجا، فأخذ قربته وسعى نحو الماء تحت الليل حتى استقى لهم ثم أقبل صادرا فنهشته حية قبل ان يصل إليهم، فأقبل مسرعا حتى أعطاهم الماء وقال: اطبخوا شاتكم وكلوا. ولم يعلمهم ما أصابه، فباتوا على شأنهم يأكلون حتى أصبحوا، وأصبح أبوخراش وهو في الموتى، فلم يبرحوا حتى دفنوه وقال وهو يموت في شعر له: لقد أهلكت حية بطن واد * على الاخوان ساقا ذات فضل - فما تركت عدوا بين بصرى * إلى صنعاء يطلبه بذحل -

فبلغ خبره عمر بن الخطاب فغضب غضبا شديدا وقال: لولا ان تكون سنة لامرت ان لا يضاف يماني ابدا، ولكتبت بذلك إلى الافاق. ثم كتب إلى عامله باليمن ان يأخذ النفر الذين نزلوا على أبي خراش الهذلي فيلزمهم ديته ويؤذيهم بعد ذاك بعقوبة يمسهم بها جزاء لفعلهم ! ؟ (٥٠٦). [المورد - (٥٦) - اقامة حد الزنى حيث لم يثبت مقتضيه] وذلك فيما اخرجه ابن سعد في أحوال عمر ص ٢٠٥ من الجزء الثالث

---

(٥٠٦) هذه القضية أوردها ابن عبد البر في أحوال أبى خراش الهذلى من كتابه الاستيعاب وأورده الدميري في حياة الحيوان بمادة حية (منه قدس). =

من طبقاته (١) بسند معتبر، أن بريدا قدم على عمر فنثر كنانته، فبدرت صحيفة فأخذها فقرأها فإذا فيها: ألا أبلغ أبا حفص رسولا * فدا لك من أخي ثقة ازاري - قلائصنا هداك الله انا * شغلنا عنكم زمن الحصار - فما قلص وجدن معقلات * قفا سلع بمختلف البحار - قلائص من بني سعد بن بكر * وأسلم أو جهينة أو غفار - يعقلهن جعدة من سليم * معيدا يبتغي سقط العذار - فقال: ادعوا لي جعدة من سليم. [قال] فدعوا به فجلده مائة معقولا ونهاه ان يدخل على امرأة مغيبة. انتهى بلفظ ابن سعد (٥٠٧). قلت: لا وجه لاقامة الحد هنا بمجرد هذه الابيات، إذ لم يعرف قائلها ولا مرسلها، على انها لا تتضمن سوى استعداء الخليفة على جعدة بدعوى انه تجاوز الحد مع فتيات من بني سعد ابن بكر، وسلم، وجهينة، وغفار، فكان يعبث بهن فيعقلهن كما تعقل القلص، يبتغي بذلك سقط عذارهن، أي سقط الحياء والحشمة، هذا كل ما في الابيات مما نسب إلى جعدة. وهو لو ثبت شرعا لا يوجب بمجرده اقامة الحد، نعم يوجب تربيته وتعزيره. ولعل ما فعله الخليفة انما كان من هذا الباب. وشتان ما كان منه هنا، وما كان منه مع المغيرة بن شعبة مما ستسمعه قريبا ان شاء الله. [المورد - (٥٧) - درؤه الحد عن المغيرة بن شعبة:] وذلك حيث فعل المغيرة (مع الاحصان) ما فعل مع ام جميل بنت عمرو

---

(١) وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، وذكر جلده ونفيه إلى عمان (منه قدس). (٥٠٧) الطبقات الكبرى ج ٢ / ٢٨٥ ط دار صادر.

امرأة من قيس في قضية هي من أشهر الوقائع التاريخية في العرب، كانت سنة ١٧ للهجرة لا يخلو منها كتاب يشتمل على حوادث تلك السنة، وقد شهد عليه بذلك كل من أبي بكرة - وهو معدود في فضلاء الصحابة وحملة الاثار النبوية - ونافع بن الحارث - وهو صحابي أيضا - وشبل بن معبد، وكانت شهادة هؤلاء الثلاثة صريحة فصيحة بأنهم رأوه يولجه فيها ايلاج الميل في المكحلة لا يكنون ولا يحتشمون، ولما جاء الرابع - وهو زياد بن سمية - ليشهد، أفهمه الخليفة رغبته في ان لا يخزي المغيرة، ثم سأله عما رآه فقال: رأيت مجلسا وسمعت نفسا حثيثا وانتهازا، ورأيته مستبطنها. فقال عمر: أرأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟. فقال لا لكن رأيته رافعا رجليها فرأيت خصيتيه تتردد إلى ما بين فخذيها، ورأيت حفزا شديدا، وسمعت نفسا عاليا. فقال عمر: رأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟. فقال: لا. فقال عمر: الله أكبر قم يا مغيرة إليهم فاضربهم.

فقام يقيم الحدود على الثلاثة. واليكم تفصيل هذه الواقعة بلفظ القاضي أحمد الشهير بابن خلكان في كتابه - وفيات الاعيان - إذ قال ما هذا لفظه: وأما حديث المغيرة بن شعبة والشهادة عليه، فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قد رتب المغيرة أميرا على البصرة، وكان يخرج من دار الامارة نصف النهار، وكان أبو بكرة يلقاه فيقول: أين يذهب الامير ؟. فيقول: في حاجة. فيقول: ان الامير يزار ولا يزور. [قال]: وكان يذهب إلى امرأة يقال لها أم جميل بنت عمرو وزوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن وهب الجشمي، ثم ذكر نسبها، ثم روى عن أبا بكرة بينما هو في غرفته مع اخوته، وهم نافع، وزياد، وشبل بن معبد أولاد سمية فهم اخوة لام، وكانت أم جميل المذكورة في غرفة اخرى قبالة هذه الغرفة فضرب الريح

باب غرفة أم جميل ففتحه ونظر القوم فإذا هم بالمغيرة مع المرأة على هيئة الجماع، فقال أبو بكرة: بلية قد ابتليتم بها فانظروا فنظروا حتى أثبتوا فنزل أبو بكرة فجلس حتى خرج عليه المغيرة فقال له: ان كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا. (قال) وذهب المغيرة ليصلي بالناس الظهر ومضى أبو بكرة. فقال أبو بكرة: لا والله لا تصل بنا وقد فعلت ما فعلت. فقال الناس: دعوه فليصل فانه الامير واكتبوا بذلك إلى عمر رضي الله عنه، فكتبوا إليه فأمرهم ان يقدموا عليه جميعا، المغيرة والشهود، فلما قدموا عليه جلس عمر رضي الله عنه، فدعا بالشهود والمغيرة، فتقدم أبو بكرة فقال له: رأيته بين فخذيها ؟ قال: نعم والله لكأني انظر إلى تشريم جدري بفخذيها، فقال له المغيرة ألطف النظر ؟ فقال أبو بكرة: لم آل ان اثبت ما يخزيك الله به. فقال عمر رضي الله عنه: لا والله حتى تشهد لقد رأيته يلج فيه ايلاج المرود في المكحلة. فقال: نعم أشهد على ذلك. فقال: اذهب مغيرة ذهب ربعك. ثم دعا نافعا فقال له: على م تشهد ؟ قال على مثل ما شهد أبو بكرة. قال: لا حتى تشهد انه ولج فيها ولوج الميل في المكحلة. قال: نعم حتى بلغ قذذة فقال له عمر رضي الله عنه: اذهب مغيرة قد ذهب نصفك. ثم دعا الثالث فقال له: على م تشهد ؟ فقال: على مثل شهادة صاحبي فقال له عمر اذهب مغيرة فقد ذهب ثلاثة أرباعك. ثم كتب إلى زياد وكان غائبا وقدم فلما رآه جلس له في المسجد واجتمع عنده رؤس المهاجرين والانصار، فلما رآه مقبلا قال: الي أرى رجلا لا يخزي الله على لسانه رجلا من المهاجرين، ثم ان عمر رضي الله عنه رفع رأسه إليه فقال ما عندك يا سلح الحبارى ؟ فقيل ان المغيرة قام إلى زياد. فقال: لا مخبأ لعطر بعد عروس.

فقال له المغيرة: يا زياد اذكر الله تعالى واذكر موقف يوم القيامة فان الله تعالى وكتابه ورسوله وامير المؤمنين قد حقنوا دمي الا ان تتجاوز إلى ما لم تر مما رأيت فلا يحملنك سوء منظر رأيته على أن تتجاوز إلى ما لم تر فوالله لو كنت بين بطني وبطنها ما رأيت أن يسلك ذكري فيها. قال: فدمعت عينا زياد واحمر وجهه وقال: يا أمير المؤمنين أما ان أحق ما حقق القوم فليس عندي، ولكن رأيت مجلسا وسمعت نفسا حيثيا وانتهازا ورأيته مستبطنها. فقال له عمر رضي الله عنه: رأيته يدخله ويولجه كالميل في المكحلة فقال: لا. وقيل قال زياد: رأيته رافعا رجليها فرأيت خصيتيه تردد ما بين فخذيها ورأيت حفزا شديدا وسمعت نفسا عاليا. فقال عمر رضي الله عنه. رأيته يدخله ويولجه كالميل في المكحلة. فقال لا، فقال عمر: الله اكبر قم يا مغيرة إليهم فاضربهم فقال إلى أبي بكرة فضربه ثمانين

وضرب الباقين، وأعجبه قول زياد ودرأ الحد عن المغيرة. فقال ابو بكرة بعد أن ضرب: أشهد أن المغيرة فعل كذا وكذا. فهم عمر ان يضربه حدا ثانيا، فقال له على بن ابى طالب: ان ضربته فارجم صاحبك فتركه واستناب عمر أبا بكرة فقال: انما تستتبني لتقبل شهادتي. فقال: أجل. فقال: لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا، فلما ضربوا الحد قال المغيرة: الله أكبر الحمد لله الذي أخزاكم. فقال عمر رضي الله عنه: اخزى الله مكانا رأوك فيه. (قال) وذكر عمر بن شيبة في كتاب أخبار البصرة ان أبا بكرة لما جلد أمرت أمه بشاة فذبحت وجعل جلدها على ظهره. فكان يقال: ما كان ذاك الا من ضرب شديد. (قال) وحكى عبدالرحمن بن ابى بكرة: ان أباه حلف لا يكلم زيادا ما

عاش، فلما مات أبو بكرة كان قد أوصى ان لا يصلى عليه الا أبوبرزة الاسلمي وكان النبي صلى الله عليه وآله آخى بينهما، وبلغ ذلك زيادا فخرج إلى الكوفة، وحفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد وشكره. ثم ان ام جميل وافت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالموسم والمغيرة هناك، فقال له عمر: أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟ فقال: نعم هذه أم كلثوم بنت على. فقال عمر: أتتجاهل علي والله ما أظن أبا بكرة كذب فيما شهد عليك، وما رايتك الا خفت أن أرمي بحجارة من السماء. (قال) ذكر الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في أول باب عدد الشهور في كتابه المهذب: وشهد على المغيرة ثلاثة أبو بكرة، ونافع، وشبل بن معبد. (قال) وقال زياد: رأيت استأ تنبو ونفسا يعلو ورجلين كأنهما اذنا حمار ولا أدري ما وراء ذلك فجلد عمر الثلاثة ولم يحد المغيرة. (قال) قلت: وقد تكلم الفقهاء على قول علي رضي الله عنه لعمر: ان ضربته فارجم صاحبك. فقال أبو نصر بن الصباغ: يريد ان هذا القول ان كان شهادة اخرى فقد تم العدد، وان كان هو الاولى فقد جلدته عليه والله أعلم. انتهت هذه المأساة وما إليها بلفظ القاضي ابن خلكان عينا فراجعه في ترجمة يزيد بن زياد الحميري من الجزء الثاني من وفيات الاعيان المنتشرة (٥٠٨). وأخرج الحاكم هذه القضية في ترجمة المغيرة ص ٤٤٩ والتي بعدها من الجزء الثالث من صحيحه المستدرك، وأوردها الذهبي في تلخيص المستدرك أيضا، وأشار إليها مترجمو كل من المغيرة، وأبي بكرة، ونافع، وشبل بن

---

(٥٠٨) وفيات الاعيان ج ٢ / ٤٥٥.

معبد، ومن أرخ حوادث سنة ١٧ للهجرة من أهل الاخبار (٥٠٩). [المورد - (٥٨) - تشدده على جبلة بن الايهم] وذلك انه وفد عليه في خمسمائة من فرسان عك وجفنة، تخب بهم مطهماتهم العربية، وعليهم الوشي المنسوج بالذهب والفضة، وفي - مقدمتهم جبلة وعلى رأسه تاجه وفيه قرط جدته مارية فاسلموا جميعا، وفرح المسلمون بهم وبمن وراءهم من أتباعهم فرحا شديدا، وحضر جبلة بأصحابه الموسم من عامهم ذاك مع الخليفة، فبينا جبلة يطوف بالبيت إذ وطأ ازاره رجل من فزارة فحله فلطمه جبلة، فاستعدى الفزاري عمر، فأمر عمر جبلة أن يقيده من نفسه أو يرضيه، وضيق عليه في ذلك حتى بلغ اليأس، فلما جنه الليل خرج بأصحابه فأتوا القسطنطينية فتنصروا جميعا مرغمين، وقد نالهم ثمة من الخطوة

بهرقل ومن العز والابهة فوق ما يتمنون (٥١٠) وكان جبلة مع هذا كله يبكي أسفا على ما فاته من دين الاسلام. وهو القائل:

---

(٥٠٩) الاغانى لابي الفرج الاصبهاني ج ١٤ / ١٤٦، الغدير للاميني ج ٦ / ١٣٧ - ١٤٤ و ٢٧٤، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٢٥٢، تاريخ الطبري ج ٤ / ٣٠٧، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٣٧٨، البداية والنهاية لابن كثير ج ٧ / ٨١، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٣ / ١٦١ ط ١ وج ١٢ / ٢٣١ - ٢٣٩ ط بتحقيق أبو الفضل، عمدة القارى ج ٦ / ٢٤٠، سنن البيهقى ج ٨ / ٢٣٥. (٥١٠) كما فصله ابن عبد ربه الاندلسي حيث ذكر وفود جبلة على عمر في كتابه - الجمانة - في الوفود صفحة ١٨٧ من الجزء الاول من عقده الفريد. وتجد أيضا في صفحة ٦٢ من الجزء الاول من كتاب الدروس العربية للمدارس الثانوية المطبوع في مطبعة الكشاف ببيروت نقلا عن الاغانى لابي الفرج الاصفهانى (منه قدس). وكذلك تغريبه: ربيعة بن أمية بن خلف إلى خيبر ثم دخل أرض الروم وارتد. راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٨٢.

تنصرت الاشراف من أجل لطمة * وما كان فيها لو صبرت لها ضرر - تكنفني منها لجاج ونخوة * وبعت لها العين الصحيحة بالعور - فياليت أمي لم تلدني وليتني * رجعت إلى القوم الذي قال لي عمر - ويا ليتني ارعى المخاض بقفرة * وكنت أسيرا في ربيعة أو مضر - قلت: ليت الخليفة لم يحرج هذا الامير العربي وقومه ولو ببذل كل ما لديه من الوسائل إلى رضا الفزاري من حيث لا يدري ذلك الامير أو من حيث يدري، وهيهات أن يفعل عمر ذلك. انه أراد أن يقود جبلة في أول بادرة تبدر منه ببرة (١) الصغار، فيجدع أنف عزه، وهذه سيرته مع كل عزيزي الجانب منيعي الحوزة كما يعلمه متتبعو سيرته من أولي الالباب. وقد مر عليك تشدده على خالد وهو من أخواله. وشتان بين يوميه، يومه مع صاحبه المغيرة إذ درأ عنه حد الزنى محصنا كما سمعته آنفا، ويومه مع خالد إذ أصر على رجمه ولولا أبو بكر لرجم، كما سمعته أيضا، فان قوة شكيمة خالد واعتداده بنفسه أوجبا شدة وطأة عمر عليه، كما ان شمم جبلة وعزة نفسه أوجبا ذلك عليه أيضا، بخلاف المغيرة فانه كان - مع دهائه ومكره وحيله - أطوع لعمر من ظله، وأذل من نعله، ولذلك استبقاه مع فجوره. وكانت سياسته تقتضي ارهاب الرعية بالتشدد على من كان عزيزا كجبلة وخالد، وربما أرهبهم بالوقيعة بذوي رحمه كما فعله بابنه أبي شحمة وبأم فروة أخت أبي بكر وبمن لا فائدة له به ممن لا يكون في عير السياسة ولا في نفيرها، كما فعله بجعدة السلمي، وضبيع التميمي، ونصر بن حجاج، وابن

---

(١) البرة حلقة من صفر أو نحوه توضع في أنف الجمل الشرود، فيربط بها حبل يقاد به ذلك الجمل (منه قدس).

عمه أبي ذؤيب، وأبي هريرة المسكين وأمثالهم (٥١١). وقد اعتصم بتقشفه في مأكله ومشربه ومسكنه ومركبه، وأخذه بالصبر عن الشهوات، والكف عن الملذات، والاكتفاء بالبلغة وأسباغه عطاياه على الامة من الغنائم، لا يؤثر نفسه وأهله بشئ منها، ووفره على بيت المال. وأخذه بالحزم في محاسبة العمال. ومقاسمتهم إلى كثير من أمثال هذه الامور التي ساقت الامة بعصاه. وأخرست الالسن وألجمت الافواه. لم يسلم منه أحد من عماله سوى معاوية على ما بينهما من تباين المشرب والسيرة. فانه لم يحاسبه في

شئ ولا عاقبه في أمر. بل تركه يسرح ويمرح على غلوائه إذ قال له: لا آمرك ولا أنهاك. ومن عرف عمر علم انه لامر ما آثر معاوية هذا الايثار (٥١٢). [المورد - (٥٩) - تشدده على أبى هريرة] وذلك ان عمر بعثه واليا على البحرين سنة احدى وعشرين، فلما كانت سنة ثلاث وعشرين عزله وولى عثمان بن أبي العاص الثقفي، ولم يكتف بعزله حتى استنقذ منه لبيت المال عشرة آلاف زعم انه سرقها من مال الله في قضية مستفيضة، وحسبك منها ما ذكره ابن عبد ربه المالكي (فيما يأخذ به السلطان من الحزم والعزم من أوائل الجزء الاول من عقده الفريد) إذ قال - وقد ذكر عمر - ثم دعا أبا هريرة فقال له: علمت اني استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين ؟. ثم بلغني انك ابتعت افراسا بألف دينار وستمائة دينار !. قال: كانت لنا

---

(٥١١) الغدير ج ٦ / ٣١٦، راجع ما تقدم تحت رقم (٤٣٤) والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٨٥. (٥١٢) شيخ المضيرة أبو هريرة ص ٨٦.

أفراس تناتجت وعطايا تلاحقت. قال: حسبت لك رزقك ومؤنتك وهذا فضل فأده قال: ليس لك ذلك. قال: بلى والله وأوجع ظهرك، ثم قام إليه بالدرة فضربه حتى أدماه، ثم قال: ائت بها. قال: احتسبها عند الله. قال: ذلك لو أخذتها من حلال وأديتها طائعا، أجئت من أقصى حجر البحرين يجبى الناس لك لا لله ولا للمسلمين ؟ ما رجعت (١) بك أميمة الا لرعية الحمر. قال ابن عبد ربه: وفي حديث أبي هريرة: لما عزلني عمر عن البحرين قال لي: يا عدو الله وعدو كتابه ! سرقت مال الله ؟. قال فقلت: ما أنا عدو الله وعدو كتابه، ولكني عدو من عاداك وما سرقت مال الله، قال: فمن أين اجتمعت لك عشرة آلاف ؟. قال فقلت: خيل تناتجت، وعطايا تلاحقت، وسهام تتابعت. قال: فقبضها مني فلما صليت الصبح استغفرت لامير المؤمنين ! (الحديث). وقد أورده ابن أبي الحديد إذ ألم بشئ من سيرة عمر في المجلد الثالث من شرح النهج (٢) وأخرجه ابن سعد في ترجمة أبي هريرة من طبقاته الكبرى (٣) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال لي عمر: يا عدو الله وعدو كتابه أسرقت مال الله ؟ إلى آخر الحديث. وأورده ابن حجر العسقلاني في ترجمة أبي هريرة من اصابته فحوره عطفا على أبي هريرة تحويرا خالف فيه الحقيقة الثابتة باتفاق أهل العلم، وذهل

---

(١) الرجع والرجيع العذرة والروث سميا رجعيا لانهما رجعا من حالتهما الاولى بعد ان كانا طعاما وعلفا، وأميمة أم أبى هريرة، وكلمة الخليفة هذه من أفظع كلمات الشتم (منه قدس). (٢) ص ١٠٤ طبع مصر (منه قدس). (٣) ص ٩٠ من قسمها الثاني من جزئها الرابع (منه قدس).

عما يستلزمه ذلك التحوير من الطعن بمن ضرب ظهره فأدماه وأخذ ماله وعزله (٥١٣). [المورد - (٦٠) - تشدده على سعد بن أبى وقاص بتحريق قصره عليه.] وذلك انه استعمله على الكوفة فبلغه انه يحتجب في قصره عن الرعية، فدعا محمد بن مسلمة فقال له: اذهب إلى سعد بالكوفة فحرق عليه قصره، ولا تحدثن حدثا حتى تأتيني. فذهب محمد إلى الكوفة فأضرم النار في القصر يفاجئ بذلك سعدا، فخرج سعد وهو يقول: ما هذا ؟. فقال له محمد: هذا حزم

أمير المؤمنين، فتركه حتى أحرق ثم انصرف إلى المدينة (الحديث (٥١٤). [المورد - (٦١) - تشدده على خالد بن الوليد.] وذلك إذ انتجعه (وهو على قنسرين من قبل عمر) الاشعث بن قيس فأجازه بعشرة آلاف، فسمع بذلك عمر بن الخطاب، وكان لا يخفى عليه شئ من عمله، فدعا عمر البريد، فكتب معه إلى أبي عبيدة - عامله على حمص -: أن أقم خالدا على رجل واحدة معقول الاخرى بعمامته وانزع قلنسوته على رؤس الاشهاد، من موظفي الدولة، ووجوه الشعب، حتى يعلمك من أين

---

(٥١٣) تاريخ الذهبي ج ٢ / ٣٣٨، سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ / ٤٤٤، الغدير للاميني ج ٦ / ٢٧١، شيخ المضيرة أبو هريرة لابي رية ص ٧٩، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٨٣ ط أوربا. (٥١٤) الكامل في التاريخ ج ٢ / ٣٦٩، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٢٨٦، الغدير ج ٦ / ٢٧١.

---

[٣٦٤]

أجاز الاشعث، أمن ماله، فهو الاسراف، والله لا يحب المسرفين، أم من مال الامة ؟ فهي الخيانة، والله لا يحب الخائنين، واعزله على كل حال، واضمم اليك عمله، فكتب أبو عبيدة إلى خالد. فقدم عليه، ثم جمع الناس، وجلس لهم على المنبر في المسجد الجامع، فقام البريد فسأل خالدا من أين أجاز الاشعث ؟ فلم يجبه، وأبو عبيدة ساكت لا يقول شيئا، فقام بلال الحبشي فقال ان أمير المؤمنين أمر فيك بكذا وكذا ونزع عمامته، ووضع قلنسوته، ثم أقامه فعقله بعمامته، وقال: من أين أجزت الاشعث ؟ أمن مالك ؟ أم من مال الامة ؟. فقال من مالي. فأطلقه وأعاد قلنسوته، ثم عممه بيده وهو يقول: نسمع لولاتنا. ونفخم ونخدم موالينا، وأقام خالد متحيرا لا يدري أمعزول أم غير معزول، إذ لم يعلمه أبو عبيدة بعزله تكرمة وتفخمة له، فلما تأخر قدومه على عمر ظن الذي كان، فكتب إلى خالد انك معزول فتنح، ثم لم يوله بعد ذلك عملا حتى مضى لسبيله (٥١٥). وقد ذكر العقاد هذه القضية كما في ص ٢٤٥ من أصل الكتاب إلى آخر المورد. [المورد - (٦٢) -: نفيه لضبيع التميمي وضربه اياه:] وذلك ان رجلا جاء إليه فقال: ان ضبيعا التميمي لقينا فجعل يسألنا يا أمير المؤمنين عن تفسير آيات من القرآن. فقال لي اللهم أمكني منه. فبينا هو يوما جالس يغدي الناس إذ جاءه ضبيع وعليه ثياب وعمامة، فتقدم فأكل مع

---

(٥١٥) الكامل في التاريخ ج ٢ / ٣٧٥، الغدير ج ٦ / ٢٧٤، الحلبية ج ٣ / ٢٢٠، البداية والنهاية ج ٧ / ١١٥.

---

[٣٦٥]

الناس حتى إذا فرغ قال: يا أمير المؤمنين ما معنى قوله تعالى: (والذاريات ذروا فالحاملات وقرا). فقال له ويحك: أنت هو ؟. فقام إليه فحسر عن ذراعيه فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته فإذا له ضفيرتان، فقال: والذي نفس عمر بيده لو وجدتك محلوقا ضربت رأسك. ثم أمر به فحبس في بيت ثم كان يخرجه كل يوم فيضربه مائة ! فإذا برى أخرجه فضربه مائة أخرى ! ! ثم حمله على قتب وسيره إلى البصرة، فكتب إلى عامله أبي موسى يأمره أن يحرم على الناس مجالسته وأن يقوم في الناس خطيبا يقول لهم: ان ضبيعا قد ابتغى العلم فأخطأه. فلم يزل بعدها ضبيع عند الناس وفي

قومه حتى هلك، وقد كان من قبل سيد قومه (٥١٦). [المورد - (٦٣) - نفيه نصر بن حجاج] وذلك فيما رواه عبدالله بن بريد إذ قال (١) بينا عمر يعس ذات ليلة انتهى إلى باب مجاف وامرأة تغني نسوة: هل من سبيل إلى خمر فأشربها * أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج - فقال عمر: أما، ما عاشت فلا. فلما أصبح دعا نصر بن حجاج - وهو نصر بن حجاج بن علابط البهزي السلمي - فأبصره وهو من أحسن الناس وجها وأصبحهم وأملحهم حسنا فأمر أن يطم شعره فخرجت جبهته فازدادت حسنا فقال له عمر اذهب فاعتم. فاعتم فبدت وفرته فأمره بحلقها فازداد حسنا.

---

(٥١٦) أخرجها أهل الاخبار مسندة وأرسلها المتتبع ابن أبى الحديد في أحوال عمر ص ١٣٢ من المجلد الثالث من شرح النهج طبع مصر (منه قدس). وج ١٢ / ١٠٢ ط مصر بتحقيق أبو الفضل. (١) كما في ص ٩٩ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة (منه قدس).

فقال له: فتنت نساء المدينة يا ابن حجاج لا تجاورني في بلدة أنا مقيم بها. ثم سيره إلى البصرة فأقام بها أياما، ثم كتب لعمر كتابا فيه هذه الابيات: لعمري لئن سيرتني أو حرمتني * لما نلت من عرضي عليك حرام - أئن غنت الدلفاء يوما بمنية * وبعض أماني النساء غرام - ظننت بي الظن الذي ليس بعده * بقاء فمالي في الندي كلام - وأصبحت منفيا على غير ريبة * وقد كان لي بالمكتين مقام - فيمنعني مما تظن تكرمي * وآباء صدق سالفون كرام - ويمنعها مما تغنت صلاتها * وحال لها في دينها وصيام - فهاتان حالانا فهل أنت راجع * فقد جب مني كاهل وسنام - فقال عمر: أما ولي ولاية فلا. فلما قتل عمر ركب نصر راحلته ولحق بأهله في المدينة (٥١٧) [المورد (٦٤) - تجاوزه الحد الشرعي في الغلظة على ولده:] وذلك أن ولده عبدالرحمن المكنى أبا شحمة شرب الخمر في مصر أيام ولاية عمرو بن العاص عليها، فأمر به الوالي ابن العاص فحلق رأسه وجلد الحد الشرعي بمحضر من أخيه عبدالله بن عمر، فلما بلغ عمر ذلك كتب إلى ابن العاص أن يبعث به إليه في عباءة على قتب بغير وطاء وشدد عليه في ذلك، وأغلظ له القول، فارسله إليه على الحال التي أمر بها أبوه. وكتب إلى عمر أني أقمت الحد عليه بحلق رأسه وجلده في صحن الدار، وحلف بالله الذي لا يحلف بأعظم منه أنه الموضع الذي تقام فيه الحدود على

---

(٥١٧) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٨٥.

المسلمين والذميين، وبعث بالكتاب مع عبدالله بن عمر، فقدم عبدالله بن عمر بالكتاب وبأخيه عبدالرحمن على أبيهما وهو في عباءة لا يستطيع المشي لمرضه واعيائه ومما فيه من عقر القتب، فشدد أبوه عليه وقال: يا عبدالرحمن فعلت وفعلت !. ثم صاح: السياط السياط. فكلمه عبدالرحمن بن عوف وقال: يا أمير المؤمنين قد أقيم عليه الحد، وشهد بذلك أخوه عبدالله. فلم يلتفت إليه وزبره، فأخذته السياط، وجعل يصيح: أنا مريض وأنت والله قاتلي. فلم يرق له وتصام عن صياحه حتى استوفى الحد وحبسه بعده شهرا فمات (٥١٨). ومحل الشاهد هنا ان ابن العاص، ان كان مأمونا على حدود

الله وثقة في نفس عمر فقد أخبره باقامة الحد على ولده أبي شحمة بحضور أخيه عبدالله، وكان عبدالله من أوثق آل الخطاب في نفس أبيه، وإذا فلا وجه لاقامة الحد

---

(٥١٨) هذه الواقعة من الوقائع المشهورة ذكرها أهل الاخبار في أحوال عمر وخصائصه فلتراجع في ص ١٢٣ وما بعدها من المجلد الثالث من شرح النهج الحميدى طبع مصر. وتجد في ص ١٢٧ من المجلد نفسه عن بعض أولياء عمر: أنه ضرب ابنا له على الشراب فمات من ضربه. وكل من ذكر أبا شحمة ذكر ذلك حتى أن ابن عبد البر أورد هذه القضية بنحو من التنسيق والتنميق في ترجمة عبدالرحمن الاكبر بن عمر هو أخو أبى شحمة الذى هو عبدالرحمن الاوسط، ولهما أخ ثالث يدعى عبدالرحمن الاصغر كما نقلها ابن عبد البر. وقال الدميري في مادة ديك من حياة الحيوان: وكان عمر قد حد ابنه عبدالله على الشراب فقال له وهو يحده قتلتنى يا أبتاه. (قال): والذى في كتب السير ان المحدود في الشراب ابنه الاوسط أبو شحمة أه. وعقد ابن الجوزى بابا مختصا بضرب عمر لولده على شرب الخمر، وهو الباب ٧٧ من تاريخ عمر (منه قدس). الغدير للاميني ج ٦ / ٣١٦، سنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ٣١٢، العقد الفريد ج ٣ / ٣٧٠، تاريخ بغداد للخطيب ج ٥ / ٤٥٥، سيرة عمر لابن الجوزى ص ١٧٠ وفى طبع آخر ص ٢٠٧، الرياض النضرة ج ٢ / ٣٢ ط ١، ارشاد السارى ج ٩ / ٤٣٩، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٢ / ٣٩٤.

عليه مرة أخرى، وان كان ابن العاص غير مأمون على حدود ولا صادق فيما يخبر به حتى لو حلف الايمان المغلظة كما فعل، فكيف يوليه مصر فيسلطه على أحكام الله وحدوده ؟ ودماء عباده ؟ وأعراضهم وأموالهم ؟ !. على أن المريض لا يحد قبل شفائه والمحدود لا يحبس بعد اقامة الحد عليه ولاسيما إذا كان مريضا أو أضره الحبس، لكن عمر مولع بايثار رأيه في المصلحة على النصوص. [المورد - (٦٥) - قطعة شجر الحديبية:] شجرة الحديبية هذه بويع رسول الله صلى الله عليه وآله بيعة الرضوان تحتها، فكان من عواقب تلك البيعة ان فتح الله لعبده ورسوله فتحا مبينا، ونصره نصرا عزيزا، وكان بعض المسلمين يصلون تحتها تبركا بها، وشكرا لله تعالى على ما بلغهم من أمانيهم في تلك البيعة المباركة. فبلغ عمر ما كان من صلاتهم تحتها فأمر بقطعها وقال (١): ألا لا أوتى منذ اليوم بأحد عاد إلى الصلاة عندها الا قتلته بالسيف كما يقتل المرتد. اه)٥١٩). سبحان الله وبحمده والله أكبر ! ! يأمره بالامس رسول الله بقتل ذي الخويصره وهو رأس المارقة فيمتنع عن قتله احتراما لصلاته (٥٢٠) " ثم يستل

---

(١) كما في السطر الاخير من ص ٥٩ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدى (منه قدس). (٥١٩) الغدير للاميني ج ٦ / ١٤٦، شرح النهج الحديدي ج ٣ / ١٢٢، سيرة عمر لابن الجوزى ص ١٠٧، الطبقات الكبرى لابن سعد، السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٩، فتح الباري ج ٧ / ٣٦١ وقد صححه، ارشاد السارى ج ٦ / ٣٣٧، شرح المواهب للزرقاني ج ٢ / ٢٠٧، الدر المنثور ج ٦ / ٧٣، عمدة القارى ج ٨ / ٢٨٤ وقال: اسناد صحيح. (٥٢٠) كما تقدم تحت رقم (١٣١) فراجعه مع مصادره.

اليوم سيفه لقتل من يصلي من أهل الايمان تحت الشجرة شجرة الرضوان ؟ ! " وي، وي ما الذي أرخص له دماء المصلين من المخلصين لله تعالى في صلواتهم ؟ ان هذه لبذرة أجذرت وآتت أكلها في نجد (حيث يطلع قرن الشيطان) (٥٢١). وكم لفاروق الامة من أمثال هذه البذرة كقوله للحجر الاسود: " انك لحجر لا تنفع ولا تضر، ولولا اني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك... " (٥٢٢). ولقد كانت هذه الكلمة منه كأصل من الاصول العملية بني عليها بعض الجاهلين

تحريم التقبيل للقرآن الحكيم، والتعظيم لضريح النبي الكريم ولسائر الضرائح المقدسة، ففاتهم العمل بكثير من مصاديق قوله تعالى: (ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه) (ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب (١)). ولم يكونوا في شغفهم بحب الله عزوجل على حد قول القائل: وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا -

---

(٥٢١) صحيح البخاري ك الجهاد والسير باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ج ٤ / ٤٦ ط استانبول وج ٤ / ١٠ ط مطابع الشعب. (٥٢٢) أخبار مكة للازرقي ج ١ / ٣٢٣ و ٣٢٩ و ٣٣٠ ط دار الاندلس، الغدير ج ٦ / ١٠٣، المستدرك للحاكم ج ١ / ٤٥٧، سيرة عمر لابن الجوزى ص ١٠٦، ارشاد السارى ج ٣ / ١٩٥، عمدة القاري ج ٤ / ٦٠٦، شرح النهج الحديدي ج ٣ / ١٢٢ ط ١ وج ١٢ / ١٠٠ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، الفتوحات الاسلامية ج ٣ / ٤٨٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٤٠ ح ١٠٧٣ ط بيروت. (١) الايتان في سورة الحج (منه قدس).

[المورد - (٦٦) - يوم شكته أم هاني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله:] أخرج الطبراني في الكبير عن عبدالرحمن بن أبي رافع عن أم هاني بنت أبي طالب عليه السلام انها قالت: يا رسول الله ان عمر بن الخطاب لقيني فقال لي: ان محمدا لا يغني عنك شيئا. فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وقام خطيبا فقال: ما بال أقوام يزعمون ان شفاعتي لا تنال أهل بيتي، وان شفاعتي لتنال حاء وحكم (٥٢٣). وغضب صلى الله عليه وآله في مقام آخر إذ توفي لعمته صفية ولد فعزاها صلى الله عليه وآله، فلما خرجت لقيها رجل (١) فقال لها: ان قرابة محمد لن تغني عنك شيئا. فبكت حتى سمع رسول الله صلى الله عليه وآله صوتها ففزع من ذلك، فخرج إليها فسألها فأخبرته فغضب فقال: يا بلال هجر بالصلاة، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وقال: ما بال أقوام يزعمون ان قرابتي لا تنفع، ان كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي، وان رحمي موصولة في الدنيا والاخرة (٥٢٤).

---

(٥٢٣) قبيلتان في اليمن بعيدتا النسب من قريش (منه قدس). ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٦٧ ط اسلامبول. (١) هو عمر بن الخطاب بلا ريب (منه قدس). (٥٢٤) أخرجه المحب الطبري في ذخائر العقبى بالاسناد إلى ابن عباس (منه قدس). مجمع الزوائد ج ٨ / ٢١٦ وصرح بأن القائل هو عمر بن الخطاب، المعرفة والتاريخ ج ٢ / ٤٩٩، ينابيع المودة ص ٣٦٧ ط اسلامبول. وقريب منه في: فرائد السمطين ج ٢ / ٢٨٨ ح ٥٤٨ و ٥٤٩، المسند لاحمد ج ٣ / ١٨ و ٣٩ و ٦٢ ط ١، تفسير ابن كثير ج ٧ / ٣٤، احقاق ج ٩ / ٥١٤، شرح نهج البلاغة ج ٢ / ١٨٧ ط ٢ القول الفصل للحداد ج ٢ / ١٦. =

[المورد - (٦٧) - يوم النجوى:] وقد فات الخير يومئذ جميع الناس حاشا عليا عليه السلام فانه الفائز بخيرها لا يشاركه فيه فاروق ولا صديق ولا غيرهما من سائر البشر. واليك آيتها فتدبرها ولا تكن ممن عناهم الله بقوله تعالى: أم على قلوب أقفالها. والاية في سورة المجادلة وهي قوله عزوجل: (يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم وأطهر) فلم يعمل بها سوى علي باجماع هذه الامة، كما تراه في تفسير الاية من كل من كشاف الزمخشري، والتفسير الكبير للطبري، والتفسير العظيم للثعلبي، ومفاتيح الغيب للرازي، وسائر التفاسير. ودونك من الصحاح

ما أخرجه الحاكم في تفسير الاية ص ٨٤٢ من الجزء الثاني من صحيحة المستدرك عن علي عليه السلام قال: ان في كتاب الله لاية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدى، آية النجوى، كان عندي

= قوله صلى الله عليه وآله: " كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي " عن عمر بن الخطاب: راجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٠٨ ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣، تاريخ بغداد للخطيب ج ٦ / ١٨٢، سنن البيهقى ج ٧ / ٦٣ و ٦٤، حلية الاولياء ج ٧ / ٣١٤، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٣ / ١٢٤، تذكرة الحفاظ ج ٣ / ١١٧ وفى ط ٩١٠، مجمع الزوائد ج ٤ / ٢٧١ وج ٩ / ١٧٣، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ / ٤٦٣ ط بيروت، ينابيع المودة ص ٢٦٧ ط اسلامبول. وعن ابن عباس: تاريخ بغداد للخطيب ج ١٠ / ٢٧١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٧٣ وج ٨ / ٢١٦، الجامع الصغير ص ٢٣٦، كفاية الطالب ص ٣٨٠ ط الحيدرية، ينابيع المودة ص ٢٦٧ ط اسلامبول.

دينار فبعته بعشرة دراهم، فكنت كلما ناجيته صلى الله عليه وآله قدمت بين يدي نجواي درهما ثم نسخت بقوله تعالى: (اشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات (١) فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله) (٥٢٥). فشمل هذا التقريع عمر وغيره من سائر الصحابة حاشا عليا عليه السلام فانه ما اشفق من تقديم الصدقات ولا خاف الامر ليحتاج إلى التوبة. وقد قام الرازي هنا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنه

---

(١) قال الحاكم بعد ايراد هذا الحديث هنا بلفظه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قلت وصححه الذهبي من شرط الشيخين إذ أورده في تلخيص المستدرك (منه قدس). (٥٢٥) آية النجوى لم يعمل به الا الامام أمير المؤمنين عليه السلام. راجع: شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني الحنفي ج ٢ / ٢٣٠ ح ٩٤٩ و ٩٥٠ و ٩٥١ و ٩٥٢ و ٩٥٣ و ٩٥٤ و ٩٥٥ و ٩٥٦ و ٩٥٧ و ٩٥٨ و ٩٥٩ و ٩٦٠ و ٩٦١ و ٩٦٢ و ٩٦٣ و ٩٦٤ و ٩٦٥ و ٩٦٦ و ٩٦٧ ط ١، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٢٥ ح ٣٧٢ و ٣٧٣ ط ١، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٣٢٢ و ٣٥٧ ح ٢٨٣ و ٢٨٤ دلائل الصدق ج ٢ / ١٠٤، نظم درر السمطين للزرندى ص ٩٠، مقام أمير المؤمنين للعسكري ص ٥٨، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٠٠ ط اسلامبول، المستدرك للحاكم ج ٢ / ٤٨١، مسند أحمد ج ٢ / ٢١ ط ١، المناقب للخوارزمي ص ١٩٦ ط الحيدرية، تفسير الطبري ج ٢٨ / ١٩، كفاية الطالب ص ١٣٥، سمط النجوم العوالي ج ٢ / ٤٧٤، تفسير الحبرى، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٣٩ ط مصر، تفسير ابن كثير ج ٤ / ٣٢٦، صحيح الترمذي ج ٥ / ٨٠ رقم - ٣٣٥٥ - وج ٢ / ٢٢٧ ط آخر الذهبي ج ٣ / ١٤٦، أحكام القرآن للجصاص ج ٣ / ٥٢٦، صحيح ابن حبان ج ٢ / ١٨٠، المصنف لابن أبى شيبة ج ٦، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٢ / ٢١، تفسير النسفى بهامش تفسير الخازن ج ٤ / ٢٤٢، تاريخ الطبري ج ٨ / ١٨٤، دلائل الصدق ج ٣ / ٢١٢، الاستيعاب بترجمة معاوية.

قال: ان الاية تضيق قلب الفقير وتوجب حزنه لعدم تمكنه من الصدقة، وتوحش الغني بما تشتمل عليه من التكليف، وتوجب طعن بعض المسلمين ببعض، فالعمل بها يسبب فرقة ووحشة، وترك العمل بها يسبب الفة، والذي يكون سببا للالفة أولى مما يكون سببا للوحشة، إلى آخر هذيانه المعارض لقوله تعالى: (ذلك خير لكم وأطهر). والمناقض لقوله عز اسمه: (فإذا لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة) فراجع هذا الهذيان منه في ص ١٦٨ من الجزء ٨ من تفسيره الكبير مفاتيح الغيب. ولم يبق عليه الا أن يقول: ان الزكاة والحج مثلا يضيقان قلب الفقير ويوجبان حزنه لعدم تمكنه من فعلهما، ويوحشان الغنى بما يشتملان عليه من التكليف، فالعمل

بها يسبب فرقة ووحشة وترك العمل بهما يسبب الفة ومحبة والذي يكون سببا للالفة أولى من الذي يكون سببا للوحشة، فترك الزكاة والحج أولى على قياس هذا الامام، بل قياسه يوجب ترك الاديان كلها ترجيحا للاتفاق على الاختلاف. نعوذ بالله من سبات العقل وخطل القول وبه نستجير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. [المورد - (٦٨) - تسامحه مع معاوية إذ ولاه امر الشام] حيث أملى له في غيه، وخلا بينه وبين ما أراد، مطلقا له العنان، يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، مسوما مترفا، راكبا سجيحة رأسه، لا يبالي في غير ما يختاره لنفسه، على نقيض ما يعجب عمر من سيرة امرائه، وقد رآه في الشام أبهة كسروية، وأزياء تنفر منها جبلة عمر، ويبرأ منها فما قال له عندها سوى: لا آمرك ولا أنهاك (أ)، يقلده حبله، ويقرطه عنانه، فعاث ما شاء أن يعيث ولا راد لجماح غلوائه، ولا مقوم من صعره، فكانت عاقبة هذا الاملاء له ما

كان منه في صفين من بغيه على أمير المؤمنين، وبعدها ما كان منه في ساباط مع سيد الاسباط. وبهذا اتخذ بنو امية مال الله دولا، وعباد الله خولا، ودين الله دغلا (٥٢٦) فانا لله وانا إليه راجعون وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون. [المورد - (٦٩) -] أمره بما يخالف الشرع ورجوعه عن ذلك بعد تنبيه وموارد ذلك كثيرة: أولا: ما أخرجه محمد بن مخلد العطار في فوائد (١): ان عمر (رض) قد أمر برجم حبلى زنت. فقال له معاذ بن جبل منكرا عليه ذلك: ان يكن لك عليها سبيل، فلا سبيل لك على ما في بطنها، فأبطل عمر حكمه. وقال: عجزت النساء ان يلدن معاذ، ولولا معاذ لهلك عمر (٥٢٧). ثانيا: ما أخرجه الحاكم - في رفع عنه القلم من كتاب الحدود ص ٣٨٩ الجزء الرابع من مستدركه - بالاسناد إلى ابن العباس. قال: اتى عمر بامرأة مجنونة حبلى، فأراد أن يرجمها. فقال له علي: أو ما علمت أن القلم رفع عن ثلاثة ؟. عن المجنون حتى يعقل، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن النائم حتى

---

(٥٢٦) شيخ المضيرة أبو هريرة ص ٨٦ ط ٣، المستدرك للحاكم ج ٤ / ٤٧٩ و ٤٨٠، كنز العمال ج ٦ / ٣٩ ط ١، الغدير ج ٨ / ٢٥٠. (١) كما نص عليه ابن حجر العسقلاني في ترجمة معاذ بن جبل من اصابته (منه قدس). (٥٢٧) الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٤٢٧ ط ١. وروى ان الذى اعترض عليه هو الامام أمير المؤمنين عليه السلام. راجع: الغدير ج ٦ / ١١٠ و ١١١، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٦ ط ١، ذخائر العقبى ص ٨٠ و ٨١، مطالب السئول ص ١٣، المناقب للخوارزمي ص ٣٩ ط الحيدرية.

يستيقظ. فخلى عمر عنها (٥٢٨). قلت: هذه غير تلك التي نبهه فيها معاذ لم تكن مجنونة، فكان له عليها سبيل، ولكن بعد وضع حملها، والا من عليه في حضانته بعد رجمها. اما هذه فلا سبيل له عليها مطلقا لجنونها كما لا يخفى. ولقاضي القضاة عبد الجبار في كتابه - المغني - كلام حول الامر برجم الحبلى كان محل البحث بينه وبين الشريف المرتضى في كتابه - الشافي - وقد أورد كلاميهما ابن أبي الحديد في هذه المواضيع ص ١٥٠ إلى ص ١٥٢ من المجلد الثالث من شرح النهج طبع مصر. ثالثا: ما أخرجه الامام أحمد من حديث علي - ص ١٥٤ والتي بعدها من الجزء الاول من مسنده - عن أبي ظبيان الجنبي (١) قال: ان عمر أتى بامرأة

---

(٥٢٨) سنن أبى داود ج ٢ / ٢٢٧، الغدير ج ٦ / ١٠١، سنن ابن ماجة ج ٢ / ٢٢٧ المستدرك للحاكم ج ٢ / ٥٩ وج ٤ / ٣٨٩ وصححه، السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ٢٦٤، تيسير الوصول ج ٢ / ٥، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٦، ذخائر العقبى ص ٨١، ارشاد السارى ج ١٠ / ٩، فيض القدير ج ٤ / ٣٥٧، حاشية العزيزي على الجامع الصغير ج ٢ / ٤١٧، مصباح الظلام ج ٢ / ٥٦، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٤٧ ط النجف، فتح الباري ج ١٢ / ١٠١، عمدة القارى ج ١١ / ١٥١، المناقب للخوارزمي ص ٣٨ ط الحيدرية، الطرائف لابن طاوس ج ٢ / ٤٧٣. (١) أخرجه الحاكم باسناده إلى ابن عباس بألفاظ تقارب ألفاظ أحمد. فراجع باب من رفع عنه القلم من كتاب الحدود أول ص ٣٨٩ من الجزء الرابع من المستدرك تجده صحيحا على شرط الشيخين. وأورده الذهبي في تلخيصه مصرحا بصحته. واختصره البخاري في كتاب الحدود من صحيحه فقال ما هذا لفظه: باب لا يرجم المجنون والمجنونة وقال على لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبى حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ انتهى بلفظ البخاري في أول ص ١١٧ من جزئه الرابع (منه قدس).

قد زنت فأمر برجمها، فانتزعها علي من أيديهم وردهم بها، فرجعوا إلى عمر فقالوا: ردنا علي بن أبي طالب. قال: ما فعل هذا الا لشئ قد علمه، فارسل إلى علي فجاءه وهو شبه المغضب. فقال له عمر: مالك رددت هؤلاء ؟. قال: أما سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المبتلى حتى يعقل. قال: بلى. قال على: فان هذه مبتلاة بني فلان فلعله أتاها وهو بها. فقال عمر: لا أدرى فلم يرجمها (٥٢٩). رابعا: ما ذكره ابن القيم في كتابه - الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية -: ان امرأة جئ بها إلى عمر فأقرت بالزنى فأمر برجمها فاستمهله علي إذ لعل لها عذرا يدرأ عنها الحد ثم قال لها: ما حملك على الزنى ؟. قالت: كان لي خليط، وفي ابله ماء ولبن، ولم يكن في ابلي ماء ولبن فظمئت فاستسقيته فابى أن يسقيني حتى أعطيه نفسي، فأبيت عليه ثلاثا، فلما ظمئت وظننت ان نفسي ستخرج أعطيته الذي أراد فسقاني. فقال علي: الله أكبر، " فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم " (٥٣٠). وروى البيهقي في سننه (١) عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: أتي عمر بامرأة جهدها العطش فمرت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها الا أن تمكنه من نفسها ففعلت. فشاور عمر الناس في رجمها فقال علي: هذه مضطرة أرى

---

(٥٢٩) الغدير للاميني ج ٦ / ١٠١، المناقب للخوارزمي ص ٣٨، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٤٧ ط الحيدرية. (٥٣٠) الاية ١١٥ من سورة النحل (منه قدس). كنز العمال ج ٣ / ٩٦، الغدير ج ٦ / ١٢٠. (١) فيما نقله ابن القيم في ص ٥٣ من كتابه (الطرق الحكمية في السياسة الشرعية) (منه قدس).

أن يخلى سبيلها، ففعل عمر ذلك (٥٣١). خامسا: ما ذكره ابن القيم في أول ص ٥٥ من طرقه الحكيمة، إذ قال: رفعت إلى عمر امرأة أخرى وقد زنت فأقرت لديه بذلك، وكررت الاقرار به وأيدت ما فعلت من فجورها، وكان علي إذ ذاك حاضرا فقال: انها لتستهل به استهلال من لا يعلم انه حرام، فدرأ الحد عنها (٥٣٢). قال ابن القيم: وهذا من دقيق الفراسة. سادسا: ما نقله العلامة المعاصر أحمد أمين بك في ص ٢٨٥ من كتابه (فجر الاسلام) نقلا على كتاب (أعلام الموقعين) قال: رفعت إلى عمر قضية رجل قتلته امرأة أبيه وخليلها. فتردد عمر في قتل اثنين بواحد. فقال له علي: أرأيت لو أن نفرا اشتركوا في سرقة توجب القطع أكنت قاطعهم ؟. قال: نعم قال: فكذلك. فعمل برأي علي. وكتب إلى عامله أن اقتلهما فلو اشترك

فيه أهل صنعاء لقتلتهم (٥٣٣). سابعا: ما قد رواه أهل السير والاخبار، واللفظ للمتتبع علامة المعتزلة ابن أبي الحديد (١) إذ قال: استدعى عمر امرأة ليسألها عن أمر وكانت حاملا فلشدة هيبته ألقت ما في بطنها، فأجهضت به جنينا ميتا، فاستفتى أكابر الصحابة في ذلك. فقالوا: لا شئ عليك، انما أنت مؤدب. فقال له علي: ان كانوا

---

(٥٣١) سنن البيهقى ج ٨ / ٢٣٦، الغدير للاميني ج ٦ / ١١٩، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٦ ط ١، ذخائر العقبى ص ٨١. (٥٣٢) (٥٣٣) (١) في ص ٥٨ من ج ١ من شرح النهج الحديدي أثناء شرح الخطبة الشقشقية (منه قدس).

---

[٣٧٨]

راقبوك فقد غشوك، وان كان هذا جهد رأيهم فقد أخطأوا، عليك غرة، يعني عتق رقبة، فرجع عمر والصحابة إلى قوله (٥٣٤). ثامنا: تحيره في أمر رجل من المهاجرين الاولين من أهل بدر، - وهو قدامة بن مظعون: جئ به وقد شرب الخمر فأمر به عمر أن يجلد. فقال: لم تجلدني ؟ بيني وبينك كتاب الله عزوجل. فقال عمر: في أي كتاب الله اني لا أجلدك ؟. فقال: ان الله تعالى يقول في كتابه: (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الاية. فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا. شهدت مع رسول الله بدرا والحديبية والخندق والمشاهد - فلم يدر عمر ما يقول في رده - فقال: ألا تردون عليه. فقال ابن عباس: ان هذه الايات أنزلت عذرا للماضين، وحجة على الباقين، لان الله عزوجل يقول: (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان) ثم قرأ حتى أتم الاية الاخرى. [ومنها] (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا) (١) فان الله عزوجل قد نهى عن أن يشرب الخمر فأين شاربها عن التقوى بعد أن نهى عنها ؟. فقال عمر: صدقت فماذا ترون: فأفتى علي بجلده ثمانين وجرى الامر على هذا من ذلك اليوم (٥٣٥).

---

(٥٣٤) الغدير للاميني ج ٦ / ١١٩، سيرة عمر لابن الجوزى ص ١١٧، فضل العلم لابي عمر ص ١٤٦، كنز العمال ج ٧ / ٣٠٠ ط ١، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٧٨ ح ٢٠٦ ط بيروت. (١) الاية ٩٠ - ٩٣ من سورة المائدة. (٥٣٥) أخرجه الحاكم في باب مشورة الصحابة في حد الخمر من كتاب الحدود =

---

[٣٧٩]

تاسعا: ما نقله ابن القيم في ص ٢٧ من كتابه (الطرق الحكمية) في قضية امرأة تعلقت بشاب من الانصار وكانت تهواه، فلما لم يساعدها احتالت عليه فأخذت بيضة فألقت صفرتها وصبت البياض على ثوبها وبين فخذيها ثم جاءت عمر صارخة تستعديه عليه فقالت: هذا الرجل غلبني على نفسي وفضحني في أهلي، وهذا أثر ما فعله بي. فسأل عمر: النساء ؟، فقلن له: ان ببدنها وثوبها أثر المني. فهم بعقوبة الشاب، والشاب يستغيث ويقول: يا أمير المؤمنين تثبت في أمري، فوالله ما أتيت بفاحشة، وما هممت بها ولقد راودتني عن نفسي فاعتصمت. وكان علي حاضرا، فقال عمر: يا أبا الحسن ما ترى في أمرهما ؟ فنظر علي إلى الثوب ثم دعا بماء حار شديد الغليان، فصبه على الثوب فجمد ذلك البياض ثم أخذه فشمه وذاقه

فعرف طعم البيض وزجر المرأة فاعترفت (٥٣٦). عاشرا: ما ذكر ابن القيم في ص ٣٠ والتي بعدها من طرقه الحكمية من ان رجلين من قريش دفعا إلى امرأة مائة دينار وديعة وقالا لا تدفعيها إلى واحد منا دون صاحبه، فلبثا حولا فجاء أحدهما فقال: ان صاحبي قد مات، فادفعي الي الدنانير. فأبت وقالت انكما قلتما لا تدفعيها إلى واحد منا دون صاحبه فلست بدافعتها اليك. فتوسل إليها بأهلها وجيرانها حتى دفعتها إليه. وبعد حول تام جاء الاخر فقال: ادفعي الي الدنانير. فقالت: ان صاحبك قد جاءني فزعم انك قدمت فطالبني بها، فدفعتها إليه. فترافعا إلى عمر: فأراد أن يقضي عليها. فقالت: ارفعنا إلى علي بن أبي طالب، فرفعهما إليه، فعرف علي انهما

= ٤ / ٣٧٦ من مستدركه مصرحا بصحته. وأورده الذهبي في التلخيص وصححه أيضا (منه قدس). المناقب للخوارزمي ص ٥٣ ط الحيدرية. (٥٣٦) الغدير للاميني ج ٦ / ١٢٦.

قد مكرا بها فقال للرجل أليس قلتما لها لا تدفعيها إلى واحد منا دون صاحبه ؟. قال: بلى. قال: فاذهب إذا فجئ بصاحبك تدفعه اليكما، والا فلا سبيل لك عليها (٥٣٧). الحادي عشر: ما أخرجه الامام أحمد من حديث ابن عباس ص ١٩٠ من الجزء الاول من مسنده: أن عمر تحير في حكم الشك في الصلاة فقال له: يا غلام هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله أو من أحد أصحابه إذا شك الرجل في صلاته ماذا يصنع ؟. قال: فبينا هو كذلك أقبل عبدالرحمن بن عوف. فقال: فيم أنتما ؟. فقال عمر: سألت هذا الغلام هل سمعت من رسول الله أو أحد أصحابه إذا شك الرجل في صلاته ماذا يصنع. فقال عبدالرحمن: سمعت رسول الله يقول: إذا شك أحدكم في صلاته.. (الحديث) (٥٣٨) وفيه فتوى عبد الرحمن وهي على خلاف المأثور عن رسول الله عندنا فلتراجع (٥٣٩). وما أكثر أمثال هذه القضايا من نوادره الدالة على انقياده للحق في مثل هذه المسائل إذا عرفه، واستسلامه إلى من ينبهه إليه إذا جهله (٥٤٠) لكنه كان

---

(٥٣٧) الغدير للاميني ج ٦ / ١٢٦، الاذكياء لابن الجوزى ص ١٨، أخبار الظراف لابن الجوزى ص ١٩، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٧، ذخائر العقبى ص ٨٠، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٤٨ ط الحيدرية، المناقب للخوارزمي ص ٥٣ ط الحيدرية. (٥٣٨) الغدير للاميني ج ٦ / ٩٢، مسند أحمد ج ١ / ١٩٠ و ١٩٥، سنن البيهقى ج ٢ / ٣٣٢. (٥٣٩) فانه في فتوى عبدالرحمن البناء على الاقل. وأما عندنا فالبناء على الاكثر إذا لم يكن مبطلا هذا في الركعات. راجع: جامع أحاديث الشيعة ج ٥ / ٥٩١ - ٦١٤. (٥٤٠) الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٩، ذخائر العقبى ص ٨١ و ٨٢، تذكرة =

مع ذلك يشهد فيما يبرمه من سياسته لا يلوي فيه على أحد. وكانت له وطأة على ولاته في أنفسهم وأموالهم، إذ كان يقاسمهم فيها لبيت المال عنوة، ويسوقهم بعصاه بكل قسوة، وربما حرق عليهم كما فعله مع عامله في الكوفة سعد بن أبي وقاص إذ فاجأه بتحريق قصره عليه. وخفقه بالدرة مرة إذ زاحم الناس في الوصول إليه. ورأى مرة أناسا يتبعون أبي بن كعب في الطريق، فرفع عليه الدرة ليعلوه بها. فقال له أبي: اتق الله يا أمير المؤمنين. قال عمر: فما هذا الجموع خلفك ؟ يا بن كعب، أما علمت انها فتنة للمتبوع

ومذلة للتابع (٥٤١). وكانت درته كسوط عذاب يخشاها أكابر الصحابة، حتى قيل (١) انها كانت أهيب من سيف الحجاج (٥٤٢). وقد أوجع عمر بها أم فروة بنت أبي قحافة، يوم مات أخوها أبو بكر، إذ ناحت عليه في نسوة صحابيات ترأسهن عائشة، لم تأخذه في ذلك حرمتها، ولا احترام عائشة ولا حفظها في عمتها، ولا حفظ أبي بكر في اخته إذ جرها هشام بن الوليد سحبا إلى الطريق بكل امتهان، أخاف النسوة المجتمعات فإذا

= الخواص ص ١٤٤ - ١٤٨، كفاية الطالب للكنجي ص ١٩٢ ط الغرى وص ٣٣٤ ط الحيدرية، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٥ - ٢٦١، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٧، المناقب للخوارزمي ص ٣٨ و ٣٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٣ و ٥٤، احقاق الحق للتستري ج ٨ / ١٨٢ - ٢٤٢، فرائد السمطين ج ١ / ٣٣٧ و ٣٤٢ و ٣٤٦ - ٣٥١ و ٣٥٤، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٥٩ تحت رقم (٨٣٦) ط بيروت. (٥٤١) الغدير للاميني ج ٦ / ٢٧١، الكامل ج ٢ / ٣٦٩، فتوح البلدان للبلاذرى ص ٢٨٦. (١) كما في ص ٦٠ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدى (منه قدس). (٥٤٢) وقريب منه في: الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٢٨٢.

هن منهزمات (٥٤٣) وكم له من قبل ومن بعد سطوة في سبيل مبدئه، لا تأخذه فيه عاطفة، ولا يخاف في سبيله عاقبة. وحسبك قوله لعلي ومن كان معه من أوليائه إذ قعدوا عن البيعة في بيت الزهراء: والذي نفسي بيده لتخرجن إلى البيعة، أو لاحرقن عليكم. فخرجت وديعة رسول الله وبقيته صلى الله عليه وآله فيهم تبكي وتصيح (٥٤٤) وفي رواية: انها لما رأت ما يصنع بعلي والزبير، وقفت على باب الحجرة وقالت: ما أسرع ما أغرتم على أهل بيت رسول الله (٥٤٥). إلى كثير من أمثال هذه المواقف السياسية التي تمثل فيها قول علي (ع) - وقد ذكر عهد أبي بكر إليه بالخلافة -: فصيرها في حوزة خشناء يغلظ كلامها (١) ويخشن مسها، ويكثر العثار فيها، والاعتذار منها، فصاحبها كراكب

---

(٥٤٣) تاريخ الطبري في حوادث السنة - ١٣ -. (٥٤٤) الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ٢١ ط مصطفى محمد بمصر، العقد الفريد لابن عبد ربه ج ٤ / ٢٥٩ و ٣٦٠ ط لجنة التأليف، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ١٣٤ وج ٢ / ١٩ ط ١ وج ٢ / ٥٦ وج ٦ / ٤٨ ط بتحقيق أبو الفضل، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٢، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٥٧ ط دار المعرفة، بحار الانوار ج ٢٨ / ٣٣٨ و ٣٣٩ ط الجديد، الغدير ج ٧ / ٧٧، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٦١ تحت رقم (٨٤٢) ط بيروت. (٥٤٥) تجد هذا كله في شرح النهج لابن أبى الحديد عند انتهائه إلى قول على عليه السلام: " فنظرت فإذا ليس لى معين الا أهل بيتى فضننت بهم عن الموت " فراجع من الشرح ج ١ / ١٣٤ (منه قدس). الغدير للاميني ج ٧ / ٧٧، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٦١ تحت رقم (٨٤٢) ط بيروت. (١) الكلام بالضم: الارض الغليظة (منه قدس).

الصعبة (١) ان أشنق لها خرم، وان أسلس لها تقحم، فمني الناس لعمر الله بخبط وشماس (٢) وتلون واعتراض. إلى آخر الخطبة الشقشقية (٥٤٦). [المورد - (٧٠) - عهده بالشورى] يوم دنى أجل عمر فجعلها في ستة، زعم ان أخا النبي ووصيه أحدهم وهو بعد النبي خير البرايا * والسما خير ما بها قمراها - وهو في آية التباهل نفس * المصطفى ليس غيره اياها - وهما مقلتا العوالم يسرا * ها علي وأحمد يمناها - انما المصطفى مدينة علم * وهو الباب من أتاه أتاها (٥٤٧) - فيا لله والشورى، متى اعترض الريب فيه مع الاول منهم، حتى صار يقرن إلى هذه النظائر، لكنه، - بأبي وامي - أسف

إذ أسفوا، فصغى رجل منهم لضغنه - هو سعد - ومال الاخر - عبدالرحمن - لصهره - عثمان - مع هن وهن (٣). إلى أن قام ثالث القوم نافجا حضنيه، بين نثيله ومعتلفه، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع، إلى أن انتكث عليه فتله، وأجهز

---

(١) الصعبة من الابل: ما ليست بذلول (منه قدس). (٢) الشماس بالكسر: اباء ظهر الفرس عى الركوب (منه قدس). (٥٤٦) فليراجع شرحها في المجلد الاول من شرح النهج، فهناك الفوائد، والعلم الجم (منه قدس). الموجودة في نهج البلاغة وهى الخطبة - ٣ -. (٥٤٧) هذه الابيات للشيخ كاظم الازري من قصيدته الهائية المعروفة بالازرية. (٣) اشارة إلى احداث فظيعة كره عليه السلام التصريح بها. وهى كما قيل: - على هنوات شوها متتابع - (منه قدس).

عليه عمله، وكبت به بطنته، وكانت الفتنة (٥٤٨). ولهذه الشورى لوازم سيئة، وعواقب شر، كانت من أضر العواقب في الاسلام، وكان لعمر فيها متناقضات يربأ - بالفاروق - عن مثلها. وذلك انه لما طعن (١) ويئس من الحياة، وقيل له: لو استخلف. قال: لو كان أبو عبيدة حيا استخلفته، لانه أمين هذه الامة (٢) ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا استخلفته، لانه شديد الحب لله تعالى (٣) فذكر له ابنه عبدالله فأبى أن يستخلفه فخرج القوم ثم رجعوا إليه فقالوا له: يا أمير المؤمنين لو عهدت عهدا فقال: قد كنت أجمعت بعد مقالتي الاولى ان اولي أمركم رجلا هو أحراكم أن يحملكم على الحق، - يشير إلى علي عليه السلام - فقالوا له: ما يمنعك منه ؟. قال: لا أتحملها حيا وميتا !. ثم قال: عليكم بهؤلاء الرهط، علي. وعثمان. وعبد الرحمن. وسعد. والزبير. وطلحة. فلتشوروا بينهم، وليختاروا واحدا منهم، فإذا ولوه فاحسنوا مؤازرته وأعينوه، ثم استدعى اولائك الرهط فقال لهم: إذا أنا مت فليصل بالناس صهيب، وتشاوروا أنتم ثلاثة أيام

---

(٥٤٨) من مضمون كلام الامام أمير المؤمنين عليه السلام من خطبة الشقشقية. راجع نهج البلاغة الخطبة - ٣ - ص ٣٤. (١) صبح الاربعاء لاربع بقين من " حج " سنة ٢٣ ومات بعد ثلاث ودفن يوم الاحد (منه قدس). (٢) ان كان أبو عبيدة أمين هذه الامة - كما يحدثون - فعلى عليه السلام أولى بالامة من نفسها كما يعلمون، وقد بخبخ له عمر يومئذ فيمن يبخبخون (منه قدس). (٣) ما أظنه نسى رجوعه بعد رجوع صاحبه باللواء من خيبر فشلين كئيبين، ولا نسى بشارة النبي صلى الله عليه وآله بالفتح المبين على يد على، ولا قوله صلى الله عليه وآله يومئذ معرضا: أما والله لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. وفى رواية: كرار غير فرار (منه قدس).

ولا يأت اليوم الرابع الا وعليكم أمير منكم. ثم أمر أبا طلحة الانصاري ان يختار خمسين رجلا من الانصار يقومون معه مسلحين على رؤوس الستة حتى يختاروا رجلا منهم في ثلاثة أيام من موته وأمر صهيبا ان يصلي في الناس تلك المدة، وان يدخل اولائك الستة بيتا فيقوم عليهم بسيفه مع أبي طلحة وأصحابه، وقال له: ان اجتمع خمسة وأبى واحد فاشدخ رأسه بالسيف، وان اتفق أربع وأبى اثنان فاضرب رأسيهما، وان افترقوا ثلاثة وثلاثة فالخليفة في الذين فيهم عبدالرحمن، واقتلوا اولائك ان خالفوا، فان مضت الثلاثة أيام ولم يتفقوا على واحد منهم فاضربوا أعناق الستة (١)، ودعوا الامر شورى بين المسلمين يختارون لانفسهم من شاؤوا. هذا ملخص

عهد الشورى (٥٤٩). وإذا كان كارها لتحملها كما يقول، فلم زج نفسه بما فر منه، وألقى بيده إليه، على أسوأ الوجوه، وأشدها ضررا وخطرا ؟ !. حيث اختص من الامة

---

(١) وما يدريك لعلها استخفافه بدمائهم أوجب استخفاف قاتلي عثمان بدمه: واستخفاف الخوارج يومى الجمل بالبصرة. وفى النهروان وصفين بقتال على وقتله ؟ واستخفاف يزيد بدم سيد الشهداء في كربلاء فان الفاروق منزلته القدوة ولاسيما عند هؤلاء كما لا يخفى (منه قدس). (٥٤٩) عهده في الشورى على هذه الكيفية التى لخصناها ثابت بالتواتر. وقد ذكره ابن الاثير حيث ذكر قصة الشورى في حوادث سنة ٢٣ من الجزء الثالث من كامله وابن جرير في حوادث تلك السنة من كتابه تاريخ الامم والملوك. وابن أبى الحديد في شرح خطبة الشقشقية ص ٦٢ من المجلد الاول من شرح النهج وسائر أهل الاخبار (منه). تاريخ الطبري ج ٥ / ٣٣، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣٤. وقريب منه في: الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٣٣٨.

كلها ستة، ووصفهم بما يمنع استخلافهم مما لم نذكره (٥٥٠) ثم رتب الامر ترتيبا يوجب استخلاف عثمان على كل حال (١) وأي صور التحمل يكون أكثر من هذا ؟. وما الفرق بين ان يعهد بها إلى عثمان توا أو يفعل ما فعل من الحصر والترتيب المؤدي إلى خلافة عثمان، وقتل من يخالف ؟ وليته عهد بها إليه، أو إلى من يشاء ولم يوقف ذلك العبد صهيبا على رؤوسهم مع أبي طلحة وشرطته مصلتي سيوفهم لقتلهم إذا خرجوا من تلك الخطة الضيقة الحرجة التي خطها لهم. ولو عهد بها توا إلى من شاء، ما رأته الامة مستخفا بدمائهم، لا يتأثم ولا يتحرج، ولا يأبه لسفكها (٢) ولا رأته الامة يمتهنهم بتقديم العبد صهيب في الصلاة على جنازته، وفي الصلوات الخمس. وكأنه ما اكتفى بما ألحق بهم من الهوان والامتهان، بقوله: لو كان أبو عبيده حيا لاستخلفته، ولو كان سالما حيا لاستخلفته، تفضيلا لهم على الستة.

---

(٥٥٠) راجع ما وصفهم به في ص ٧٢ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدى. فهناك العجب العجاب (منه قدس). تاريخ الطبري ج ٥ / ٣٥. (١) فلهذا قال على عليه السلام: عدلت عنا. فقال عمه العباس - كما في كامل ابن الاثير وتأريخ ابن جرير وغيرهما -: وما علمك ؟ قال قرن بى عثمان، وقال: كانوا مع الاكثر، فان اختار رجلان رجلا ورجلان رجلا آخر، فكانوا مع الذين فيهم عبدالرحمن، فسعد لا يخالف عمه عبدالرحمن أبدا، وعبد الرحمن صهر عثمان لا يختلفان أبدا، فلو كان الاخران معى لم ينفعاني أهـ)منه قدس). (٢) مع ما عظمه الله عزوجل من حرماتها في محكمات الكتاب، وصحاح السنن المتواترة واجماع الامة على بكرة أبيها (منه قدس).

وفيهم أخو النبي (٥٥١) ووليه (٥٥٢) ووارثه (٥٥٣).

---

(٥٥١) قد تواتر الاحاديث بالمؤاخات بين النبي صلى الله عليه وآله والامام على عليه السلام. راجع منها: صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠٠ ح ٣٨٠٤، كفاية الطالب ص ١٩٣ و ١٩٤ ط الحيدرية وص ٨٢ و ٨٣ ط الغرى، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢١، تذكرة الخواص ص ٣٠ - ٢٤، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٧ ح ٥٧ و ٥٩ و ٦٠ و ٦٥، المناقب للخوارزمي ص ٧، نظم درر السمطين للزرندى ص ٩٤ و ٩٥، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٠، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ١٠٨ ط بيروت، أسد الغابة ج ٢ / ٢٢١ وج ٣ / ١٣٧ وج ٤ / ٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ١٦٧ وج ١٨ / ٢٤ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٦١ و ٤٥٠ ط ١ إلى غيرها من عشرات المصادر ولاجل المزيد راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٣ تحت رقم ٤٥٩

و ٤٨٢ و ٤٨٤ و ٤٨٨ و ٤٩٠ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ - ٥٠٦ ط بيروت. (٥٥٢) على ولى النبي صلى الله عليه وآله: المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٢ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك وصححه، مسند أحمد ج ٥ / ٢٥ ح ٣٠٦٢ بسند صحيح ط دار المعارف، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٦١ ط الحيدرية وص ١٥ ط بيروت وص ٨ ط مصر، ذخائر العقبى ص ٨٧، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٢٤٠ ط الحيدرية وص ١٥٥ ط الغرى، المناقب للخوارزمي ص ٧٢، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩، ينابيع المودة ص ٣٤ ط اسلامبول وص ٣٨ ط الحيدرية وج ١ / ٣٣ ط صيدا، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٨٣ ح ٢٤٩ و ٢٥١، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٦٩، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٠٦، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٣٠، الغدير ج ١ / ٥١ وج ٣ / ١٩٧، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢٧٧ - ميزان الاعتدال ج ٢ / ٧٥، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٠٣) ط بيروت. (٥٥٣) على وارث النبي صلى الله عليه وآله: كفاية الطالب للكنجي ص ٢٦١ ح ٣٠٩، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٨٩ ح ١٤١ و ١٤٨، ينابيع المودة ص ٥٣ و ١١٤ ط اسلامبول وص ٥٩ و ١٣٥ ط الحيدرية، فتح الملك بصحة حديث باب مدينة العلم على =

ووصيه (٥٥٤) وهارون هذه الامة (٥٥٥) وأقضاها (٥٥٦).

= ص ١٩ ط الاسلامية وص ٤٨ ط الحيدرية، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٣٤. ولاجل المزيد من المصادر راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٧١٨ و ٥٠٣). (٥٥٤) على وصى النبي صلى الله عليه وآله: تاريخ الطبري ج ٢ / ٣١٩، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٦٢، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١٣ / ٢١٠ و ٢٤٤ وصححه بتحقيق أبو الفضل، السيرة الحلبية ج ١ / ٣١١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤١ و ٤٢، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٣٧١ ح ٥١٤ و ٥٨٠، ترجمة الامام على بن أبى طالب لابن عساكر ج ١ / ٨٥ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١. ولاجل المزيد من المصادر راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٥٩ و ٧١٧ و ٧١٨ و ٧١٩) وقد عقد القندوزى الباب الخامس عشر من ينابيع المودة في وصية الرسول لعلى ص ٧٨ ط اسلامبول. (٥٥٥) على هارون هذه الامة: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٣٦٨، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٢٨، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٠٧، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٧٣ و ٣٧٤ و ٣٧٥ و ٣٧٦). (٥٥٦) على أعلم الامة وأقضاها: قول الرسول صلى الله عليه وآله: " أعلم امتى من بعدى على بن أبى طالب ". راجع: كفاية الطالب ص ٣٣٢ ط الغرى، المناقب للخوارزمي ص ٣٩ و ٤٠، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٤٣، كنز العمال ج ٦ / ١٥٣ و ١٥٦، الغدير ج ٣ / ٩٦، كنوز الحقائق ص ١٨، فرائد السمطين ج ١ / ٩٧ ح ٦٦. قول الرسول صلى الله عليه وآله: " أقضى امتى على ": يوجد في: المناقب للخوارزمي ص ٤١، الغدير ج ٣ / ٩٦، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٧، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٨، فتح الباري ج ٨ / ١٣٦، بغية الوعاة ص ٤٤٧، ينابيع المودة ص ٧٥ اسلامبول. قول الرسول صلى الله عليه وآله: " أقضاكم على ": يوجد في: الغدير ج ٣ / ٩٦، الاستيعاب هامش الاصابة ج ٣ / ٣٨، المواقف =

وباب دار الحكمة (٥٥٧) وباب مدينة العلم (٥٥٨) ومن عنده علم الكتاب (٥٥٩).

= للقاضى الايجى ج ٣ / ٢٧٦، شرح ابن أبى الحديد ج ٢ / ٢٣٥ ط ١، مطالب السئول ص ٢٣، تمييز الطيب من الخبيث ص ٢٥، كفاية الشنقيطى ص ٤٦. قول ابن عباس: " أعلمنا بالقضاء وأقرأونا للقرآن على بن أبى طالب ". يوجد في: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٢٥ ح ٢١. قول عمر بن الخطاب: " على أقضانا ": يوجد في: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٢٧ ح ١٠٥٤ و ١٠٥٥ و ١٠٥٦ و ١٠٥٧ و ١٠٥٨ و ١٠٥٩ و ١٠٦٠ و ١٠٦١ و ١٠٦٢ ط بيروت، حلية الاولياء ج ١ / ٦٥، صحيح البخاري ك التفسير ج ٦ / ٢٣، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٠٥، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٧ ح ٢١ و ٢٣، احقاق الحق ج ٨ / ٦١، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٩ و ٤٠، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٣٣٩ و ٣٤٠، تذكرة الحفاظ ج ٣ / ٣٨، أخبار القضاة ج ١ / ٨٨، المناقب للخوارزمي ص ٤٧، أسنى المطالب للجزري ص ٧٢، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٥٩، تاريخ الخلفاء ص ١١٥، الغدير ج ٣ / ٩٧. قول عبدالله بن مسعود: " أقضى أهل المدينة على بن أبى طالب ": يوجد في: ترجمة

الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٣٤ ح ١٠٦٣ و ١٠٦٤ و ١٠٦٥ و ١٠٦٦ و ١٠٦٧ و ١٠٦٨ و ١٠٦٩ ط بيروت، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٧ ح ٢٢، الطبقات الكبرى ج ٢ / ٣٣٨، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٩ و ٤١، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٢٤ ح ٢٠، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٥، أخبار القضاة ج ١ / ٨٩، احقاق الحق ج ٨ / ٥٧، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٠٩ ط ١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١١٦، فتح الباري ج ٨ / ٥٩، المناقب للخوارزمي ص ٤٧، أسنى المطالب للجزري ص ٧٣، تمييز الخبيث من الطيب ص ٢٥. (٥٥٧) سوف يأتي مصادره تحت رقم (٩١٢). (٥٥٨) سوف يأتي مع مصادره تحت رقم (٩١٠). (٥٥٩) اشارة إلى الاية الكريمة: (قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتاب). =

---

[٣٩٠]

على أن سالما لم يكن من قريش، ولا من العرب، وانما هو أعجمي من اصطخر أو من كرمد، وكان عبدا مملوكا لزوجة أبو حذيفة بن عتبة، واسمها ثبيتة بنت يعار بن زيد بن عبيد ابن زيد الانصاري الاوسي (١) وقد انعقد

= سورة الرعد: ٤٣. والذى عنده علم الكتاب هو على بن أبى طالب عليه السلام كما رواه عن الرسول صلى الله عليه وآله كل من: أبى سعيد الخدرى، وابن عباس. وروى أيضا عن أبى جعفر عليه السلام وابن الحنفية وأبى صالح. راجع: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٣٠٦ ح ٤٢٢ و ٤٢٣ و ٤٢٤ و ٤٢٥ و ٤٢٦ و ٤٢٧ المناقب لابن المغازلى ص ٣١٤ ح ٣٥٨، تفسير القرطبى ج ٩ / ٣٣٦، ينابيع المودة ص ١٠٢ ط اسلامبول، دلائل الصدق ج ٢ / ١٣٤. الامام على أعلم بعلوم القرآن من غيره: فقد عقد الحاكم الحسكاني الحنفي في كتابه شواهد التنزيل فصلا خاصا بذلك روى فيه عدة أحاديث فراجع ج ١ / ٢٩ وما بعدها حديث: ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ - ٤٨، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق ج ٣ / ٢٠ ح ١٠٣٥ و ١٠٣٦ و ١٠٣٧ و ١٠٣٨ و ١٠٣٩ و ١٠٤٠ و ١٠٤٣ و ١٠٤٤ و ١٠٤٥ و ١٠٤٦ و ١٠٤٧ و ١٠٤٨ و ١٠٤٩ و ١٠٥٠ و ١٠٥١ و ١٠٥٢ وراجع أيضا: الغدير ج ٦ / ١٩٣، تفسير ابن كثير ج ٤ / ٢٣١، جامع بيان العلم ج ١ / ١١٤، الرياض النضرة ج ٢ / ١٩٨، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٢٤، الاتقان ج ٢ / ٣١٩، تهذيب التهذيب ج ٧ / ٣٣٨، فتح الباري ج ٨ / ٤٨٥، عمدة القارى ج ٩ / ١٦٧، مفتاح السعادة ج ١ / ٤٠٠، حلية الاولياء ج ١ / ٦٨، ينابيع المودة ص ٧٤ وص ٢٧٤، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٣٣٨، أنساب الاشراف ج ٢ / ٩٨، مجمع الزوائد ج ٩ / ١١٦ و ٢٨٨، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٣٥، أسنى المطالب للجزري ص ٧٣ الغدير ج ٣ / ٩٩، الصواعق ص ٧٦ ط ١. (١) نص على ذلك ابن عبد البر في ترجمة سالم من الاستيعاب. وذكر ان هذا لم يختلف فيه (منه قدس).

---

[٣٩١]

الاجماع نصا وفتوى على عدم جواز عقد الامامة لمثله (٥٦٠) فكيف مع هذا يقول: لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا استخلفته (١) ؟. على ان هذه الشورى قد انشأت بين رجالها الستة من التنافس والفتن ما قد فرق جماعة المسلمين، وشق عصاهم، إذ رأى كل من رجالها نفسه كفؤا للخلافة، ورأى أنه نظير الاخرين منها، ولم يكونوا قبل الشورى على هذا الرأي، بل كان عبدالرحمن تبعا لعثمان، وسعد كان تبعا لعبد الرحمن، والزبير انما كان من شيعة علي، والقائمين بنصرته يوم السقيفة على ساق، وهو الذي استل سيفه (٥٦١) ذودا عن حياض أمير المؤمنين وكان فيمن شيع جنازة

---

(٥٦٠) صرح بانعقاد الاجماع نصا وفتوى على ذلك غير واحد من الاعلام كالفاضل النووي في أول كتاب الامامة من شرح صحيح مسلم (منه قدس). والقاضى الايجى في المواقف، وأبو الثناء في مطالع الانظار ص ٤٧٠ وراجع الغدير ج ٧ / ١٤٠. (١) اعتذروا عنه بأنه انما قال ذلك عن اجتهاد كان منه، ورأى أدى إليه نظره. وممن صرح بهذا العذر صاحب الاستيعاب في ترجمة سالم. فراجع لتعلم أنهم كانوا لا توقفهم النصوص عما يرون (منه قدس). (٥٦١) أخرج أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى في كتاب السقيفة حديثا طويلا أورده ابن أبى الحديد في أول المجلد الثاني من شرح

النهج الحميدى جاء فيه ما هذا لفظه: ذهب عمر ومعه عصابة إلى بيت فاطمة منهم أسيد بن خضير، وسلمة بن أسلم، فقال لهم - أي لعلى ومن كان معه في البيت -: انطلقوا فبايعوا فأبوا عليه وخرج إليهم الزبير بسيفه، فقال عمر: عليكم الكلب، فوثب عليه سلمة بن أسلم فأخذ السيف من يده فضرب به الجدار.. الحديث (منه قدس). شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٢١٩ وج ٦ / ٩ و ١١ و ١٩ و ٤٠ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ ط بتحقيق أبو الفضل وج ١ / ٧٤ ط ١. وكان الزبير في يوم السقيفة آخذ بقائم سيفه وهو يقول: =

الزهراء عليها السلام، وحضر الصلاة عليها إذ دفنت سرا في ظلام الليل (١) بوصية منها (٥٦٢) وهو القائل على عهد عمر: والله لو مات عمر بايعت عليا (٥٦٣) لكن الشورى سولت له الطمع بالخلافة، ففارق عليا مع المفارقين، وخرج

= " لا أحد أولى بهذا الامر من ابن أبى طالب ". راجع: الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ٥٧، العقد الفريد ج ٢ / ٢٧٨، شرح النهج الحديدي ج ٢ / ٨١ ط ١، الغدير ج ٩ / ١٠٦. (١) وصلى عليها على عليه السلام، ولم يؤذن بها أبا بكر - كما أخرجه البخاري في غزوة خيبر ص ٣٩ من الجزء الثاني من صحيحه. وأخرجه مسلم في باب قول النبي: لا نورث ما تركنا فهو صدقة ص ٧٢ من الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس). (٥٦٢) دفنت بضعت المصطفى سرا في ظلام الليل ولم يؤذن بها أبو بكر ولا عمر: راجع: الشرف المؤبد للنبهاني ص، الاصابة لابن حجر، الاستيعاب، بهامش الاصابة ج، اسد الغابة، كشف الغمة ج ١ ص ٥٠٤، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ٤٩ و ٥٠ وقال: والصحيح عندي أنها ماتت وهي واجدة على أبى بكر وعمر وأنها أوصت ألا يصليا عليها. (٥٦٣) أن لعمر كلاما طويلا أشاد به على المنبر فقال فيه: ثم أنه بلغني أن قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا، فلا يغترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبى بكر فلتة وتمت، الا وأنها كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها إلى آخر كلامه. وقد أخرجه البخاري عنه في باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت ١١٩ من الجزء الرابع من صحيحه. وذكر القسطلانى في شرح هذا الحديث من كتابه - ارشاد السارى - ان الزبير بن العوام كان يقول: لو مات عمر بايعت عليا فقد كانت بيعة أبى بكر فلتة وتمت فبلغ عمر قوله فغضب وخطب تلك الخطبة وهذا ما صرح به شارحوا البخاري أجمع (منه قدس). راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٢٣ و ٢٦ و ٢٩ بتحقيق أبو الفضل، تاريخ الطبري ج ٣ / ٢٠٥، الكامل ج ٢ / ٣٢٧.

عليه يوم الجمل الاصغر (٥٦٤) ويوم الجمل الاكبر مع الخارجين (٥٦٥). كما أن عبدالرحمن بن عوف ندم على ما فعله من ايثار عثمان على نفسه بالخلافة، ففارقه وعمل على خلعه فلم يأل جهدا، ولم يدخر وسعا في ذلك. لكنه لم يفلح (٥٦٦). وقد علم الناس ما كان من طلحة والزبير من التأليب على عثمان (٥٦٧) وانضمام عائشة في ذلك اليهما نصرة لطلحة، وأملا منها برجوع الخلافة إلى تيم. وكانت تقول: " اقتلوا نعثلا فقد كفر " (٥٦٨).

---

(٥٦٤) تاريخ الطبري ج ٤ / ٤٧٤، أسد الغابة ج ٢ / ٣٨، شرح النهج لابن أبى الحديد ٢ / ٣٨ ط ١، أنساب الاشراف ج ٢ / ٢٨٨. (٥٦٥) راجع: كتاب صفين لنصر ابن مزاحم، أحاديث ام المؤمنين عائشة ق ١ ص ١٢١ - ٢٠٠. (٥٦٦) الغدير للاميني ج ٩ / ٨٦، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٥٧، العقد الفريد ج ٢ / ٢٥٨ و ٢٦١ و ٢٧٢، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٦٦، تاريخ الطبري ج ٥ / ١١٣، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٧٠، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٦٥ و ٦٦ و ١٦٥ و ٦٣ و ٦٤ ط ١. (٥٦٧) تأليب طلحة والزبير على عثمان: راجع: الغدير للاميني ج ٩ / ٩١ - ١٠٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٥٠٦، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٣٩ و ١٢٢ و ٤٣ و ١٦٥ و ١٥٤ راجع بقية المصادر الغدير. (٥٦٨) أرجافها بعثمان وانكارها عليه ونبذها اياه، وقولها اقتلوا نعثلا فقد كفر مما لا يخلوا منه كتاب يشتمل على تلك الحوادث وقد أنبها بعض معاصريها فقال: فمنك البداء ومنك الغير * ومنك الرياح ومنك المطر - وأنت أمرت بقتل الامام * وقلت لنا: انه قد كفر - إلى آخر الابيات وهى في ص ٨٠ من ج ٣ من كامل ابن الاثير حيث ذكر وقعة الجمل (منه قدس). =

[٣٩٤]

وقد عمل هؤلاء وأولياؤهم من الانكار على عثمان، ما أهاب بأهل المدينة وأهل الامصار إلى خلعه وقتله (٥٦٩) فلما قتل وبايع الناس عليا كان طلحة والزبير أول من بايع (٥٧٠) لكن مكانتها في الشورى أطمعتهما بالخلافة، وحملتهما على نكث البيعة، والخروج على الامام، فخرجا عليه، وخرجت معهما عائشة طمعا باستخلاف طلحة، وكان ما كان في البصرة وصفين والنهروان من الفتن الطاغية، والحروب الطاحنة: وكلها من آثار الشورى، حيث صورت انداذا لعلي ينافسونه في حقه، ويحاربونه عليه، بل نهبت معاوية إلى هذا، وأطمعته بالخلافة (١) فكان معاوية وكل واحد من اصحاب الشورى عقبة كؤودا في

= تاريخ الطبري ج ٤ / ٤٥٩، الكامل في التاريخ لابن الاثير ج ٣ / ٢٠٦، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٦١ و ٦٤، الامام والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ٤٩ وفيه (فجر) بدل (كفر)، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٨٦، أحاديث ام المؤمنين عائشة للعسكري ق ١ ص ١٠٥، المناقب للخوارزمي ص ١١٧ ط الحيدرية، الغدير ج ٩ / ٨٠ و ٨١. (٥٦٩) الغدير للاميني ج ٩ / ١٩٨ وما بعدها وراجع بقية المصادر فيه. (٥٧٠) أول من بايع عليا طلحة والزبير: راجع: المعيار والموازنة للاسكافي ص ٢٢ و ٥١، تذكرة الخواص ص ٥٧، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٣١، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٥٢ و ١٥٧ و ١٩٩، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٩٨ ط دار الكتاب العربي، مروج الذهب للمسعودي ج ٢ / ٣٦٤ ط بيروت، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٢٠٥ ح ٢٥٠ و ٢٧٢ و ٢٧٥ ط بيروت. (١) أخرج أبو عثمان في كتاب السفيانية - كما في ص ٦٢ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدى - عن معمر بن سليمان التميمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لاهل الشورى: انكم ان تعاونتم وتوازرتم وتناضحتم أكلتموها وأولادكم، وان تحاسدتم وتقاعدتم وتدابرتم وتباغضتم غلبكم على هذا الامر معاوية بن أبى سفيان، وكان معاوية يومئذ أمير الشام من قبل عمر. ولا يخفى ما في هذه الكلمة من ترشيح معاوية وحمله على طلب الخلافة بكل ما لديه من =

---

[٣٩٥]

سبيل ما يتبغيه الامام من اصلاح الخلائق، واظهار الحقائق (٥٧١). على أن الشورى أغرت الامة بعثمان (١) وبذرت بذورا أجذرت بعد قتله فاستغلها الناكثون والقاسطون والمارقون (٥٧٢). والعجب العجاب أمره بقتل الستة - الذين رشحهم يوم الشورى لانتخاب أحدهم خليفة عنه - إذا لم ينفذوا عهده هذا قبل انتهاء اليوم الثالث من وفاته. وي، وي. ما كنا لنؤمن أو لنجوز عليه الامر بقتل هؤلاء الستة، أو واحد منهم بمجرد تأخر انفاذ عهده عن اليوم الثالث من وفاته ! !.

= خول وطول، وفعل وقول، ومكر وخداع. على أن مصير الخلافة بعد عمر إلى عثمان كاف في مصيرها بعد عثمان إلى معاوية، ولذلك رتب عمر عهده بالشورى ترتيبا ينتج استخلاف عثمان كما بيناه. وبالجملة لم يقض عثمان نحبه حتى صور خمسة يكافئون عليا وينافسونه في حقه، ويحاربونه عليه ولم يكتف بهذا حتى أغرى معاوية وأطعمه في الامر كما لا يخفى على أولى النظر (منه قدس). (٥٧١) الغدير ج ٧ / ١٤٦، البيان والتبيين للجاحظ ج ٢ / ٨٥ راجع بقية المصادر في الغدير. (١) حيث ان عمر قال يوم عهده بالشورى لعثمان: كأنى بك وقد قلدتك قريش هذا الامر، فحملت بنى أمية وبنى أبى معيط على رقاب الناس، وآثرتهم بالفئ فسارت اليك عصابة من ذؤبان العرب فذبحوك على فراشك ذبحا، والله لئن فعلوا لتفعلن، وان فعلت ليفعلن: ثم أخذ بناصية عثمان فقال: إذا كان كذلك فاذكر قولى فانه كائن. أهـ)قال) ابن أبى الحديد بعد نقل هذا الخبر في ص ٣٢ من المجلد الاول من شرح النهج ذكر هذا الخبر كله شيخنا أبو عثمان في كتاب السفيانية، وذكره جماعة غيره في فراسة عمر. (قلت): وهذا مما يؤيد نظرتنا في أن عمر انما أراد من خلافة عثمان تمهيد الامر لمعاوية علما منه أنه سيقتل فيفتح لمعاوية طريقا مهيعا يوصله إلى الخلافة بل هو مجرد خلافة عثمان

طريق لحب يوصله إلى الخلافة (منه قدس). (٥٧٢) الناكثون: أصحاب الجمل. والقاسطون: أهل صفين. والمارقون: أهل =

---

[٣٩٦]

لكن الحقيقة في الواقع أنه أمر بقتلهم مرتاحا إلى ذلك، مطمئنا إليه كل الاطمئنان، وأوعز إلى أبي طلحة الانصاري وجنوده بهذا الامر، وشدد عليهم وعلى صهيب في انفاذه. والمسلمون بمنظر وبمسمع * لا منكر منهم ولا متفجع - وهذا غاية ما تمادى به الفاروق. ومضى فيه على غلوائه، وقد كان من أعرف الناس بمكانة السنة من الصحبة، وشهد يومئذ بأن رسول الله صلى الله عليه وآله مات راضيا عنهم (٥٧٣). على أن في الستة من هو من رسول الله كالصنو من الصنو، والذراع من العضد (٥٧٤) وكان منه بمنزلة هارون من موسى الا أنه ليس بنبي (٥٧٥) ولكنه

= النهروان وقد وردت الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله بأمر الامام على بن أبى طالب بقتال هؤلاء الطوائف الثلاث: راجع: المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٩، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٦٨ ح ١٢٠٥ - ١٢٠٨ المناقب للخوارزمي ص ١١٠ و ١٢٢ و ١٢٥. راجع بقية المصادر، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٦٣ تحت رقم (٥٩٧)، المعيار والموازنة للاسكافي ص ٣٧ و ٥٥ وهذا الحديث من علامات النبوة وقد عده أبو حاتم الرازي من علامات نبوته كما في كتابه اعلام النبوة فصل - ٥ - ص ١١٠. (٥٧٣) تاريخ الطبري ج ٥ / ٣٤، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٣٥. (٥٧٤) (٥٧٥) سوف تأتى مصادره وراجع سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٧ رقم (٤٧٥) ط بيروت.

---

[٣٩٧]

الوزير (٥٧٦) والوصي (٥٧٧) وأبو السبطين (٥٧٨) وصاحب بدر وأحد وحنين (٥٧٩) ومن عنده علم الكتاب (٥٨٠). فما كان أغنى فاروق الامة عن تعريضه وتعريض بقية الستة لهذا الخطر، وهذه المهانة، وقد كان في وسعه أن لا يعهد إلى أحد ما فيذر الامر شورى بين أفراد الامة كافة، يختارون لانفسهم من شاؤوا، وحينئذ يكون قد صدق في قوله لا أتحملها حيا وميتا. أو يعهد إلى عثمان بكل صراحة، كما عهد أبو بكر إليه فيكون حينئذ صريحا فيما يريد - غير مما كر ولا مداور - حيث رتب أمر الشورى ترتيبا

---

(٥٧٦) مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١١ ح ١٥٤، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٣ / ٢٦١ ط ١ وج ١٣ / ٢٢٨ بتحقيق أبو الفضل، تذكرة الخواص ص ٤٣، المناقب للخوارزمي ص ٦٢ و ٢٥٠، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٨٩ ح ١٤١ و ١٤٣ و ١٥٥ و ١٥٧ و ١٥٨، احقاق الحق للتستري ج ٤ / ٣٧، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٦ تحت رقم (٤٦٨) ط بيروت. (٥٧٧) سوف يأتي الحديث مع مصادره. (٥٧٨) هذا معلوم بالوجدان. وراجع سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٢٩ تحت رقم (٧٣٨). (٥٧٩) كتب السير والاخبار والتاريخ شاهد على ذلك. وراجع فرائد السمطين ج ١ / ٢٥١ وما بعدها، المناقب للخوارزمي ص ١٠٣ وما بعدها، المناقب لابن المغازلى ص ١٧٦ و ١٩٧ و ٢٠٠، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٥٦ وما بعدها، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥١٩ و ٥٢٠) وراجع ما تقدم تحت رقم (٤٦٩ و ٤٧١ و ٤٧٢ و ٤٧٣ و ٤٧٤)، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٤ و ١٠٦، الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٢٣ ط بيروت، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٥٣ (٥٨٠) تقدم تحت رقم (٥٥٩) فراجع.

---

[٣٩٨]

يفضي إلى استخلاف عثمان لا محالة، فان ترجيح عبدالرحمن على الخمسة ليس الا لعلمه بأنه سيؤثر بالامر، وان سعدا لا يخالف عبدالرحمن أبدا. وقد علم الناس هذا من فاروقهم، وان ظن انه موه الامر على الناس وقال لا أتحملها حيا وميتا. وما رأى المسلمين لو سمع رسول الله صلى الله عليه وآله عمر يأمر أبا طلحة فيقول: " ان اجتمع خمسة وأبى واحد فاشدخ رأسه بالسيف، وان اتفق أربعة وأبي اثنان فأضرب رأسيهما، وان افترقوا ثلاثة وثلاثة فالخليفة في الذين فيهم عبد الرحمن، واقتلوا أولئك ان خالفوا، فان مضت ثلاثة أيام ولم يتفقوا على واحد منهم فاضربوا أعناق الستة " (٥٨١) أفتونا أيها المسلمون، وكونوا أحرارا فيما تفتون. وانا لله وانا إليه راجعون.

---

(٥٨١) تاريخ الطبري ج ٥ / ٣٥، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣٥.

[الفصل الثالث] [تأول عثمان وأتباعه] [المورد - (٧٠) - صلته لارحامه:] كان عثمان وصولا لارحامه (٥٨٢) [آل أبي العاص] (٥٨٣) ولوعا بحبهم وايثارهم، حتى لم تأخذه في سبيلهم ملامة اللائمين، ولا ثوراث الثائرين، وقد استباح في صلتهم مخالفات كثيرة من أدلة الكتاب الحكيم، والسنن المقدسة، والسيرة التي كانت مستمرة من قبله.

---

(٥٨٢) ان له في سبيل أرحامه مخالفات لنصوص شتى، وموارده في ذلك لا تستقصى في هذا الكتاب، ولعلها لا تنقص عن موارد الخليفتين السابقتين بأجمعها (منه قدس). اعطائه الاموال وصلاته لارحامه مما لا يشك فيه أدنى انسان مطلع على التاريخ. راجع: الغدير للاميني ج ٨ / ٢٨٦، شيخ المضيرة أبو هريرة لمحمود أبى رية المصرى ص ١٦٦. (٥٨٣) وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلا اتخذوا مال الله دولا، وعباد الله خولا، ودين الله دغلا، أخرجه الحاكم بالاسناد إلى كل من على أمير =

قال ابن أبي الحديد (١): وصحت فيه فراسة عمر، إذ قد أوطأ بني أمية رقاب الناس، وأولادهم الولايات، وأقطعهم القطائع، وافتتحت أرمينيا في أيامه، فأخذ الخمس كله فوهبه لمروان فقال عبدالرحمن بن الحنبل الجمحي: أحلف بالله رب الانام * ما تر الله شيئا سدى - ولكن خلقت لنا فتنة * لكي نبتلي بك أو نبتلى - فان الامينين قد بينا * منار الطريق عليه الهدى - فما أخذا درهما غيلة * ولا جعلا درهما في هوى - وأعطيت مروان خمس البلاد * فهيهات سعيك من سعى (٥٨٤) -

---

= المؤمنين، وأبى ذر، وأبى سعيد الخدرى، وصححه في ص ٤٨٠ من الجزء الرابع من مستدركه. واعترف بصحته الذهبي إذ أورده في تلخيص المستدرك. والصحاح في ذم آل أبى العاص متواترة، وقد أعلن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر هؤلاء المتغلبين من المنافقين ولعنهم " ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حى عن بينة " وحسبك من اعلانه ما أخرجه الحاكم في كتاب الفتن والملاحم من صحيحه (المستدرك) ويكفيك ما أوردناه في كتابنا (أبو هريرة) مما علقناه على الحديث الرابع عشر وهو في ص ١١٨ إلى منتهى ص ١٢٨ فراجع (منه قدس). لعن الرسول صلى الله عليه وآله آل أبى العاص في مواطن كثيرة: راجع: الصواعق لابن حجر ص ١٧٩ ط المحمدية وص ١٠٨ ط الميمنية، تطهير الجنان لابن حجر ص ٦٣ ملحقا بالصواعق ط المحمدية وص

١٤٤ بهامش الصواعق ط الميمنية، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١٧٢، الدر المنثور للسيوطي ج ٤ / ١٩١ وج ٦ / ٤١، سير أعلام النبلاء ج ٢ / ٨٠، أسد الغابة ج ٢ / ٣٤، السيرة الحلبية ج ١ / ٣١٧ السيرة الدحلانية بهامش الحلبية ج ١ / ٢٢٥ - ٢٢٦، الغدير للاميني ج ٨ / ٢٤٥، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٠. (١) في ج ١ / ٦٦ من شرحه للنهج طبع مصر، فراجع ما أورده ثمة من أحداث عثمان (منه قدس). (٥٨٤) اعطائه خمس ارمينيا لمروان مشهور لاشك فيه:

---

[٤٠١]

قال ابن أبي الحديد: وطلب منه عبدالله بن خالد بن أسيد صلة، فأعطاه اربعمائة الف درهم (٥٨٥) [قال]: وأعاد الحكم بن أبي العاص بعد أن سيره رسول الله صلى الله عليه وآله ثم لم يرده أبو بكر ولا عمر، وأعطاه مائة الف درهم (٥٨٦) وتصدق رسول الله صلى الله عليه وآله بموضع سوق بالمدينة يعرف بنهروز على المسلمين، فأقطعه عثمان الحارث بن الحكم أخا مروان بن الحكم (٥٨٧). واقطع مروان فدكا وقد كانت فاطمة طلبتها بعد وفاة أبيها رسول الله تارة بالميراث، وتارة

راجع: الغدير للاميني ج ٨ / ٢٥٧، المعارف لابن قتيبة ص ٨٤، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٦٨، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٣٨، تاريخ الطبري ج ٥ / ٥٠. (٥٨٥) صلته لعبد الله بن خالد بن أسيد: راجع: الغدير للاميني ج ٨ / ٢٧٦، العقد الفريد ج ٢ / ٢٦١، المعارف لابن قتيبة ص ٨٤. (٥٨٦) ارجاعه للحكم بن أبى العاص: راجع: الغدير للاميني ج ٨ / ٢٤١ وما بعدها وفيه مصادر كثيرة، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٨. وقد لعن الرسول الحكم بن أبى العاص وما يخرج من صلبه: راجع: نفس المصادر التى تقدمت تحت رقم - ٥٨٣ - مع نفس الصفحات لها الغدير ج ٨ / ٢٤٥ عن مصادر متعددة. (٥٨٧) الغدير للاميني ج ٨ / ٢٦٨، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٩، العقد الفريد ج ٤ / ٢٨٣، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٦٧ وفى لفظ شرح النهج (بهزور) وهو تحريف بل في عقد الفريد (مهزور). وراجع أيضا: محاضرات الراغب ج ٢ / ٢١١، المعارف لابن قتيبة ص ٨٤، الاحكام السلطانية للماوردى وأبى يعلى في بيان باب تركة الرسول، مقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٥٩.

---

[٤٠٢]

بالنحلة فدفعت عنها (٥٨٨). (قال): وحمى المراعي حول المدينة كلها عن مواشي المسلمين كلهم الا عن بني أمية (٥٨٩) (قال): وأعطى عبدالله ابن أبي سرح جميع ما أفاه الله عليه من فتح افريقية، وهي من طرابلس الغرب إلى طنجة، من غير أن يشرك فيه أحدا من المسلمين (٥٩٠). (قال): وأعطى أبا سفيان بن حرب مائتي الف من بيت المال (٥٩١) في اليوم الذي أمر فيه لمروان بن الحكم بمائة الف من بيت المال، وقد كان زوجه ابنته أم أبان، فجاء زيد بن أرقم صاحب بيت المال بالمفاتيح ووضعها

---

(٥٨٨) عثمان يعطى فدكا لمروان: راجع: المعارف لابن قتيبة ص ١٩٥، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٦٩ وفى طبع آخر ج ١ / ٢٣٢، سنن البيهقى ج ٦ / ٣٠١، العقد الفريد ج ٤ / ٢٨٣، وفاء الوفاء ج ٣ / ١٠٠٠، فدك في التاريخ ص ٢٠، الغدير للاميني ج ٧ / ١٩٥ وج ٨ / ٢٣٦ - ٢٣٨. وراجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم - ٩٩ - من هذا الكتاب. ومقدمة مرآة العقول ج ١ / ١٥٨، الطبقات لابن سعد ج ٥ / ٣٨٨، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٩. ويعطيه أيضا خمس الغز والثانى لافريقيا: راجع: تاريخ الذهبي ج ٢ / ٧٩، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٤٦، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٢٥ و ٣٨، تاريخ الخلفاء ص ١٥٦. (٥٨٩) الغدير للاميني ج ٨ / ٢٣٥، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٣٧، السيرة الحلبية ج ٢ / ٨٧، شرح النهج الحديدي ج ١ / ٦٧ و ٢٣٥ وغيرها. (٥٩٠) عثمان يعطى بن أبى سرح خمس الغز والاول لافريقيا: الغدير للاميني ج ٨ / ٢٧٩، شرح النهج ج ١ / ٦٧، تاريخ الذهبي ج ٢ / ٧٩، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٤٦، أسد الغابة ج ٣ / ١٧٣، تاريخ ابن كثير ج ٧ / ١٥٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٢٦. (٥٩١) الغدير ج ٨ / ٢٧٧.

بين يدي عثمان وبكى. فقال عثمان: أتبكي ان وصلت رحمى ! قال: لا ! ولكن أبكي لاني اظنك انك أخذت هذا المال عوضا عما كنت انفقته في سبيل الله في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله والله لو أعطيت مروان مائه درهم لكان كثيرا. فقال عثمان ألق المفاتيح يا ابن أرقم فانا سنجد غيرك (٥٩٢). قال ابن أبي الحديد: وأتاه أبو موسى بأموال من العراق جليلة فقسمها كلها في بني أمية (٥٩٣) وأنكح الحارث بن الحكم ابنته عائشة فأعطاه مائة الف من بيت المال أيضا بعد صرفه زيد بن أرقم عن خزنه (٥٩٤) (قال): وانضم إلى هذه الامور امور اخرى نقمها عليه المسلمون، كتسيير أبي ذر إلى الربذة (٥٩٥) وضرب عبدالله بن مسعود حتى كسر اضلاعه (٥٩٦)، وما أظهر من الحجاب

---

(٥٩٢) الغدير للاميني ج ٨ / ٢٥٩، شرح النهج الحديدي ج ١ / ٦٧، السيرة الحلبية ج ٢ / ٨٧. (٥٩٣) شرح النهج الحديدي ج ١ / ٦٧. (٥٩٤) وقيل ثلاث مائة ألف كما في أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٥٢ و ٣٨، الغدير ج ٨ / ٢٦٧. وأما ثروة الخليفة نفسه: فراجع: الغدير ج ٨ / ٢٨٥، مروج الذهب ج ٢ / ٣٣٢، الطبقات لابن سعد ج ٣ / ٥٨. (٥٩٥) الغدير للاميني ج ٨ / ٢٩٢ - ٣٨٦، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٥٢ - ٥٤، صحيح البخاري ك الزكاة والتفسير، الطبقات لابن سعد ج ٤ / ٢٣٢، مروج الذهب ج ٢ / ٣٣٩، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٤٨ ط الغرى، شرح ابن أبى الحديد ج ١ / ٢٤٠ - ٢٤٢ ط ١، فتح الباري ج ٣ / ٢١٣، عمدة القارى ج ٤ / ٢٩١. (٥٩٦) الغدير ج ٩ / ٣ - ١٤، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٣٦، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٤٧.

والعدول عن طريقة عمر في اقامة الحدود، ورد المظالم، وكف الايدي العادية. والانتصاب لسياسة الرعية، وختم ذلك بما وجدوه من كتابه إلى معاوية يأمره فيه بقتل قوم من المسلمين (٥٩٧) فاجتمع عليه كثير من أهل المدينة مع القوم الذين وصلوا من مصر لتعديد احداثه عليه فقتلوه وقد كان الواجب عليهم أن يخلعوه من الخلافة ولا يعجلوا بقتله (قال): وأمير المؤمنين أبرأ الناس من دمه. وقد صرح بذلك في كثير من كلامه، فمن ذلك قوله: والله ما قتلت عثمان ولا مالات على قتله. وقد صدق صلوات الله عليه.. إلى آخر ما قاله ابن أبي الحديد فليراجع. قلت: وبالجملة فان احداث [ذي النورين] كلها أوجلها متواترة عنه. رواها المحدثون وأهل السير والاخبار بأسانيدهم متعددة الطرق المعتبرة، وأرسلها الكثير منهم ارسال المسلمات فلتراجع (٥٩٨).

---

(٥٩٧) الغدير للاميني ج ٩ / ١٧٧، مروج الذهب ج ٢ / ٣٤٤، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٣٦، الامامة والسياسة ص ٣٣ - ٣٧، تاريخ الطبري ج ٥ / ١١٩، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٨٥. (٥٩٨) وان ممن أرسلها كمسلمات لاريب فيها الشهرستاني في كتابه الملل والنحل فليراجع الخلاف التاسع من الاختلافات التى أوردها في المقدمة الرابعة من المقدمات التى جعلها في أول كتابه المذكور، وكم لذى النورين من أحداث غيرها نقمها عليه المسلمون كاحراقه المصاحف جمعا للناس على قراءة واحدة واعطائه المقاتلة من مال الصدقة مع انهم ليسوا من الاصناف الثمانية التى حصر الله الصدقة بهم وقصرها عليهم في قوله عزوجل: " انما الصدقات للفقراء والمساكين " (الاية). وكضربه عمار بن ياسر ذلك الضرب المبرح وعدم اقامته الحد على عبيد الله بن عمر إذ قتل الهرمزان وكتابه =

وحسبك ما في الخطبة الشقشقية لامير المؤمنين عليه السلام وقد ذكره فيها فقال: إلى ان قام ثالث القوم نافجا حضنيه بيه نثيله ومعتلفه وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع إلى أن انتكث عليه فتله وأجهز عليه عمله وكبت به بطنته (١).. إلى آخر كلامه وانه عليه السلام لمن لا يأثم فيمن يحب ولا يحيف على من يكره، يشهد له بذلك عدوه ووليه. [المورد - (٧٢) - صلاته في السفر:] وذلك ان الصلاة الرباعية تقصر في السفر إلى ركعتين، سواء أكان ذلك في حال الخوف، أم كان في حال الامن، وقد ثبتت مشروعية التقصير بالكتاب والسنة والاجماع. قال الله تعالى: [وإذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا] (٥٩٩). وعن يعلى بن أمية. قال قلت لعمر: مالنا نقصر وقد أمنا فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن ذلك. فقال صلى الله عليه وآله صدقة تصدق الله بها عليكم فأقبلوا صدقته. أخرجه مسلم (٦٠٠).

= إلى أهل مصر بقتل محمد بن أبى بكر وجماعة من المؤمنين معه (منه قدس). ولاجل المزيد من الاطلاع: راجع: الغدير للاميني ج ٨ و ٩ ط بيروت. (١) قال ابن أبى الحديد في تعليقه على هذا الكلام من شرحه لنهج البلاغة: هذا من ممض الذم وأشد من قول الحطيئة الذى قيل أنه أهجى بيت قالته العرب: دع المكارم لا ترحل لبغيتها * واقعد فانك أنت الطاعم الكاسى - (منه قدس) (٥٩٩) سورة النساء: ١٠١. (٦٠٠) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ص ٢٥٨ من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). =

وعن ابن عمر فيما أخرجه مسلم في صحيحه (١) قال: اني صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر فلم يزد على الركعتين حتى قبضه الله تعالى إليه، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين (٢). وقد قال الله تعالى: (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) (٦٠١) وروى ابن أبي شيبة ان النبي صلى الله عليه وآله قال: " ان خيار أمتي من شهد أن لا اله الا الله، وان محمدا رسول الله، والذين إذا أحسنوا استبشروا، وإذا أسأوا استغفروا، وإذا سافروا قصروا " (٦٠٢). وعن أنس بن مالك - فيما أخرجه الشيخان في صحيحيهما - قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وآله من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة (٦٠٣).

= صحيح مسلم ج ١ / ١٩١ - ١٩٢ وفى طبع العامرة ج ٢ / ١٤٣، سنن أبى داود ج ١ / ١٨٧، سنن ابن ماجة ج ١ / ٣٢٩، سنن النسائي ج ٣ / ١١٦، سنن البيهقى ج ٣ / ١٣٤ و ١٤١، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ٣٠٨، المحلى لابن حزم ج ٤ / ٢٦٧، الغدير ج ٨ / ١١١. (١) ص ٢٥٩ في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (منه قدس). (٢) على هذا كان عمل عثمان حتى مضى من خلافته ست سنوات أو تسع ثم لم يقصر وانما كان يتم حتى مضى لسبيله كما سنبينه في الاصل (منه قدس). (٦٠١) الغدير ج ٨ / ١١١، مسند أحمد ج ٢ / ٤٥، سنن ابن ماجة ج ١ / ٣٣٠، سنن النسائي ج ٣ / ١٢٣، أحكام القرآن للجصاص ج ٢ / ٣١٠، زاد المعاد هامش شرح المواهب للزرقاني ج ٢ / ٢٩، صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٤ ط العامرة. (٦٠٢) المصنف لابن أبى شيبة. (٦٠٣) صحيح البخاري ج ٢ / ١٥٣، صحيح مسلم ج ١ / ٣٦٠ وفى طبع العامرة ج ٢ / ١٤٥، مسند أحمد ج ٣ / ١٩٠، سنن البيهقى ج ٣ / ١٣٦ و ١٤٥.

وعن ابن عباس - فيما أخرجه البخاري في صحيحه - قال: قام النبي في مكة تسعة عشر يقصر.. " الحديث " (٦٠٤) قلت: وانما قصر مع اقامته تسعة عشر يوما لعدم نية الاقامة. وثبت عن رسول الله (ص) انه كان يصلي بأهل مكة اماما بعد الهجرة فيسلم في الرباعيات على رأس الركعتين الاوليين وكان قد تقدم إلى القوم بأن يتموا صلاتهم أربع ركعات معتذرا عن نفسه وعمن جاء معه بأنهم قوم سفر (٦٠٥). وعن أنس: قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر في المدينة أربعا، وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين (٦٠٦). قلت: دلت الاية المحكمة على مشروعية القصر للمسافر في حال خوفه، ودل ما بعدها من النصوص الصحاح المتظافرة على مشروعيته للمسافر مطلقا وعلى ذلك اجماع الامة، بلا خلاف ينقل عن أحد منها غير عائشة وعثمان، وقد تواتر عنهما الاتمام في السفر. (٦٠٧) وكان ذلك أول ما تكلم الناس فيه على

---

(٦٠٤) تجده في باب ما جاء في التقصير من أبواب التقصير ص ١٣١ من ج ١ من صحيحه (منه قدس). (٦٠٥) سنن البيهقى ج ٣ / ١٥٣، الغدير ج ٨ / ١٠٠. (٦٠٦) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها من الجزء الاول من صحيحه (منه قدس). صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٤ ط العامرة. (٦٠٧) صحيح البخاري ج ٢ / ١٥٤، صحيح مسلم ج ٢ / ٣٦٠ وفى طبع العامرة ج ٢ / ١٤٦، مسند أحمد ج ٢ / ١٤٨ ط ١، سنن البيهقى ج ٣ / ١٣٦، الموطأ ج ١ / ٢٨٢ سنن النسائي ج ٣ / ١٢٠. راجع بقية المصادر في الغدير ج ٨ / ٩٨ وما بعدها.

عثمان وعده المؤرخون من حوادث سنة تسع وعشرين للهجرة - (٦٠٨) ودلت عليه صحاح كثيرة. فمنها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما عن نافع عن ابن عمر واللفظ لمسلم قال: صلى رسول الله بمنى ركعتين، وأبو بكر بعده، وعمر بعد أبي بكر وعثمان صدرا من خلافته، ثم ان عثمان صلى بعد أربعا.. (الحديث) (٦٠٩). ومنها ما أخرجاه أيضا عن عبدالرحمن بن يزيد انه قال: صلى بنا عثمان ابن عفان بمنى أربع ركعات، فقيل لعبد الله بن مسعود فاسترجع، ثم قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر ركعتين، وصليت مع عمر بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان (٦١٠). وأخرجا أيضا عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: صلى بنا النبي والناس أكثر ما كانوا فكانت صلاته ركعتين (٦١١).

---

(٦٠٨) فراجعها في كامل ابن الاثير ج ٣ / ٤٩ وفى ج ٣ / ٣٢٢ من تاريخ الطبري (منه قدس). الغدير ج ٨ / ١٠١، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٥١. (٦٠٩) صحيح البخاري ج ٢ / ١٥٤، مسند أحمد ج ٢ / ١٤٨، صحيح مسلم ج ١ / ٢٦٠ وفى طبع العامرة ج ٢ / ١٤٦، سنن البيهقى ج ٣ / ١٢٦، الغدير ج ٨ / ٩٨. (٦١٠) صحيح البخاري ج ٢ / ١٥٤، الغدير ج ٨ / ٩٩، مسند أحمد ج ١، صحيح مسلم ج ١ / ٢٦١ وفى طبع العامرة ج ٢ / ١٤٦. (٦١١) وان مما رواه حفظة الاثار في هذا الموضوع من أهل السنن والاخبار ما رواه الامام أحمد بن حنبل من حديث معاوية في مسنده ص ٩٤ من جزئه الرابع بالاسناد إلى عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عباد. قال لما قدم علينا معاوية حاجا قدمنا معه من مكة (قال): فصلى بنا الظهر ركعتين (قال): وكان عثمان حين أتم الصلاة إذا قدم مكة مسافرا =

وأخرج مسلم من عدة طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة: ان الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر،

قال الزهري فقلت لعروة ما بال عائشة تتم في السفر. قال: انها تأولت كما تأول عثمان. انتهى بلفظ مسلم في أول كتاب صلاة المسافرين ص ٢٥٨ من جزئه الاول (٦١٢). قلت: قال الفاضل النووي عند انتهائه إلى هذا الحديث من شرح مسلم: اختلف العلماء في تأولهما فقيل: لان عثمان أمير المؤمنين وعائشة امهم فكأنهما في منازلهما. قال: وأبطله المحققون بأن النبي صلى الله عليه وآله كان أولى بذلك منهما وكذلك أبو بكر وعمر. قال: وقيل بأن عثمان تأهل بمكة. وأبطلوه بأن النبي صلى الله عليه وآله سافر بأزواجه وقصر. وقيل: فعلا ذلك من أجل الاعراب الذين حضروا معه لئلا يظنوا ان فرض الصلاة ركعتان ابدا حضرا وسفرا. وأبطلوه بأن هذا المعنى كان موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وآله بل اشتهر أمر الصلاة في زمن عثمان وعائشة أكثر مما كان (قال): وقيل لان عثمان وعائشة نويا الاقامة بمكة بعد الحج. وأبطلوه بأن الاقامة بمكة حرام على المهاجرين فوق ثلاث (قال): وقيل كان لعثمان أرض

= صلى بنا الظهر والعصر والعشاء الاخرة أربعا أربعا، وإذا أتى منى أتم الصلاة (فيها وفى عرفات). قال: فلما صلى بنا معاوية الظهر ركعتين، نهض إليه مروان بن الحكم وعمرو ابن عثمان فقالا له: ما عاب ابن عمك أحد بأقبح مما عبته به، فقال لهما: وممم ذلك ؟ قال: فقالا له: ألا تعلم انه أتم الصلاة (وهو إذ ذاك في سفر) قال: فقال لهما: ويحكما وهل كان غير ما صنعت ؟ وقد صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وآله ومع أبى بكر وعمر قصرا. قالا: لكن ابن عمك قد كان أتمهما، وان خلافك اياه لعيب له. قال: فخرج معاوية إلى العصر فصلاها أربعا، وكان قد صلى الظهر قصرا (منه قدس). صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٧ ط العامرة. (٦١٢) صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٣ ط العامرة.

بمنى. وأبطلوه بأن ذلك لا يقتضي الاتمام والاقامة، قال: والصواب انهما رأيا القصر جائزا، والاتمام جائزا فأخذا بأحد الجائزين (٦١٣). قلت: والحق ان مخالفتهما للنصوص لم تكن مقصورة على هذا المورد، على أنه مما لم تهتك به حرمات، ولم تسفك به دماء، ولم تبح به أموال وأعراض كغيره من موارد تأولاتهما، فأمره سهل بالنسبة إلى ما سواه مما تأولا فيه الادلة (٦١٤).

---

(٦١٣) الغدير ج ٨ / ١١٥، الكامل في التاريخ ج ٣ / ٥١. (٦١٤) قضائه في امرأة ولدت لستة أشهر: راجع: الغدير للاميني ج ٨ / ٩٧ وج ٦ / ٩٤. ١ - ابطال عثمان الحدود وصلاة الوليد وهو سكران: راجع: أنساب الاشراف ج ٥ / ٣٣، الغدير ج ٨ / ١٢٠، الاغانى ج ٤ / ١٧٨، مسند أحمد ج ١ / ١٤٤، سنن البيهقى ج ٨ / ٣١٨، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٤٢، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٥٣، أسد الغابة ج ٥ / ٩١ و ٩٢، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٧٦، الاصابة ج ٣ / ٦٣٨ وغيرها. ٢ - احدوثة الاذان الثالث يوم الجمعة: راجع: الغدير ج ٨ / ١٢٥ عن مصادر كثيرة. ٣ - توسعة المسجد الحرام: راجع: تاريخ الطبري ج ٥ / ٤٧، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٤٢، الكامل ج ٣ / ٥١ الغدير ج ٨ / ١٢٩ عن مصادر اخرى: ٤ - منعه عن متعة الحج: راجع: صحيح البخاري ج ٣ / ٦٩ و ٧١، صحيح مسلم ج ١ / ٣٤٩، مسند أحمد ج ١ / ٦١ و ٩٥، سنن النسائي ج ٥ / ١٤٨ و ١٥٢، سنن البيهقى ج ٤ / ٣٥٢ وج ٥ / ٢٢، مستدرك الحاكم ج ١ / ٤٧٢، تيسير الوصول ج ١ / ٢٨٢، الغدير ج ٨ / ١٣٠. =

.....

= ٥ - تعطيل الخليفة القصاص. تاريخ الطبري ج ٥ / ٤٢، الرياض النضرة ج ٢ / ١٥٠، الاصابة ج ٣ / ٦١٩، أنساب الاشراف ج ٥ / ٢٤، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٤١، طبقات ابن سعد ج ٥ / ٨ ط ليدن، الغدير ج ٨ / ١٣٢ عن مصادر اخرى. ٦ - رأيه في الجنابة: صحيح مسلم ج ١ / ١٤٢، الغدير ج ٨ / ١٤٣ عن مصادر كثيرة: ٧ - كتمان الحديث: راجع: الغدير ج ٨ / ١٥١ عن مصادر عديدة. ٨ - رأيه في زكاة الخيل: أنساب الاشراف ج ٥ / ٢٦، الغدير ج ٨ / ١٥٤ عن مصادر كثيرة. ٩ - تقديم عثمان الخطبة على الصلاة في العيدين: فتح الباري ج ٢ / ٣٦١، الغدير ج ٨ / ١٦٠ عن مصادر اخرى. ١٠ - رأى عثمان في القصاص والدية: سنن البيهقى ج ٨ / ٣٣، الغدير ج ٨ / ١٦٧ عن مصادر كثيرة. ١١ - رأى عثمان في القراءة: الغدير ج ٨ / ١٧٣ عن مصادر متعددة. ١٢ - رأى عثمان في صلاة المسافر: الغدير ج ٨ / ١٨٥. ١٣ - رأى عثمان في صيد الحرم: الغدير ج ٨ / ١٨٦ عن مصادر كثيرة. وراجع بقية أفعاله في كتاب الغدير ج ٨ ط بيروت.

[الفصل الرابع] [تأول عائشة واثباتها] [المورد - (٧٣) - صلاة عائشة في السفر:] شرع الله تقصير الفرائض الرباعية في السفر في محكم كتابه وعلى لسان نبيه في الصحاح من سننه المقدسة، وعلى ذلك اجماع الامة كما بيناه آنفا بلا خلاف ينقل عن أحد منهما، غير عثمان وعائشة، وقد تواتر عنهما الاتمام في السفر (٦١٥). هذا مع ما أخرجه مسلم من عدة طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة نفسها: ان الصلاة أول ما فرضت ركعتين. قالت عائشة: فأقرت صلاة السفر وأتممت صلاة الحضر. هذا حديثها بعين لفظه (٦١٦).

---

(٦١٥) صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٣. (٦١٦) فراجعه في أول ص ٢٥٨ من الجزء الاول من صحيح مسلم المطبوع في المكتبة العربية الكبرى بمصر سنة ١٣٢٧ وأعمل بما روت، ودع عنك ما درت (منه قدس). صحيح مسلم ج ٢ / ١٤٣.

[المورد - (٧٤) - يوم زفت أسماء بنت النعمان الجونية عروسا إلى النبي صلى الله عليه وآله:] وذلك فيما أخرجه حفظة الاثار بالاسناد إلى حمزة بن أبي أسيد الساعدي عن أبيه وكان بدريا قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله أسماء بنت النعمان الجونية فأرسلني فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة: اخضبيها أنت ! وأنا أمشطها ! ففعلتا ثم قالت لها احداهما: ان النبي صلى الله عليه وآله يعجبه من المرأة إذ دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك !. فلما دخلت عليه وأغلق الباب وأرخي الستر مد يده إليها فقالت: أعوذ بالله منك. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لكمه على وجهه فاستتر به، وقال: عذت بمعاذ ثلاث مرات، ثم خرج إلى أبي اسيد فقال يا أبا اسيد الحقها بأهلها ومتعها برازقيتين يعني كرباسين. (وطلقها) فكانت تقول: ادعوني الشقية. قال ابن عمر قال هشام ابن محمد فحدثني زهير بن معاوية الجعفي: انها ماتت كمدا (٦١٧). [المورد (٧٥) -:] يوم قال أهل الافك والزور ما قالوا في ابراهيم بن رسول الله وامه ام

---

(٦١٧) أخرجه بهذه الالفاظ كل من الحاكم في ترجمة أسماء بنت النعمان ص ٣٧ من الجزء ٤ من المستدرك، وابن سعد في الجزء ٨ من طبقاته ص ١٠٤ وأخرجها ابن جرير وغيره (منه قدس). تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك للحاكم ج ٤ / ٣٧، الاصابة لابن حجر ج ٤ / ٢٣٣، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٦٩، أحاديث ام المؤمنين عايشة ق ١ ص ٢١، تاريخ الطبري ج ص، الطبقات لابن سعد ج ٨ / ١٤٥ ط بيروت.

المؤمنين مارية. وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله دخل بعدها على عائشة بولده ابراهيم - وكان فيه شبه من رسول الله صلى الله عليه وآله - فسألها عن ذلك ؟. قالت: فحملني ما يحمل النساء من الغيرة ان قلت: ما رأيت شبها !. أرادت بهذا تأييد افك الافكين (نعوذ بالله) كما يدل عليه قولها فحملني ما يحمل النساء من الغيرة، لكن برأ الله ابراهيم عليه السلام، وأمه على يد أمير المؤمنين براءة محسوسة بالباصرة ملموسة باليد، يثبت ذلك كله ما أخرجه الحاكم في صحيحه المستدرك و الذهبي في تلخيصه بالاسناد إلى عائشة نفسها فراجع (٦١٨). [المورد - (٧٦) - يوم المغافير:] وحسبك منه ما أخرجه البخاري (١) عن عائشة نفسها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يشرب عسلا عند زينب بنت جحش، ويمكث عندها، فتواطأت أنا وحفصة

---

(٦١٨) ص ٣٩ من الجزء ٤ من كل من المستدرك وتلخيصه وأعجب (منه قدس). ومع اختلاف يسير يوجد في: صحيح مسلم ج ٨ / ١١٩ ط مشكول، الاستيعاب هامش الاصابة ج ٤ / ٤١١ و ٤١٢ الاصابة ج ٣ / ٣٣٤، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٠٩ و ٣١٢، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٢١٢ أسد الغابة ج ٥ / ٥٤٢ و ٥٤٤ وج ٤ / ٢٦٨، الطبقات لابن سعد ج ١ / ١٣٧ وج ٨ / ٢١٤ مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦١، الدر المنثور ج ٦ / ٢٤٠، البداية والنهاية ج ٣ / ٣٠٥، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٨٧ ط دار صادر، حديث الافك ص ٢٤٢ - ٢٤٦. ومن طريق الشيعة: تفسير القمى ج ٢ / ٩٩ و ٣١٨، تفسير البرهان ج ٣ / ١٢٦ وج ٤ / ٢٠٥، تفسير نور الثقلين ج ٣ / ٥٨١، تفسير الميزان ج ١٥ / ١٠٣. (١) في تفسير سورة التحريم ص ١٣٦ من جزئه الثالث. فراجع ولك الخيار أن تعجب (منه قدس).

على ايتنا دخل عليها فلتقل له أكلت مغافير ؟ قال: لا. ولكن أشرب عسلا عند زينب بنت جحش، فلن اعود له، لا تخبري بذلك أحدا (٦١٩). [المورد - (٧٧) - تكليفهما بالتوبة] وذلك لان التوبة لا تطلب الا من المذنب، بمخالفته لاوامر الله عزوجل ونواهيه، فقوله تعالى: (ان تتوبا إلى الله) بمجرده دال على معصيتهما، على انه عز سلطانه صرح بمخالفتهما في قوله: (فقد صغت قلوبكما) أي عدلت ومالت عن الحق الواجب عليهما (٦٢٠). [المورد - (٧٨) - تظاهرهما على رسول الله صلى الله عليه وآله:] وحسبك في ذلك قوله عز من قائل: (وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير، عسى ربه ان طلقكن ان يبدله أزواجا خير منكن مسلمات مؤمنات) الاية (٦٢١).

---

(٦١٩) سنن النسائي ج ٦ / ١٥١ وج ٧ / ٧١، تفسير الطبري ج ٢٨ / ١٥٦ - ١٥٨ ط ٢، الدر المنثور ج ٦ / ٢٣٩، الكشاف للزمخشري ج ٤ / ٥٦٣، تفسير القرطبى ج ١٨ / ١٧٧، تفسير الفخر الرازي ج ٨ / ٢٣١ ط العامرة. (٦٢٠) الكشاف للزمخشري ج ٤ / ٥٦٦ ط بيروت، التسهيل لعلوم التنزيل للكلبى ج ٤ / ١٣١، فتح البيان لصديق حسن خان ج ٩ / ٤٨٠، تفسير الرازي ج ٨ / ٢٣٢، تفسير أبى السعود بهامش تفسير الرازي ج ٨ / ٢٣٢، الدر المنثور ج ٦ / ٢٣٩ و ٢٤٢، تفسير القرطبى ج ١٨ / ١٧٧ و ١٨٨، فتح القدير للشوكاني ج ٥ / ٢٥٠، تفسير ابن كثير ج ٤ / ٣٨٧ و ٣٨٨. (٦٢١) سورة التحريم: ٣.

أخرج البخاري في تفسيرها من صحيحه (١) عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس يحدث انه قال: مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله عنها هيبة لها حتى خرج حاجا فخرجت معه، فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل إلى الاراك

لحاجة له، قال: فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وآله من أزواجه فقال: تلك حفصة وعائشة. الحديث وهو طويل (٦٢٢) فراجعه وامعن في الاية وما تعطيك من ابتلائه صلى الله عليه وآله وابتلاء وصيته من بعده في أمي المؤمنين اللتين أعد الله لدفاعهما عن رسوله مالا يعده لدفاع أهل الارض في الطول والعرض بل لا يعده لدفاع الثقلين من الانس والجن ولحربهما جميعا. [المورد (٧٩) - المثل العظيم في آخر سورة التحريم:] ألا وهو قوله تعالى: (ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا وقيل ادخلا النار مع الداخلين) (وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة) الاية (٦٢٣) هذا ما ضربه الله لهما مثلا لينذرهما به، ولتعلما ان الزوجية بمجردها لاي كان لا تنفع ولا تضر

---

(١) ص ١٣٦ من جزئه الثالث. وأخرجه أيضا في ص ١٣٧ في ج ٣ من طريق آخر (منه قدس). (٦٢٢) الكشاف ج ٤ / ٥٦٦ ط بيروت، التسهيل لعلوم التنزيل ج ٤ / ١٣١، تفسير الرازي ج ٨ / ٣٣٢، تفسير القرطبى ج ١٨ / ٢٠٢، فتح القدير ج ٥ / ٢٥٢، تفسير ابن كثير ج ٥ / ٣٨٨. (٦٢٣) سورة التحريم آية: ١٠.

---

[٤١٧]

والنافع والضار للمرء انما هو علمه (٦٢٤). [المورد (٨٠) -:] يوم أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يخطب لنفسه شراف أخت دحية الكلبي وذلك أنه صلى الله عليه وآله بعث عائشة تنظر إليها، فذهبت ثم رجعت، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله ما رأيت ؟. فقالت: ما رأيت طائلا !. فقال لها رسول الله لقد رأيت طائلا ! لقد رأيت خالا تجدها اقشعرت منه ذوائبك. فقالت: يا رسول الله ما دونك سر ومن يستطيع أن يكتمك (٦٢٥). [المورد - (٨١) - يوم خاصمت رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبيها:] أخرج أهل السير والاخبار بالاسناد إلى عائشة قالت: خاصمت النبي إلى أبي بكر فقلت: يا رسول الله أقصد (١) !. فلطم أبو بكر خدي وقال: تقولين لرسول الله اقصد ؟ ! وجعل الدم يسيل من أنفي. (الحديث) (٦٢٦).

---

(٦٢٤) تفسير القرطبى ج ١٨ / ٢٠٢، فتح القدير للشوكاني ج ٥ / ٢٥٥. (٦٢٥) أخرج هذا الحديث أصحاب السنن والمسانيد كالمتقي الهندي عن عائشة نفسها ص ٢٩٤ من الجزء ٦ من كنز العمال وهو الحديث ٥٠٨٤، وأخرجه ابن سعد في ص ١١٥ من الجزء ٨ من طبقاته بالاسناد إلى عبدالرحمن بن ساباط (منه قدس). الطبقات لابن سعد ج ٨ / ١٦١ ط دار صادر، تاريخ بغداد، ترجمة محمد بن أحمد بن أبى بكر المؤدب، عيون الاخبار ك النساء، عبقات الانوار (حديث الثقلين) ج ٢ / ٣٣٤، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٤٦ تحت رقم (٧٩٢). (١) أقصد، من القصد وهو العدل (منه قدس). (٦٢٦) أخرجه أصحاب المسانيد بالاسناد إلى عائشة. وهو الحديث ١٠٢٠ من أحاديث الكنز ص ١١٦. وأورده الغزالي في آداب النكاح ص ٣٥ من الجزء الثاني من =

---

[٤١٨]

[المورد (٨٢) - يوم اغضبها رسول الله صلى الله عليه وآله:] وذلك انها خرجت عن الحشمة معه يومئذ، فكان مما قالت له: أنت الذي تزعم أنك نبي الله ! ! (٦٢٧). أورده الغزالي في آداب النكاح ص ٣٥ من الجزء الثاني من أحياء القلوب وذكره في الباب ٩٤ من كتابه مكاشفة القلوب ص ٢٣٧ فراجع. [المورد - (٨٣) - ذمها لعثمان وامرها بقتله.] ان مما لاريب فيه - لاحد من المؤرخين وأرباب السير

والاخبار وأصحاب المسانيد - ذم عائشة لعثمان، ونبزها اياه، وأمرها بقتله، وقد تظافرت الروايات عنها بكل ذلك، مرسلة به ارسال المسلمات، ومسندة إليها السنن التي لا ريب فيها (٦٢٨).

= أحياء القلوب ونقله أيضا في الباب ٩٤ من كتابه مكاشفة القلوب آخر ص ٢٣٨ فراجع (منه قدس). سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٤٦ تحت رقم (٧٩٣). (٦٢٧) سبيل النجاة تحت رقم (٧٩٤). (٦٢٨) ذم عايشة لعثمان: راجع: أحاديث ام المؤمنين عائشة للعسكري ق ١ / ٥٨ و ١٠٣ - ١١١، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٥٢ ط الغرى، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٧٧ و ٤٨٦ ط ١ وج ٦ / ٢١٥ - ٢١٦ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٤٠٨ ط دار مكتبة الحياة، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٢ / ١٩٢، تذكرة الخواص ص ٦١ و ٦٤، تاريخ الطبري ج ٤ / ٤٠٧ و ٤٥٩ و ٤٦٥، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٢٠٦، تاج العروس ج ٨ / ١٤١، لسان العرب ج ١٤ / ١٩٣، الامامة والسياسة ج ١ / ٤٣ و ٤٦ و ٥٧، العقد الفريد ج ٤ / ٢٩٥ - ٣٠٦ =

---

[٤١٩]

قال ابن أبي الحديد - في المجلد الثاني من شرح النهج (١) -: كل من صنف في السير والاخبار ذكر ان عائشة كانت من أشد الناس على عثمان، حتى أنها أخرجت ثوبا من ثياب رسول الله صلى الله عليه وآله فنصبته في منزلها وكانت تقول للداخلين إليها: هذا ثوب رسول الله لم يبل وعثمان قد أبلى سنته (قال) وقالوا: أول من سمى عثمان نعثلا (٢) عائشة. وكانت تقول: " اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا " (٦٢٩) (قال): وروى المدائني في كتاب الجمل قال: لما قتل عثمان كانت عائشة بمكة، وبلغ قتله إليها فلم تشك في أن طلحة هو صاحب الامر، فقالت: بعدا لنعثل وسحقا. قال: وقد كان طلحة حين قتل عثمان أخذ مفاتيح بيت المال: وأخذ نجائب كانت لعثمان في داره، ثم فسد أمره فدفعها إلى علي. (قال): قال أبو مخنف في كتابه: ان عائشة لما بلغها قتل عثمان وهي بمكة أقبلت مسرعة وهي تقول: ايه ذا الاصبع لله أبوك، أما انهم وجدوا طلحة لها

= ط لجنة التأليف وج ٢ / ٢٦٧ و ٢٧٢ ط آخر، الغدير ج ٩ / ٧٧ وما بعدها، الطبقات لابن سعد ج ٥ / ٢٥ ط لندن وج ٥ / ٣٦ ط بيروت، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٧٠ و ٧٥ و ٩١، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٧٢. (١) ص ٧٧ من شرح قوله عليه السلام من خطبته: معشر الناس ان النساء نواقص الايمان (منه قدس). (٢) النعثل: الكثير من شعر اللحية والجسد، وهذا لقب عثمان عند امه: (بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) (منه قدس). (٦٢٩) النهاية لابن الاثير الجزرى ج ٥ / ٨٠، تاج العروس ج ٨ / ١٤١، لسان العرب ج ١٤ / ١٩٣، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٧٧ ط ١ وج ٦ / ٢١٥ تحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٤٠٨ ط مكتبة الحياة وج ٢ / ١٢١ ط دار الفكر، الغدير ج ٩ / ٨٠ و ٨١ و ٨٤، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٨١.

---

[٤٢٠]

كفؤا. قال: وقد روى قيس بن ابي حازم انه حج في العام الذي قتل فيه عثمان وكان مع عائشة، قال فسمعها تقول في بعض الطريق. ايه ذا الاصبع، وإذا ذكرت عثمان قالت: أبعده الله. قال وروي من طريق آخر انها قالت لما بلغها قتله أبعده الله قتله ذنبه، وأقاده الله بعمله، يا معشر قريش لا يسوءنكم قتل عثمان كما ساء أوحيمر ثمود قومه. أحق الناس بهذا الامر لذو الاصبع - يعني طلحة - قال: فلما جاءت الاخبار ببيعة علي عليه السلام قالت: تعسوا. تعسوا. لا يردون الامر في تيم أبدا (٦٣٠). وستسمع قريبا ان شاء الله تعالى من أقوالها وأفعالها حول مقتل عثمان وبيعة علي ما تستك منه المسامع، وتأباه الشرائع، بنصوصها الصريحة كتابا وسنة، وأدلتها القطعية. عقلية ونقلية. [المورد - (٨٤) - بعض حديثها عن رسول الله صلى الله عليه

وآله:] وذلك انها كانت كثيرا ما ترسل عنه صلى الله عليه وآله من الحديث مالا يمكن ان يصح بوجه من الوجوه. فمن ذلك ما أخرجه البخاري وغيره في الصحاح إذ قالت: أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة، فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء، فجاءه الملك. فقال: اقرأ. قال ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني. فقال: اقرأ، فقلت ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني. فقال: اقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الانسان من

---

(٦٣٠) سوف تأتي مصادره.

علق. اقرأ وربك الاكرم. قالت عائشة: فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وآله يرجف بها فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد، فقال: زملوني. زملوني. فزملوه فقال لخديجة وقد أخبرها الخبر: لقد خشيت على نفسي. فقالت خديجة: كلا والله لا يخزيك أبدا، انك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق. قالت عائشة فانطلقت به خديجة حتى أتت به ابن عمها ورقة بن نوفل، وكان قد تنصر، وكان يكتب الكتاب العبراني، فكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخا كبيرا قد عمي. فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك. فأخبره رسول الله صلى الله عليه وآله بما رأى. فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا - شابا - ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك. فقال: أو مخرجي هم ؟. (الحديث) (١). تراه نصا في ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان - والعياذ بالله - مرتابا في نبوته بعد تمامها، وفي الملك بعد مجيئه إليه، وفي القرآن بعد نزوله عليه، وانه كان من الخوف على نفسه في حاجة إلى زوجته تشجعه، والى ورقة الهم الاعمى الجاهلي المتنصر يثبت قدمه، ويربط على قلبه، ويخبره عن مستقبله إذ يخرجه قومه، وكل ذلك ممتنع محال. وقد أمعنا في أخذ الملك لرسول الله صلى الله عليه وآله وغطه اياه مرتين يبلغ منه الجهد فيأخذ نفسه ويرجف فؤاده، ويخيفه على مشاعره، فلم نجد له وجها يليق بالله تعالى، ولا بملائكته، ولا برسله، ولاسيما مع اختصاص خاتم النبيين

---

(١) راجع من ارشاد السارى في شرح صحيح البخاري ص ١٧١ من جزئه الاول (منه قدس).

بهذا، إذ لم ينقل عن أحد منهم عليهم السلام انه جرى له مثل ذلك عند ابتداء الوحي إليه، كما صرح به بعض شارحي هذا الحديث من صحيح البخاري (١). وقد وقفنا على المحاورة التى جرت - بمقتضى هذا الحديث السخيف - بين الملك والنبي فرأينا النبي صلى الله عليه وآله بعيدا كل البعد عن فهم مراد الملك من تكليفه اياه بالقراءة، إذ قال له: اقرأ. فقال: ما أنا بقارئ، فان مراد الملك ان يتابعه النبي صلى الله عليه وآله فيما يتلوه عليه، لكن النبي انما فهم منه أن ينشئ القراءة في حال انه لم يكن قارئا، وكأنه ظن - والعياذ بالله - أن يكلفه بغير المقدور وكل ذلك ممتنع ومحال، وما من شك في

انه فرية ضلال، وهل يليق بالنبي صلى الله عليه وآله أن لا يفهم خطاب الملك ؟ أو يليق بالملك ان يكون قاصرا عن الاداء فيما يوحيه عن الله، تعالى الله وملائكته ورسله عن ذلك. فالحديث باطل من حيث متنه، وباطل من حيث سنده، وحسبك في بطلانه من هذه الحيثية كونه من المراسيل، بدليل انه حديث عما قبل ولادة عائشة بسنين عديدة فانها انما ولدت بعد المبعث بأربع سنين في أقل ما يفرض، فأين هي عن مبدء الوحي ؟ وأين كانت حين نزول الملك في غار حراء على رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ فان قلت: أي مانع لها أن تسند هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وآله إذا سمعته ممن حضر مبدأ الوحي. قلنا: لا مانع لها من ذلك، غير ان هذا الحديث في هذه الصورة لا يكون حجة، ولا يوصف بالصحة، وانما يكون مرسلا، حتى نعرف الذي سمعته

---

(١) تجده في باب بدء الوحى من الجزء الاول من صحيح البخاري. وفى تفسير سورة اقرأ من جزئه الثالث، وأخرجه أيضا في التعبير والايمان. وتجده في الايمان من صحيح مسلم. وأخرجه الترمذي والنسائي في التفسير (منه قدس).

منه، ونحرز عدالته، فان المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وآله كانوا كثيرين، وكان فيهم من يخفي نفاقه على عائشة، بل على رسول الله صلى الله عليه وآله (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) (٦٣١). والقرآن الكريم يثبت كثرة المنافقين على عهد النبي، واخواننا يوافقوننا على ذلك، لكنهم يقولون: ان الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وآله بأجمعهم عدول، حتى كأن وجود النبي صلى الله عليه وآله بين ظهرانيهم كان موجبا لنفاق المنافقين منهم، فلما لحق بالرفيق الاعلى، وانقطع الوحي، حسن اسلام المنافقين، وتم ايمانهم، فإذا هم أجمعون اكتعون أبصعون ثقات عدول مجتهدون، لا يسألون عما يفعلون وان خالفوا النصوص ونقضوا محكماتها. وهذا الحديث يمثل سائر مراسيلها (يا ليت قومي يعلمون) (٦٣٢). [المورد - (٨٥) - خروجها على الامام:] وحسبك خروجها على الامام طلبا بدم عثمان، بعد تحاملها عليه، واغرائها الناس به وقولها فيه ما قالت (٦٣٣).

---

(٦٣١) سورة التوبة: ١٠١. (٦٣٢) سورة يس: ٢٦. (٦٣٣) هنا نصوص شتى خالفتها أم المؤمنين في سيرتها مع على وعثمان، لعلها تربو في عددها على كل ما تقدمها من النصوص التى تأولها الخلفاء الثلاثة، فلم يعملوا على مقتضاها، وحسبك من موارد مخالفتها ما تراه في أصل الكتاب كمورد واحد، ولا تنس ما مر عليك آنفا مما أخرجه مسلم عنها من عدة طرق: ان الصلاة أول ما فرضت كانت ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت الحضر، روت ذلك ثم لم تعمل به، بل تأولته كما سمعت نصه في صحيح مسلم (منه قدس). كما تقدم تحت رقم (٥٦٨ و ٦٢٨ و ٦٢٩).

وقد قال الله تعالى فيما أمر به نساء النبي صلى الله عليه وآله في محكمات الكتاب من سورة الاحزاب: (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله) (٦٣٤)، لكن السيدة خرجت على الامام بعد انعقاد البيعة له، واجماع أهل الحل والعقد عليه، وكان أول من بايعه طلحة والزبير من السابقين الاولين إلى ذلك (٦٣٥). خرجت هذا الخروج من بيتها الذي أمرها الله أن تقر فيه، وكان خروجها على قعود من الابل، تقود ثلاثة

آلاف من طغام الناس، وأوباش العرب، وفيهم - بكل أسف - طلحة والزبير، وقد نكثا البيعة، فكانت تعلو بجيشها الجبال، وتهبط الاودية، وتجوب الفيافي وتقطع المفاوز والقفار، حتى أتت البصرة وعليها من قبل أمير المؤمنين عثمان بن حنيف الانصاري، ففتحها بعد تلك الدماء المسفوكة، والحرمات المهتوكة، وكان ما كان مما لم يكن في الحسبان من فظائع وفجائع فصلها أهل السير والاخبار، وتعرف هذه الواقعة عندهم بوقعة الجمل الاصغر، وكان لخمس بقين من ربيع الثاني سنة ست وثلاثين للهجرة، وذلك قبل مجئ علي عليه السلام إلى البصرة (٦٣٦). ثم لما أتى إلى البصرة بمن معه نهدت إليه عائشة بمن معها تذوده عنها،

---

(٦٣٤) سورة الاحزاب: ٣٣. (٦٣٥) لاجل المزيد من الاطلاع حول خروجها على أمير المؤمنين: راجع: أحاديث ام المؤمنين عائشة ق ١، كتاب الجمل للشيخ المفيد ط الحيدرية وراجع ما تقدم تحت رقم (٥٦٨ و ٥٧٠ و ٦٢٨). (٦٣٦) تاريخ الطبري ج ٤ / ٤٧٤، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٢٢٨، أسد الغابة ج ٢ / ٣٨، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٤٨١ ط ١. وراجع ما تقدم تحت رقم (٥٧٠)، سبيل النجاة في تتمة المراجعات رقم (٤٤٣).

فكف يده ودعاها إلى السلام بكلام يأخذ بالاعناق إلى ذلك، لكنها أصرت على الحرب وبدأته بالقتال، فلم يسعه حينئذ الا العمل بقوله تعالى: (فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله) (٦٣٧) وبذلك فتح الله عليه، لكن بعد جهاد عظيم أبلى فيه المؤمنون بلاء حسنا، وتسمى هذه الواقعة وقعة الجمل الاكبر وكانت يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين للهجرة. وهاتان الوقعتان متواترتان تواتر وقعات صفين والنهروان وبدر وأحد والاحزاب، وقد فصلهما من فصل حوادث سنة ست وثلاثين للهجرة (١) وذكرهما أو أشار اليهما كل من أرخ حياة علي (ع) وعائشة وسائر من كان مع كل منهما من الصحابة والتابعين من أهل المعاجم والتراجم (٦٣٨).

---

(٦٣٧) سورة الحجرات: ٩. (١) كهشام بن محمد الكلبى في كتابه الجمل. والطبري في تاريخ الامم والملوك وابن الاثير في كامله. والمدائني في كتابه الجمل وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين. ولا يفوتنكم ما في المجلد الثاني من شرح النهج لابن أبى الحديد طبع مصر وعليكم منه ص ٧٧ وما بعدها إلى ص ٨٢ إذ شرح قول أمير المؤمنين (النساء نواقص الحظوظ. إلى آخره)، ولا تفوتنكم منه ص ٤٩٦ وما بعدها إذ شرح قوله: فخرجوا يجرون حرمة رسول الله. الخطبة (منه قدس). (٦٣٨) وحسبكم من ذلك الاستيعاب وأسد الغابة، والاصابة، وطبقات ابن سعد وغيرها (منه قدس). لاجل التفصيل حول ذلك وأسماء الصحابة الذين استشهدوا مع أمير المؤمنين عليه السلام في يوم الجمل الاكبر: راجع: أحاديث ام المؤمنين عائشة ق ١ / ١٢١ - ٢٠٠، الجمل للشيخ المفيد ط الحيدرية، مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٩ - ٣٦٠، أسد الغابة ج ١ / ٣٨٥ وج ٢ / ١١٤ و ١٧٨ وج ٤ / ٤٦ و ١٠٠ وج ٥ / ١٤٣ و ١٤٦ و ٢٨٦، الاصابة ج ١ / ٢٤٨ و ٥٠١ وج ٢ / ٣٩٥، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٠٤ تحت رقم (٤٤٤).

[حول هذه المأساة] وقال كل من صنف في السير والاخبار " فيما نص عليه ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة (١) ": ان عائشة كانت من أشد الناس على عثمان، حتى انها أخرجت ثوبا من ثياب رسول الله صلى الله عليه وآله فنصبته في منزلها، وكانت تقول للداخلين إليها: هذا ثوب رسول الله لم يبل، وعثمان قد أبلى سنته (٦٣٩). (قالوا): أن أول من سمى عثمان نعثلا لعائشة، وكانت تقول: " اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا، اقتلوا نعثلا فقد كفر " (٦٤٠) وكان طلحة

والزبير من أشد المؤلبين عليه وأشدهما كان طلحة (٦٤١) وروى المدائني في كتاب الجمل وغير واحد من اثبات السير (قالوا): لما قتل عثمان كانت عائشة بمكة، وحين بلغها قتله لم تكن تشك في أن طلحة هو صاحب الامر، فقالت: بعدا لنعثل وسحقا، ايه ذا الاصبع أيه أبا شبل ايه يا ابن عم، لكأني أنظر إلى اصبعه وهو يبايع (٦٤٢)

---

(١) ص ٧٧ من المجلد الثاني (منه قدس). (٦٣٩) تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٧٢، أنساب الاشراف ج ٥ / ٤٨ و ٨٨، الاغانى لابي الفرج الاصفهانى ج ٤ / ١٨٠، الغدير ج ٨ / ١٢٣ وج ٩ / ٧٧ وما بعدها وراجع ما تقدم تحت رقم (٦٢٨)، المعيار والموازنة ص ٢١، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٨١. (٦٤٠) تقدما تحت رقمي (٦٢٨ و ٦٢٩). (٦٤١) الغدير ج ٩ / ٩١ - ١٠٩، شرح النهج الحديدي ج ٢ / ٥٠٦ ط ١، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٣٩ و ١٢٢ و ١٤٣ و ١٦٥ و ١٥٤، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٨٧ ط بيروت تاريخ بن خلدون ج ٢ / ٣٩٧، أنساب الاشراف ج ٥ / ٤٤ و ٩٠ و ٧٤ و ٧٦ و ٨١، الامامة والسياسة ج ١ / ٣٤، العقد الفريد ج ٢ / ٢٦٩. راجع بقية المصادر في الغدير ج ٩. (٦٤٢) الغدير ج ٩ / ٨٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٢١٧.

---

[٤٢٧]

(قالوا): وكان طلحة حين قتل عثمان أخذ مفاتيح بيت المال، وأخذ نجائب كانت لعثمان في داره، ثم لما فسد أمره دفعها إلى علي بن أبي طالب (ع) (٦٤٣). وروى الطبري (١) وغيره بالاسناد إلى أسد بن عبدالله عمن أدركهم من أهل العلم: ان عائشة لما انتهت إلى سرف راجعة في طريقها إلى مكة، لقيها عبد ابن أم كلاب، وهو عبد ابن أم سلمة ينسب إلى أمه، فقالت له: مهيم ؟ قال: قتلوا عثمان فمكثوا ثمانيا. قالت: ثم صنعوا ماذا. قال: أخذها أهل المدينة بالاجماع، فجازت بهم الامور إلى خير مجاز، اجتمعوا على علي بن أبي طالب فقالت: والله ليت أن هذه انطبقت على هذه ان تم الامر لصاحبك، ردوني ردوني فارتدت إلى مكة وهي تقول: قتل والله عثمان مظلوما، والله لاطلبن بدمه. فقال لها ابن أم كلاب: ولم ؟ فوالله ان أول من أمال حرفه لانت، ولقد كنت تقولين " اقتلوا نعثلا فقد كفر " قالت: انهم استتابوه ثم قتلوه، وقد قلت وقالوا، وقولي الاخير من قولي الاول فقال لها ابن أم كلاب: فمنك البداء ومنك الغير * ومنك الرياح ومنك المطر - وأنت أمرت بقتل الامام * وقلت لنا انه قد كفر - فهبنا اطعانك في قتله * وقاتله عندنا من أمر - ولم يسقط السقف من فوقنا * ولم تنكسف شمسنا والقمر - وقد بايع الناس ذا تدرؤ * يزيل الشبا ويقيم الصعر - ويلبس للحرب أثوابها * وما من وفى مثل من قد غدر (٢) -

---

(٦٤٣) الغدير ج ٩ / ٨٢. (١) في ص ٤٧٦ من الجزء الثالث من تاريخ الامم والملوك (منه قدس). (٢) أورد ابن الاثير وغيره هذه القصية وهذه الابيات، وهى من الشهرة بمكان (منه قدس).

---

[٤٢٨]

قال: فانصرفت إلى مكة فنزلت على باب المسجد، فقصدت الحجر، واجتمع الناس إليها فقالت: يا أيها الناس ان عثمان قتل مظلوما، والله لاطلبن بدمه (٦٤٤) وأثارتها فتنة عمياء بكماء انتقاما من علي خليل النبوة، والمخصوص بالاخوة، وما كان بالقاتل لعثمان أو المحرض عليه، أو الراضي بقتله (٦٤٥) وكان مما قالته - كما في الكامل (١) لابن الاثير وغيره -: ان الغوغاء من أهل الامصار، وأهل المياه، وعبيد أهل المدينة، اجتمعوا على هذا الرجل فقتلوه ظلما، ونقموا عليه

استعمال من حدثت سنه. وقد استعمل أمثالهم من كان قبله، ومواضع من الحمى حماها، فتاب ونزع لهم عنها. فلما لم يجدوا حجة ولا غدرا بادره بالعدوان، فسفكوا الدم الحرام، واستحلوا البلد الحرام، والشهر الحرام، وأخذوا المال الحرام، والله لاصبع من عثمان خير من طباق الارض أمثالهم، ووالله لو أن الذي اعتدوا به عليه كان ذنبا لخلص منه كما يخلص الذهب من خبثه، أو الثوب من درنه إذ ماصوه كما يماص الثوب بالماء. فقال عبدالله بن عامر الحضرمي، وكان عامل عثمان على مكة: ها أنا أول طالب. وتبعه بنو أمية على ذلك، وكانوا

---

(٦٤٤) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٧٢، الكامل في التاريخ ج ٣ / ١٠٥، الغدير ج ٩ / ٨٠، تذكرة الخواص ص ٦٤. (٦٤٥) كما يعلمه كل مصنف من هذه الامة وغيرها (منه قدس). بل كان محايدا كما يشير إليه قوله: " لو أمرت به لكنت قاتلا أو نهيت عنه لكنت ناصرا غير ان من نصره لا يستطيع أن يقول خذله من أنا خير منه ومن خذله لا يستطيع أن يقول نصره من هو خير منى وأنا جامع لكم أمره: استأثر فأساء الاثرة وجزعتم فأسأتم الجزع ولله حكم واقع في المستأثر والجازع " نهج البلاغة الخطبة - ٣٠ -. (١) ص ١٠٣ من جزئه الثالث (منه قدس).

---

[٤٢٩]

هربوا من المدينة بعد قتل عثمان إلى مكة (٦٤٦). [موقف أم سلمة في هذه الفتنة] ذكر أهل السير والاخبار - كما في ص ٧٧ والتي بعدها من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدي -: ان عائشة جاءت إلى أم سلمة تخادعها على الخروج للطلب بدم عثمان، فقالت لها: يا ابنة أبي أمية أنت أول مهاجرة من ازواج النبي، وأنت أكبر أمهات المؤمنين، وكان رسول الله يقسم لنا في بيتك، وكان جبرائيل أكثر ما يكون في منزلك. فقالت لها أم سلمة: لامر ما قلت هذه المقالة فقالت عائشة: ان القوم استابوا عثمان، فلما تاب قتلوه صائما في الشهر الحرام وقد عزمت على الخروج إلى البصرة، ومعي الزبير وطلحة، فاخرجي معنا لعل الله يصلح هذا الامر على أيدينا. فقالت أم سلمة: انك كنت بالامس تحرضين على عثمان، وتقولين فيه أخبث القول، وما كان اسمه عندك الا نعثلا، وانك لتعرفين منزلة علي عند رسول الله ؟. قالت: نعم. قالت: أتذكرين يوم أقبل ونحن معه حتى إذا هبط من قديد ذات الشمال فخلا بعلي يناجيه فأطال، فأردت ان تهجمي عليهما فنهيتك فعصيتني وهجمت عليهما، فما لبثت أن رجعت باكية، فقلت: ما شأنك ؟. فقلت: أتيتهما وهما يتناجيان، فقلت لعلي: ليس لي من رسول الله الا يوم من تسعة أيام، أفما تدعني يا ابن أبي طالب ويومي ؟. فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله علي وهو محمر الوجه غضبا فقال: ارجعي وراءك والله لا يبغضه احد من الناس الا وهو خارج من الايمان. فرجعت نادمة ساخطة.

---

(٦٤٦) الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٦٠٦، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٦٥. (*)

---

[٤٣٠]

فقالت عائشة: نعم أذكر ذلك (٦٤٧) قالت وأذكرك أيضا: كنت أنا وأنت مع رسول الله، فقال لنا أيتكن صاحبة الجمل الادب (١) تنبحها كلاب الحوأب فتكون ناكبة عن الصراط ؟ فقلنا نعوذ بالله وبرسوله من ذلك فضرب على ظهرك فقال: اياك أن تكونيها يا حميراء. قالت أم سلمة: اما أنا فقد أنذرتك قالت عائشة: أذكر ذلك (٦٤٨) فقالت أم سلمة: واذكري أيضا يوم كنت أنا وأنت مع رسول الله في سفر له، وكان

علي يتعاهد نعل رسول الله فيخصفها. وثيابه فيغسلها، فنقب نعله فأخذها يومئذ يخصفها وقعد في ظل سمرة، وجاء أبوك ومعه عمر، وقمنا إلى الحجاب ودخلا يحدثانه فيما أراد إلى أن قالا: يا رسول الله، انا لا ندري أمد ما تصحبنا، فلو أعلمتنا من يستخلف علينا ليكون لنا بعدك مفزعا. فقال لهما: أما اني قد أرى مكانه ولو فعلت لتفرقتم عنه كما تفرق بنو اسرائيل عن هارون. فسكتا ثم خرجا، فلما خرجا خرجنا إلى رسول الله فقلت له أنت وكنت أجرأ عليه منا: يا رسول الله من كنت مستخلفا عليهم ؟. فقال: خاصف النعل فنزلنا فرأيناه عليا فقلت: يا رسول الله ما أرى الا عليا. فقال صلى الله عليه وآله: هو ذاك. قالت عائشة: نعم اذكر ذلك. فقالت لها أم سلمة: فأي خروج تخرجين بعد هذا يا عائشة. فقالت: انما أخرج للاصلاح بين الناس (٦٤٩).

---

(٦٤٧) حديث مناجات الرسول صلى الله عليه وآله مع على عليه السلام ومجيئها اليهما يوجد في: (١) الادب: الجمل الكثير الشعر (منه قدس). (٦٤٨) سوف يأتي هذا الحديث مع مصادره. (٦٤٩) مجئ عائشة إلى ام سلمة وطلبها الخروج معها يوجد في: =

وجاءتها أم سلمة بعد هذا - فيما رواه أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة في كتابه المصنف في غريب الحديث - فنهتها عن الخروج بكلام شديد جاء فيه: ان عمود الاسلام لا يثأب بالنساء ان مال، ولا يرأب بهن ان صدع حماديات النساء غض الاطراف، وخفر الاعراض، ما كنت قائلة لو أن رسول الله عارضك في بعض هذه الفلوات، ناصة قلوصا من منهل إلى آخر ؟ والله لو سرت مسيرك هذا ثم قيل لي ادخلي الفردوس، لاستحييت أن ألقى محمدا هاتكة حجابا ضربه علي، إلى آخر كلامها (٦٥٠) الذي لم تصغ إليه عائشة. وحينئذ كتبت أم سلمة إلى علي عليه السلام من مكة. أما بعد: فان طلحة والزبير وأشياعهم أشياع الضلالة يريدون أن يخرجوا بعائشة ومعهم عبدالله بن عامر، يذكرون أن عثمان قتل مظلوما والله كافيهم بحوله وقوته، ولولا ما نهانا الله عن الخروج، وأنت لم ترض به لم أدع الخروج اليك والنصرة لك، ولكني باعثة اليك بابني وهو عدل نفسي عمر بن أبي سلمة يشهد مشاهدك فاستوص به يا أمير المؤمنين خيرا، فلما قدم عمر على علي أكرمه، ولم يزل معه حتى شهد مشاهده كلها (٦٥١).

= المعيار والموازنة للاسكافي المعتزلي ص ٢٧ - ٢٩، الغدير ج ٢ / ٣١٩ وج ٩ / ٨٣. (٦٥٠) وقد أورده بتمامه علامة المعتزلة ابن أبى الحديد في ص ٧٩ من المجلد الثاني من شرح النهج، وفسر ثمة ألفاظه الغريبة فراجع. وقد أبلت أم سلمة بكلامها هذا البلاء الحسن من النصح لله تعالى ولرسوله وللامة ولعائشة بالخصوص وجاهدت به في سبيل الله أتم الجهاد وأفضله، وشتان بين جهادها وجهاد تلك (منه قدس). وقريب منه في: تذكرة الخواص ص ٦٥. (٦٥١) المعيار والموازنة للاسكافي ص ٣٠، الكامل في التاريخ ج ٣ / ١١٣، =

[موقف حفصة] أرسلت عائشة حفصة وغيرها من أمهات المؤمنين (كما نص عليه غير واحد من اثبات أهل الاخبار) تسألهن الخروج معها إلى البصرة (١) فما أجابها إلى ذلك منهن الا حفصة، لكن أخاها عبدالله أتاها فعزم عليها بترك الخروج، فحطت رحلها بعد أن همت

(٦٥٢). [موقف الاشتر] وكتب الاشتر من المدينة إلى عائشة وهي بمكة: أما بعد فانك ظعينة رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد أمرك أن تقري في بيتك، فان فعلت فهو خير لك، وان أبيت الا أن تأخذي منسأتك، وتلقي جلبابك، وتبدي للناس شعيراتك قاتلتك حتى أردك إلى بيتك، والموضع الذي يرضاه لك ربك (٦٥٣). [القيادة العامة في هذه الفتنة] كانت القيادة العامة فيها لعائشة، تصدر الاوامر وتنظم العساكر، وتعين الامراء، وتعزل منهم من تشاء (٢)، وتوجه الرسل بكتبها التي أشاعتها في

= تاريخ الطبري ج ٥ / ١٦٧، تذكرة الخواص ص ٦٥. (١) وكن حينئذ معتمرات كما كانت عائشة وطلحة والزبير (منه قدس). (٦٥٢) كما في ص ٨٠ من المجلد الثاني من شرح النهج (منه قدس). تاريخ الطبري ج ٥ / ١٦٧ و ١٦٩، الكامل في التاريخ ج ٣ / ١٠٦. (٦٥٣) (٢) روى الشعبى عن مسلم بن أبى بكرة عن أبيه أبى بكرة (كما في ص ٨١ من =

المسلمين تؤلبهم على أمير المؤمنين، وتدعوهم إلى نصرتها عليه، فلباها من لباها، ورد عليها جماعة من ذوي البصائر وأولي الالباب، لكن بني أمية بذلوا لهذا الخروج أموالهم، وأقبلوا من كل حدب إلى حيث وقفت، وكان مروان في جيشها، لكنه كان يرمي بنبله تارة جيشها وأخرى جيش علي ويقول أيهما أصيب كان الفتح، حتى قيل هو الذي رمى طلحة فقتله (٦٥٤). [خروج عائشة من مكة إلى البصرة] ولما أرادت عائشة الخروج من مكة إلى البصرة، جمعت إليها بني أمية وأولياءهم فأداروا الرأي، فقال بعضهم: نسير إلى علي فنقاتله، فقالت عائشة وجماعة آخرون: ليس لكم طاقة بأهل المدينة. وقال بعضهم: نسير إلى الشام. فقالت عائشة وغيرها: يكفيكم الشام معاوية، ولكن نسير حتى ندخل البصرة

= حديثا عن رسول الله كنت سمعته: " لن يفلح قوم تدبر أمرهم امرأة " فانصرفت عنهم واعتزلتم. أه. قال ابن أبى الحديد. وقد روى هذا الخبر على صورة اخرى: ان قوما يخرجون بعدى في فئة رأسها امرأة. قال وكان الجمل لواء البصرة لم يكن لواء غيره (منه قدس). (٦٥٤) مروان هو الذي قتل طلحة: الغدير ج ٩ / ٩٦، تاريخ ابن عساكر ج ٧ / ٨٤، تذكرة الخواص ص ٧٧، الاصابة ج ٢ / ٢٣٠، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٧٠، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٩، مروج الذهب ج ٢ / ٣٦٥، العقد الفريد ج ٢ / ٢٧٩، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٢٤، صفة الصفوة ج ١ / ١٣٢، أسد الغابة ج ٣ / ٦١، دول الاسلام للذهبي ج ١ / ١٨، تاريخ ابن كثير ج ٧ / ٢٤٧، مرآة الجنان لليافعى ج ١ / ٩٧، تهذيب التهذيب ج ٥ / ٥١، تاريخ ابن الشحنة بهامش الكامل ج ٧ / ١٨٩.

والكوفة، ولطلحة في الكوفة هوى، وللزبير بالبصرة أولياء، فاتفقوا على ذلك. وحينئذ تبرع عبدالله بن عامر لهم في مال كثير، وابل كثيرة، وأعانهم يعلى بن أمية بأربعمائة ألف، وحمل سبعين رجلا منهم، وحمل عائشة على جمل يقال له عسكرا (٦٥٥) وكان عظيم الخلق شديدا، فلما رأته أعجبها، وأنشأ الجمال يحدثها بقوته وشدته، ويسميه في أثناء كلامه عسكرا، فلما سمعت هذه اللفظة استرجعت وقالت: ردوه لا حاجة لي فيه، وذكرت ان رسول الله ذكره لها بهذا الاسم ونهاها عن ركوبه. فطلب لها الناس غيره فلم يجدوا لها ما يشبهه فغيروا لها جلاله وقالوا لها: أصبنا لك أعظم منه وأشد قوة. فهدأ روعها ورضيت به (٦٥٦) وما خرجت من مكة حتى استنفذت ما في وسع الامويين من نصرة لها ثم مضت على غلوائها.

[ماء الحوأب] روى الاثبات من أهل الاخبار، عن عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله انه قال يوما لنسائه وهن جميعا عنده: أيتكن صاحبة الجمل الادب، تنبحها كلاب الحوأب، يقتل عن يمينها وشمالها قتلى كثيرة كلهم في النار، وتنجو بعد ما كادت ؟ (٦٥٧).

---

(٦٥٥) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٨٠ ط ١ وج ٦ / ٢٢٤، نور الابصار ص ٨٢، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٦٥، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٦٧، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٠٧. (٦٥٦) تجد هذا في ص ٨٠ من المجلد الثاني من شرح النهج الحديدي (منه قدس). (٦٥٧) تجد هذا الحديث بلفظه في ص ٤٩٧ من المجلد الثاني من شرح النهج =

وقد روى جميع أهل السير والاخبار: ان عائشة لما انتهت في مسيرها إلى الحوأب، وهو ماء لبني عامر بن صعصعة، نبحتها الكلاب حتى نفرت صعاب ابلها، فقال قائل من أصحابها: ألا ترون ما أكثر كلاب الحوأب وأشد نباحها. فأمسكت أم المؤمنين بزمام بعيرها وقالت: وانها لكلاب الحوأب ؟ ! ردوني ردوني فاني سمعت رسول الله يقول. وذكرت الحديث. فقال لها قائل: مهلا يرحمك الله فقد جزنا ماء الحوأب: فقالت: هل من شاهد ؟ فلفقوا لها خمسين أعرابيا جعلوا لهم جعلا، فحلفوا لها ان هذا ليس بماء الحوأب (١) فسارت لوجهها حتى انتهت إلى حفر أبي موسى قريبا من البصرة (٦٥٨).

= الحديدي (منه قدس). وراجع: الاعلام للماوردى ص ٨٢، الفائق للزمخشري ج ١ / ١٩٠، النهاية لابن الاثير ج ٢ / ١٠، القاموس ج ١ / ٦٥، كفاية الطالب ص ٧١ ط الغرى وص ١٧١ ط الحيدرية، المواهب اللدنية ج ٢ / ١٩٥، شرح الزرقاني ج ٧ / ٢١٦، مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٣٤، كنز العمال ج ٦ / ٨٣، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣١٣، السيرة الدحلانية بهامش الحلبية ج ٣ / ١٩٣، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ٦٧، الغدير للاميني ج ٣ / ١٨٨. (١) تجد ذلك كله بعين لفظه في آخر ص ٨٠ من المجلد الثاني من شرح النهج الحديدي، لكن انذاره صلى الله عليه وآله بركوب الجمل والمرور على ماء الحوأب ونبح كلابه لمن الحديث المستفيض عنه، المعدود في أعلام النبوة وآيات الاسلام، لا يجهله أحد من خاصة هذه الامة والكثير من عوامها في كل خلف منها حتى هذه الايام (منه قدس). (٦٥٨) النبي يحذر عائشة من أن تنبحها كلاب الحوأب وقد نقل بألفاظ متعددة راجع: العقد الفريد ج ٤ / ٣٣٢ ط ٢ وج ٢ / ٢٨٣ ط آخر، تاريخ الطبري ج ٤ / ٤٥٧ و ٤٦٩ ط دار المعارف، النهاية لابن الاثير ج ١ / ٤٥٦ وج ٢ / ٩٦، كفاية الطالب ص ١٧١ ط الحيدرية وص ٧١ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٧ / ١٣٤، اسعاف الراغبين =

[موقف أبى الاسود الدؤلي من عائشة وطلحة والزبير] لما انتهت عائشة بجيشها إلى حفر أبي موسى، أرسل عثمان بن حنيف وهو يومئذ عامل أمير المؤمنين على البصرة أبا الاسود الدؤلي إلى القوم ليعلم له علمهم، فدخل على عائشة فسألها عن مسيرها. فقالت: أطلب بدم عثمان. قال: انه ليس في البصرة من قتلة عثمان أحد. قالت: صدقت، ولكنهم مع علي ابن أبي طالب في المدينة، وجئت استنهض أهل البصرة لقتاله، أنغضب لكم من سوط عثمان، ولا نغضب لعثمان من سيوفكم ؟ ! فقال لها: ما أنت من السوط والسيف، انما أنت حبيس رسول الله صلى الله عليه وآله أمرك أن تقري في بيتك وتتلي كتاب ربك، وليس على النساء قتال، ولا لهن الطلب بالدماء، وان أمير المؤمنين لاولى بعثمان منك وأمس رحما، فانهما أبناء عبد مناف، فقالت: لست بمنصرفة حتى أمضي لما

قدمت إليه، أفتظن يا أبا الاسود ان أحدا يقدم على قتالي ؟ ! قال أما والله لنقاتلنك قتالا أهونه الشديد !. ثم قام فأتى الزبير فقال: يا أبا عبدالله عهد الناس بك وأنت يوم بويع أبو بكر آخذ بقائم سيفك تقول: لا أحد أولى بهذا الامر من علي بن أبي طالب، فأين هذا المقام من ذاك ؟. فذكر له: دم عثمان. فقال: انما انت وصاحبك وليتماه فيما بلغنا. قال فانطلق إلى طلحة فاسمع ما يقول. فذهب إلى طلحة فوجده

= بهامش نور الابصار ص ٦٤ ط العثمانية وص ٦٥ ط السعيدية، المستدرك على الصحيحين ج ٣ / ١٢٠، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٤ / ٣٦١، الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ٥٩ ط مصطفى محمد، نور الابصار ص ٨٢ ط العثمانية تذكرة الخواص ص ٦٦، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٥٧ ط الغرى، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٠٧، مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٧، تاج العروس ج ١ / ٢٤٤ و ١٩٥، الغدير للاميني ج ٣ / ١٨٨ - ١٩١.

---

[٤٣٧]

سادرا في غيه مصرا على الحرب والفتنة، فرجع حينئذ إلى عثمان بن حنيف فقال: انها الحرب فتأهب لها (٦٥٩). [عائشة وابن صوحان] كتبت عائشة - وهي في البصرة - إلى زيد بن صوحان العبدي: من عائشة ام المؤمنين، بنت أبي بكر الصديق، زوجة رسول الله، إلى ابنها الخالص زيد ابن صوحان، (اما بعد) فأقم في بيتك وخذل الناس عن ابن ابي طالب وليبلغني عنك ما أحب فانك أوثق أهلي عندي والسلام. فأجابها - كما في شرح النهج الحديدي الحميدي -: من زيد بن صوحان إلى عائشة بنت أبي بكر. (أما بعد) فان الله أمرك بأمر، وأمرنا بأمر، أمرك أن تقري في بيتك، وأمرنا ان نجاهد، وقد أتاني كتابك تأمريني ان أصنع خلاف ما أمرني الله به، فأكون قد صنعت ما أمرك به الله، وصنعت أنت ما به أمرني، فأمرك عندي غير مطاع، وكتابك لا جواب له (٦٦٠). [جارية بن قدامة السعدى وعائشة] روى الطبري، بالاسناد إلى القاسم بن محمد بن أبي بكر قال (١): أقبل

---

(٦٥٩) الامامة والسياسة ج ١ / ٥٧، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٢ / ٨١ ط ١، العقد الفريد ج ٢ / ٢٧٨، الغدير ج ٩ / ١٠٦. (٦٦٠) شرح النهج لابن أبى الحديد، أحاديث ام المؤمنين عائشة للعسكري، الكامل في التاريخ ج ٣ / ١١٠، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٨٣ و ١٨٨. (١) في الجزء السادس من تاريخه ص ٤٨٢ منه، وكذلك حكاية السعدى مع طلحة والزبير ومحاورة الجهينى مع محمد بن طلحة (منه قدس).

---

[٤٣٨]

جارية بن قدامة السعدي على عائشة فقال: يا أم المؤمنين والله لقتل عثمان بن عفان أهون من خروجك من بيتك على هذا الجمل الملعون عرضة للسلاح، انه قد كان لك من الله ستر وحرمة، فهتكت سترك، وأبحت حرمتك، انه من رأى قتالك فانه يرى قتلك ان كنت أتيتنا طائعة فارجعي إلى منزلك، وان كنت أتيتينا مستكرهة فاستعيني بالناس (٦٦١). [شاب من بنى سعد يؤنب طلحة والزبير فيقول لهما] صنتم حلائلكم وقدتم امكم * هذا لعمرك قلة الانصاف - أمرت بجر ذيولها في بيتها * فهوت تشق البيد بالايجاف - غرضا يقاتل دونها ابناؤها * بالنبل والخطي والاسياف (٦٦٢) - [غلام من جهينة ومحمد بن طلحة] أقبل الجهيني على محمد بن طلحة فقال: أخبرني عن قتلة عثمان. فقال: نعم دم عثمان ثلاثة أثلاث، ثلث على صاحبة الهودج يعني عائشة، وثلث على صاحب الجمل الاحمر يعني

أباه طلحة، وثلث على علي بن أبي طالب فضحك الغلام الجهيني ولحق بعلي وهو يقول: سألت ابن طلحة عن هالك * بجوف المدينة لم يقبر - فقال ثلاثة رهط هم * أماتوا ابن عفان فاستعبر - فثلث على تلك في خدرها * وثلث على راكب الاحمر -

---

(٦٦١) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٧٦، أحاديث ام المؤمنين عائشة للعسكري، تذكرة الخواص ص ٦٧، الامامة والسياسة ج ١ / ٦٠، الغدير ج ٩ / ١٠٠. (٦٦٢) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٧٦، تذكرة الخواص ص ٦٧.

وثلث على ابن أبي طالب * ونحن بدوية قرقر - فقلت صدقت على الاولين * وأخطأت في الثالث الازهر (٦٦٣) - [الاحنف بن قيس وعائشة] روى البيهقي في المحاسن والمساوي (ج ١ ص ٣٥) عن الحسن البصري ان الاحنف ابن قيس قال لعائشة يوم الجمل: يا أم المؤمنين هل عهد اليك رسول الله هذا المسير ؟ قالت: اللهم لا. قال: فهل وجدته في شئ من كتاب الله جل ذكره. قالت: ما نقرأ الا ما تقرأون. قال: فهل رأيت رسول الله عليه الصلاة والسلام استعان بشئ من نسائه إذا كان في قلة والمشركون في كثرة قالت: اللهم لا. قال الاحنف: فإذا ما هو ذنبنا ؟ (٦٦٤). وفي رواية اخرى انه قال لها: يا أم المؤمنين اني سائلك ومغلظ لك في المسألة فلا تجدي علي. فقالت له: قل نسمع. قال: أعندك عهد من رسول الله في خروجك هذا ؟. فلم يكن في وسعها الا أن تقول: لا. فقال: أعندك عهد منه صلى الله عليه وآله انك معصومة من الخطأ ؟ قالت: لا. قال: صدقت ان الله رضي لك المدينة فأبيت الا البصرة، وأمرك بلزوم بيت نبيه صلى الله عليه وآله فنزلت بيت أحد بني ضبة، ألا تخبريني يا أم المؤمنين أللحرب قدمت أم للصلح ؟ أجابت وهي متألمة: بل للصلح. فقال لها: والله لو قدمت وليس بينهم الا الخفق بالنعال والرمي بالحصى ما اصطلحوا على يديك فكيف والسيوف على عواتقهم ؟

---

(٦٦٣) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٧٦. (٦٦٤) وقريب منه في: الغدير ج ٩ / ٨١.

فأحرجها قائلة: إلى الله أشكو عقوق أبنائي (٦٦٥). [عبدالله بن حكيم التميمي وطلحة] جاء عبدالله بن حكيم يناشد طلحة فيقول له (١): يا أبا محمد أما هذا كتبك الينا ؟. قال طلحة: بلى قال: كتبت أمس تدعونا إلى خلع عثمان وقتله، حتى إذا قتلته أتيتنا ثائرا بدمه ! فلعمري ما هذا رأيك، ان تريد الا هذه الدنيا، فمهلا مهلا. ولم قبلت من علي ما عرض عليك من البيعة، فبايعته طائعا راضيا، ثم نكثت بيعتك، وجئت لتدخلنا في فتنتك ؟ فقال: ان عليا دعاني إلى بيعته بعدما بايعه الناس (٢)، فعلمت اني لو لم أقبل ما عرضه علي لم يتم لي الامر، ثم يغري بي من معه (٦٦٦). [حكيم من بنى جشم ينصح أهل البصرة] لما انتهت عائشة بمن معها إلى المربد - مكان من البصرة - قام الجشمي يخاطب أهل البصرة وقد اجتمعوا هناك فيقول (٣): أنا فلان بن فلان الجشمي وقد أتاكم هؤلاء القوم، فان أتوكم خائفين، فانما أتوكم من المكان الذي يأمن فيه الطير والوحش والسباع، وان كانوا أتوكم بدم عثمان فغيرنا ولي

(٦٦٥) (١) كما في ص ٥٠٠ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى (منه قدس).
(٢) كذب هذا الناكث، إذ كان أول مبايع لعلي، نعوذ بالله من سوء الخاتمة (منه قدس). (٦٦٦) الغدير ج ٩ / ٩٩. (٣) كما في أواخر ص ٤٩٨ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى (منه قدس). (*)

[٤٤١]

قتله، فأطيعوني أيها الناس وردوهم من حيث أقبلوا، فانكم ان لم تفعلوا لم تسلموا من الحرب الضروس، والفتنة الصماء، فحصبه من أهل البصرة أشياع الجمل (٦٦٧). [خطاب عائشة في أهل البصرة] ثم أقبلت عائشة على جملها عسكر، فنادت بصوت مرتفع (١): أيها الناس أقلوا الكلام واسكتوا، فسكت الناس لها فقالت: أيها الناس ان أمير المؤمنين عثمان كان قد غير وبدل، ثم لم يزل يغسل ذلك بالتوبة حتى قتل مظلوما تائبا، وانما نقموا عليه ضربه بالسوط، وتأميره الشبان، وحمايته موضع الغمامة فقتلوه محرما في حرمة الشهر وحرمة البلد ذبحا كما يذبح الجمل، ألا وان قريشا رمت غرضها بنبالها، وأدمت أفواهها بأيديها، وما نالت بقتلها اياه شيئا، ولا سلكت به سبيلا قاصدا، أما والله ليرونها بلايا عقيمة تنبه القائم، وتقيم الجالس، وليسلطن الله عليهم قوما لا يرحمونهم، يسومونهم سوء العذاب. أيها الناس انه ما بلغ من ذنب عثمان ما يستحل به دمه، ماصوه كما يماص الثوب الرحيض، ثم عدوا عليه فقتلوه بعد توبته، وخروجه من ذنبه، وبايعوا ابن أبي طالب بغير مشورة من الجماعة ابتزازا وغصبا، أترونني أغضب لكم من سوط عثمان ولسانه، ولا أغضب لعثمان من سيوفكم ! ألا ان عثمان قتل مظلوما فاطلبوا قتلته، فإذا ظفرتم بهم فاقتلوهم ثم اجعلوا الامر شورى بين الرهط الذين اختارهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ولا يدخل فيهم من شرك

(٦٦٧) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٧٥. (١) كما في ص ٤٩٩ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى (منه قدس).

[٤٤٢]

في دم عثمان. قال أهل السير والاخبار: فماج الناس واختلفوا. فمن قائل: القول ما قالت أم المؤمنين. ومن قائل يقول: ما هي وهذا الامر انما هي امرأة مأمورة بلزوم بيتها. وارتفعت الاصوات، وكثر اللغط، حتى تضاربوا بالنعال وترامواا بالحصى، ثم تمايزوا فريقين، فريقا مع عثمان بن حنيف، وفريقا مع عائشة وأصحابها (٦٦٨). [وقوف الفريقين للقتال] ثم أصبح الفريقان من غد، فصفا للحرب، وخرج عثمان بن حنيف (١) فناشد عائشة الله والاسلام، وأذكر طلحة والزبير بيعتهما عليا. فقالا: نطلب بدم عثمان فقال لهما: وما أنتما وذاك، أين بنوه ؟ أين بنو أعمامه الذين هم أحق به منكم ؟ كلا ولكنكما حسدتما عليا حيث اجتمع الناس عليه، وكنتما ترجوان هذا الامر، وتعملان له، وهل كان أحد أشد على عثمان قولا منكما ؟ ! فشتماه شتما قبيحا وذكرا أمه، فقال للزبير: لولا صفية ومكانها من رسول الله، فانها أدنتك إلى الظل، وان الامر بيني وبينك يا ابن الصعبة يعني طلحة. ثم قال: اللهم اني قد أعذرت. ثم حمل فاقتتل الناس قتالا شديدا، ثم تحاجزوا واصطلحوا على كيفية خاصة، فصلها المؤرخون، أرجأوا فيها الامر إلى ما بعد وصول أمير المؤمنين إلى البصرة، وأعطى الفريقان على ما كتبوه

(٦٦٨) وقريب منه في: الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٠٩. (١) كما في ص ٥٠٠ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدى (منه قدس).

[٤٤٣]

من الصلح عهد الله وميثاقه، وأشد ما أخذه على نبي من أنبيائه من عهد وذمة وميثاق، وختم الكتاب من الفريقين (٦٦٩). لكن عائشة وطلحة والزبير أجمعوا على مراسلة القبائل واستمالة العرب ووجوه الناس وأهل الرئاسة والشرف، من حيث لا يشعر الامير ابن حنيف وأصحابه، فلما استوثق لاصحاب الجمل أمرهم، خرجوا في ليلة مظلمة ذات ريح ومطر، وقد لبسوا الدروع وظاهروا فوقها بالثياب، فانتهوا، إلى المسجد وقت صلاة الفجر وقد سبقهم عثمان بن حنيف إليه واقيمت الصلاة فتقدم عثمان ليصلي، فأخره أصحاب طلحة والزبير وقدموا الزبير، فجاءت الشرطة وحرس بيت المال فأخرجوا الزبير وقدموا عثمان، ثم غلبهم أصحاب الزبير وقدموه، فلم يزالوا كذلك حتى كادت الشمس تطلع، فصاح بهم أهل المسجد: ألا تتقون بالله يا أصحاب محمد ؟ وقد طلعت الشمس، فغلب الزبير وصلى بالناس. فلما فرغ من صلاته صاح بأصحابه المسلحين: أن خذوا عثمان بن حنيف فلما أسر ضرب ضرب الموت ونتفت لحيته وشارباه وحاجباه وأشفار عينيه، وكل شعرة في رأسه ووجهه، وأخذوا الشرطة وحراس بيت المال وهم سبعون رجلا من المؤمنين من شيعة علي فانطلقوا بهم وبعثمان بن حنيف إلى عائشة فقالت لابان بن عثمان: اخرج إليه فاضرب عنقه فان الانصار قتلوا أباك. فنادى عثمان بن حنيف: يا عائشة ويا طلحة ويا زبير ان أخي سهلا خليفة علي على المدينة، وأقسم بالله ان لو قتلت ليضعن السيف في نبي أبيكم ورهطكم فلا يبقي ولا يذر. فكفوا عنه. وأمرت عائشة الزبير أن يقتل الشرطة وحراس بيت المال وقالت له: قد بلغني الذى صنعوا بك، فذبحهم والله الزبير كما

(٦٦٩) راجع: الكامل ج ٣ / ١١٠، مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٨ ط بيروت.

[٤٤٤]

يذبح الغنم، ولي ذلك منهم ابنه عبدالله وهم سبعون رجلا، وبقيت منهم طائفة مستمسكين بيت المال قالوا: لا ندفعه اليكم حتى يقدم أمير المؤمنين. فسار إليهم الزبير في جيش ليلا فأوقع بهم وأخذ منهم خمسين أسيرا فقتلهم صبرا. فكان هذا الغدر بعثمان بن حنيف، أول غدر كان في الاسلام، وكان قتل الشرطة وحراس بيت المال أول قوم ضربت أعناقهم من المسلمين صبرا، وكانوا مائة وعشرين رجلا، وقيل كانوا (كما في ٥٠١ من المجلد الثاني من شرح النهج الحميدي) أربعمأة رجل (٦٧٠). ثم طردوا عثمان بن حنيف فلحق بعلي، فلما رآه بكى وقال له: فارقتك شيخا وجئتك أمرد. فقال علي: انا لله وانا إليه راجعون. يقولها ثلاثا (٦٧١) وقد مني عليه السلام في هذه المأساة بغصة لا تساغ، كان يشكو بثه فيها وحزنه إلى الله فيقول على المنبر: " اللهم اني استعديك على قريش ومن أعانهم، فانهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي أمرا هو لي ثم قالوا: ألا ان في الحق ان تأخذه، وفي الحق أن تتركه " (٦٧٢) (ثم ذكر أصحاب الجمل فقال): " فخرجوا يجرون حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله كما تجر الامة عند شرائها متوجهين بها إلى البصرة، فحبسا نساءهما في بيوتهما، وأبرزا

حبيس رسول الله لهما ولغيرهما في جيش ما منهم رجل الا وقد أعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعا غير مكره فقدموا على عامل بها وخزان بيت مال المسلمين وغيرهم من أهلها، فقتلوا طائفة صبرا وطائفة غدرا.. " الخطبة وهي في نهج

---

(٦٧٠) مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٨. (٦٧١) تاريخ الطبري ج ٥ / ١٨٦. (٦٧٢) نهج البلاغة الخطبة - ٢١٧ -.

البلاغة (٦٧٣). [موقف حكيم بن جبلة (١)] لما بلغ حكيم بن جبلة ما صنع القوم بعثمان بن حنيف وخزان بيت مال المسلمين وغيرهم خرج في ثلثمائة من عبدالقيس وكان سيدهم. فخرج القوم إليه وحملوا عائشة على جمل، فسمي ذلك اليوم يوم الجمل الاصغر، ويومها مع علي يوم الجمل الاكبر. وتجالد الفريقان بالسيوف وأبلى حكيم واصحابه بلاء حسنا، لكن شد رجل من الازد من عسكر عائشة على حكيم فضرب رجل فقطعها، ووقع الازدي عن فرسه، فجثا حكيم فأخذ رجله المقطوعة فضرب بها الازدي فصرعه ثم دب إليه فقتله خنقا متكئا عليه حتى زهقت نفسه، فمر بحكيم انسان وهو يجود بنفسه فقال له: من فعل بك هذا ؟ قال: وسادي فنظر فإذا الازدي تحته. وكان حكيم من أبطال العرب وشجعان المسلمين المستبصرين في شأن أهل البيت، وقد قتل معه ابنه الاشرف واخوة له ثلاثة، وقتل معه أصحابه كلهم وهم ثلثمائة من عبدالقيس وكلهم من الاخيار، وربما كان بعض المقتولين يومئذ من بكر بن وائل. فلما صفت البصرة لعائشة وطلحة والزبير بعد قتل حكيم وأصحابه، وطردا ابن حنيف عنها. اختلف طلحة والزبير في الصلاة، وأراد كل منهما أن يؤم بالناس، وخاف أن تكون صلاته خلف صاحبه تسليما له، ورضي بتقدمه،

---

(٦٧٣) نهج البلاغة الخطبة - ١٧٣ -. (١) فصله أهل السير والاخبار فراجعه في ص ٥٠١ من المجلد الثاني من شرح النهج (منه قدس).

فأصلحت بينهما عائشة بأن جعلت الامامة يوما لعبد الله بن الزبير، ويوما لمحمد ابن طلحة ولما دخلوا بيت المال في البصرة ورأوا ما فيه من الاموال. قرأ الزبير - وقد استفزه الفرح -: (وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فجعل لكم هذه) فنحن أحق بها من أهل البصرة (٦٧٤). هذا مجمل ما كان في البصرة من الاحداث قبل وصول أمير المؤمنين إليها. [وصول على إلى البصرة والتقاء الجمعين] ثم جاء علي بعدها إلى البصرة بمن معه فنهدت إليه عائشة بمن معها تذوده عنها، وكانت رابطة الجأش، مشيعة القلب فكف يده عنها وعنهم باذلا وسعه في اصلاح ذا البين على ما يرضي الله تعالى ورسوله، وبلغ في ذلك كل مبلغ من قول أو فعل. حتى روى ابن جرير الطبري (١) وغيره من اثبات اهل السير والاخبار: ان عليا دعا إليه الزبير يومئذ فذكره بكلمة قالها النبي له بمسمع منه وهي قوله صلى الله عليه وآله: " ليقاتلنك ابن عمتك هذا وهو لك ظالم " (٦٧٥) فانصرف عنه الزبير

---

(٦٧٤) اختلاف طلحة والزبير في الامارة: مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٧، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٨٢. (١) في خبر وقعة الجمل أواخر ص ٥١٩ من الجزء الثالث من تاريخ الامم والملوك (منه قدس). (٦٧٥) يوجد هذا الحديث بهذا اللفظ وقريب منه في كل من: المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٦٦ وصححه هو والذهبي، الاغانى لابي الفرج ج ١٦ / ١٣١ و ١٣٢، العقد الفريد ج ٢ / ٢٧٩، مروج الذهب ج ٢ / ٣٦٣، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٢٢، مطالب السئول ص ٤١، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٧٣، مجمع الزوائد ج ٧ =

---

[٤٤٧]

وقال: فاني لا أقاتلك ورجع إلى ابنه عبدالله فقال: مالي في هذا الحرب بصيرة، فقال له ابنه: انك قد خرجت على بحيرة ولكنك رأيت رايات ابن ابي طالب وعرفت ان تحتها الموت فجبنت. فأحفظه ولده حتى أرعد وغصب وقال ويحك اني قد حلفت له أن لا أقاتله، فقال ابنه: كفر عن يمينك بعتق غلامك سرجس. فأعتقه وقام في الصف معهم (٦٧٦). وقال الطبري: وكان علي قال للزبير: أتطلب مني دم عثمان وأنت قتلته سلط الله على أشدنا عليه اليوم ما يكره (١)، ودعا علي طلحة فقال: يا طلحة جئت بعرس رسول الله صلى الله عليه وآله تقاتل بها وخبأت عرسك في البيت، أما بايعتني ؟. قال: بايعتك وعلى عنقي اللج، وأصر طلحة على الحرب. وحينئذ رجع علي إلى أصحابه فقال لهم (فيما حكاه الطبري وغيره): أيكم يعرض عليهم هذا المصحف (٢) وما فيه، فان قطعت يده أخذه بيده الاخرى فان قطعت أيضا أخذه بأسنانه. قال فتى شاب: أنا. فطاف علي على أصحابه يعرض ذلك عليهم، فلم يقبله الا ذلك الشاب. فقال له علي: أعرض عليهم هذا

= / ٢٣٥، فتح الباري لابن حجر ج ١٣ / ٤٦، المواهب اللدنية للقسطلاني ج ٢ / ١٩٥، شرح المواهب للزرقاني ج ٣ / ٣١٨ وج ٧ / ٢١٧، الخصائص الكبرى للسيوطي ج ٢ / ١٣٧، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣١٥، شرح الشفا للخفاجي ج ٣ / ١٦٥، الغدير للاميني ج ٣ / ١٩١ وج ٩ / ١٠١، تاريخ الطبري ج ٥ / ٢٠٠ و ٢٠٤، تذكرة الخواص ص ٧٠. (٦٧٦) تاريخ الطبري ج ٥ / ٢٠٠، الكامل في التاريخ ج ٣ / ١٢٣، مروج الذهب ج ٢ / ٣٦٣، تذكرة الخواص ص ٧٠. (١) راجع ص ٥٢٠ من الجزء الثالث من تاريخ الامم والملوك، وقد استجاب الله دعاء على فسلط الله على الزبير عمرو بن جرموز فقتله في ذلك اليوم (منه قدس). (٢) تنبغي الاشارة إلى ان ابن العاص أخذ حيلة المصاحف في صفين من هذه الواقعة وأساء استخدامها كما لا يخفى (منه قدس).

---

[٤٤٨]

وقل هو بيننا وبينكم من أوله ألى آخره، والله الله في دمائنا ودمائكم. فلما جاءهم الفتى حملوا عليه وفي يده المصحف فقطعوا يديه، فأخذه بأسنانه حتى قتل، وعندئذ قال علي لاصحابه: قد طاب لكم الضراب فقاتلوهم. ورثت أم الغلام المرسل بالمصحف بقولها فيما رواه الطبري (١): لاهم ان مسلما دعاهم * يتلو كتاب الله لا يخشاهم - وامهم قائمة تراهم * يأتمرون الغي لا تناهم - قد خضبت من علق لحاهم (٦٧٧) - وبرزت ربه الجمل والهودج إلى المعركة، وقد عصفت في رأسها النخوة ونزت فيه سورة الانفة، فأدركتها حمية منكرة، وكانت أجرأ من ذي لبدة، قد جمعت ثيابها على أسد، تلهب حماسها في جيشها، فتدفعهم به إلى الموت دون جملها، وقد نظرت عن يسارها فقالت: من القوم عن يساري ؟. فأجابها صبرة بن شيمان (كما في الكامل لابن الاثير وغيره): نحن بنوك الازد. فقالت: يا آل غسان حافظوا اليوم على جلادكم الذي كنا نسمع به في قول القائل: وجالد من غسان أهل حفاظها * وكعب وأوس جالدت وشبيب - فكان الازد يأخذون بعر الجمل يشمونه ويقولون: بعر جمل أمنا ريحه ريح المسك، وقالت لمن يمينها: من القوم عن يمينى ؟. قالوا: بكر

بن وائل. قالت: لكم يقول القائل: وجاءوا الينا في الحديد كأنهم * من العزة القعساء بكر بن وائل -

---

(١) راجع ص ٥٢٢ من الجزء الثالث من تاريخ الامم والملوك (منه قدس). (٦٧٧) تاريخ الطبري ج ٥ / ٢٠٤ و ٢٠٦، تذكرة الخواص ص ٧١، مروج الذهب ج ٢ / ٣٦١.

---

[٤٤٩]

انما بازائكم عبدالقيس. وأقبلت على كتيبة بين يديها فقالت: من القوم ؟ قالوا: بنو ناجية. قالت: بخ بخ سيوف أبطحية قرشية، فجالدوا جلادا يتفادى منه، فكأنما أشعلت فيهم من الحماسة نارا تلظى. وتتابع حملة اللواء على خطام جملها مستميتين يقولون: يا أمنا يا زوجة النبي * يا زوجة المبارك المهدي - نحن بنو ضبة لا نفر * حتى نرى جما جما تخر - يخر منها العلق المحمر - وما زالت تستفز حميتهم حتى عقر الجمل، بعد ان قتل على خطامه أربعون رجلا وكانت الهزيمة بأذن الله. ولو عناية أمير المؤمنين ساعتئذ في حفظها، ووقوفه بنفسه على صونها، لكان ما كان مما أعاذها الله منه في هذه الفتنة العمياء التى شقت عصا المسلمين إلى يوم الدين، وعلى أسسها كانت صفين والنهروان ومأساة كربلا وما بعدها. حتى نكبة فلسطين، في عصرنا هذا. لكن أخا النبي وأبا سبطيه، وقف على الجمل بنفسه، حين أطفئت الفتنة بعقره، وما ان هوى بالهودج حتى آواه - وفيه عائشة - إلى وارف من ظله منيع، وجعل معها أخاها محمدا ليقوم بمهامها في نسوة من الصالحات، ومن على محاربيه وتفضل عليهم، وأطلق الاسرى من أعدائه الالداء، واختص عائشة من الكرامة بكل ما يناسب خلقه الكريم. وفضله العميم، وحكمته البالغة وهذا كله معلوم بحكم الضرورة من كتب السير والاخبار. وتسمى هذه الوقعة وقعة الجمل الاكبر. وكانت يوم الخميس لعشر خلون من جمادي الاخرة سنة ست وثلاثين، وتفصيل الوقعتين في كتب السير والتواريخ فلتراجع.

---

[٤٥٠]

وقد كانت القتلى يوم الجمل الاكبر ثلاثة عشر ألفا من أبناء عائشة فيهم طلحة والزبير بكل أسف، واستشهد يومئذ من أولياء علي اللهم وال من والاه وعاد من عاداه - ألف أو دونه أو أكثر منه (٦٧٨). هذا وقد كانت أم المؤمنين من أعلم الناس بأن عليا أخو رسول الله ووليه ووارثه ووصيه (٦٧٩) وانه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله (٦٨٠) وانه

---

(٦٧٨) ولاجل المزيد من الاطلاع حول هذه الواقعة راجع: أحاديث ام المؤمنين عائشة ق ١ / ١٢١ - ٢٠٠، الجمل للشيخ المفيد ط الحيدرية، مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٩ - ٣٦٠، أسد الغابة ج ٢ / ١١٤ و ١٧٨ وج ١ / ٣٨٥ وج ٤ / ٤٦ و ١٠٠ وج ٥ / ١٤٣ و ١٤٦ و ٢٨٦، الاصابة ج ١ / ٢٤٨ وج ٢ / ٣٩٥، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٦٣، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٠٥، تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ١٤٩. (٦٧٩) كما تقدم تحت رقم (٥٥١ و ٥٥٢ و ٥٥٣ و ٥٥٤). (٦٨٠) ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٥٧ ح ٢١٩ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٢٧ و ٢٣٢ و ٢٣٨ و ٢٤٠ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨ و ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٦٠ و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٩ و ٢٩٠ ط ١، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٣٨، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٥، فرائد السمطين ج ١ / ٢٥٣، مصنف ابن أبى شيبة ج ٦ / ١٥٤، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٣، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٦، تاريخ بغداد ج ٨ / ٥، احقاق الحق ج ٥ / ٤٠٠، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٣، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص

١٨١ ح ٢١٧ و ٢٢١ ط ١، السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ / ١٠٦، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٥٥ و ٥٦، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٨ ط اسلامبول، صحيح مسلم في باب مناقب على بن أبى طالب ج ٧ / ١٢١ ط العامرة بمصر، حلية الاولياء ج ١ / ٦٢، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١١٠ ط دار صادر، السيرة النبوية لابن هشام، البداية والنهاية ج ٤ / ١٨٦ وج ٧ / ٣٣٦، صحيح البخاري باب مناقب على بن أبى طالب ج ٥ / ٢٣، الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٤٩، أسد الغابة ج ٤ / ٢١، تذكرة الخواص ص ٣٥، التاريخ الكبير للبخاري ج ٤ / ٢٦٢، نزل الابرار ص ٤٣. راجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم (٤٧٤).

---

[٤٥١]

منه بمنزلة هارون من موسى الا في النبوة (٦٨١) وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله " (٦٨٢)، " رحم الله عليا اللهم أدر الحق معه حيث دار " (٦٨٣).

---

(٦٨١) حديث المنزلة: من الاحاديث المتواترة ولاجل الاطلاع على مصادره راجع كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٧ تحت رقم (٤٧٥) ففيه الكفاية. (٦٨٢) حديث المولاة: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ١٣ ح ٥٠٨ و ٥١٣ و ٥١٤ و ٥٢٣ و ٥٤٤ و ٥٦٢ و ٥٦٩، كفاية الطالب ص ٦٣ ط الحيدرية وص ١٧ ط الغرى، كنز العمال ج ٦ / ٤٠٣ ط ١ وج ١٥ / ١١٥ ح ٣٣٢ و ٤٠٢ ط ٢، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٥٧ ح ٢١١ وص ١٩٢ ح ٢٥٠، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٠٥، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥١ ط السعيدية وص ١٣٧ ط العثمانية، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩٦ ط الحيدرية وص ٣٦ و ٣٧ ط مصر، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ١٦٣ ط بيروت وبهامش الفصل لابن حزم ج ١ / ٢٢٠، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٢٠٩ و ٢٨٩ ط ١ وج ٢ / ٢٨٩ وج ٣ / ٢٠٨ بتحقيق أبو الفضل، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٢ ط الميمنية، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١١٢، نظم درر السمطين للزرندى ص ١١٢، المناقب للخوارزمي ص ٨٠ و ٩٤ و ١٣٠، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٨٩ ط اسلامبول وص ٢٩٧ ط الحيدرية، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٦٩ ح ٣٦ و ٣٩ و ٤٠، نزل الابرار للبدخشانى ص ٥١ - ٥٤، وراجع بقية مصادر الحديث في كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٨٢. (٦٨٣) حديث: " الحق مع على ". صحيح الترمذي ج ٥ / ٢٩٧ ح ٣٧٩٨، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢٤، المناقب للخوارزمي ص ٥٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١١٧ ح ١١٥٩ و ١١٦٠، غاية المرام ص ٥٣٩ (باب) ٤٥، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٢ / ٥٧٢ ط ١ وج ١٠ / ٢٧٠ بتحقيق أبو الفضل، منتخب كنز العمال بهامش =

---

[٤٥٢]

وقد شهدت حجة الوداع مع رسول الله فرأته يوم الموقف يشيد بفضله آمرا أمته بالتمسك بثقليه تارة وبخصوص علي أخرى، منذرا بضلال من لم يأخذ بهما معا (٦٨٤). ويوم الغدير رأته صلى الله عليه وآله وقد رقى منبر الحدائج يعهد إلى علي عهده، ويوليه على الامة بعده، بمسمع ومنظر من تلك الالوف المؤلفة قافلة من حجة الوداع، حيث تفترق بهم الطرق إلى بلادهم (٦٨٥). ورأته وقد نظر إلى علي وفاطمة والحسن والحسين يقول لهم: " أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم " أخرجه كل من الامامين أحمد في مسنده (١) والحاكم في صحيحه المستدرك، والطبراني في الكبير، ورواه الترمذي بسنده الصحيح إلى زيد بن أرقم، كما في ترجمة الزهراء من الاصابة (٦٨٦).

= مسند أحمد ج ٥ / ٦٢، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ١٣١، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٢٠، احقاق الحق للتستري ج ٥ / ٦٢٦، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٧٦ ح ١٣٨، الغدير ج ٣ / ١٧٩، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٠٢، المعيار والموازنة للاسكافي المعتزلي ص ٣٥ و ١١٩، نزل الابرار للبدخشانى ص ٥٦، راجع بقية المصادر في كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٧٠ ط بيروت. (٦٨٤) تقدم حديث الثقلين مع

مصادره تحت رقم (١٥) وسوف يأتي أيضا. (٦٨٥) الغدير للاميني ج ١ / ٩، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٧٣ ح ٣٩. ولاجل المزيد من الاطلاع على هذه الحادثة مع مصادرها راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٧٣ تحت رقم (٦١٥ و ٦١٦ و ٦١٧ و ٦١٨ و ٦١٩ و ٦٢٠ و ٦٢١ و ٦٢٢) ففيها مئات المصادر لهذه الواقعة المباركة. وسوف يأتي بعض منها. (١) راجع من المسند ص ٤٤٢ من جزئه الثاني بالاسناد إلى أبى هريرة (منه قدس). (٦٨٦) صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٦٠ ح ٣٩٦٢، سنن ابن ماجة ج ١ / ٥٢ ح ١٤٥، =

ورأته صلى الله عليه وآله إذ جللهم بكسائه يقول حينئذ: " أنا حرب لمن حاربهم، وسلم لمن سالمهم وعدو لمن عاداهم " (٦٨٧) إلى كثير من أمثال هذه النصوص الصحيحة التي لم يخف شئ منها على أم المؤمنين فانها عيبة الحديث حتى قيل عنها: حفظت أربعين ألف حديث * ومن الذكر آية تنساها (٦٨٨) - وحسبها ما قد رواه أبوها أبو بكر إذ قال: رأيت رسول الله خيم

= المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٤٩، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٦٤ ح ٩٠ ط ١، أسد الغابة ج ٣ / ١١ وج ٥ / ٥٢٣ ذخائر العقبى ص ٢٥، الصواعق المحرقة ص ١١٢ ط الميمنية وص ١٨٥ ط المحمدية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٦ و ١٦٩، كفاية الطالب ص ٣٣٠ و ٣٣١ ط الحيدرية وص ١٨٨ و ١٨٩ ط الغرى، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٥ و ١٦٥ و ١٧٢ و ١٩٤ و ٢٣٠ و ٢٦١ و ٢٩٤ و ٣٠٩ و ٣٧٠ ط اسلامبول، شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ٢٧، المناقب للخوارزمي ص ٩١، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٦١ و ٩٩، المعجم الصغير للطبراني ج ٢ / ٣، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢٧١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٢، احقاق الحق ج ٩ / ١٦١ - ١٧٤، نزل الابرار ص ٣٥ و ١٠٥، فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ٣٩، سمط النجوم ج ٢ / ٤٨٨. وقد تقدم مع مصادر اخرى تحت رقم (١٢٦). (٦٨٧) نقل ابن حجر الهيثمى في تفسير الاية من آيات فضلهم التى وردت في الفصل الحادى عشر من صواعقه، وقد استفاض قوله صلى الله عليه وآله حرب على حربى وسلمه سلمى (منه قدس). الصواعق لابن حجر ص ١٤٢ و ١٨٥ ط المحمدية و ٨٥ و ١١٢ ط الميمنية، الاصابة ج ٤ / ٣٧٨، ينابيع المودة ص ٢٢٩ و ٢٩٤ و ٣٠٩ ط اسلامبول، نظم درر السمطين ص ٢٣٢ و ٢٣٩، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٨٠، مشكاة المصابيح ج ٣ / ٢٥٨، ذخائر العقبى ص ٢٣، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٩، وقد تقدم تحت رقم (١٢٨). (٦٨٨) هذا البيت للشيخ كاظم الازري راجع الازرية ص.

خيمة (١) وهو متكئ على قوس عربية، وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين، فقال صلى الله عليه وآله: " معشر الناس أنا سلم لمن سالم أهل الخيمة، حرب لمن حاربهم ولي لمن والاهم، لا يحبهم الا سعيد الجد طيب المولد. ولا يبغضهم الا شقي الجد ردئ المولد " (٦٨٩). فهل يا ترى كانت ام المؤمنين في هذا الخروج وما إليه تريد الله ورسوله والدار الاخرة، وأنها من المحسنات ؟ تبتغي بذلك الاجر والثواب الذي وعد الله به نساء نبيه إذ يقول: (وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة، فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) (٦٩٠). أم كانت ترى أن بينها وبين الله هوادة، تبيح لها ما قد حرمه الله على العالمين ؟ فارتكبت بخروجها - على الامام - ما أرتكبت آمنة من وعيده إذ يقول: (يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين

---

(١) لعل هذه الخيمة هي الكساء الذى جللهم به حين أوحى إليه فيهم: " انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ". وقد فصلنا ذلك في الفصل الثاني من المطلب الاول من كلمتنا الغراء في تفضيل الزهراء، فليراجعها من أراد الشفاء من كل داء (منه قدس). (٦٨٩) تجد هذا الحديث منقولا عن أبى بكر الصديق

في كتاب عبقرية محمد للاستاذ الكبير عباس محمود العقاد بعين لفظه تحت عنوان - النبي والامام والصحابة - فراجع (منه قدس). وأيضا في: فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ٤٠ ح ٣٧٣، المناقب للخوارزمي ص ٢١١، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٤، سمط النجوم ج ٢ / ٤٨٨ راجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم (١٢٨). (٦٩٠) سورة الاحزاب: ٢٩.

وكان ذلك على الله يسيرا) (٦٩١). أم أنها يا ترى رأت خروجها ذلك الخروج، عبادة لله وقنوتا منها له ولرسوله وعملا صالحا ؟ فاستأثرت به عملا بقوله تعالى: (ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما) (٦٩٢) ! أم أنها أرادت أن تمثل التقوى والورع بخروجها دون صواحبها من نساء النبي صلى الله عليه وآله لتستأثر من بينهن بالعمل بقوله تعالى: (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن) (٦٩٣). وهل رأت بيت ابن ضبة بيتها الذي أمرها الله أن تقرء فيه ؟ ورأت قيادتها لتلك الجيوش سرداقا ضربه طلحة والزبير عليها يصونها عن تبرج الجاهلية الاولى ؟ ويفرغها للصلاة والزكاة وطاعة الله ورسوله ؟ (٦٩٤). ورأت أنها تكون بذلك كله نصب أمر الله ونهيه إذ يقول عزوجل: (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله) (٦٩٥). وماذا تقول ؟ أو يقول أولياؤها ؟ في خطاب الله لها ولصاحبتها بقوله: (ان تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما (١) وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه

---

(٦٩١) سورة الاحزاب: ٣٠. (٦٩٢) سورة الاحزاب: ٣١. (٦٩٣) سورة الاحزاب: ٣٢. (٦٩٤) اشارة إلى البيت الذى استقرت فيه في البصرة. راجع: شرح ابن أبى الحديد. (٦٩٥) سورة الاحزاب: ٣٣. (١) ثبت بهذه الاية صدور الذنب منهما، ووجوب التوبة عليهما (منه قدس).

وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهيرا (١)، عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات) (٦٩٦). وحسبهما من الله تعالى حجة عليهما، مثله العظيم، الذي ضربه لهما في سورة التحريم، أعني قوله عز من قائل: (ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئا، وقيل ادخلا النار مع الداخلين. وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله، ونجني من القوم الظالمين) (٦٩٧). ولله قول من يقول من أبطال أهل البيت علما وعملا: عائش ما نقول في قتالك * سلكت في مسالك المهالك - وحسبك ما أخرج البخاري * من الصحيح مومئا للدار (٢) -

---

(١) هذه هي الغاية في الاستعداد لمكافحتهما في نصرته والدفاع عنه صلى الله عليه وآله بحيث لو تظاهر عليه أهل الارض في الطول والعرض، ما أعد لمكافحتهم أكثر من هذه القوة كما لا يخفى (منه قدس). (٦٩٦) سورة التحريم: ٤ و ٥. راجع ما تقدم من مصادر تحت رقم (٦٢٠). (٦٩٧) سورة التحريم: ٩ و ١٠. راجع: تفسير القرطبي ج ١٨ / ٢٠٢، فتح القدير للشوكاني ج ٥ / ٢٥٥. (٢) يشير في هذا البيت إلى ما أخرجه البخاري في باب ما جاء في بيوت أزواج النبي من كتاب الجهاد والسير ص ١٢٥ من الجزء الثاني من صحيحه عن عبدالله قال: قام النبي صلى الله عليه وآله فأشار إلى مسكن عائشة فقال: ههنا الفتنة ههنا الفتنة حيث يطلع قرن الشيطان، ولفظه عند مسلم: خرج رسول الله (ص) من بيت عائشة فقال رأس الكفر من ههنا

حيث يطلع قرن الشيطان. فراجعه في كتاب الفتن واشراط الساعة ص ٥٠٣ من الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس). (*)

---

[٤٥٧]

قد قيل تبت وعلي غمضا * " فلم سجدت الشكر لما قبضا " (١) -
ولم ركبت البغل في يوم الحسن * تؤججين نار هاتيك الفتن (٦٩٨) -

---

(١) اشارة إلى ما كان من أم المؤمنين، حين بلغها نعى على عليه السلام من أنها سجدت لله شكرا ثم رفعت رأسها قائلة: فألقت عصاها واستقر بها النوى * كما قر عينا بالاياب المسافر - ثم سألت: من قتله ؟. فقيل لها: رجل من مراد. فقالت: فان يك نائيا فلقد نعاه * غلام ليس في فيه التراب - فأنكرت عليها زينب بنت أم سلمة قائلة لها، العلى تقولين هذا يا عائش ؟ !. فأجابت عائش: أنى نسيت، فإذا نسيت فذكروني ! ! (منه قدس). (٦٩٨) كان الامام أبو محمد الحسن الزكي سيد شباب أهل الجنة، أنذر الهاشميين قبل وفاته بفتنة يخشاها من بنى أمية إذا أراد الهاشميون دفنه عند جده رسول الله (ص)، وعهد إلى أخيه سيد الشهداء أن يتدارك الشر إذا هبت عواصفه، بدفنه في البقيع عند جدته فاطمة بنت أسد، وأقسم عليه أن لا يريق في سبيله ملء محجمة من دم. فلما قضى (بأبى وأمى) نحبه، أراد الهاشميون أن يجددوا به العهد بجده رسول الله، أو أنهم أرادوا أن يدفنوه عنده إذا أمنوا الفتنة، فقامت قيامة بنى امية، وأعدوا للحرب عدتها متجهزين بجهازها، وعلى رأسهم مروان بن الحكم وسعيد بن العاص، وكان مروان ينادى يا رب هيجاء هي خير من دعة، أيدفن أمير المؤمنين (عثمان) في أقصى المدينة، ويدفن الحسن مع رسول الله. وجاؤا بعائشة وهى على بغل، تذودهم عن بيتها قائلة: لا تدخلوه بيتى. ففى ترجمة الحسن من كتاب (مقاتل الطالبيين) لابي الفرج الاصفهانى المروانى عن على بن طاهر بن زيد يقول: لما أرادوا دفنه، أي الحسن، ركبت عائشة بغلا واستعونت بنى أمية ومروان ومن كان هناك منهم ومن حشمهم وهو قول القائل: يوما على بغل، ويوما على جمل. وذكر المسعودي ركوب عائشة البغلة الشهباء، ليومها الثاني من أهل البيت قال: فأتاها القاسم بن محمد بن أبى بكر فقال: يا عمة ما غسلنا رؤوسنا من يوم الجمل الاحمر أتريدين أن يقال: يوم البغلة الشهباء. أهـ. وفى ذلك يقول القائل: =

---

[٤٥٨]

.....

= تجملت تبغلت ولو عشت تفيلت * لك التسع من الثمن وفى الكل تصرفت - ولنا هنا أن نبحث عن الوجه في كون بيت رسول الله صلى الله عليه وآله بيتها تدخل فيه من تحب، وتنرود عنه من لا تحب ؟ شأن المالك يتصرف في ملكه المطلق كيف يشاء، فهل يا ترى ملكها رسول الله صلى الله عليه وآله بيته ببيع أو هبة أو نحوهما ؟ كلا. وما أظن ان أحدا قال ذلك أو توهمه. نعم أسكنها في حجرة من حجرات داره، كما أسكن غيرها من نسائه في حجرات اخر، وكما يسكن كل رجل زوجته في بيته قياما بواجب المرأة على زوجها فان اسكانها من نفقاتها الواجبة لها عليه اجماعا وقولا واحدا. والمرأة انما تسكن في بيت زوجها. فيدها على مسكنها ليست من امارات الملك في شئ، لان المتصرف في مسكنها في الحقيقة، انما هو الرجل، حيث انه هو الذى أسكنها فيه وحيث انه كان يساكنها في نفس البيت، ولو في يومها وليلتها في أقل الفروض. على انه لو سلمنا ان يد عائشة على حجرتها، امارة تملكها، فلم لم تكن يد الزهراء على فدك امارة على تملكها ؟ ! وشتان بين هاتين اليدين، فان يد البنت على شئ من أملاك أبيها تتصرف فيه على عهده بمنظر منه ومسمع، لمن امارات الملك بلا كلام، ولاسيما إذا كانت نازحة على بيت أبيها إلى بيت زوجها. بخلاف يد الزوجة على حجرة من حجرات دار زوجها، ونحن نحكم العرف البشرى في هذه الفرق بين هاتين اليدين. ولعل الخليفة يومئذ وهو أبوها، ملكها بيت رسول الله بعد وفاته صلى الله عليه وآله بولايته العامة، وهذا ليس بالبعيد، لكنا كنا نأمل منه، أن يعامل بنت رسول الله فيما كان في يدها، معاملة بنته، ولو فعل لكان ذلك أقرب إلى اجتماع الكلمة، ولم شعث الامة، ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم (منه قدس). هذه الابيات.

---

[٤٥٩]

[الفصل الخامس] [تأول خالد بن الوليد] [المورد - (٨٦) -:] ذلك ما فعله خالد بن الوليد يوم فتح مكة، وقد نهاه رسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ عن القتل والقتال، كما نص عليه أهل السير والاخبار، ورواه أثبات المحدثين بأسانيدهم الصحيحة، وقال صلى الله عليه وآله له يومئذ وللزبير: " لا تقاتلا الا من قاتلكما ". ولكن خالدا قاتل مع ذلك وقتل نيفا وعشرين رجلا من قريش وأربعة نفر من هذيل فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله مكة، فرأى امرأة مقتولة، فسأل حنظلة الكاتب: من قتلها ؟: قال: خالد بن الوليد. فأمره أن يدرك خالدا فينهاه أن يقتل امرأة أو وليدا، أو عسيفا - أي أجيرا - (٦٩٩) إلى آخر ما تجده من هذه القضية في " عبقرية عمر " للاستاذ العقاد ص ٢٦٦.

---

(٦٩٩) هذه الحادثة رواها ابن هشام في غزوة حنين في السيرة النبوية ج ١٤ ١٠٠ ولعلها قد تكررت من خالد.

---

[٤٦٠]

[المورد - (٨٧) - بطشته الجاهلية في بنى جذيمة:] وقد أرسله صلى الله عليه وآله إليهم، داعيا لهم إلى الاسلام (١)، ولم يبعثه مقاتلا، وكان بنو جذيمة قتلوا في الجاهلية عمه الفاكه بن المغيرة. فلما جاءهم بمن معه قال لهم: ضعوا أسلحتكم فان الناس قد أسلموا. فوضعوا أسلحتهم، وأمر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف فقتل منهم مقتلة عظيمة (٢) فلما انتهى الخبر إلى النبي صلى الله عليه وآله رفع يديه إلى السماء فقال - كما في باب بعث خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كتاب المغازي من صحيح البخاري (٣) -: " اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد. مرتين " (٧٠٠). ثم أرسل عليا - كما في تاريخي ابن جرير وابن الاثير وغيرهما - ومعه مال وأمره أن ينظر في أمرهم، فودى لهم الدماء والاموال حتى انه ليدي

---

(١) في ثلثمائة من المهاجرين والانصار، وكان ذلك في شوال بعد فتح مكة وقبل وقعة حنين (منه قدس). (٢) لم يقتصر خالد هنا على مخالفة النص الصريح في عهد النبي إليه في بنى جذيمة، بل كان في بطشته هذه بهم خارجا على عدة قواعد للاسلام الاساسية، كهدر دماء الجاهلية، وككون الاسلام يجب ما قبله. وكقوله عز من قائل في محكم فرقانه العظيم (ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل) وقد أسرف هذا الرجل في القتل على ان عمه كان مهدور الدم لا قيمة له، وعلى أنه لا ولاية له على عمه، ففعله هذا مع كونه مرسلا من قبل رسول الله، من أفحش المنكرات التى لا تنسى إلى يوم القيامة ولا تقل عن منكراته يوم البطاح (منه قدس). (٣) ص ٤٨ من جزئه الثالث حيث أخرج البخاري حديث خالد مع بنى جذيمة وقتله اياهم، وأخرجه أيضا الامام أحمد من حديث عبدالله بن عمر في مسنده (منه قدس). (٧٠٠) الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ١٥٣، الغدير للاميني ج ٧ / ١٦٨ و ١٦٩.

---

[٤٦١]

ميلغة الكلب وبقى معه من المال فضلة فقال لهم: هل بقي لكم مال أو دم لم يؤد ؟ قالوا لا. قال: فاني أعطيكم هذه البقية احتياطا لرسول الله صلى الله عليه وآله ففعل ثم رجع فأخبر النبي صلى الله عليه وآله فقال: أصبت وأحسنت - هذا ما نقله المؤرخون ومترجموا خالد - حتى قال ابن عبد البر بعد ان ان ذكر هذا الخبر عنه في

ترجمته من الاستيعاب ما هذا لفظه: وخبره في ذلك من صحيح الاثر. أه.)٧٠١). وأورد هذه القضية من أساتذة أهل الفضل وحفظة الاثار عباس محمود العقاد في كتابه عبقرية " عمر " فقال: بعث رسول الله خالدا إلى بني جذيمة داعيا إلى الاسلام، ولم يبعثه للقتال، وأمره ألا يقاتل أحدا ان رأى مسجدا أو سمع أذانا. ثم وضع بنو جذيمة السلاح بعد جدال بينهم واستسلموا. فأمر بهم خالد فكتفوا، ثم عرضهم السيف فقتل منهم، وأفلت من القوم غلام يقال له السميدع حتى اقتحم على رسول الله وأخبره وشكاه إليه، فسأله رسول الله هل أنكر عليه أحد ما صنع. قال نعم رجل أصفر ربعة، ورجل أحمر طويل.. وكان عمر حاضرا فقال: أنا والله يا رسول الله أعرفهما أما الاول: فهو ابني. وأما الثاني: فهو سالم مولى أبي حذيفة. وظهر بعد ذلك ان خالدا أمر كل من أسر أسيرا أن يضرب عنقه. فاطلق عبدالله بن عمر وسالم مولى أبي حذيفة أسيرين كانا معهما.. فرفع رسول الله يديه حين علم ذلك وقال: " اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ".. ثم دعا علي بن أبي طالب عليه السلام وأمره أن يقصد إلى القوم ومعه ابل وورق، فودى لهم الدماء وعوضهم من الاموال (٧٠٢).

---

(٧٠١) تاريخ الطبري ج ٣ / ١٣٢، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ١٧٣، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ١٥٣، الغدير للاميني ج ٧ / ١٦٩، دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٣ و ٣٤.
(٧٠٢) راجع قضية بنى جذيمة في كل من: = (*)

قلت ولم يقتل صلى الله عليه وآله بقتلاهم أحدا، إذ كان القاتلون لهم من المسلمين، والمقتولون لم يقولوا: أسلمنا. وانما قالوا: صبأنا. وهي ليست صريحة في اسلام، ولا يقتل مسلم بكافر. وقد ارتكب خالد يوم البطاح من مالك بن نويرة وقومه ما قد أتينا على كثير منه في الفصل الاول من هذا الكتاب ص ٦١، فليراجع بامعان وتحرر (٧٠٣) ليعلم من المسؤول عن تلك الفظائع والفجائع، وكيف ذهبت أموال المسلمين ودماؤهم وأعراضهم سدى، وفيم تعطلت حدود الله وانتهكت حرماته. وبم هدأت ثورة الثائرين على خالد، وفي مقدمتهم عمر بن الخطاب وبم كان خالد في السقوط عن درجة الاعتبار لدى الخليفة الثاني بمثابة أوجبت عليه المبادرة إلى عزله فعزله فورا وبعث بعزله وبنعي أبي بكر إلى الشام مع بريد واحد، كما صرح به ابن الاثير وغيره (٧٠٤).

= الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ١٥٣، الاصابة ج ١ / ٣١٨ و ٣٢٧ وج ٢ / ٨١، السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ / ٥٣، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ١٤٧، تاريخ أبى الفداء ج ١ / ١٤٥، أسد الغابة ج ٣ / ١٠٢، الغدير ج ٧ / ١٦٨ - ١٦٩، صحيح البخاري ك المغازى باب بعث خالد إلى بنى جذيمة، دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٣٤.
(٧٠٣) راجع في جرائم خالد بن الوليد: الغدير للاميني ج ٧ / ١٥٨ - ١٦٩، وما تقدم تحت رقم (١٧١) وما بعده. (٧٠٤) الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٢٩٣.

[الفصل السادس] [في بعض ما كان من معاوية] [المورد - (٨٨) - الحاق معاوية لزياد بأبى سفيان:] وذلك أنه انما ألحقه بأبيه أبي سفيان بدعوى أنه عاهر في الجاهلية سمية وهي على فراش عبيد فحملت بزياد، مستندا في ذلك إلى شهادة أبي مريم، المتجر بالخمر والقيادة - كما في المختصر لابن الشحنة - (٧٠٥) وقد قال

رسول الله صلى الله عليه وآله: " الولد للفراش وللعاهر الحجر " (٧٠٦) وقال صلى الله عليه وآله من

---

(٧٠٥) الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٢٢٠، الغدير للاميني ج ١٠ / ٢٢٣، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٥، العقد الفريد ج ٣ / ٢، تاريخ ابن عساكر ج ٥ / ٤٠٩. وراجع أيضا في استلحاق معاوية زيادا: دلائل الصدق ج ٣ ق ١ ص ٢١٧. (٧٠٦) هذا الحديث مشهور بل متواتر فقد رواه أصحاب الصحاح الستة وغيرهم عن أبى هريرة: صحيح البخاري ك الفرائض ج ٢ / ١٩٩، صحيح مسلم ك الرضاع ج ١ / ٤٧١، صحيح الترمذي ج ١ / ١٥٠ وج ٢ / ٣٤، سنن النسائي ج ٢ / ١١٠، سنن أبى داود ج ١ / ٣١٠، سنن البيهقى ج ٧ / ٤٠٢ و ٤١٢. =

---

[٤٦٤]

حديث (١): ".. ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ". وحسبنا قوله عز من قائل: (ادعوهم لابائهم هو أقسط عند الله) (٧٠٧). وكان فعل معاوية هذا أول عمل جاهلي عمل به في الاسلام علانية، فأنكر عليه كافة الناس فلم يرعوا ولم يبال بذلك، وكان يغضب إذا لم يدع زياد إلى أبيه، فأنكر عليه بعض معاصر به فقال: أتغضب أن يقال أبوك عف * وترضى أن يقال أبوك زان (٧٠٨) - [المورد - (٨٩) - عهده بالخلافة إلى ابنه يزيد:] عهد بها إليه وانه للصبي الجاهل، يشرب الشراب، ويلعب بالكلاب، والقردة، ولا يعرف من الدين موطئ قدمه، مسرف في لهوه كل الاسراف، وأبوه يعرف ليله ونهاره، واعلانه واسراره (٧٠٩) ويعرف منزلة الحسين عليه السلام من الله

= وعن عائشة: رواه الحفاظ الا الترمذي كما في نصب الراية ج ٣ / ٢٣٦. وعن عمر وعثمان: في سنن البيهقى ج ٧ / ٤١٢. وراجع أيضا: مسند أحمد ج ١ / ١٠٤ وج ٢ / ٤٠٩ وج ٥ / ٣٢٦. الغدير للاميني ج ١٠ / ٢١٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٥٢ ح ٥٥١، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٥. (١) أخرجه البخاري في باب النجش من كتاب البيوع ص ١٢ من الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس). (٧٠٧) سورة الاحزاب: ٥. (٧٠٨) يروى هذا البيت لزياد (يزيد) بن ربيعة بن مفرغ الحميرى الشاعر الشهير وقيل لعبد الرحمن بن الحكم. راجع الغدير للاميني ج ١٠ / ٢٢٠ - ٢٢١. (٧٠٩) مقتل الحسين للمقرم ص ١٢ و ١٣ - ١٦، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٦، نيل الاوطار ج ٧ / ١٤٧، روح المعاني للالوسي ج ٦ / ٧٣ تفسير آية: =

---

[٤٦٥]

ومكانته من رسول الله [ص] ومحله في نفوس المؤمنين (٧١٠). على أنه كان يومئذ في المهاجرين والانصار - وبقية البدريين وأهل بيعة الرضوان - (٧١١) جم غفير، وعدة وافرة كلهم قارئ للقرآن، عالم بمواقع الاحكام، خبير بالسياسة، حقيق (على رأي الجمهور) بالخلافة والرآسة، فلم يراع سابقتهم في الاسلام ولا عناءهم في تأييد الدين، وأمر عليهم شريره المتهتك وسكيره المفضوح، فكان منه في طف كربلاء مع خامس أصحاب الكساء، وسيد شباب أهل الجنة ما أثكل النبيين وأبكى الصخر الاصم دما، ورمى المدينة الطيبة بمجرم بن عقبة، - بعهد إليه في ذلك من أبيه (٧١٢) -

---

= فهل عسيتم ان توليتم، النجوم الزاهرة ج ١ / ١٦٣، الامامة والسياسة ج ١ / ١٥٣ و ١٥٥ الغدير ج ٣ / ٢٦٠: تاريخ الطبري ج ١١ / ٣٥٨ ط قديم، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٦٣. (٧١٠) ويكفى في فضله ما تقدم من نزول آية التطهير والمودة وسورة هل أتى وآية المباهلة وحديث الثقلين وحديث السفينة وغيرها فيه وفى أبيه وامه وأخيه

راجع ما تقدم من مصادر تحت رقم (١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٣ و ١٥ و ١٦ و ١٧). (٧١١) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٦، الغدير ج ٣ / ٢٥٥. (٧١٢) كما نص عليه الامام ابن جرير الطبري في الصفحة الاخيرة من حوادث سنة ٦٣ من أوائل الجزء ٧ على تاريخه، وابن عبد ربه المالكى حيث ذكر وقعة الحرة في الجزء الثاني من عقده الفريد، ولم يبال يزيد ولا أبوه بقول رسول الله صلى الله عليه وآله: من أخاف المدينة أخافه الله عزوجل وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا أخرجه الامام أحمد من حديث السائب بن خلاد بطريقين إليه في ص ٩٦ من الجزء ٤ من مسنده (منه قدس). ضرب الكعبة الكعبة بالمنجيليق وحرقها: راجع: الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٦، مقتل الحسين للمقرم ص ١١، رسائل الجاحظ ص ٢٩٨، الرسالة الحادية عشر في بنى أمية، سير أعلام النبلاء =

فكانت امور تكاد السماوات يتفطرن منها، وحسبك أنهم أباحوا المدينة الطيبة ثلاثة أيام، حتى افتض فيها ألف عذراء (١) من بنات المهاجرين والانصار، وقتل يومئذ من المهاجرين والانصار وأبنائهم وسائر المسلمين عشرة آلاف وسبعمائة وثمانون رجلا، ولم يبق بعدها بدري (٢) وقتل من النساء والصبيان عدد كثير، وكان الجندي يأخذ برجل الرضيع فيجذبه من أمه ويضرب به الحائط حتى ينثر دماغه على الارض وأمه تنظر إليه (٧١٣) ثم أمروا بالبيعة ليزيد على أنهم حول وعبيد، ان شاء استرق وان شاء أعتق، فبايعوه على ذلك

= للذهبي، وفاء الوفاء ج ١ / ١٢٧ وص ١٣٧. وأما الاحاديث في حرمة المدينة ولعنة صلى الله عليه وآله من أخاف أهل المدينة وغير ذلك فراجعها في: الغدير للاميني ج ١١ / ٣٤ - ٣٦، وفاء الوفاء ج ١ / ٤٣ - ٤٧. (١) كما نص عليه السيوطي في تاريخ الخلفاء وعلمه جميع الناس حتى قال ابن الطقطقى في ص ١٠٧ من تاريخه المعروف بالفخرى ما هذا نصه: فقيل أن الرجل من أهل المدينة بعد ذلك كان إذا زوج ابنته لا يضمن بكارتها، ويقول لعلها افتضت في وقعة الحرة. أهـ، وقال الشبراوى في ص ٦٦ من كتابه (الاتحاف) وافتض فيها نحو ألف بكر وحمل فيها من النساء اللاتى لا أزواج لهن نحو من ألف امرأة. (قلت) وقال ابن خلكان حيث ذكر وقعة الحرة في ترجمة يزيد بن القعقاع القارئ المدنى من وفياته ما هذا لفظه: كان يزيد بن معاوية في مدة ولايته قد سير إلى المدينة جيشا مقدمه مسلم بن عقبة المرى فنهبها وأخرج أهلها إلى هذه الحرة فكانت الوقعة فيها، وجرى فيها ما يطول شرحه وهو مسطور في التواريخ، حتى قيل أن بعد وقعة الحرة ولدت أكثر من ألف بكر من أهل المدينة بسبب ما جرى فيها من الفجور (منه قدس). (٢) نص على ذلك ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة وغير واحد من أهل الاخبار (منه قدس). (٧١٣) راجع ص ٢٠٠ من كتاب الامامة والسياسة للامام ابن قتيبة الدينورى (منه قدس). =

وأموالهم مسلوبه، ورحالهم منهوبة، ودماؤهم مسفوكة، ونساؤهم مهتوكة، وبعث مجرم بن عقبة برؤس أهل المدينة إلى يزيد. فلما ألقيت بين يديه تمثل بقول القائل: ليت أشياخي ببدر شهدوا الابيات (٧١٤). ثم توجه مجرم لقتال ابن الزبير (وهو إذ ذاك في مكة) وقد بويع بالخلافة فهلك المجرم في الطريق، وتأمر بعده الحصين بن نمير بعهد من يزيد، فأقبل بجيشه حتى نزل على مكة المكرمة ونصب عليها العرادات والمجانيق، وفرض

= وقعة الحرة: قتل فيها من حملة القرآن سبعمائة نفس وقتل من وجوه قريش سبعمائة سوى من قتل من الانصار. وممن قتل من الصحابة صبرا عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة وقتل معه ثمانية من بنيه وقتل أيضا معقل بن سنان الاشجعى وعبد الله بن زيد، والفضل بن العباس بن ربيعة، واسماعيل بن خالد، ويحيى بن نافع، وعبد الله بن عتبة، والمغيرة بن عبدالله، وعياض ابن حمير، ومحمد بن عمرو بن حزم، وعبد الله بن أبى عمرو، وعبيد الله وسليمان ابنا عاصم، ونجا الله أبا سعيد وجابرا وسهل بن سعد. راجع: الغدير ج ١٠ / ٣٥، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٥ / ٤٢، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٢٥٨، تاريخ ابن كثير ج ٢ / ٢٢١، الاصابة ج ٣ / ٤٧٣. وقال

السمهودى: وقتل من سائر الناس أكثر من عشرة آلاف. وذكر جرائم اخرى في هذه الواقعة ج ١ / ١٢٥ - ١٣٧ ط ٣ بيروت. (٧١٤) مقتل الحسين للمقرم ص ٤٦١، اللهوف في قتل الطفوف لابن طاوس ص ١٠٣، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٧، روح المعاني للالوسي ج ٦ / ٧٣ في تفسير آية: (فهل عسيتم ان توليتم)، الغدير للاميني ج ٣ / ٢٦٠، تاريخ الطبري ج ١١ / ٣٥٨ ط قديم. وذكر السمهودى بايعوا على انهم خول ليزيد يحكم في دمائهم وأموالهم وأهليهم بما شاء. وفاء الوفاء ج ١ / ١٣١.

على أصحابه عشرة آلاف صخرة في يوم يرمونها بها، فحاصروهم بقية المحرم وصفر وشهري ربيع يغدون على القتال ويروحون حتى جاءهم موت طاغيتهم يزيد، وكانت المجانيق أصابت البيت الحرام فهدمته مع الحريق الذي أصابه (٧١٥). وفظائع يزيد من أول عمره إلى انتهاء أمره أكثر من أن تحويها الدفاتر، أو تحصيها الاقلام والمحابر، وقد شوهت وجه التاريخ، وسودت صحائف السير، وكان أبوه معاوية يرى كلابه وقروده، وصقوره وفهوده، ويطلع على خموره وفجوره، ويشاهد الفظائع من أموره، ويعاين لعبه مع الغواني ويعرف لؤمه وخبثه بكل المعاني. ويعلم أنه ممن لا يؤتمن على نقير، ولا يولى أمر قطمير، فكيف رفعه والحال هذه إلى أوج الخلافة عن رسول الله ؟ ! وأحله عرش الملك وامامة المسلمين ؟ ! وملكه رقاب الامة ؟ ! فغشها بذلك (٧١٦) وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله (فيما أخرجه البخاري من الورقة الاولى من كتاب الاحكام ص ١٥٥ من الجزء ٤ من صحيحه): " ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة " أهـ.)١) وقال صلى الله عليه وآله (فيما أخرجه الامام أحمد من حديث أبي بكر في الصفحة السادسة من الجزء

---

(٧١٥) شهداء الفضيلة للاميني ص ١٩١، مقتل الحسين للمقرم ص ٨ و ١٢، الامامة والسياسة لابن قتيبة، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٨، روح المعاني للالوسي ج ٦ / ٧٣ تفسير آية، (فهل عسيتم ان توليتم) رسائل الجاحظ ص ٢٩٨، الرسالة الحادى عشر في بنى امية. (٧١٦) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٨، الغدير ج ٣ / ٢٦٠. (١) وأخرجه مسلم في باب استحقاق الوالى الغاش لرعيته ص ٦٧ من ج ١ من صحيحه (منه قدس).

الاول من مسنده): " من ولي من أمور المسلمين شيئا فأمر عليهم أحدا محاباة فعليه لعنة الله، لا يقبل منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله جهنم ". وقال صلى الله عليه وآله (فيما أخرجه البخاري في الورقة الانفة الذكر من صحيحه): " ما من عبد استرعاه الله رعيته فلم يحطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة ". [المورد - (٩٠) - عيثه في اليمن:] وذلك ان معاوية بعث بسر بن ارطاة إلى اليمن سنة أربعين ليعيث فيها، وكان الوالي عليها يومئذ من قبل أمير المؤمنين ابن عمه عبيد الله بن العباس وأهلها كانوا من أولياء أمير المؤمنين والمخلصين لله تعالى في ولايته. فسامهم بسر سوء العذاب ! يذبح أبناءهم ! ويستحيي نساءهم ! ! على سنة من فرعون، وعهد إليه بذلك من معاوية. وحسبك ما أجمع أهل الاخبار على نقله، فراجع ما شئت من كتبهم مما يشتمل على احداث تلك السنة، لتعلم فظاعة هذه الواقعة، من قبل الشيوخ الركع، وذبح الاطفال الرضع، ونهب الاموال، وسبي العيال (٧١٧). وما ينسى فلن ينسى ما فعله بنساء همدان (باخلاصهن لله في ولاية آل محمد) إذ سباهن فأقامهن، (كما في ترجمة بسر من الاستيعاب) في السوق وكشف عن سوقهن ! ! فأيتهن كانت اعظم ساقا اشتريت على عظم ساقها ! ! قال ابن

(٧١٧) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٢٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٤٥٣ - ٤٥٧، تاريخ الطبري ج ٥ / ١٤٠، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣٨٣، الغدير ج ١١ / ١٦ و ٢٠، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٦٥ و ٦٦، وفاء الوفاء ج ١ / ٣١، البداية والنهاية ج ٧ / ٣١٩ - ٣٢٢، تاريخ ابن عساكر ج ٣ / ٢٢٢ و ٤٥٩.

[٤٧٠]

عبد البر في الاستيعاب: كن اول مسلمات سبين في الاسلام (٧١٨). وما أدري اهذه افظع وأفجع وأوجع، أم فعله بطفلي عبيد الله بن العباس ؟ ! الوالي يومئذ على اليمن، فهرب من بسر واستخلف عبيد الله بن عبد المدان الحارثي وهو جد الطفلين لامهما، فقتله بسر فيمن قتلهم يومئذ من الالوف المؤلفة من خيار المسلمين، وقتل ابنه وبحث عن الطفلين حتى وجدهما عند رجل من كنانة في البادية، فلما أراد بسر قتلهما قال له الكناني (كما في تاريخ ابن الاثير): لم تقتلهما وهما طفلان لا ذنب لهما ؟ ! فان كنت قاتلهما فاقتلني قبلهما. فقتله ! ثم ذبحهما بين يدي أمهما ! ! (كما نص عليه ابن عبد البر في ترجمة بسر من الاستيعاب) فهامت أمهما على وجهها جنونا مما نالها، وكانت تأتي الموسم تنشدهما فتقول: يا من أحس بابني الذين هما * كالدرتين تشظي عنهما الصدف - يا من أحس بابني الذين هما * مخ العظام فمخي اليوم مزدهف - يا من أحس بابني الذين هما * قلبي وسمعي فقلبي اليوم مختطف - من دل والهة حيرى مدلهة * على صبيين ذلا إذ غدا السلف - نبئت بسرا وما صدقت ما زعموا * من افكهم ومن الاثم الذي اقترفوا - احني (١) على ودجي ابني مرهفة * مشحوذة وكذاك الاثم يقترف - (٧١٩)

(٧١٨) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٢٢. (١) كذا في رواية ابن الاثير، لكن في رواية الاستيعاب وأبى الفداء، أنحى (منه قدس). (٧١٩) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٣٢، الغدير ج ١١ / ١٧، الاغانى ج ١٥ / ٤٤، تاريخ ابن عساكر ج ٢ / ٢٢٣، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٦٥، النزاع والتخاصم ص ١٣، تهذيب التهذيب ج ١ / ٤٣٥.

[٤٧١]

وقالت له امرأة من كنانة لما ذبحهما (كما في تاريخ ابن الاثير): يا هذا قتلت الرجال ! فعلام قتلت هذين ؟ ! والله ما كانوا يقتلون في الجاهلية، والله يابن أبي ارطاة ان سلطانا لا يقوم الا بقتل الصبي الصغير، والشيخ الكبير ونزع الرحمة وعقوق الارحام لسلطان سوء. (إلى آخر ما أوردناه من هذه الفظائع التي تربأ عنها البرابرة فلتراجع في الفصول المهمة) (٧٢٠). [المورد - (٩١) - قتله للصالحين من عباد الله:] وحسبه ظلما وعدوانا أن قتل الحسن الزكي سيد اهل البيت في عصره، وامامهم بعد أبيه صلوات الله وسلامه عليهما بسم دسه إليه فسقته اياه جعدة بنت الاشعث، والنصوص في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة. وقد اعترفت به جماعة من اهل الاخبار، قال ابو الحسن المدائني (كما في اوائل الجزء ١٦ من شرح النهج الحديدي الحميدي في ص ٤ من المجلد ٤ طبع مصر): كانت وفاة الحسن سنة ٤٩، وكان مريضا ٤٠ يوما وكان سنه ٤٧ سنة، دس إليه معاوية سما على يده جعدة بن الاشعث (قال) وقال لها: ان قتلتيه بالسم فلك مائة الف وأزوجك يزيد. فلما مات الحسن عليه السلام وفى لها بالمال ولم يزوجها من يزيد، وقال: اخاف أن تصنعي بابني كما صنعت بابن رسول الله صلى الله عليه وآله. اه. ونقل

المدائني عن الحصين بن المنذر الرقاشى (كما في ص ٧٠ من المجلد ٤ من شرح النهج الحميدي طبع مصر أيضا) أنه كان يقول: والله ما وفى معاوية للحسن بشئ مما اعطاه، قتل حجرا وأصحابه وبايع لابنه يزيد

---

(٧٣٠) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٢٣، تاريخ الطبري ج ٦ / ٧٧، كامل ابن الاثير ج ٣ / ١٦٢، وفاء الوفاء ج ١ / ٣١، الغدير ج ١١ / ٢٠.

وسم الحسن. اهـ. وقال ابو الفرج الاصفهانى المروانى في كتابه مقاتل الطالبين ما هذا لفظه: وأراد معاوية البيعة لابنه يزيد فلم يكن شئ اثقل عليه من امر الحسن بن علي، وسعد بن ابي وقاص، فدس اليهما سما فماتا منه. وروى ابن عبد البر في ترجمة الحسن من استيعابه عن قتادة وأبي بكر بن حفص: ان بنت الاشعث سقت الحسن بن علي السم، (قال): وقالت طائفة كان ذلك منها بتسديس معاوية إليها (٧٣١). وقد علم الناس ما ارتكبه في مرج عذراء من الفظاعة بقتل أولئك الاخيار الابرار صبرا وهم حجر بن عدي الكندي الصحابي وأصحابه، قتلهم إذ لم يلعنوا له عليا عليه السلام، وكانوا من (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار) (٧٣٢). وكان قتلهم سنة احدى وخمسين للهجرة المباركة وأنكرها على معاوية جميع من كان في ذلك العهد من الصحابة والتابعين ومن كان بعدهم من أولي الالباب. وقد فصلها كل من ارخ حوادث تلك السنة

---

(٧٣١) وفى ص ١٧ من المجلد الرابع من شرح النهج لابن أبى الحديد طبع مصر ما نلفت إليه المتتبعين. وما أولاهم بالوقوف عليه (منه قدس). معاوية هو الذى قتل الامام الحسن عليه السلام: راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٩١، مروج الذهب للمسعودي ج ٢ / ٤٢٧، صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين ص ٣٦٤ - ٣٦٨، دلائل الصدق للمظفر ج ٣ ق ١ / ٣٣٣ الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٢٠، مقاتل الطالبين لابي الفرج الاصفهانى ص ٧٣ تحقيق أحمد صقر، الغدير ج ١١ / ٨ - ١٥، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٦ / ٤٩، نزل الابرار بالهامش ص ١٤٢ عن عدة مصادر. (٧٣٢) سورة آل عمران: ١٩١.

من المتقدمين والمتأخرين، فراجع منها ما شئت (٧٣٣). وما اخالك تنسى قتله عمرو بن الحمق الخزاعي (٧٣٤) وكان بحيث ابلته

---

(٧٣٣) راجع: الغدير للاميني ج ١١ / ٥٣، تاريخ الطبري ج ٥ / ٢٧٧، كنز العمال ج ١٥ / ١٥٧ ح ٤٤٥ ط ٢، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٨٤. بل قتل معاوية بن أبى سفيان خلقا كثيرا من شيعة آل محمد: منهم: ١ - حجر بن عدى الكندى الصحابي الجليل وستة من أصحابه وهم: ٢ - شريك بن شداد الحضرمي. ٣ - وصيفى بن فسيل الشيباني. ٤ - وقبيصة بن ضبيعة العبسى. ٥ - ومحرز بن شهاب المنقرى. ٦ - وكدام بن حيان العنزي. ٧ - وعبد الرحمن بن حسان العنزي. كلهم في مرج عذراء. وقد وفقنا الله في هذه السنة في شوال ١٤٠٣ هـ لزيارتهم والجمهورية الاسلامية مشغولة بتجديد ضريح لهم. ٨ - وقتل أيضا عمرو بن الحمق الخزاعى الصحابي العظيم وحمل رأسه وهو أول رأس حمل في الاسلام. ٩ - مسلم بن زيمر الحضرمي. ١٠ - عبدالله بن نجى الحضرمي. ١١ - مالك بن الحارث الاشتر النخعي. ١٢ - محمد بن أبى بكر قتل ووضع في جيفة حمار ثم احرق. كل هؤلاء من أولياء الله ورسوله وعظماء الامة.

راجع: تاريخ الطبري ج ٥ / ٢٥٣ - ٢٨٠ و ٩٥ - ١٠٥، عيون الاخبار لابن قتيبة ج ١ / ١٤٧، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣٥٢ - ٣٥٧ و ٤٨٢ - ٤٨٨، الغدير للاميني ج ١١ / ٣٧ - ٧٠، أحاديث ام المؤمنين عائشة للعسكري ج ١ / ٣٥٧ - ٣٦٠، الاغانى لابي الفرج الاصفهانى ج ١٦ / ٢ - ١١. (٧٢٤) راجع: الغدير ج ١١ / ٤١.

---

[٤٧٤]

العبادة، ورأسه اول رأس حمل في الاسلام، قتله وهو من خيار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا ذنب له غير حبه علي بن ابي طالب عليه السلام، إذ ان عليا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. ولم يقتصر معاوية على قتل اولياء الله، حتى قتل في ذلك اخص اوليائه به، وأشدهم ملازمة له، عبدالرحمن بن خالد بن الوليد حارب معه في صفين، وحالفه على عداوة أمير المؤمنين، ثم بعدها باعه بالتافه الزهيد، وقتله مخافة أن ترغب الناس به عن يزيد، وقصته مشهورة عند اهل الاخبار، مستفيضة بين اهل السير والاثار، فراجع ترجمة عبدالرحمن من الاستيعاب تجد التفصيل (٧٢٥). [المورد - (٩٢) - بوائق أعماله وعماله:] ولو أردنا أن نتصدى الاحكام التي بدلها، والحدود التي عطلها، والبوائق التي ارتكبها، والفواقر التي احتقبها، والاحداث التي أحدثها في زمانه، والغاشمين الذين أشركهم في سلطانه، كابن شعبه، وابن العاص، وابن ارطاة، وابن جندب، ومروان، وابن السمط، وزياد، وابن مرجانة، والوليد وأمثالهم ممن فعلوا الافاعيل، وقهروا الامة بالاباطيل وساموا عباد الله سوء العذاب، يذبحون أبناءهم، ويستحيون نساءهم، لافنينا المحابر، واستغرقنا الصحف والدفاتر، وهيهات أن نبلغ غايتنا المقصودة أو نظفر (فيما بذلناه من وسع) بضالتنا المنشودة (٧٢٦) والحمد لله رب العالمين من المستبصرين آل محمد صلى الله عليه وآله، وضلال أعدائهم.

---

(٧٢٥) الفصول المهمة لشرف الدين ص ١٢١، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٧٥.
(٧٢٦) راجع: الغدير ج ١١ / ١٦ - ٣٦، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد =

---

[٤٧٥]

[المورد - (٩٣) - بغضه عليا وعدوانه اياه:] ان بغضه لعلي، وعداوته اياه، لمن المسلمات البديهيات لكل من يعرفهما أو يسمع بهما من جميع أهل الارض في الطول والعرض، على اختلافهم في الاديان، والالسنة والالوان، فحكمهما في ذلك حكم آدم والشيطان بلا ريب (٧٢٧)، واليك في هذه العجالة طرفا من النصوص الصريحة في حكمي حبه وبغضه المتناقضين في دين الاسلام. فعن سلمان الفارسي (وقد قيل له: ما أشد حبك لعلي) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " من أحب عليا فقد أحبني (١) ومن أبغض عليا فقد أبغضني " (٧٢٨).

= ج ١١ / ٤٣، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٥ - ١٢٩، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية لمحمد بن عقيل، تقوية الايمان في الرد على بن أبى سفيان له أيضا، صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين، المراجعات لشرف الدين ص ٢٩٦ تحت رقم ٧٠٠ وما بعده، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢١٥ تحت رقم (٦٩٩) ط بيروت.
(٧٢٧) لاجل المزيد من ذلك راجع: كتاب المراجعات لشرف الدين ص ٢٩٦، الغدير للاميني ج ١٠ / ٢٥٧، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية، تقوية الايمان في الرد على بن أبى سفيان، العتب الجميل كلها لمحمد بن عقيل، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١١، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٧٤، الفصول المهمة لشرف الدين ص ١١٥ - ١٢٩. (١) أخرجه الحاكم في ص ١٣٠ من الجزء ٣ من المستدرك. ثم قال: هذا

حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وأورده الذهبي في تلخيص المستدرك معترفا بصحته على شرطيهما (منه قدس). (٧٢٨) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٩ / ١٧٢ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٤٣١ ط أفست بيروت، الرياض النضرة ج ٢ / ١٦٥ ط الخانجى وج ٢ / ٢١٨ ط ٢ دار =

---

[٤٧٦]

وعن عمار بن ياسر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي: " يا علي طوبى لمن أحبك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك " أخرجه الحاكم في ص ١٣٥ من الجزء ٣ من المستدرك ثم قال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه (٧٢٩).

= التأليف بمصر، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ١٠٩ ح ١٥١، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ / ١٣٦ ط الميمنية وج ٢ / ٤٧٩ ط مصطفى محمد، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٩ - ١٣٣، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٣ ط العثمانية وص ٧٢ ط السعيدية، اسعاف الراغبين للصبان الشافعي بهامش نور الابصار ص ١٤١ - ١٤٢ ط العثمانية وص ١٥٦ ط السعيدية، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٤ ط الميمنية وص ١٢١ ط المحمدية، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٧، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٨، أسد الغابة ج ٤ / ٤٨٣، الميزان للذهبي ج ٢ / ١٢٨ ط السعادة، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٢٠٥ و ٢٧٢ و ٢٨٢ و ٣٠٣ ط اسلامبول وص ٢٤٢ و ٣٢٥ و ٣٣٨ ط الحيدرية، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٥٢ تحت رقم (٥٧٢) ط بيروت، نزل الابرار ص ٥٥. (٧٢٩) نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ص ١٠٢، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى ص ١١١ ط الحيدرية وص ١٠٩ ط الغرى، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ٢ / ٢١١ ح ٧٠٥ و ٧٠٦، ذخائر العقبى ص ٩٢، المناقب للخوارزمي ص ٣٠ و ٦٦، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٢، ينابيع المودة للقندوزى ص ٩١ و ٢١٣ ط اسلامبول وص ١٠٤ و ٢٥٢ ط الحيدرية، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٤ ط العثمانية وص ٧٣ ط السعيدية، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٨٥ ط ٢ وج ٢ / ٢١٤ ط الخانجى، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٤، كنوز الحقائق للمناوى ص ٣٠٣ ط بولاق وص ١٢١ ط آخر، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٢٩ و ٣١٠ ح ٢٤٨، احقاق الحق ج ٧ / ٢٧١، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٥٤ تحت رقم (٥٧٥) ط بيروت، نزل الابرار ص ٦٧، تاريخ بغداد ج ٩ / ٧١، أسد الغابة ج ٤ / ٢٣.

---

[٤٧٧]

وعن أبي سعيد الخدري (١) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " والذي نفسي لا يبغضنا أهل البيت الا أدخله الله النار " (٧٣٠). وعن أبي ذر قال: " ما كنا نعرف المنافقين الا بتكذيبهم رسول الله والتخلف عن الصلوات، والبغض لعلي بن أبي طالب " (٧٣١). وعن ابن عباس قال رضي الله عنه: " نظر النبي صلى الله عليه وآله إلى علي فقال: يا علي أنت سيد في الدنيا، سيد في الاخرة، حبيبك حبيبي وحبيبي حبيب الله وعدوك عدوي وعدوي عدو الله عزوجل، والويل لمن أبغضك بعدي " (٧٣٢).

---

(١) فيما أخرجه الحاكم في ص ١٥٠ من الجزء ٣ من المستدرك ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأورده الذهبي في تلخيصه ولم يناقش في صحته (منه قدس). (٧٣٠) مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٣٨ ح ١٨١، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف للشبراوي ص ١١١، اسعاف الراغبين للصبان ص ١٠٤ ط العثمانية وص ١١٢ ط السعيدية، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٧٢ و ٢٣٧ ط المحمدية وص ١٠٤ و ١٤٣ ط الميمنية. وذكر تصحيحه للحديث في المورد الاول، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٠٤ ط اسلامبول وص ٣٦٥ ط الحيدرية، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٦، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٤، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٣٣، احقاق الحق للتستري ج ٩ / ٤٦١، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٣٣ رقم (٦١)، نزل الابرار ص ٣٥. (٧٣١) أخرجه الحاكم في أول ص ١٢٩ من الجزء

الثالث من المستدرك، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (منه قدس). الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٥ ط ١، أسنى المطالب للجزري ص ٥٧، الغدير ج ٣ / ١٨٢، تاريخ بغداد ج ٢ / ٢٥٥، كنز العمال ج ٦ / ٣٩٤. (٤) أخرجه الحاكم في ص ١٢٨ من الجزء ٣ من المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد اعترف الذهبي على تشدده بوثاقة رواته كلهم حيث =

---

[٤٧٨]

وعن عمرو بن شاس الاسلمي - وكان من أهل الحديبية - " قال: خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني في سفره ذلك، حتى وجدت في نفسي، فلما أقدمت أظهرت شكايته في المسجد حتى بلغ رسول الله ذلك، فلما رآني أبد في عينيه (أي حدد الي النظر) حتى إذا جلست قال: يا عمرو اما والله لقد آذيتني. فقلت أعوذ بالله أن أؤذيك يا رسول الله، قال: بلى، من آذى عليا فقد آذاني " (٧٣٣).

= أورد في تلخيصه (منه قدس). المناقب للخوارزمي ص ٢٣٤، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٠٣، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٤ ط العثمانية وص ٧٣ ط السعيدية، الميزان للذهبي ج ٢ / ٦١٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٩١ و ٢٤٨ و ٣١٤ ط اسلامبول وص ١٠٤ و ٢٩٥ ط الحيدرية، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٩ / ١٧١ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٣٠ ط بيروت، الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٩ و ٢٢٠، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٢٨، نزل الابرار ص ٦٦. ولاجل المزيد من المصادر في ذلك راجع: كتاب المراجعات لشرف الدين مع تعليقتنا عليه تحت رقم (٤٩ و ٥٧٢ و ٥٧٧ و ٧٥١). (٧٣٣) أخرجه الحاكم في ص ١٢٢ من الجزء الثالث من المستدرك ثم قال: حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه. واعترف الذهبي بصحته إذ أورده في تلخيص المستدرك (منه قدس). مسند أحمد بن حنبل ج ٣ / ٤٨٣ ط ١، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٩٨ ح ٢٣٦، ذخائر العقبى ص ٦٥، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٨٩ ح ٤٩٦ - ٤٩٩، البداية والنهاية ج ٥ / ١٠٤ وج ٧ / ٣٤٦. ومثل هذا يوجد: عن بريدة الاسلمي وعن عمران بن حصين وعن وهب بن حمزة. ولاجل المزيد في ذلك راجع تعليقتنا على المراجعات تحت رقم (٥٢٠ و ٥٢٦ و ٥٣١)، نزل الابرار ص ٥٤. وأما آخر الحديث من قوله صلى الله عليه وآله: " من آذى عليا فقد آذانى " فهو من الاحاديث المتواترة. =

---

[٤٧٩]

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " يا علي من فارقني فقد فارق الله تعالى، ومن فارقك يا علي فقد فارقني " (٧٣٤).

= راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٨٩ ح ٤٩٥ - ٥٠٢، شواهد التنزيل للحسكاني ج ٢ / ٩٨ ح ٧٧٧ و ٧٧٨، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٢٧٦ ط الحيدرية وص ١٤٤ ط الغرى، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٥٢ ح ٧٦، المناقب للخوارزمي ص ٩٣، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٩، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٣، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٧، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٣ و ٧٤ ط الميمنية وص ١٢١ ط المحمدية، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٤٦ و ١٤٧، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٣، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٤٣، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٤٤، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٨١ و ١٨٧ و ٢٠٥ و ٢٧٢ و ٢٨٢ و ٣٠٣ ط اسلامبول وص ٢١٣ و ٢٢١ و ٢٤٣ و ٣٣٨ ط الحيدرية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٦ ط السعيدية وص ١٤١ ط العثمانية، كنوز الحقائق للمناوى ص ١٤٤ ط بولاق وص ١٢١ ط آخر، كنز العمال ج ١٥ / ١٢٥ ح ٣٦٠ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٨ ط ٢، الجامع الصغير للسيوطي ٢١ / ١٣٥، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٣٢ ط البهية وج ٣ / ٣٦٩ ط محمد على صبيح، احقاق الحق ج ٦ / ٣٨١، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٩٨ ح ٢٣٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٥١ رقم (٥٧١). (٧٣٤) أخرجه الحاكم في ج ٣ ص ١٢٤ من المستدرك، ثم قال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه (منه قدس). ذخائر العقبى ص ٦٦، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٥، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٢٦٨ ح ٧٨٩، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢٤١ ح ١٨٨،

الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٠ ط ٢، ينابيع المودة للقندوزى ص ٩١ و ١٨١ و ٢٠٥ ط اسلامبول وص ١٠٥ و ٢١٤ و ٢٤٣ ط الحيدرية، الميزان للذهبي ج ٢ / ١٨، احقاق الحق ج ٦ / ٣٩٦، فرائد السمطين ج ١ / ٣٠٠ ح ٢٣٨، سبيل النجاة =

---

[٤٨٠]

وقال الامام الحافظ ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب ما هذا لفظه وقال صلى الله عليه وآله: " من أحب عليا فقد أحبني، ومن أبغض عليا فقد أبغضني، ومن آذى عليا فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله " (٧٣٥). وقال صلى الله عليه وآله - فيما أخرجه الطبراني وغيره من حفظة الاثار النبوية -: " ما بال أقوام يبغضون (٧٣٦) عليا ومن أبغض عليا فقد أبغضني ومن فارق عليا فقد فارقني، ان عليا مني وأنا منه خلق من طينتي وخلقت من طينة ابراهيم (٧٣٧) ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم، يا بريدة أما علمت ان لعلي أفضل من الجارية التي أخذ وانه وليكم بعدي " (٨٣٨). وشكا عليا إليه بعض أصحابه صلى الله عليه وآله وكانوا قد تعاقدوا على شكايته لتنمره في ذات الله، فقال صلى الله عليه وآله: " ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، ان عليا مني وأنا منه وهو وليكم بعدي " (٧٣٩).

= في تتمة المراجعات ص ١٥٠ رقم (٥٦٩)، المعيار والموازنة ص ٢٢٤، نزل الابرار ص ٥٦. (٧٣٥) ذخائر العقبى ص ٦٥، المعيار والموازنة للاسكافي ص ٢٢٤، نزل الابرار ص ٥٥. وصدر الحديث إلى - فقد أبغضني - تقدم مع مصادره تحت رقم (٧٢٨) ووسطه تحت رقم (٧٣٣) فراجع. (٧٣٦) في الصواعق لابن حجر: ينتقصون بدل (يبغضون). (٧٣٧) في الصواعق زيادة وهى: وأنا أفضل من ابراهيم. (٧٣٨) الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٠٣ ط الميمنية وص ط المحمدية مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٨، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٧٢ ط اسلامبول وص ٣٢٦ ط الحيدرية. (٧٣٩) صحيح الترمذي ج ٥ / ٢٩٦ ح ٣٧٩٦، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩٧ ط الحيدرية وص ٣٨ ط بيروت وص ٢٣ ط التقدم بمصر، المناقب للخوارزمي =

---

[٤٨١]

وإذا أراد الله نشر فضيلة * طويت، أتاح لها لسان حسود - وفي ترجمة علي من الاستيعاب ما هذا نصه: وروى طائفة من الصحابة: ان رسول الله [ص] قال لعلي رضي الله عنه: " لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق " (٧٤٠) (قال): وكان علي رضي الله عنه يقول " والله انه لعهد النبي

= ص ٩٢، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١١١ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٤٥٠ ط ١، نور الابصار للشبلنجى ص ١٥٨ ط السعيدية، حلية الاولياء ج ٦ / ٢٩٤، نزل الابرار للبدخشانى ص ٥٤، أسد الغابة ج ٤ / ٢٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٨١ ح ٤٨٧ و ٤٨٨، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٥ ط ٢، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٥، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٧٠، كنز العمال ج ١٥ / ١٢٤ ح ٣٥٩ ط ٢ بحيدر آباد، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٣ ط اسلامبول، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٣٦، الغدير ج ٣ / ٢١٦، مطالب السئول لابن طلحة ج ١ / ٤٨، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٣٣ رقم (٥١٨) ط بيروت، المراجعات ص ٢٢٣، وفى بعض هذه المصادر: " ما تريدون " مرة واحدة بدل ثلاث. (٧٤٠) صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠٦ ح ٣٨١٩، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٧ ط التقدم وص ١٠٥ ط الحيدرية وص ٤٤ ط بيروت، سنن النسائي ج ٨ / ١١٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ١٨٨ حديث ٦٧١ و ٦٧٤ و ٦٧٥ و ٦٧٨ و ٦٨٠ و ٦٨٣ و ٦٨٤ و ٦٨٦ و ٦٨٧ و ٦٨٨ و ٦٨٩ و ٦٩٠ و ٦٩١ و ٦٩٢ و ٦٩٣ و ٦٩٤ و ٦٩٥ و ٧٠٢ و ٧٠٣، أسد الغابة ج ٤ / ٢٦، حلية الاولياء ج ٤ / ١٨٥ وصححه وذكره بعدة طرق، ميزان الذهبي ج ٢ / ٤١، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٧، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٣، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٤ / ٥٢٠ ط

١ وج ٢٠ / ٢٢١ بتحقيق أبو الفضل، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٩٠ ح ٢٢٥ و ٢٢٦ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣١، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٧ و ٤٨ و ١٨٢ ط اسلامبول وص ٥٢ و ٥٣ و ٢١٥ ط الحيدرية، كنوز الحقائق للمناوى ص ٤٦ و ١٩٢ ط =

---

[٤٨٢]

الامي، انه لا يحبني الا مؤمن، ولا يبغضني الا منافق. أهـ.)٧٤١).

= بولاق وص ٣٨ و ١٧١ ط آخر، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، كنز العمال ج ١٥ / ١٥٧ ح ٤٤٤ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٨٤ ط ٢، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٣٣، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج ٨ / ٤١٧ وج ١٤ / ٤٢٦، معالم التنزيل للبغوي ج ٦ / ١٨٠، لسان الميزان ج ٢ / ٤٤٦، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ج ١ / ٤٤٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٧٢ رقم (٨٨٤)، أضواء على السنة المحمدية ص ٢١٧. ونقله في احقاق الحق ج ٧ عن: مسند أحمد ج ١ / ٩٥ ط ١، علل الحديث لابي حاتم ج ٢ / ٤٠٠ ط السلفية، سنن البيهقى ج ٢ / ٢٧١ ط الميمنية، طبقات الحنابلة ج ١ / ٣٢٠ ط القاهرة. موضح الجمع للبغدادي ص ٤٦٨ ط حيدر آباد، سعد الشموس والاقمار ص ٢١٠ ط التقدم شرح ديوان امير المؤمنين للميبدى ص ١٩١ مخطوط، الشفاء للقاضى عياض ج ٢ / ٤١، تذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ / ١٠ ط حيدر آباد، نقد عين الميزان لمحمد بهجت ص ١٤ ط مجلة القمرية، السيف اليماني المسلول ص ٤٩. (٧٤١) صحيح مسلم ج ١ / ٤٨ ط عيسى الحلبي وج ١ / ٦٠ ط محمد على صبيح، سنن النسائي ج ٨ / ١١٧، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٧، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٠٩، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٢٠ ح ١٦٦ وج ٢ / ١٩١ ح ٦٧٦ و ٦٧٩ و ٦٨١ و ٦٨٢ و ٦٨٥، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٢ ط العثمانية و ٧١ ط السعيدية، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٨، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٤ / ٢١٤ و ٤٥١ ط ١، ذخائر العقبى ص ٩١، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٧ و ٤٨ و ٢١٣ و ٢٨٢ ط اسلامبول و ٥٢ و ٥٣ و ٢٥٢ و ٣٣٧ ط الحيدرية، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٢ وص ١١٤، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٧ ط التقدم وص ٤٤ ط بيروت وص ١٠٤ و ١٠٥ ط الحيدرية، مطالب السئول لابن طلحة الشافعي ج ١ / ٤٨، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٢، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٠، الصواعق المحرقة ص ٧٣ ط الميمنية وص ١٢٠ ط المحمدية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٤ ط السعيدية وص ١٤٠ ط العثمانية، كفاية الطالب للگنجى =

---

[٤٨٣]

قلت: وأخرجه مسلم في كتاب الايمان من صحيحه: وتواتر قوله صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " (٧٤٢) وان

= الشافعي ص ٦٨ ط الحيدرية وص ٢٠ ط الغرى، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ١٩٢ ح ٢٢٧ و ٢٣٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٩٧ ح ٢٠، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٥، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٨٤، كنوز الحقائق للمناوى ص ١٩٢ بولاق وص ٢٠٣ ط آخر، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٧٣ ح ٦٤٨٨، مشكاة المصابيح ج ٣ / ٢٤٢، كنز العمال ج ١٥ / ١٠٥ ح ٣٠٠ ط ٢، الغدير للاميني ج ٣ / ١٨٣، احقاق الحق ج ٧ / ١٩٠، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٢١ و ١٣٢، شذرات الذهبية لابن طولون ص ٥٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٥٣ رقم (١٧٣)، أسنى المطالب للجزري ص ٥٤، نزل الابرار ص ٥٥. (٧٤٢) هذا من الاحاديث المتواتر التى أطبق على روايته عموم المسلمين على أختلاف مذاهبهم واليك جملة من مصادره: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢١١ ح ٢٧٥ وج ٢ / ٥ ح ٥٠١ و ٥٠٢ و ٥٠٣ و ٥٠٤ و ٥٠٥ و ٥٠٦ و ٥١٢ و ٥٢٦ و ٥٢٧ و ٥٣٢ و ٥٣٥ و ٥٣٩ و ٥٤٣ و ٥٤٥ و ٥٤٦ و ٥٤٩ و ٥٦١ و ٥٦٦ و ٥٦٧ و ٥٦٨ و ٥٧٠ و ٥٧١ و ٥٧٢ و ٥٧٣ و ٥٨٠ و ٥٨٣، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩٦ و ١٠٠ و ١٠٤ ط الحيدرية و ٢٣ و ٢٥ ط التقدم، كفاية الطالب للكنجي ص ٥٦ و ٥٩ و ٦٢ ط الحيدرية وص ١٤ و ١٧ ط الغرى، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٦ ح ٢٣ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٩ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٨ و ١٥٥، أسد الغابة لابن الاثير ج ١ / ٣٦٧ وج ٢ / ٢٣٣ وج ٣ / ٩٢ و ٩٣ و ٣٠٧ و ٣٢١ وج ٤ / ٢٨، مسند أحمد ج ٢ / ح ٩٦١ بسند صحيح ط دار المعارف وج ٤ / ٢٨١ ط ١، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ج ١ / ١٩٠ ح ٢٤٥ و ٢٤٧ و ٢٤٨ مجمع الزوائد ج ٧ / ١٧ وج ٩ / ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨،

ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٨ و ٢٠٦ و ٢٤٩ و ٢٧٤ وصححه وص ٢٨١ ط اسلامبول وص ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ ط الحيدرية، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١١٢، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ٩٣ ط الغرى، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١١٦ و ٣٧١ =

.....

= مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٤٧، مناقب الكلابي من المسند ح ٣١ مطبوع في آخر المناقب لابن المغازلى، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٩، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢٣ و ٢٤، نزل الابرار ص ٥١ - ٥٤، ذخائر العقبى ص ٦٧، المناقب للخوارزمي ص ٩٣، الحاوى للفتاوى ج ١ / ١٢٢، ميزان الذهبي ج ٣ / ٢٩٤، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٦، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦٩، الصواعق لابن حجر ص ٢٥ وصححه وص ٧٣ ط الميمنية وص ٤١ و ١٢٠ ط المحمدية، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٤ / ٣٨٨ ط ١ وج ١٩ / ٢١٧ بتحقيق أبو الفضل، تفسير الرازي ج ٣ / ٦٣٦ ط الدار العامرة بمصر وج ١٢ / ٥٠ ط البهية، مشكاة المصابيح للعمري ج ٣ / ٢٤٦، كنز العمال ج ١٥ / ١٣٨ ح ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٢٦ و ٤٣٠ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٣، أخبار اصفهان لابي نعيم ج ١ / ١٠٧ وج ٢ / ٢٢٧، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج ١٤ / ٢٣٦، الشرف المؤبد للنبهاني ص ١١٣، صفة الصفوة لابن الجوزى الحنبلى ج ١ / ١٢١ ط حيدر آباد، نهاية العقول للفخر الرازي ص ١٩٩، المعتصر من المختصر ليوسف بن موسى الحنفي ج ٢ / ٣٠١، البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ / ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٣ و ٢١٩ و ٣٦٦ وج ٧ / ٣٤٦، وفاء الوفاء للسمهودي ج ٢ / ١٧٣، أسنى المطالب للجزري ص ٤٨ قال وهو متواتر أيضا عن النبي صلى الله عليه وآله. وفى احقاق الحق ج ٦ / ٢٣٣ عن: أرجح المطالب ص ٢١٣ و ٥٦٠ و ٥٦٢ و ٥٦٣ و ٥٧٢ و ٥٧٤ و ٥٧٧ و ٥٨٠ و ٦٧٩ ط لاهور، تفسير الثعلبي مخطوط، الاعتقاد على مذهب السلف للبيهقي ص ١٩٥، الكاف الشاف لابن حجر العسقلاني ص ٢٩ و ٩٥ ط مصر، فضائل الصحابة للسمعاني مخطوط، الروض الازهر ص ١٠٠ ط حيدر آباد، سعد الشموس الاقمار ص ٢٠٩ ط التقدم، درر بحر المناقب ص ٩٢ مخطوط، مفتاح النجا للبدخشى ص ٥٧ وصححه مخطوط، نقد عين الميزان للشيخ محمد بهجت ص ٢٢ ط مجلة القمرية، تاريخ آل محمد لبهجت أفندى ص ٤٨ ط ٤، مختلف الحديث لابن قتيبة الدينورى ص ٢٧٦، معجم ما استعجم لابي عبيدة الاندلسي ج ٢ / ٣٦٨ ط لجنة التأليف والنشر في القاهرة، الشفاء للقاضى عياض =

مقامنا ليضيق عما جاء في وجوب موالاته، ولا يني باستيفاء ما دل على نفاق معاداته، فنلفت الباحثين إلى ما أوردناه من الصحاح، في كتابنا سبيل المؤمنين (٧٤٣)، فان فيه للحق المبين، والحمد لله رب العالمين.

= ج ٢ / ٤١، روضات الجنات للاسفزارى ص ١٥٨ ط الحيدري في طهران، الكواكب الدرية للمناوى ج ١ / ٣٩ ط الازهرية في مصر. وغيرها من عشرات بل مئات المصادر. وروى عنه صلى الله عليه وآله انه قال في يوم غدير خم: " من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأخذل من خذله " سوف يأتي مع مصادره تحت رقم. ولاجل المزيد من الاطلاع على باقى المصادر راجع سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٧٨ رقم (٦٢٣). (٧٤٣) هذا الكتاب يقع في ثلاث مجلدات في أمامة أئمتنا الاثنى عشر وأحوالهم ومناقبهم وهديهم (ع) لا نظير له في موضوعه. كما عبر عنه مؤلفه. ويا للاسف الشديد ان هذا الكتاب من جملة تسعة عشر كتابا للمؤلف قد احرقت وأتلفت من قبل الاستعمار الفرنسى حينما هجم وقتل وشرد أبناء جبل عامل. قال المؤلف حول هذا الكتاب بعد تلفه: نكبنا في سبيل المؤمنين - لا يخفى لطافة هذا التعبير - سنة ١٩٢٠ غربية وهي سنة ١٣٣٨ هجرية يوم رزئنا بجل ما ألفناه قبل تلك النازلة التى عمت أبناء عاملة وأختصت بهذا الضعيف حيث أوغل الغاشمون في طغيانهم ولجوا في عدوانهم ومضوا في التنكيل والتقتيل والتشريد على غلوائهم وأطلقوا في البنادق والمشانق والنهب والضرب والتحريق والتمزيق أعنة أهوائهم، ركبوا في ذلك رؤوسهم متهافتين في أعمالهم لا يلوون على أحد، وكنت في طليعة من تبدد وتشرد. وليتهم كفوا عن تلك الكتب القيمة واكتفوا بما سواها عند الله أحتسب تلك المؤلفات التى أفنيت فيها عمرى ورهقني بفقدها ما

نقض مرة صبرى فانا لله وانا إليه راجعون. أنشد الله امرءا وقع في يده شئ منها الا أثلج به كبدي الحرى فان لكل كبد حرى أجرا.. الخ ثم عدد تلك المؤلفات العظيمة. =

---

[٤٨٦]

.....

= راجع: كتاب الكلمة الغراء في تفضيل فاطمة الزهراء مطبوع في آخر الفصول المهمة ص ٢٤٥ - ٢٤٦. وهكذا في هذه السنوات يقوم العتل الزنيم " صدام التكريتي " مقام الاستعمار الفرنسى بل مقام الاستعمار العالمي في القضاء على العلم والعلماء فقد فتت وهدم الحوزات العلمية في الاماكن المقدسة كالنجف الاشرف وكربلاء المقدسة والكاظميين وسامراء فبعد أن كانت تعج بالالاف المؤلفة من العلماء والمجتهدين والطلاب لم يبق فيها الا شرذمة قليلة بل ولم يبق في بعضها شئ من العلم والعلماء. فقد هجر الالاف من العلماء وصادر أموالهم وأحرق كتبهم وسجن المئات منهم وأعدم العشرات من تلك الوجوه النيرة والبدور المشرقة والانجم الزاهرة ثم لم يكتف بذلك كله بل مد يده الاثيمة الكافرة بالتعاون والتواطي مع الدول الرجعية في المنطقة والدول الاستعمارية على قدسية سيدنا واستاذنا الامام العظيم والمرجع الشهير والفيلسوف الكبير والمفكر الاسلامي والفقيه النحرير سماحة آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر (قدس سره) فبعد اعتقاله في بيته ما يقرب من سنة وعزل الجماهير - المتعطشة إليه - عنه أخذ إلى بغداد وبعد تعذيبه هو وأخته العلوية العالمة بنت الهدى نالا درجة الشهادة الرفيعة على يد ألئم خلق الله وأقذر عميل للصهيونية والاستعمار العالمي " صدام التكريتي الكافر " الذى لم يؤمن بالله طرفة عين ولم يبق للاسلام حرمة الا استباحها ولا عرض للمسلمين الا هتكه. فعليك يا سيدى يا أبا جعفر سلام الله ورضوانه يوم ولدت ويوم استشهدت ويوم تبعث حيا. فأنت قد ذهبت واسترحت من كرب الدنيا وبلائها ونلت درجة الشهادة وختمت لك بالسعادة الابدية. وفى الايام تمر علينا ذكرى استشهادك الثانية ونحن نقاسى ونتحمل من الالام والمصائب ما تكأدنا ثقلها من قبل عميل الامبريالية والصهيونية " صدام الكافر " ومساعدة ومساندة الرجعيين له في المنطقة. فقد سفك دمائنا وسلب أموالنا وهتك أعراضنا ولم يسلم من تعذيبه حتى الشيخ =

---

[٤٨٧]

[المورد - (٩٤) -:] لعنه في قنوط الصلاة (٧٤٤)، سادة تعبد الله المسلمين بالصلاة عليهم في كل الصلوات، فرائضها ونوافلها (٧٤٥). أولئك الذين أذهب الله عنهم الرجس في محكم التنزيل، وهبط بتطهيرهم جبرائيل (٧٤٦)، وباهل بهم النبي أعداءه بأمر ربه الجليل (٧٤٧)، وقد

= الهرم ولا المرأة المسنة بل حتى الطفل الرضيع فهاهم يمزقون ويقطعون اربا اربا. ولا من رادع ولا مانع بل الدول التى تدعى التقدم والتى تنادى بحقوق الانسان كامريكا وغيرها هي التى تمده بالسلاح والعتاد وتسانده ماديا واعلاميا وها هو يعمل هذه الاعمال اللانسانية ويمسمع ويمرى من منظمة الامم المتحدة ومنظمة حقوق الانسان ومنظمة العفو الدولية ومجلس الامن لم تنطق واحدة منها بكلمة واحدة في مقابله ولم تحرك قلما اتجاهه أليس الحق أصبح باطلا عندها والباطل حقا بخدمتها للدول الكبرى والسير في فلكها وفى مصالحها ؟ ولماذا تريد دول عدم الانحياز أن تعقد مؤتمرها السنوي في بغداد أليس يعطيها صفة عدم الانحياز الا إلى الباطل ومقاومة الحق ؟ أليس ذلك مساندة لصدام على ظلمه واجرامه ؟ (٧٤٤) معاوية يسب أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام: راجع: العقد الفريد لابن عبد ربه ج ٤ / ٣٦٦ ط لجنة التأليف والنشر وج ٢ / ٣٠١ ط آخر، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٣٥٦ وج ٣ / ٢٥٨ ط ١ وج ٤ / ٥٦ وج ١٣ / ٢٢٠ بتحقيق أبو الفضل، الغدير ج ٢ / ١٣٢، أسد الغابة ج ٣ / ١٤٤، تاريخ ابن عساكر ج ٣ / ٤٠٧، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٨٠ و ١٩٨، معاوية بن أبى سفيان في الميزان ص ١٦. (٧٤٥) وجوب الصلاة عليهم عليهم السلام تقدم تحت رقم (١٠٩ و ١١٠ و ١١٢) فراجع. (٧٤٦) تقدمت الاية مع مصادرها تحت رقم (١٠٧) فراجع. (٧٤٧) تقدمت الاية مع مصادرها تحت رقم (١٠٥) فراجع.

فرض الله مودتهم (٧٤٨)، وأوجب الرسول عن الله تعالى ولايتهم (٧٤٩)، وهم أحد الثقلين لا يضل من تمسك بهما، ولا يهتدي إلى الحق من ضل عنهما (٧٥٠)، ألا وهم علي أمير المؤمنين وسيد الوصيين (٧٥١).

---

(٧٤٨) تقدمت الاية مع مصادرها تحت رقم (١٠٨) فراجع. (٧٤٩) اشارة إلى قوله تعالى: " انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون.. الخ " المائدة آية: ٥٥ نزلت هذه الاية في سيد العترة الامام أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام وهو راكع في الصلاة. راجع: شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ج ١ / ١٦١ - ١٨٤ ح ٢١٦ - ٢٤١، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٠٩ ح ٩٠٨ و ٩٠٩، أسباب النزول للواحدي ص ١١٣ و ١١٤، كفاية الطالب للگنجى ص ٢٢٨ و ٢٥٠ و ٢٥١ ط الحيدرية وص ١٠٦ و ١٢٢ و ١٢٣ ط الغرى، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢١١ ح ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٣٥٧ و ٣٥٨، ينابيع المودة للقندوزى ص ١١٥ ط اسلامبول وص ١٣٥ ط الحيدرية وج ١ / ١١٤ ط العرفان بصيدا، الكشاف للزمخشري ج ١ / ٦٤٩ ط بيروت وج ١ / ٦٢٤ ط مصطفى محمد بمصر، تفسير الطبري ج ٦ / ٢٨٨ و ٢٨٩ ط ٢، راجع بقية المصادر للاية الكريمة ونزولها في (الامام على عليه السلام) سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٣٧ رقم (٥٣٣). (٧٥٠) اشارة إلى حديث الثقلين وقد تقدم بألفاظ مختلفة مع مصادره تحت رقم (١٥) فراجع. (٧٥١) الوصية لعلى عليه السلام من قبل النبي صلى الله عليه وآله مما لا ريب فيها فقد بلغت الاحاديث في ذلك حد التواتر من طريق العترة الطاهرة وأما من طريق غيرهم فراجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٨٩ ح ١٣٢ و ١٤٤ و ٢٨٠ و ٣٠٩ و ٣٢٢ و ٣٢٦ و ٣٥٣، المناقب للخوارزمي ص ٦٣ و ١٤٩ و ٢٣٤، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ١٦٨ و ٢٦١ ط الحيدرية و ٧٠ و ١٣١ ط الغرى، البيان في أخبار صاحب الزمان له أيضا مطبوع في آخر كفاية الطالب ص ٥٠٢ ط الحيدرية، الفصول =

أخو الرسول (٧٥٢).

= المهمة لابن الصباغ ص ٢٨١، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٨٧ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٣ وص ٢٣٩ ح ٣٠٣ وج ٣ / ٥ ح ١٠٢١ و ١٠٢٢ و ١٠٢٣، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٧٢، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٤٣، مجمع الزوائد ج ٨ / ٢٥٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٣ و ٨١ و ٨٢ و ١١٤ و ١٢٢ و ١٢٣ و ٣٢٩ ط اسلامبول وص ٥٩ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٨ و ١٣٥ و ١٤٥ ط الحيدرية، فرائد السمطين ج ١ / ١٥٠ و ٢٧٢ و ٣١٥ وج ٢ / ٣٥ ح ٣٧١ و ٤٠٣ و ٤٣١ و ٥٦٤. وغيرها من عشرات الكتب ولاجل المزيد من المصادر راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٥٩ و ٧٠٨ و ٧١٨ و ٧١٩ و ٧٢٠ و ٧٢١ و ٩١٩ و ٩٢٠ و ٩٢٤ - ٩٦٣) ففيها عشرات المصادر. وأيضا راجع: على والوصية للشيخ نجم الدين العسكري ط النجف. (٧٥٢) المؤاخاة بين الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله والامام على عليه السلام راجع: ذخائر العقبى ص ٦٦، صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠٠ ح ٣٨٠٤، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ١٩٣ و ١٩٤ ط الحيدرية وص ٨٢ و ٨٣ ط الغرى، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢١، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٣٧ ح ٥٧ و ٥٩ و ٦٠ و ٦٥، المناقب للخوارزمي ص ٧، نظم درر السمطين للزرندى ص ٩٤ و ٩٥، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٧٠، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ١٠٨ ط بيروت، أسد الغابة ج ٢ / ٢٢١ وج ٣ / ١٣٧ وج ٤ / ٢٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٨ / ٢٤ وج ٦ / ١٦٧ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٦١ و ٤٥٠ ط ١، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ١٨، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٤٠ ط العثمانية وص ١٥٤ ط السعيدية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١١٢، فتح الملك العلى بصحة حديث باب مدينة العلم على ص ٤٨ ط الحيدرية وص ١٩ ط مصر، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٧، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٥، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٠٣ ح ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٨ و ١٥٠ و ١٦٧ و ١٦٨، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٢، منتخب كنز العمال بهامش =

ووليه (٧٥٣)، وصاحب العناء وحسن البلاء بتأسيس دينه ووصيه، ومن شهد الرسول بأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله (٧٥٤)، وانه منه

= مسند أحمد ج ٥ / ٣٠ و ٤٥ و ٤٦، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٧٧ ط ٢، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٦٨، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ١٧٥، كنز العمال ج ١٥ / ٩٢ ح ٢٦٠ و ٢٧١ و ٢٨٦ و ٢٩٩ و ٣٠٤ و ٣٢٥ و ٣٣٤ و ٣٥٠ و ٣٥٥ و ٣٦٥ و ٣٨٣ ط ٢ بحيدر آباد، فرائد السمطين ج ١ / ١١١ و ١١٧ و ٣٢١، احقاق الحق للتستري ج ٤ / ١٧١ وج ٦ / ٤٦٢، الغدير للاميني ج ٣ / ١١٣ وغيرها من مئات المصادر ولاجل المزيد من الاطلاع على بقية المصادر راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٥٩ و ٤٨٢ و ٤٨٤ و ٤٨٨ و ٤٩٠ و ٤٩٢ و ٤٩٣ و ٤٩٤ و ٤٩٥ و ٤٩٦ و ٤٩٧ و ٤٩٨ و ٤٩٩ و ٥٠٠ و ٥٠١ و ٥٠٢ و ٥٠٤ و ٥٠٥ و ٥٠٦) ففيها ما يشفى الغليل. (٧٥٣) مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢٧٨ ح ٣٢٣، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٢، تلخيص المستدرك للذهبي بذيله، مسند أحمد بن حنبل ج ٥ / ٢٥ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٦١ - ٦٤ ط الحيدرية وص ١٥ ط بيروت وص ٨ ط التقدم بمصر، ذخائر العقبى ص ٨٧. راجع بقية المصادر في سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٦٨ و ٧٤١). (٧٥٤) هذا اشارة إلى الحديث المتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله في يوم خيبر والمعروف بحديث الراية وهو قوله: " لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار ولا يرجع حتى يفتح على يديه قال فدعى عليا عليه السلام فأعطاه الراية فسار بها ففتح الله عليه ". وهناك ألفاظ أخرى أيضا. وهذا الحديث رواه عدة من أصحاب الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله منهم: عمران بن حصين، أبو هريرة، سلمة بن الاكوع، أبو سعيد الخدرى، بريدة، سعد بن أبى وقاص، سهل بن سعد الساعدي، أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، عكرمة جابر بن عبدالله الانصاري، أم موسى، على بن أبى طالب، عبدالرحمن بن أبى ليلى. =

بمنزلة هارون من موسى الا أنه ليس بنبي ولكنه وزير النبوة (٧٥٥) وامام الامة

= راجع: صحيح مسلم ج ٥ / ١٨٩ وج ٧ / ١٢١ ط محمد على صبيح وص ١٤٤٠ - ١٤٤١ وص ١٨٧١ ط محمد فؤاد، الطبقات لابن سعد ج ٢ / ١١١ ط مصر وج ٢ ق ١ / ٨٠ - ٨١ ط لندن، مسند أحمد بن حنبل ج ١ / ١٨٥ وج ٤ / ٥٢ وج ٥ / ٣٥٣، مستدرك الحاكم ج ٣ / ٣٨ و ٤٣٧ و ١٠٨، سنن البيهقى ج ٩ / ١٢١، البداية والنهاية ج ٤ / ١٨٦ و ١٨٨ وج ٧ / ٣٣٨، نهاية الارب ج ١٧ / ٢٥٢، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٧٦ ح ٢١٣ - ٢٢٤، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٥٩ ح ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ ط ١ بيروت، تهذيب التهذيب ج ٧ / ٤٨٠، الروض الانف للسهيلي ج ٢ / ٢٢٢٩، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٤، تاريخ الاسلام للذهبي ج ٢ / ١٩٤، صبح الاعشى ج ١٠ / ١٧٤، حلية الاولياء ج ١ / ٦٢، عمدة القارى ج ١٤ / ٣١٣، السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٧، المناقب للخوارزمي ص ٩٥، ينابيع المودة للقندوزى ص ٩٥، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٩٤، كفاية الطالب للكنجي ص ٣٨ ط الغرى وص ١٦ ط مصر و ٢١ ط ايران وص ٩٨ و ١٠٤ ط الحيدرية، تاريخ بغداد ج ٨ / ٥، تاريخ الطبري ج ٣ / ١١ ط دار المعارف وج ٢ / ٣٠٠ ط دار الاستقامة، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٩، صحيح الترمذي ج ١٣ / ١٧١ ط الصاوى، خصائص أمير المؤمنين للنسائي رواه بعدة طرق، نزل الابرار ص ٤٣، أسد الغابة ج ٤ / ٢١ و ٣٣٤، السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ / ٣٣٠، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٥٧ وما بعدها، مسند الكلابي المعروف بابن اخت تبوك المطبوع بآخر المناقب لابن المغازلى ص ٤٤٣ ط طهران. راجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقمي (٤٧٤ و ٦٨٠). (٧٥٥) اشارة إلى الحديث المتواتر عن النبي الاعظم صلى الله عليه وآله لعلى عليه السلام: " أنت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى ". سوف يأتي مع مصادره. وراجع سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١١٧ رقم (٤٧٥) ط بيروت.

ووالد سبطي رسول الله (٧٥٦) وريحانتيه من الدنيا (٧٥٧)، الحسن والحسين

(٧٥٦) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: " ان الله جعل ذرية كل نبى من صلبه وان الله عز وعلا جعل ذرية محمد من صلب على بن أبى طالب عليه السلام " وغيره من الالفاظ المتعددة. راجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٤٩ ح ٧٢، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٣٢٤، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١١٢ ح ١٥٢ وج ٢ / ١٥٩ ح ٦٤٣، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٣٦ ط التقدم وص ١٢٢ ط الحيدرية وص ٨٥ ط بيروت، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٣ ط اسلامبول وص ٥٩ ط الحيدرية، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢١ ط ٢، المناقب للخوارزمي ص ٢٧، المستدرك للحاكم ج ٣ / ٢١٧، تلخيص المستدرك للذهبي بذيله، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٣٣٠، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٢٩ رقم (٤٩٧ و ٧٣٨)، ذخائر العقبى ص ٦٧. (٧٥٧) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله " ان الحسن والحسين هما ريحانتاى من الدنيا ". راجع: صحيح الترمذي ج ٤ / ٣٣٩ وبشرح الاحوذي ج ١٣ / ١٩٣، مسند أحمد ابن حنبل تحت رقم (٥٥٦٨ و ٥٩٤٠ و ٥٩٧٥) ط دار المعارف بمصر، صحيح البخاري ك الفضائل ب مناقب الحسن والحسين ج ٥ / ٣٣ وفى باب رحمة الولد ج ٧ / ٨ وباب الادب المفرد ص ١٤، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ١٢٤ ط الحيدرية، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ ص ح ٥٨، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٣ / ٢٢٧ ح ٨٥ ط ١، فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ١٠٩ ح ٤١٥، فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ٣ / ٨٣، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢٩٨، ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ٨٥ ح ١٤٤ ط بيروت، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٩١، ذخائر العقبى ص ١٢٤، نزل الابرار ص ٩٢.

سيدي شباب أهل الجنة (٧٥٨)، شبر الامة وشبيرها (٧٥٩)، ولعن معهم عبدالله بن عباس حبر الامة وابن عم نبيها.

(٧٥٨) قول الرسول صلى الله عليه وآله: " الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة " كما عن ابن عباس وبريدة وفى رواية اخرى بزيادة: " وأبوهما خير منهما " كما عن ابن عمر وابن مسعود. هذا الحديث من الاحاديث المشهورة بين الامة الاسلامية أجمع. راجع: فرائد السمطين للحموينى ج ٢ / ٩٨ ح ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤٢٨، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ٤٥ ح ٦٦ - ٧١، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٦٧، فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ٣ / ٢١٥، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ٨٠، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٩٢، ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ٧٩ ح ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ ط بيروت بتحقيق المحمودى، أخبار اصبهان ج ٢ / ٣٤٣، المسند لاحمد ج ٣ / ٦٢ و ٨٢ ط ١، الاصابة ج ١ / ٢٥٥، المعيار والموازنة ص ٢٠٦ و ١٥١ ط بيروت، الخصائص للنسائي ص ١١٨ ط الحيدرية، كنز العمال ج ٦ / ٢٢١ ط ١، أسنى المطالب في أحاديث مختلف المراتب للحوت ص ١٣٢ ح ٥٨٩ ط بيروت، ذخائر العقبى ص ٩٢ و ١٢٩، الجامع الصغير ح ٣٨٢٢، صحيح الجامع الصغير للالباني ح ٣١٧٧، الاحاديث الصحيحة للالباني ح ٩٧٦، المقاصد الحسنة للسخاوي ح ٤٠٧، تمييز الطيب من الخبيث للشيباني ح ٥٣٢، كشف الخفا للعجلونى ح ١١٣٩، سنن ابن ماجة ح ١٠٨، حلية الاولياء ج ٥ / ٥٨ و ٧١ وج ٤ / ١٣٩ و ١٤٠، الدرر المتناثرة للسيوطي ح ١٨٧، تاريخ بغداد للخطيب ج ٢ / ١٨٥ وج ٤ / ٢٠٧ وج ٦ / ١٣٢ وج ٩ / ٢٣٢ وج ١١ / ٩٠، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ١ / ٣٧٦، نزل الابرار للبدخشانى ص ٩٣ عن عدة من الرواة. (٧٥٩) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: " سمى هارون ابنيه شبرا وشبيرا واني سميت ابني الحسن والحسين بما سمى به هارون ابنيه شبر وشبيرا " ويوجد بألفاظ أخرى. راجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٣٧٩ ح ٤٢٦، المستدرك =

لعنهم مع ما علم من وجوب تعظيمهم بحكم الضرورة من دين الاسلام، ومع ما ثبت بالعيان والوجدان من شرف مقامهم لدى سيد الانام، وكيف لا يكونون كذلك وهم أهل بيت النبوة وموضع الرسالة، ومختلف الملائكة، ومهبط الوحي والتنزيل، ومعدن العلم والتأويل (٧٦٠).

= للحاكم ج ٣ / ١٦٥ و ١٦٨، مسند أحمد ج ١ / ٩٨ ط ١ وج ٢ / ١٥٥ ح ٧٦٩ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١١٥ ط الميمنية وص ١٩٠ ط المحمدية، مجمع الزوائد ج ٨ / ٥٢، الاستيعاب بذيل الاصابة ج ٣ / ١٠٠ ط مصر بتحقيق الزينى، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٩٣، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ١٦١، ذخائر العقبى ص ١٢٠، ترجمة الامام الحسن من تاريخ لابن عساكر ص ١٦ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢، ترجمة الامام الحسين من تاريخ دمشق ص ١٩ ط ١. (٧٦٠) قد نزلت في فضلهم وعلو مقامهم مئات الايات وآلاف الاحاديث وقد ألفت في فضائلهم ومناقبهم مئات الكتب ذهب الكثير منها وبقى القليل وقد طبع منها عشرات الكتب فعلى سبيل المثال راجع: شواهد التنزيل في الايات النازلة في أهل البيت للحاكم الحسكاني الحنفي من أعلام القرن الخامس الهجرى ذكر فيه (٢١٠) من الايات التى نزلت في أهل البيت بروايات متعددة تبلغ (١١٦٣) رواية طبع في بيروت، احقاق الحق للقاضى التسترى مع تعاليق وملاحق آية الله العظمى المرعشي النجفي ١ - ١٦ ط طهران عبقات الانوار للسيد حامد الهندي ط في الهند واصفهان وقد ترجم بعض أجزائه إلى العربية وطبع في قم المقدسة وبيروت، الغدير للاميني ١ - ١١ ط بيروت، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ١ - ٣ ط بيروت، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ط ١ بطهران، فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والائمة من ذريتهم ١ - ٢ ط بيروت، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ط في اسلامبول وصيدا والنجف وايران، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى ط الحيدرية، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى الحنفي ط الحيدرية وغيرها، نور الابصار للشبلنجى اسعاف الراغبين للصبان ط مصر، المناقب للخوارزمي الحنفي ط الحيدرية، فضائل الخمسة =

---

[٤٩٥]

لم يكتف معاوية بذلك مقتصرا فيه على نفسه، حتى أمر الناس بلعن أخي الرسول، وكفؤ البتول، وأبي الائمة، وسيد الامة لا يدافع، وحمل الناس كافة على هذا المنكر طوعا وكرها بالترهيب والترغيب وجعله سنة يجهر بها على منابر المسلمين في كل عيد وجمعة، وما زال الخطباء في جميع الانحاء تعد تلك المنكرة الفظيعة جزءا من خطبة الجمعة والعيدين إلى سنة ٩٩ فأزالها خير بني مروان عمر بن عبد العزيز جزاه الله خيرا، وهذا كله معلوم بالتواتر (٧٦١)

= من الصحاح الستة ط النجف، خصائص أمير المؤمنين للنسائي الشافعي ط التقدم العلمية بمصر وط بيروت والنجف، نزل الابرار ط طهران. (٧٦١) العقد الفريد ج ٢ / ٣٠١، أسد الغابة ج ١ / ١٣٤، الاصابة ج ١ / ٧٧، الغدير للاميني ج ١٠ / ٣٦٠ و ٣٦٥ وج ٨ / ١٦٤ - ١٦٧، المحلى لابن حزم ج ٥ / ٨٦. الذين يلعنون على بن أبى طالب عليه السلام امتثالا لامر معاوية منهم: ١ - بسر بن أرطاة. تاريخ الطبري ج ٦ / ٩٦ ط مصر. ٢ - كثير بن شهاب. الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٧٩. ٣ - المغيرة بن شعبة: المستدرك للحاكم ج ١ / ٣٨٥، مسند أحمد ج ١ / ١٨٨ ط ١ وج ٤ / ٣٦٩، الاغانى ج ١٦ / ٢، شرح ابن أبى الحديد ج ١ / ٣٦٠، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٩٨، الغدير ج ١٠ / ٢٦٣ وج ٦ / ١٤٣، رسائل الجاحظ ص ٩٢، الاذكياء ص ٩٨. ٤ - مروان بن الحكم. تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٢٧، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٣٣، الغدير ج ١٠ / ٢٦٣. ٥ - زياد بن سمية. الغدير ج ٣ / ٣١. ٦ - عمرو بن سعيد بن العاص الاشدق. ارشاد السارى شرح صحيح البخاري ج ٤ / ٣٦٨، الغدير ج ١٠ / ٢٦٤. الذين أمرهم معاوية باللعن للامام أمير المؤمنين (ع) وامتنعوا منهم: ١ - سعد بن أبى وقاص. سوف تأتى مصادره. ٢ - عقيل بن أبى طالب. العقد الفريد ج ٢ / ١٤٤، المستطرف ج ١ / ٥٤. =

---

[٤٩٦]

فراجع ما شئت من كتب الاخبار (١) تعرف الحقيقة فيما قلناه. وكان الحسن عليه السلام قد شرط على معاوية حيث اصطلحا شروطا منها أن لا

= ٣ - عبيد الله بن عمر بن الخطاب. وقعة صفين لنصر ابن مزاحم ص ٩٢، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ١ / ٢٥٦. ٤ - صيفي بن فسيل. تاريخ الطبري ج ٦ / ١٤٩، الغدير ج ١٠ / ٢٦٢. ٥ - حجر بن قيس المدرى. المستدرك ج ٣ / ٣٥٨، الغدير للاميني ج ١٠ / ٢٥٧. ٦ - الاحنف بن قيس. العقد الفريد ج ٢ / ١٤٤ ط قديم، المستطرف ج ١ / ٥٤،

الغدير ج ١٠ / ٢٦١. وكان جملة من الاشخاص يلعنون عليا راجع ذلك في: الغدير ج ٥ / ٢٩٤. كان في عهد بنى امية سبعون ألف منبر يلعن عليها سيد الوصيين وأخى رسول رب العالمين وحبيب اله العالمين الامام أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام. راجع: الغدير ج ٢ / ١٠٢ وج ١٠ / ٢٦٦ نقلا عن الزمخشري في ربيع الابرار عن السيوطي والشيخ أحمد الحفظى الشافعي. والذى يظهر من التأريخ ان عمر بن عبد العزيز منع عن لعن أمير المؤمنين عليه السلام في الخطبة فحسب وأما مطلق اللعن فلم يعلم انه منع عنه وعاقب عليه. راجع: مروج الذهب ج ٢ / ١٦٧، تاريخ اليعقوبي ج ٣ / ٤٨ ط الغرى، الكامل في التاريخ ج ٧ / ١٧، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦١، الغدير ج ١٠ / ٢٦٦. ومهما يكن من قصده في نهيه فانها تعد من حسناته. وقال السبط بن الجوزى في تذكرة خواص الائمة ص ٦٣ نقلا عن الغزالي: استفاض لعن على عليه السلام على المنابر ألف شهر وكان ذلك بأمر معاوية أتراهم أمرهم بذلك كتاب أو سنة أو اجماع ؟ ". (١) لعلك تراجع كلام الشارحين لنهج البلاغة عند انتهائهم من شروحهم إلى قول أمير المؤمنين عليه السلام: أما أنه سيظهر عليكم بعدى رجل رحب البلعوم مندحق البطن يأمركم بسبي والبراءة منى. الخ، وأياكم أن يفوتكم شرح ابن أبى الحديد لهذا الكلام فعليكم منه ص ٤٦٣ والتى بعدها من المجلد الاول طبع بيروت ففيه العجب العجاب وأفحش ما يكون من السباب (منه قدس).

يشتم أباه، فلم يجبه إلى هذه وأجابه إلى ما سواها، فطلب الحسن عليه السلام عندها أن لا يسمعه شتم أبيه، قال ابن الاثير في كامله، وابن جرير في تاريخ الامم والملوك، وأبو الفداء وابن الشحنة، وكل من ذكر صلح الحسن ومعاوية: فأجابه إلى ذلك ثم لم يف له به. أهـ)٧٦٢) - بل شتم عليا والحسن على منبر الكوفة، فقام الحسين عليه السلام ليرد عليه فأجلسه الحسن سلام الله عليه ثم قام - بأبي وأمي - ففضح معاوية وألقمه حجرا، ذكر هذه القضية أبو الفرج الاصفهاني المرواني في مقاتل الطالبيين، وغير واحد من أهل السير والاخبار (٧٦٣). ولم يزل معاوية يلعن أمير المؤمنين ويبرأ منه أمام البر والفاجر، ويحمل عليهما الاكابر والاصاغر، حتى أمر بذلك الاحنف بن قيس (٧٦٤) فلم يجبه وطمع في عقيل بن أبي طالب فكلفه به فلم يفعل (٧٦٥).

---

(٧٦٢) تاريخ الطبري ج ٦ / ٩٢ ط قديم، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ١٧٥ ط قديم البداية والنهاية ج ٨ / ١٤، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١١٣، الاتحاف للشبراوي ص ١٠، المختصر في أخبار البشر ج، الغدير ج ١٠ / ٢٦٣، ترجمة الامام الحسن من تاريخ دمشق لابن عساكر ص ١٨٦، مقاتل الطالبيين ص ٤٥. (٧٦٣) مقاتل الطالبيين ص ٤٦ ط الحيدرية. شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٤ / ١٦ ط ١، الغدير للاميني ج ١٠ / ١٦٠، الاتحاف بحب الاشراف ص ١٠، المستطرف ج ١ / ١٥٧. (٧٦٤) نص على ذلك أبو الفداء في أحداث سنة ٦٧ فراجع (منه قدس). وراجع: العقد الفريد ج ٢ / ١٤٤ ط قديم، المستطرف ج ١ / ٥٤، الغدير ج ١٠ / ١٦١، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٩٥. (٧٦٥) العقد الفريد ج ٢ / ١٤٤ ط قديم، المستطرف ج ١ / ٥٤، الغدير ١٠ / ٢٦٠.

وعن عامر بن سعد بن أبي وقاص، (فيما أخرجه مسلم في باب فضائل علي من صحيحه) قال: أمر معاوية سعد بن أبي وقاص فقال له: ما منعك أن تسب أبا تراب ؟. فقال: أما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله فلن أسبه لان تكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول له وقد خلفه في بعض مغازيه. فقال له: يا رسول الله خلفتني مع النساء والصبيان ؟. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبوة بعدي، وسمعته يقول يوم خيبر: لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. (قال) فتطاولنا لها فقال: ادعو لي عليا. فأتي به أرمد فبصق في عينيه ودفع الراية إليه ففتح الله عليه. (قال) ولما نزلت هذه الاية: (قل

تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله عليا وفاطمة وحسنا وحسينا. فقال: اللهم هؤلاء أهلي أه)(٧٦٦).

---

(٧٦٦) وقد أخرجه النسائي في الخصائص العلوية والترمذي في صحيحه وصاحب الجمع بين الصحيحين وصاحب الجمع بين الصحاح الستة (منه قدس). صحيح مسلم ج ٢ / ٣٦٠ ط الحلبي بمصر وج ٧ / ١٢٠ ط صبيح وص ١٨٧١ ط محمد فؤاد، صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠١ ح ٣٨٠٨ ط دار الفكر وج ١٣ / ١٧١ ط مع شرح الاحوذي، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٢٠٦ ح ٢٧١ و ٢٧٢، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٠٨ و ١٥٠، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٤٨ و ٨١ ط الحيدرية، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٧، كفاية الطالب للكنجي ص ٨٤ - ٨٦ ط الحيدرية وص ٢٧ ط الغرى، المناقب للخوارزمي ص ٥٩، أسد الغابة ج ٤ / ٢٥، الاصابة ج ٢ / ٥٠٩، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٦٩، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٧ ط ٢، فرائد السمطين ج ١ / ٣٧٨ ح ٣٠٧، شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ج ٢ / ١٩ ح ٦٥٤، مروج الذهب للمسعودي ج ٣ / ١٤ ط بيروت، الغدير ج ١ / ٢٥٧ وج ٣ / ٢٠٠، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٢ ط الزهراء، أضواء على السنة المحمدية ص ٢١٧. وراجع ما تقدم تحت رقم (٤٧٤).

وقد علم أهل الاخبار كافة ان معاوية لم يقتل حجرا وأصحابه الابدال الا لامتناعهم عن لعن أمير المؤمنين، ولو أجابوه لحقنت دماؤهم فراجع مقتل حجر من اوائل الجزء ١٦ من كتاب الاغاني لابي الفرج الاصفهاني، وأحداث سنة ٥١ من تاريخي ابن جرير وابن الاثير (٧٦٧) وغيرهما لتعلم الحقيقة وتعرف ان عبدالرحمن بن حسان العنزي لما أبى أن يلعن عليا في مجلس معاوية أرسله إلى زياد وأمره أن يقتله قتلة ما قتلها أحد في الاسلام، فدفنه زياد حيا (٧٦٨)، وما زال معاوية يحمل الناس على لعن أمير المؤمنين بكل طريق (٧٦٩)، وقد قال له قوم من بني أمية - كما في أواخر ص ٤٦٣ من المجلد الاول من شرح النهج الحميدي طبع بيروت -: يا أمير المؤمنين انك قد بلغت ما أملت فلو كففت عن لعن هذا الرجل. فقال: لا والله حتى يربو عليها فالصغير، ويهرم عليها الكبير ولا يذكر له ذاكر فضلا. هذا مع ما صح من نص رسول الله صلى الله عليه وآله إذ قال: " من سب عليا فقد سبني " (٧٧٠) أخرجه الحاكم وصححه. وأخرج الامام أحمد (في ص ٣٢٣

= وتوجد هذه الرواية بطرق مختلفة: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق ج ١ / ٢٠٩ ح ٢٧٣ - ٢٨١، الغدير ج ١٠ / ٢٥٧، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢١٨ رقم (٧٠٣). (٧٦٧) تاريخ الطبري ج ٥ / ٩٥ - ١٠٥ و ٢٥٣ - ٢٨٠، الكامل لابن الاثير ج ٣ / ٣٥٢ - ٣٥٧ و ٤٧٢ - ٤٨٨. وراجع بقية المصادر تحت رقم (٦٨٣) والغدير ج ١٠ / ١٦٠، الامامة والسياسة ج ١ / ١٣١ وفى طبع آخر ص ١٤٨، جمهرة الرسائل ج ٢ / ٦٧. (٧٦٨) الغدير ج ١١ / ٥٢. (٧٦٩) الغدير ج ١٠ / ٢٥٧ - ٢٦٧ وراجع ما تقدم تحت رقم (٧٦١). (٧٧٠) ذخائر العقبى ص ٦٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٧٠) =

من الجزء ٦ من مسنده) من حديث أم سلمة عن عبدالله أو أبي عبدالله (٧٧١) قال: " دخلت على أم سلمة فقالت لي: أيسب رسول الله فيكم ؟ !. قال قلت: معاذ الله، أو سبحان الله، أو كلمة نحوها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " من سب عليا فقد سبني " (٧٧٢).

= وراجع ما يأتي قريبا تحت رقم (٧٧٢). (٧٧١) هذه هو الصحيح وهو أبو عبد الله الجدلي أحد عظماء التابعين ومن كبار رجالات الشيعة نص على توثيقه أحمد بن حنبل وكان صاحب راية المختار وقد أنقذ محمد بن الحنفية وبنى هاشم من الحرق بالنار والحصار الذى وضعه عليهم عبدالله بن الزبير. راجع: الميزان للذهبي ج ٤ / ٥٤٤، الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٦ / ١٥٩، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ١٩٠ ط بيروت، المعارف لابن قتيبة ص ٦٢٤. وقد روى عنه في سنن أبى داود ج ٣ / ١٨٠ ح ٣٠٨١. (٧٧٢) المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢١، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ١٨٤ ح ٦٦٠، فرائد السمطين ج ١ / ٣٠٢ ح ٢٤٠، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٤ ط التقدم وص ٩٩ ط الحيدرية وص ٣٩ ط بيروت، المناقب للخوارزمي ص ٨٢ و ٩١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٠، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٧٣، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٤١ ط العثمانية وص ١٥٦ ط السعيدية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤٨ و ١٨٧ و ٢٤٦ و ٢٨٢ ط اسلامبول، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٣ ط العثمانية، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٤ ط الميمنية وص ١٢١ ط المحمدية، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٠ ط ٢، مشكاة المصابيح ج ٣ / ٢٤٥، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، الفتح الكبير للنبهاني ج ٣ / ١٩٦. وعن ابن عباس في حديث طويل ان النبي صلى الله عليه وآله قال: " من سب عليا فقد سبنى ومن سبنى فقد سب الله ومن سب الله أكبه الله على منخريه في النار " =

---

[٥٠١]

وقال ابن عبد البر في ترجمة علي من استيعابه ما هذا لفظه: قال صلى الله عليه وآله: " من أحب عليا فقد أحبني، ومن أبغض عليا فقد أبغضني، ومن آذى عليا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله " (٧٧٣) والصحاح في ذلك متواترة ولاسيما من طرقنا عن العترة الطاهرة (٧٧٤). على ان من البديهيات ان " سباب المسلم فسق " (٧٧٥) باجماع أهل القبله وفي صحيح مسلم: " سباب المسلم فسق وقتاله كفر " (٧٧٦) (ألا لعنة الله على الكافرين).

= راجع: فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٣٠٢ ح ٢٤١، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٣٩٤ ح ٤٤٧، كفاية الطالب للكنجي ص ٨٣ ط الحيدرية وص ٢٧ ط الغرى، الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٩ ط ٢، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١١١، أخبار شعراء الشيعة للمرزباني ص ٣٠ ط الحيدرية، ذخائر العقبى ص ٦٦، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٠٥ ط اسلامبول، نور الابصار ص ١٠٠، المناقب للخوارزمي ص ٨١، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٥. (٧٧٣) ذخائر العقبى ص ٦٥. وتقدم صدره ووسطه تحت رقم (٧٢٨ و ٧٣٣). (٧٧٤) راجع البحار للعلامة المجلسي، غاية المرام للبحراني، بصائر الدرجات للصفار ط تبريز، كشف الغمة للاربلي ج ١ / ٩٠ وما بعدها. (٧٧٥) حديث مروى عن النبي صلى الله عليه وآله أخرجه: البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وأحمد، والبيهقي، والطبري، والدارقطني، والخطيب، وغيرهم من طريق: ابن مسعود، وأبى هريرة، وسعد بن أبى وقاص، وجابر، وعبد الله بن مغفل، وعمرو بن النعمان. راجع: الغدير ج ١٠ / ٢٦٧، الفتح الكبير للنبهاني ج ٢ / ١٥٠ و ١٥١. (٧٧٦) الغدير ج ١٠ / ٢٧٢، الفتح الكبير ج ٢ / ١٥٠ و ١٥١، أسنى المطالب للحوت ص ١٦٨ ح ٧٤٦، الجامع الصغير ح ٤٦٣٤، صحيح الجامع الصغير ح ٣٥٨٠ التمييز بين الخبيث والطيب ح ٧٠٢، تاريخ بغداد ج ٥ / ١٤٤ وج ١٠ / ٨٦ وج ١٣ / =

---

[٥٠٢]

[المورد - (٩٥) - حربه عليا:] زحف مغيرا بطغام أهل الشام على أمير المؤمنين [عليه السلام] بعد انعقاد البيعة له. فأججها نارا حامية، أثار بها كمين ضغنه، وبعث دفين حقده، ماضيا فيها على غلوائه، مطلقا لنفسه عنان هواه. وأمير المؤمنين عليه السلام يدعوه إلى الله تعالى، ومعه البقية الباقية من أهل بدر وأحد والاحزاب، وبيعة الرضوان، وجم غفير من صالحي المؤمنين (٧٧٧)، وكلهم دعاة إلى الله عزوجل، والى طاعة أمير

= ١٨٥، صحيح البخاري ج ٧ / ٧٦٩ ك الادب، حلية الاولياء ج ٥ / ٢٣ و ٢٤ وج ٦ / ٢٠٤ و ٣٤٣ وج ٨ / ١٢٣ و ٣٥٩ وج ١٠ / ٢١٥. (٧٧٧) كان مع الامام أمير المؤمنين عليه السلام في حرب صفين (١٠٠) من البدريين كما في وقعة صفين لنصر بن مزاحم ص ٢٣٨، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٤٧٤ ط ١ وج ٥ / ١٩١ بتحقيق أبو الفضل، الغدير ج ٢ / ٣٦٢. و (٨٠٠) من أهل بيعة الشجرة قتل منهم (٣٦٠) نفسا. راجع: الاصابة ج ٢ / ٣٨١ ط مصطفى محمد وج ٢ / ٣٨٩ ط السعادة، الاستيعاب بذيل الاصابة في ترجمة عمار ج ٢ / ٤٧١ ط مصطفى محمد، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٠٤، الغدير ج ٩ / ٣٦٢. وقد استشهد منهم خلق كثير منهم: ١ - عمار بن ياسر ٢ - ثابت بن عبيد الانصاري ٣ - خزيمة ذو الشهادتين ٤ - أبو الهيثم بن التيهان ٥ - أبو عمرة الانصاري ٦ - أبو فضالة الانصاري ٧ - بريدة الاسلمي ٨ - جندب بن زهير الازري ٩ - حازم بن أبى حازم الاحمسي ١٠ - سعد ابن الحارث الانصاري ١١ - سهل بن عمرو الانصاري ١٢ - صفر بن عمرو بن محصن ١٣ - عائذ المحاربي الجسرى ١٤ - عبدالله بن بديل الخزاعى ١٥ - عبدالله بن كعب المرادى ١٦ - عبدالرحمن بن بديل الخزاعى ١٧ - عبدالرحمن الجمحى ١٨ - الفاكه ابن سعد الانصاري ١٩ - قيس بن المكشوح المرادى ٢٠ - محمد بن بديل الخزاعى =

المؤمنين عليه السلام. لكن في اذني معاوية وقرا عن دعوتهم فهو اصم عنهم اصلخ (١) مصر على بغيه، لا يألو في ذلك، ولا يدخر وسعا، حتى قتل يومئذ من المسلمين (٢) عدة ما قتل مثلها من قبل في فتنة أصلا (٧٧٨). وقد قاله رسول الله صلى الله عليه وآله - فيما أخرجه الشيخان في صحيحيهما (٣) -: " سباب المسلم فسق، وقتاله كفر " (٧٧٩). وقال صلى الله عليه وآله - فيما أخرجه مسلم في باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو

= ٢١ - المهاجر بن خالد بن الوليد المخزومى ٢٢ - هاشم المرقال ٢٣ - أبوشحر الابرهى ٢٤ - أبو ليلى الانصاري. وغيرهم. راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٤٥)، مروج الذهب ج ٢ / ٣٥٢. وقد ذكر العلامة الاميني ١٤٥ اسما من أسماء الصحابة الذين كانوا مع الامام أمير المؤمنين في حرب صفين. راجع الغدير ج ٩ / ٣٦٢ - ٣٦٨. (١) يقال في توكيد الصمم: أصم أصلخ. وأصم أصلج (منه قدس). (٧٧٨) وفى جملة المقتولين كثير من أهل السوابق في الاسلام من وجوه أصحاب الرسول (منه قدس). عدد القتلى في صفين: من أهل العراق: خمسة وعشرون ألف. ومن أهل الشام: سبعون ألف. وقيل غير ذلك. راجع: تذكرة خواص الائمة للسبط بن الجوزى ص ٨١. (٣) راجع من صحيح البخاري باب قول النبي صلى الله عليه وآله: لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض، من كتاب الفتن آخر ص ١٤٧ من جزئه الرابع. وراجع من صحيح مسلم كتاب الايمان ص ٤٤ من جزئه الاول (منه قدس). (٧٧٩) تقدم الحديث مع مصادره تحت رقم (٧٧٦) فراجع.

مجتمع من كتاب الامارة من صحيحه -: " من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه. أه (٧٨٠). وقال ابن عبد البر - في ترجمة علي من الاستيعاب - ما هذا لفظه: وروي من حديث علي، ومن حديث ابن مسعود، ومن حديث أبي أيوب الانصاري - يعني عليا - أمر بقتال الناكثين - يوم الجمل - والقاسطين - يوم صفين - والمارقين - يوم النهروان - (٧٨١) وروي عنه أنه عليه السلام قال: " ما وجدت

---

(٧٨٠) صحيح مسلم ج ٦ / ٢٣، سنن البيهقى ج ٨ / ١٦٩، تيسير الوصول ج ٢ / ٣٥، المحلى لابن حزم ج ٩ / ٦٣٠، الغدير ج ١٠ / ٢٨، الفتح الكبير للنبهاني ج ٣ / ١٤٦. (٧٨١) هذا الحديث ورد عن عدة من الصحابة منهم: ١ - أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٥٨ ح ١١٩٥ - ١٢٠٢، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٣٥ و ٤٣٧، مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٣٨ وج ٥ / ١٨٦، احقاق الحق ج ٦ / ٦٨، المناقب للخوارزمي ص ١٢٥، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٠٥، تاريخ بغداد ج ٨ / ٣٤٠ وج ١٢ / ١٨٧،

كنز العمال ج ١٥ / ٩٨ ط ٢ وج ٦ / ٣٩٢ ط ١، الغدير ج ٣ / ١٩٣، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٣٧٩ ح ٢١٧ و ٢٢٤، المعيار والموازنة للاسكافي ص ٣٧ و ٥٤ ط بيروت، أعلام النبوة لابي حاتم الرازي ص ٢١٠. ٣ - عن عبدالله بن مسعود: راجع: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٦٢ ح ١٢٠٣ و ١٢٠٤، مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٣٨، احقاق الحق ج ٤ / ٢٤٤، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٥٣، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٤٠ ط ١، تاريخ ابن كثير ج ٧ / ٣٠٥ مطالب السئول ص ٢٤، كنز العمال ج ٦ / ٣٩١، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٨٢ ح ٢٢٣ و ٢٥٧. =

---

[٥٠٥]

الا القتال أو الكفر بما أنزل الله تعالى " أه)٧٨٢). وحسبه عليه السلام في قتاله لمعاوية وغيره قوله عز سلطانه (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله) (٧٨٣).

---

٣ - عن عبدالله بن عباس: كفاية الطالب للگنجى ص ١٦٧ ط الحيدرية وص ٦٩ ط الغرى، فرائد السمطين ج ١ / ١٥٠ ح ١١٣. ٤ - عن أبى أيوب الانصاري: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٦٨ ح ١٢٠٦ و ١٢٠٧ و ١٢٠٨، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٨١ ح ٢٢١ و ٢٢٢، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٣ / ٢٠٧، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٠٦، كنز العمال ج ٦ / ٨٨، الغدير ج ٣ / ١٩٢ وج ١ / ٣٣٧، تاريخ بغداد ج ١٣ / ١٨٧، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٥٣، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٩، الخصائص للسيوطي ج ٢ / ١٢٨. ٥ - عن أبى سعيد الخدرى: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٦٨ ح ١٢٠٥، المناقب للخوارزمي ص ١٢١، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٨١ ح ٢٢٠، كفاية الطالب للگنجى ص ٧٢ ط الغرى وص ١٧٢ ط الحيدرية، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٠٥، الغدير ج ٣ / ١٩٢. ٦ - عن عمار بن ياسر: مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٣٨، شرح ابن أبى الحديد ج ٣ / ٢٩٣، الغدير ج ٣ / ١٩٢، المعيار والموازنة للاسكافي ص ١١٩. (٧٨٢) فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٢٧٩ ح ٢١٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٧٤ ح ١٢١١ و ١٢١٢، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١١٥، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٢٣٦ ط ١، المعيار والموازنة للاسكافي ص ٥٤. (٧٨٣) سورة الحجرات: ٩.

---

[٥٠٦]

ولا ريب ببغي معاوية وأصحابه، فان بغيهم مما أجمعت الامة عليه. وقد أنذر به رسول الله صلى الله عليه وآله فيما صح عنه من حديث أبي سعيد الخدري قال: كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين، فمر به النبي صلى الله عليه وآله ومسح عن رأسه الغبار وقال: " ويح عمار تقتله الفئة الباغية عمار يدعوهم إلى الله تعالى ويدعونه إلى النار " (٧٨٤).

---

(٧٨٤) أخرجه البخاري بهذا الاسناد وبهذه الالفاظ في باب مسح الغبار عن الناس في السبيل من كتاب الجهاد والسير ص ٩٣ من الجزء الثاني من صحيحه. وأخرجه أيضا بهذا الاسناد في باب التعاون في بناء المساجد من كتاب الصلاة ص ٦١ من الجزء الاول من صحيحه الا ان لفظه هنا: يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار (منه قدس). وهذا الحديث من الاحاديث المتواترة وعن الرسول الاعظم كما نص عليه ابن حجر في الاصابة وابن عبد البر في الاستيعاب، وهو من الاحاديث عن الاخبار بالغيب. فبالاضافة إلى رواية أبى سعيد الخدرى رواه جملة من الصحابة: كعثمان بن عفان، عمرو بن العاص، معاوية بن أبى سفيان، حذيفة بن اليمان، عبدالله بن عمر، خزيمة بن ثابت، كعب بن مالك، جابر بن عبدالله، عبدالله بن عباس، أنس بن مالك، أبى هريرة، عبدالله بن مسعود، أبى أمامة، أبى رافع، أبى قتادة، زيد بن أبى أوفى، عمار بن ياسر، عبدالله بن أبى هذيل، أبى اليسر، زياد بن الفرد، جابر بن سمرة، عبدالله بن عمرو بن العاص، ام سلمة، عائشة. راجع: صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٣٣ ح ٣٨٨٨، المستدرك للحاكم ج ٢ / ١٤٨ و ١٤٩ وج ٣ / ٣٨٦ و ٣٨٧ و ٣٩١ و ٣٩٧، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ١٣٢ - ١٣٥ ط الحيدرية وص ٦٧ - ٦٩ ط بيروت، حلية الاولياء ج ٤ / ١٧٢ و ٣٦١ وج ٧ / ١٩٧ و ١٩٨، مجمع الزوائد ج ٧ / ٢٤٠ و ٢٤٢ و ٢٤٤ وج ٩ /

٢٩٥ وحكم بصحة جل طرقه، تاريخ الطبري ج ٥ / ٣٩ و ٤١ وج ١٠ / ٥٩، أسد الغابة ج ٢ / ١١٤ و ١٤٣ و ٢١٧ وج ٤ / ٤٦، الامامة والسياسة لابن قتيبة ج ١ / ١١٧ ط مصطفى محمد، تاريخ اليعقوبي ج ٢ / ١٦٤ ط الغرى، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ٣١٣ و ٣١٤ و ٣١٧، وقعة صفين لنصر بن مزاحم ص ٣٤١ و ٣٤٣، العقد الفريد ج ٤ / ٣٤١ و ٣٤٣، المناقب للخوارزمي =

---

[٥٠٧]

وناهيك في معاوية أن يكون بحكم هذا الحديث من مصاديق قوله تعالى (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون. وأتبعناهم في هذه الدنيا لعنة ويوم القيامة هم من المقبوحين (١)). يا لها نصوصا صريحة من كتاب الله عزوجل وسنن نبيه صلى الله عليه وآله الصحيحة، لا ريب فيها هدى للمتقين. فأمعن معي أيها المؤمن ولك الخيار في رأيك فيها. ولا تنس قوله صلى الله عليه وآله: " حرب علي حربي وسلمه سلمي " (٧٨٥) وقوله

= ص ٥٧ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٥٩ و ١٦٠، الكامل في التاريخ لابن الاثير ج ٣ / ٣١٠ و ٣١١، أحكام القرآن لابن عربي ج ٤ / ١٧٠٥ ط ٢، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١٢٨ و ١٢٩ ط ١ اسلامبول وص ١٥١ و ١٥٢ ط الحيدرية وج ١ / ١٢٨ و ١٢٩ ط العرفان، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٩٣ و ٩٤، كفاية الطالب للگنجى ص ١٧٣ - ١٧٥ ط الحيدرية وص ٧١ - ٧٣ ط الغرى، نور الابصار ص ١٧ و ٨٩ ط السعيدية، سيرة ابن هشام ج ٢ / ١٠٢ ط دار الجيل، شرح ابن أبى الحديد للنهج ج ٨ / ١٠ و ١٧ و ١٩ و ٢٤ وج ١٥ / ١٧٧ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٢٧٤ ط ١، المعجم الصغير للطبراني ج ١ / ١٨٧ الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ٢٥١ و ٢٥٢، الغدير للاميني ج ٩ / ٢١، احقاق الحق ج ٨ / ٤٢٢، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥١٢ ط السعادة وج ٢ / ٥٠٦ ط مصطفى محمد، الاستيعاب لابن عبد البر بهامش الاصابة ج ٢ / ٤٣٦ ط السعادة، المعيار والموازنة للاسكافي ص ٩٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٠٨ ط بيروت، الفتح الكبير ج ٣ / ٣٠٤. (١) الايتان في سورة القصص: ٤١ و ٤٢ (منه قدس). (٧٨٥) حرب علي حرب الرسول وسلمه سلم الرسول صلى الله عليه وآله: راجع: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٥٠ ح ٧٣ و ٢٨٥، المناقب للخوارزمي ص ٧٦، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٢٢١ ط ١ ونقل ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعلى عليه السلام في ألف مقام " أنا حرب لمن حاربت وسلم لمن سالمت " وج ١٧ / ٢٤ بتحقيق محمد أبو الفضل ولكن في هذه الطبعة يوجد تحريف حيث أزيد قبل قول النبي كلمة " لو " وهو خطأ، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ٢٣٣.

---

[٥٠٨]

صلى الله عليه وآله يوم جلل الخمسة بالكساء: " أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم وعدو لمن عاداهم " (٧٨٦) وقوله صلى الله عليه وآله في علي: " اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأنصر من نصره، وأخذل من خذله " (٧٨٧) إلى مالا يحصى من أمثال هذه النصوص المتواترة في كل خلف من هذه الامة. [المورد - ٩٦ - وضع الحديث في ذم أمير المؤمنين (ع):] ذكر شيخ المعتزلة الامام أبو جعفر الاسكافي رحمه الله تعالى - فيما نقله عنه ابن أبي الحديد (١) -: ان معاوية حمل قوما من الصحابة، وقوما من التابعين على رواية أخبار قبيحة في علي عليه السلام تقتضي الطعن فيه والبراءة

---

(٧٨٦) تقدم هذا الحديث بضمير الخطاب وبضمير الغائب تحت رقمي (١٢٦ و ١٢٧) فراجع. (٧٨٧) ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ١٣ ح ٥٠٨ و ٥١٣ و ٥١٤ و ٥١٥ و ٥٢٣ و ٥٤٤ و ٥٦٢ و ٥٦٩، كفاية الطالب ص ٦٣ ط الحيدرية وص ١٧ ط الغرى، كنز العمال ج ٦ / ٤٠٣ ط ١ وج ١٥ / ١١٥ ح ٣٣٢ و ٤٠٢ ط ٢، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٥٧ ح ٢١١ وص ١٩٢ ح ٢٥٠، مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ / ١٠٥، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥١ ط السعيدية وص ١٣٧ ط العثمانية، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩٦ ط الحيدرية وص ٣٦ و ٢٧ ط التقدم بمصر، الملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ١٦٣ ط بيروت وطبع بهامش الفصل

لابن حزم ج ١ / ٢٢٠ ط مصر، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٢٠٩ و ٢٨٩ ط ١ بمصر وج ٢ / ٢٨٩ وج ٣ / ٢٠٨ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٢، نظم درر السمطين للزرندى ص ١١٢ ط النجف، المناقب للخوارزمي ص ٨٠، و ٩٤ و ١٣٠، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٢٤٩ ط اسلامبول وص ٢٩٧ ط الحيدرية أسنى المطالب للجزري ص ٤٨ و ٤٩ قال: وهو أيضا متواتر عن النبي صلى الله عليه وآله. (٢) في شرح قول أمير المؤمنين عليه السلام: أما انه سيظهر عليكم بعدى رجل رحب البلعوم يدعوكم إلى مسبتى والبراءة منى ص ٣٥٨ والتى بعدها من ج ١ من شرح النهج (منه قدس).

---

[٥٠٩]

منه، وجعل لهم على ذلك جعلا يرغب في مثله، فاختلقوا له ما أرضاه. (قال): منهم أبو هريرة (٧٨٨)

---

(٧٨٨) أبو هريرة: لم يختلف الناس في اسم أحد - في الجاهلية والاسلام - كما اختلفوا في اسم " أبى هريرة " فلا يعرف أحد على التحقيق الاسم الذى سماه به أهله ليدعى بين الناس به. كما انه لم يعلم عن نشأته وأصله شئ. قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله في السنة - ٧ هـ - في شهر صفر. وبقى في الصفة إلى شهر ذى القعدة سنة ٨ هـ ثم انتقل إلى البحرين مع العلاء بن الحضرمي فيكون مدة اقامته في المدينة سنة وتسعة أشهر وكان في البحرين مع العلاء بن الحضرمي مؤذنا حيث لا يحسن غيره ومات سنة ٥٩ هـ ومع هذا فقد كان أكثر الصحابة رواية فقد ذكر ابن مخلد الاندلسي في مسنده لابي هريرة (٥٣٧٤) حديثا روى منها البخاري (٤٤٦). وكان كبار الصحابة يكذبونه في أحاديثه وعلى رأسهم عمر بن الخطاب فانه كان سيئ الرأى فيه حتى ضربه بالدرة على روايته للاحاديث ولم يتمكن أبو هريرة أن يحدث في زمان عمر ولو مات أبو هريرة في زمان عمر لما وصلتنا الالاف من أحاديثه. وكذلك أكذبه على أمير المؤمنين عليه السلام وعثمان وكانت عائشة أشدهم انكارا عليه لتطاول عمرها وعمره. وكان مؤيدا ومشايعا لبنى أمية وبالخصوص معاوية بن أبى سفيان فكان يضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وآله في مدحه وفضائله ويضع الذم والقدح في سيد الوصيين وامام المتقين أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام. وكان أبو هريرة: أول راوية اتهم في الاسلام، كما قال ابن قتيبة. هذا ما استخلصناه من كتاب، شيخ المضيرة أبو هريرة للعلامة الشيخ محمود أبو رية وهو أحسن كتاب ألف في دراسة شخصية " أبى هريرة " الطبعة الثالثة طبع دار المعارف بمصر. ولاجل التوسع في " أبى هريرة " راجع: كتاب " أبو هريرة " للسيد عبد الحسين شرف الدين طبع عدة طبعات، أضواء على السنة المحمدية لابي رية ص ١٩٤ - ٢٢٣.

---

[٥١٠]

وعمرو بن العاص (٧٨٩) والمغيرة بن شعبة (٧٩٠) ومن التابعين:

---

(٧٨٩) ابن النابغة: وهو عمرو بن العاص بن وائل أبو محمد وأبو عبد الله. أبوه: هو الابتر بنص الذكر الحكيم (ان شانئك هو الابتر) كما ذكره الرازي في تفسيره: روى ان العاص بن وائل كان يقول: ان محمدا أبتر لا ابن له يقوم مقامه بعده فإذا مات انقطع ذكره واسترحتم منه. امه: ليلى وتسمى النابغة وكانت أشهر بغى بمكة وأرخصهن اجرة ولما وضعته ادعا خمسة كلهم أتوها غير ان ليلى ألحقته بالعاص لكونه أقرب شبها به وأكثرهم نفقة عليها. والذين وقعوا عليها في طهر واحد: العاص وأبو سفيان وأبو لهب وامية بن خلف وهشام بن المغيرة فولدت عمروا فاختلفوا فيه فلحقته بالعاص. وقد انتحل الاسلام لاغراض دنيوية ولم يعتنق الدين اعتناقا صحيحا. فقد كان متصفا بالرذائل ومساوى الاخلاق متصفا بالوضاعة والغواية والغدر والنفاق والمكر والحيلة والخيانة والفجور ونقض العهد وكذب القول وخلف الوعد وقطع الال والحقد والوقاحة والحسد والرياء والشح والبذاء والسفه والوغد والجور والظلم والمراء والدناءة واللئم والملق والجلافة والبخل والطمع واللدد وعدم الغيرة على حليلته. وهذه ان دلت فانما تدل على عدم الاسلام المستقر وانتفاء الايمان بالله وبما جاء به النبي صلى الله عليه وآله. فلا غرو حينئذ أن يكون زائغا عن الاسلام ناكبا عن الصراط المستقيم منحرفا عن سيد الوصيين عليه السلام يضع فيه الاحاديث الباطلة زورا وبهتانا. وقد كان سببا في خذلان الحق واضعافه ومشيدا لاركان الباطل واسناده وقد قتل عشرات الالاف من المسلمين فجرائمه وبوائقه لا تعد ولا تحصى يكل عنها اللسان وتعجز عنها الاقلام وتجل عنها الكتب والمؤلفات. راجع: مخازيه ولئمه ونفاقه ورذائله في كتاب: الغدير للعلامة الاميني ج ٢ / ١٢٠ - ١٧٦ فقد بسط القول في ترجمته. (٧٩٠) وهو من

شيعة بنى امية والمؤيدين لهم في جرائمهم ولما تولى الامام أمير المؤمنين الخلافة الظاهرية بعد قتل عثمان أشار عليه المغيرة أن يبقى معاوية اميرا على الشام ولكن الامام لم يوافقه في ذلك ولم يرضى ببقائه ولا ساعة واحدة لانها مساعدة =

---

[٥١١]

عروة بن الزبير (٧٩١) (قال) وروى الزهري: ان عروة بن الزبير حدثه فقال: حدثتني عائشة قالت: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ أقبل العباس وعلي، فقال لي صلى الله عليه وآله: " يا عائشة ان هذين يموتان على غير ملتي. أو

= للظالم في ظلمه. وكان المغيرة قد غدر بجماعة في سفر كان معهم فيه كما ذكره ابن سعد في طبقاته ج ٤ / ٢٨٦. وكان أميرا على البصرة من قبل عمر بن الخطاب فزنا بأم جميل من بنى هلال وجاء الشهود وشهدوا عليه بالزنا ولكن الخليفة حاول أن يدرأ عنه الحد بتشكيك الشاهد الرابع وبالاحرى الاشارة إليه بعدم ذكر الشهادة تامة كما تقدم تحت رقم (٥٠٨ و ٥٠٩). كما انه من المتحاملين على امام المتقين وسيد الوصيين الامام أمير المؤمنين عليه السلام فكان يسب الامام ويلعنه جهرة على المنابر كما تقدم تحت رقم (٧٦١). والذى خبث لا يخرج الا نكدا فلا عجب أن يختلق الاحاديث في ذم أمير المؤمنين عليه السلام والتقليل من شأنه ومقامه. راجع: الغدير ج ٦ / ١٣٧ - ١٤٤. (٧٩١) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى بن قصى بن كلاب. وأمه: أسماء ابنة أبى بكر. وقد تمتع بها الزبير وأولدها عبدالله كما ذكره الراغب الاصفهانى في المحاضرات ج ٢ / ٩٤، وابن أبى الحديد في شرح النهج ج ٢٠ / ١٣٠، مروج الذهب ج ٣ / ٨١ وقد تقدم ص ٢١٥ عن عدة مصادر. وكان عروة من المنحرفين عن امام المتقين عليه السلام وتأييده لخالته عائشة في جميع أفعالها ومنها خروجها على امام زمانها وعداوتها له. وكان بينه وبين ابن عباس محاورات ومحاججات في المتعتين وكان يستدل على حرمتهما بقول أبى بكر وعمر وابن عباس يستدل على حليتهما بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وفعله. راجع: مقدمة العقول ج ١ / ٢٤٢. فهو على شاكلة أخيه عبدالله في قتاله لامام زمانه أمير المؤمنين عليه السلام توفى عروة سنة ٩٤ كما في الطبقات لابن سعد ج ٥ / ١٨٢.

---

[٥١٢]

قال: على غير ديني " (٧٩٢). [قال] وروى عبد الرزاق عن معمر قال: كان عند

---

(٧٩٢) كيف يصح مثل هذا القول في العباس عم رسول الله صلى الله عليه وآله وقد كان صلى الله عليه وآله يتضور لاجل أنين العباس عند أسره يوم بدر ولما هدد أبو حذيفة بن عتبة بقتل العباس تأذى رسول الله صلى الله عليه وآله. راجع ما تقدم تحت رقم (٤٥٠ و ٤٥١ و ٤٥٢ و ٤٥٣). وكيف يصح هذا القول في أخى النبي وابن عمه ووصيه وأبى ولده وسبطيه وزوج ابنته سيدة نساء العالمين وأنه منه بمنزلة الرأس من الجسد وبمنزلة العين من الرأس وبمنزلة هارون من موسى غير النبوة وفيه وفى ذريته نزلت سورة هل أتى وآية التطهير وآية المودة وهو أحد الثقلين الذى أمرنا أن نتمسك بهما، وغير ذلك من الايات والروايات. وقد صح فيه قوله صلى الله عليه وآله: " أنا وهذا - يعنى عليا - حجة على امتى يوم القيامة " راجع: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٨٦) عن مصادر متعددة. وقال صلى الله عليه وآله: مخاطبا عليا: " ان الامة ستغدر بك بعدى وأنت تعيش على ملتى وتقتل على سنتى، من أحبك أحبنى، ومن أبغضك أبغضني، وان هذه ستخضب من هذا - يعنى لحيته من رأسه - ". راجع: كنز العمال ج ٦ / ١٥٧، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٤٧ واعترف بصحته، تلخيص المستدرك للذهبي واعترف بصحته أيضا، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤٣٥، احقاق الحق ج ٧ / ٢٣٧، فضائل الخمسة ج ٣ / ٥٢، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٩٣). وقوله صلى الله عليه وآله لعلى أيضا: " أما أنك ستلقى بعدى جهدا، قال في سلامة من دينى ؟ قال: في سلامة من دينك ". راجع: المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٤٠ واعترف بصحته، تلخيص المستدرك للذهبي واعترف بصحته أيضا، نظم درر السمطين ص ١١٨، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٤، فضائل الخمسة ج ٣ / ٥٢، احقاق الحق ج ٧ / ٣٢٩، فرائد =

الزهري حديثان عن عروة عن عائشة في علي عليه السلام فسألته عنهما يوما فقال: ما تصنع بهما وبحديثهما ؟. الله أعلم بهما وبحديثهما أني لاتهمهما في بني هاشم. قال: فأما الحديث الاول فقد ذكرناه. وأما الحديث الثاني فهو: ان عروة زعم ان عائشة حدثته قالت: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله فأقبل العباس وعلي. فقال: يا عائشة ان سرك ان تنظري إلى رجلين من أهل النار فانظري إلى هذين قد طلعا فنظرت فإذا العباس وعلي بن أبي طالب " (٧٩٣) (قال) وأما عمرو بن العاص فروى فيه الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مسندا متصلا بعمرو بن العاص. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " ان آل أبي طالب ليسوا لي بأولياء، انما وليي الله وصالح المؤمنين " (٧٩٤). (قال) وأما أبو هريرة فروى عنه الحديث الذي معناه ان عليا عليه السلام خطب ابنة أبي جهل في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله فأسخطه، فخطب [ص] على المنبر وقال: لاها الله لا تجتمع ابنة ولي الله وابنة عدو الله أبي جهل، ان فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها، فان كان علي يريد ابنة أبي جهل فليفارق ابنتي، وليفعل ما يريد (٧٩٥) (قال) والحديث مشهور في رواية الكرابيسي. (قال) قلت: وهذا

= السمطين ج ١ / ٣٧٧ ح ٣١٨. وغيرها من مئات الاحاديث. (٨٩٣) هذا القول كسابقه في دلالته على نفاق قائله وزندقته. (٧٩٤) هذا القول يراد به الانتقاص والتقليل من شأن سيد الوصيين (ع) وأبيه حام الرسول صلى الله عليه وآله أبى طالب عليه السلام، وقد بكى الرسول صلى الله عليه وآله على عمه أبى طالب وحزن عليه حزنا شديدا كما تقدم في مورد البكاء. وسمى ذلك العام الذى توفى فيه عام الحزن بالاضافة إلى ذلك فبطلانه من أوضح الواضحات. (٧٩٥) أصل الحادثة لم تقع وانما يراد تشويه سمعة الامام أمير المؤمنين ومحاولة دفع غضب فاطمة على أبى بكر وعمر باختلاق هذه الاكاذيب. والا فان فاطمة أجل من أن تعترض على حق من حقوق زوجها شرعا. كما ان الرسول صلى الله عليه وآله كيف يشرع الجواز =

الحديث مخرج أيضا في صحيح مسلم والبخاري عن المسور بن مخرمة الزهري فقد ذكره المرتضى في كتابه المسمى - تنزيه الانبياء والائمة - (٧٩٦) وذكر انه من رواية حسين الكرابيسي (٧٩٧)، وانه مشهور بالانحراف عن أهل البيت (ع) وعدواتهم والمناصبة لهم فلا تقبل روايته، - إلى ان قال أبو جعفر - وروى الاعمش قال: لما قدم أبو هريرة العراق مع معاوية عام الجماعة جاء إلى مسجد الكوفة فلما رأى كثرة من استقبله من الناس جثا على ركبتيه ثم ضرب صلعته مرارا وقال: يا أهل العراق أتزعمون اني أكذب على الله ورسوله وأحرق نفسي بالنار ؟. والله لقد سمعت رسول الله يقول: ان لكل نبي حرما وان المدينة حرمي، فمن أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين [قال]: وأشهد بالله أن عليا أحدث فيها ؟ فلما بلغ معاوية قوله أجازه وأكرمه وولاه امارة المدينة. أهـ. ؟ (٧٩٨). وروى سفيان الثوري - كما في ص ٣٦٠ من المجلد الاول من شرح النهج عن عبدالرحمن بن قاسم عن عمر بن عبد الغفار: ان أبا هريرة لما قدم الكوفة

= لغيره ثم لا يقبل به على ابنته وهذا في الحقيقة يراد به الطعن في على بن أبى طالب (ع) وهو طعن في سيدة نساء العالمين وأبيها خاتم المرسلين. (٧٩٦) تنزيه الانبياء للسيد المرتضى ص ط الحيدرية. (٧٩٧) أبو على الحسين بن على الكرابيسى الشافعي المتوفى ٢٤٥ هـ أو ٢٤٨ هـ وكان من المتحاملين حتى على أحمد بن حنبل فضلا عن أهل البيت عليهم السلام فقد تكلم على امام الحنابلة ويقول لما سمع قوله في القرآن: ايش نعمل بهذا الصبى ؟ ان قلنا القرآن مخلوق. قال: بدعة، وان قلنا:

غير مخلوق قال: بدعة. راجع: تاريخ بغداد للخطيب ج ٨ / ٦٤، الغدير ج ٥ / ٢٨٧.
(٧٩٨) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٤ / ٦٣ - ٧٣ ط مصر بتحقيق أبو الفضل، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ٢٣٦، قبول الاخبار لابي قاسم البلخى (مخطوط).

---

[٥١٥]

مع معاوية كان يجلس بالعشيات بباب كندة ويجلس الناس إليه فجاءه شاب من الكوفة - لعله الاصبغ بن نباتة - فجلس إليه فقال: يا أبا هريرة أنشدك الله أسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي بن أبي طالب: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه ؟، فقال: اللهم نعم. قال فأشهد بالله لقد واليت عدوه، وعاديت وليه. ثم قام عنه وانصرف (٧٩٩). وبالجملة فان معاوية لم يدع طريقا من ظلم أمير المؤمنين عليه السلام الا سلكه وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون. [المورد - (٩٧) -:] نقض العهود والمواثيق التي أعطاها لسيد شباب أهل الجنة يوم الصلح: وذلك أنه دعا الحسن إلى الصلح، فلم يجد الحسن بدا من اجابته، وكان التسليم أقل الشرين، وأهون المحذورين المحظورين (١) ولاسيما بعد

---

(٧٩٩) وهذا الاحتجاج نقله ابن أبى الحديد عن كتاب المعارف لابن قتيبة الدينورى ولكن الايدى الاثيمة قد لعبت بكتاب المعارف عند طبعه وحذفت هذه المناشدة كما قد لعبت في مواضع أخرى منه. راجع: الغدير ج ١ / ١٩٢ و ٢٠٤. وقد تزلف كثير من أهل الحديث الذين يعبدون المادة فينعقون مع كل ناعق فيضعون الاحاديث تقولا وزورا وكذبا واختلافا على الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله. راجع: الغدير للاميني ج ٥ / ٢٠٨ - ٣٥٦ وج ٧ / ٨٧ - ١١٤ وص ٢٣٧ - ٣٢٩ وج ٨ / ٣٠ - ٩٦ وج ٩ / ٢١٨ - ٣٩٦ وج ١٠ / ٦٧ - ١٣٧ وج ١١ / ٧٤ - ١٩٥، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١ / ٣٥٨ وج ٣ / ١٥ و ٢٥٨ ط ١ بمصر وج ٤ / ٦٣ وج ١١ / ٤٤ وج ١٣ / ٢١٩ بتحقيق أبو الفضل، كتاب " أبو هريرة " للسيد عبد الحسين شرف الدين ص ١٣٢. (١) كما فصلناه فيما صدرنا به كتاب - صلح الحسن - لسماحة شيخنا الامام المقدس الشيخ راضى آل ياسين. فليراجع ثمة ما فصلناه بامعان (منه قدس).

---

[٥١٦]

أن أعطاه معاوية في صلحه ما شاء من شرط يعاهد الله عليه، وقد ابتدأه في ذلك في كلا المصرين، الشام والعراق. وقد روى كثير من المؤرخين - فيهم ابن جرير (١) وابن الاثير (٢) -: أن معاوية أرسل إلى الحسن صحيفة بيضاء مختوما على أسفلها بخاتمه، وكتب إليه: أن اشترط في هذه الصحيفة التي ختمت أسفلها ما شئت فهو لك. وأرسل كتابه هذا والصحيفة إلى الحسن عليه مع عبدالله بن عامر فلم يشأ الحسن عليه أن تكون الشروط التي يشترطها على معاوية مكتوبة بخطه عليه السلام، فأملاها على عبدالله بن عامر وعبد الله بن عامر كتبها كما أملاها عليه. فكتب معاوية جميع ذلك بخطه، وختمه بخاتمه، وبذل عليه العهود المؤكدة والايمان المغلظة، وأشهد على ذلك جميع رؤساء أهل الشام، ووجه به إلى عبدالله بن عامر، فأوصله إلى الحسن (٨٠٠). وختم هذه المعاهدة بقوله: وعلى معاوية بن أبي سفيان بذلك عهد الله وميثاقه وما أخذ الله على أحد من خلقه بالوفاء بما أعطى الله من نفسه (٨٠١). لكن معاوية كان بالاستخفاف بما عاهد الله عليه أولى منه بالوفاء به، لذلك جعل العهود والمواثيق تحت قدميه، وسب عليا والحسن بمحضر من سيدي

---

(١) ص ٩٣ من الجزء ٦ من كتابه الامم والملوك (منه قدس). (٢) في ج ٣ / ١٦٢ من تاريخه (منه قدس). (٨٠٠) روى هذا كله ابن قتيبة في ص ٢٠٠ من كتابه الامامة

والسياسة فليراجع (منه قدس). وراجع نص المعاهدة في كتاب صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين ص ٢٥٩ - ٢٦١، الغدير ج ١١ / ٦، مقاتل الطالبيين ص ٤٣ ط الحيدرية. (٨٠١) صلح الحسن ص ٢٦٢.

شباب أهل الجنة في مسجد الكوفة، وهو إذ ذاك غاص بالمجتمعين احتفالا بالصلح (٨٠٢). ثم تتابعت سياسته تتفجر بكل ما يخالف الكتاب والسنة، كل منكر في الاسلام. قتلا للابرار، وهتكا للاعراض، وسلبا للاموال، وسجنا للاحرار وتشريدا للمصلحين، وتأميرا للمفسدين، الذين جعلهم وزراء دولته: كابن العاص، وابن شعبة، وابن سعيد، وابن أرطاة، وابن جندب وابن السمط، وابن الحكم الوزغ ابن الوزغ، وابن مرجانة، وابن عقبة، وابن سمية الذي نفاه عن أبيه الشرعي عبيد، وألحقه بالمسافح أبيه أبي سفيان ليجعله صنوه، يسلطه على الشيعة في العراق يسومهم سوء العذاب، يذبح أبناءهم، ويستحيي نساءهم، ويشردهم عباديد تحت كل كوكب، ويحرق بيوتهم، ويصطفي أموالهم، لا يألو جهدا في ظلمهم. يعين معاوية على الوفاء للحسن بشروطه ؟ !. (٨٠٣).

---

(٨٠٢) فاجأ الناس بهذا المنكر استخفافا منه بهم، بل بالدين وسيد المرسلين، بل برب العالمين جل جلاله، لكن الحسن عليه السلام لم تنل من صبره هذه الوقاحة، ورقى بعدها المنبر، فلم يدع ولم يذر، مما يحق به الحق وأهله، ويبطل به الباطل ودونكم الخطبة في آخر ص ٢٧٩ وما بعدها إلى ص ٢٨٢ من كتاب - صلح الحسن - لشيخنا الإمام المقدس الشيخ راضى آل ياسين فلا تفوتكم، وامعنوا في مراميها السامية وأهدافها الشريفة (منه قدس). صلح الحسن ص ٢٨٥، الغدير ج ١١ / ٧، مقاتل الطالبيين لابن الفرج الاصفهانى ص ٤٥ ط الحيدرية. ثم خطب الامام السبط خطبة رائعة في الرد على معاوية راجعها في: صلح الحسن ص ٢٨٦ - ٢٨٩، الغدير ج ١١ / ٨، شرح النهج لابن أبى الحديد ج ٤ / ١٦ ط ١، مقاتل الطالبيين ص ٤٦ ط الحيدرية. راجع ما تقدم تحت رقم (٧٦٢ و ٧٦٣). (٨٠٣) فساد معاوية وظلمه وهتكه لحرمات الاسلام وقتله للصالحين كثيرة بل =

وختم معاوية منكراته هذه بسم الحسن الزكي. تمهيدا لسلطان سكيره المتهتك فكانت منه تلك الفظائع والفجائع في المدينة الطيبة، وفي مكة المعظمة، وفي طف كربلاء، وفي كل يوم من أيام حياته الموبوءة المملوءة بمحاربة الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وآله (٨٠٤) نعوذ بالله، ونبرأ إلى الله تعالى منك وممن ملكك - على علم - رقاب المسلمين (لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا) (٨٠٥).

= جرائمه لا تعد ولا تحصى وقد تقدم شطر كبير منها. وراجع أيضا: الغدير للاميني ج ١٠ و ١١، صلح الحسن لشيخ راضى آل ياسين النصائح الكافية لمن يتولى معاوية لمحمد بن عقيل، تقوية الايمان في الرد على تزكية ابن أبى سفيان أيضا لمحمد بن عقيل، المراجعات لشرف الدين مع التتمة تحت رقم (٧٠٠ و ٧٠١ و ٧٠٣)، شيخ المضيرة أبو هريرة لابي رية المصرى ط مصر، دلائل الصدق ج ٣ ق ١ / ٢٠٩ وما بعدها وق ٢ ج ٣ / ٤ وما بعدها. (٨٠٤) الغدير للاميني ج ١١، صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين، مقتل الحسين للمقرم ط النجف، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ١٧٤ - ٢٠٠، مقاتل الطالبيين لابي الفرج الاصفهانى ص ٧٣ تحقيق احمد صقر. (٨٠٥) سورة مريم: ٨٩.

[الفصل السابع] [ما فعله جمهور الامة] [المورد - (٩٨) -] احتجاج الجمهور بمطلق من صحب النبي صلى الله عليه وآله مسلما: نعم هذا دأبهم، وعليه سيرتهم، كأن الصحبة - بما هي من حيث هي - تعصم الصحابي عما ينافي العدالة (٨٠٦) وتوجد له اياها، لذلك اطمأنوا بكل

---

(٨٠٦) قال النووي في شرح صحيح مسلم بهامش الارشاد ج ٨ / ٢٢: ان الصحابة رضى الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادات الامة وأفضل ممن بعدهم وكلهم عدول قدوة لا نخالة فيهم وانما جاء التخليط ممن بعدهم وفيمن بعدهم كانت النخالة. الغدير ج ١٠ / ٢٦٧. وحول عدالة الصحابة قاطبة أو في الجملة. راجع: أضواء على السنة المحمدية فصل عدالة الصحابة ص ٣٣٩ ط ٥ دار المعارف بمصر، شيخ المضيرة أبو هريرة ص ٢٨٨ ط ٣ كلا الكتابين تأليف الشيخ محمود أبو رية المصرى، دلائل الصدق ج ٣ ق ٢ / ٤.

ما يحدثهم الصحابي به عن رسول الله صلى الله عليه وآله من شرائع الله وأحكامه، يحتجون به ويعملون على مقتضاه، من غير بحث منهم عن عدالته، ولا عن استقامته، ولا عن صدقه وأمانته، وهذا مالا يمكن أن يقوم على جوازه دليل من عقل أو نقل أبدا فان الصحبة بمجردها وان كانت فضيلة لكنها مما لا دليل على عصمتها بلا ريب فالصحابة من حيث العصمة انما هم كسائر الناس، فيهم الثقة العدل النزيه عن معصية الله تعالى وهم كثيرون، وفيهم العصاة العتاة، وفيهم مجهول الحال. وقد قامت الادلة الشرعية على اشتراط عدالة الراوي للخبر الواحد مطلقا (٨٠٧) وان كان صحابيا، أما من لم يكن عدلا فلا وزن لحديثه بحكم الادلة القطعية مطلقا أيضا، ومجهول الحال - على الاطلاق - تتبينه حتى تثبت عدالته، فنحتج حينئذ به في الفروع خاصة، دون أصول الدين، وان لم تثبت عدالته، فلا سبيل إلى العمل بما حدث. وهذا ما نعلمه من رأي الجمهور في خبر الاحاد، لا خلاف بيننا وبينهم فيه وانما تجشموا في الاحتجاج بحديث الصحابة من غير بحث ولا تريث بناءا على عدالتهم أجمعين أكتعين أبصعين، وكأنهم أرادوا تقديس رسول الله صلى الله عليه وآله بتعديل أصحابه عامة، وحفظه فيهم كافة، وهذا خطأ واضح، وجهل نربأ بهم عنه، فان تنزيهه وحفظه صلى الله عليه وآله انما يكون بتنزيه سنته وحفظهما من تشويه الكذابة عليه، وقد أنذر أمته وحذرها بقوله صلى الله عليه وآله " ستكثر الكذابة علي

---

(٨٠٧) كما ثبت ذلك في علم: أصول الفقه. راجع: دروس في علم الاصول للسيد الشهيد الصدر (قدس)، الحلقة الثالثة ج ١ / ٢٢٣ - ٢٥٢، اصول الفقه للمظفر ج ٣ / ٦٩، أضواء على السنة المحمدية ص ٣٣١. والصحيح هو اشتراط الوثاقة في قبول الخبر ولا يشترط العدالة كما عليه جمهور المتأخرين من العلماء.

فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " (٨٠٨). ولو تدبر اخواننا - هداهم الله وايانا - محكمات القرآن لوجداها مشحونة بذكر المنافقين، وأذى النبي صلى الله عليه وآله منهم، وحسبك من سورة التوبة - الفاضحة - وإذا جاءك المنافقون، والاحزاب. (واذ زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله الا غرورا) إلى آخر السورة (٨٠٩). وحسبك من

آياته المحكمة قوله تعالى: (ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم) (٨١٠) (لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الامور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون) (٨١١) (وهموا بما لم ينالوا وما نقموا الا أن أغناهم الله ورسوله من فضله) (٨١٢).

---

(٨٠٨) الفتح الكبير للنبهاني ج ٣ / ٢٣٤ - ٢٣٥، الغيبة للنعماني ص ٧٦. وبروايات مختلفة راجع: أضواء على السنة المحمدية ص ٥٩ وما بعدها. (٨٠٩) سورة الاحزاب: ١٠ - ١٢. (٨١٠) من يتدبر هذه الاية وغيرها من أمثالها يحصل له العلم الاجمالي بوجود المنافقين في غير معلومى الايمان والعدالة، ونحن في غنى عن أطراف هذه الشبهة المحصورة بحديث معلومى العدالة من الصحابة وهم علماؤهم وعظماؤهم وأهل الذكر الذين أمر الله بسؤالهم، والصادقون الذين أمر الله سبحانه بأن نكون معهم. على أن في حديث الائمة من أهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومهبط الوحى والتنزيل كفاية، فهم أعدال الكتاب وبهم يعرف الصواب (منه قدس). سورة التوبة: ١٠١. (٨١١) سورة التوبة: ٤٨. (٨١٢) سورة التوبة: ٧٤. وراجع فهرس بقية الايات في كتاب أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٦.

فليتني أدري أين ذهب المنافقون بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ وكانوا قد جرعوه الغصص مدة حياته، حتى دحرجوا الدباب (١) وصدوه عن الكتاب (٨١٣). وقد أجمع أهل الاخبار أنه صلى الله عليه وآله خرج أحد بألف من أصحابه، فرجع منهم قبل الوصول ثلاثمائة من المنافقين (٨١٤) وربما بقي من المنافقين من لم يرجعوا خوف الشهرة. على أنه لو لم يكن في الالف الا ثلاثمائة منافق لكفى دليلا على أن النفاق كان زمن الوحي فاشيا بينهم، فكيف انقطع بمجرد انقطاع الوحي، ولحوق النبي صلى الله عليه وآله بالرفيق الاعلى ؟. فهل كانت حياته سببا في نفاق المنافقين ؟ أو موته سببا في ايمانهم وعدالتهم، وصيرورتهم أفضل الخلائق بعد الانبياء ؟. وكيف انقلبت حقائقهم بوفاته ؟. فأصبحوا - بعد ذلك النفاق - بمثابة من القدس لا يقدح لها فيها شئ مما ارتكبوه من الجرائم والعظائم ؟ ؟. وما المقتضي للالتزام بهذه المكابرات التي تنفر منها الاسماع والابصار والافئدة ؟ ؟. على أن في الكتاب والسنة ما يثبت بقاء المنافقين على نفاقهم، لا يؤوبون إلى الله تعالى ولا يرعوون. وحسبك من محكمات الكتاب قوله عز من قائل:

---

(١) كان قوم من الصحابة دحرجوا الدباب ليلة العقبة لينفروا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناقته فيطرحوه، وكان صلى الله عليه وآله إذ ذاك راجعا من وقعة تبوك التى استخلف فيها عليا. وحديث أحمد بن حنبل في آخر الجزء الخامس من مسنده عن أبى الطفيل في هذه الطامة طويل، وفى آخره: ان رهطا من الصحابة لعنهم رسول الله صلى الله عليه وآله يومئذ هذا الحديث مشهور مستفيض بين المسلمين كافة (منه قدس). (٨١٣) الذى أراد أن يكتبه الرسول صلى الله عليه وآله في مرضه: هو الامان للامة من الضلال ولكن عمر بن الخطاب مانعه وزعم أن النبي صلى الله عليه وآله يهجر. راجع: ما تقدم تحت رقم (١٩٩ - ٢٠٦). (٨١٤) نص على هذا كل من أرخ غزوة أحد من أهل السير والاخبار فراجع (منه قدس). الكامل في التاريخ ج ٢ / ١٠٥ وكان الذين رجعوا بقيادة عبدالله بن أبى.

(وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفئن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين) (٨١٥). ويكفيك من صحاح السنن ما أخرجه البخاري في باب الحوض وهو في آخر كتاب الرقاق ص ٩٤ من الجزء الرابع من صحيحه - بالاسناد إلى أبي هريرة عن النبي صلى الله

عليه وآله قال: " بينا أنا قائم فإذا زمرة حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، قال: هلم (١) قلت: أين قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم ؟ قال: انهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى، ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، قال: هلم. قلت: أين ؟. قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم ؟ قال: انهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى فلا أرى يخلص منهم الا مثل همل النعم " (٨١٦). وأخرج في آخر الباب المذكور عن أسماء بنت أبي بكر. قالت: قال النبي صلى الله عليه وآله: " اني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم، وسيؤخذ ناس دوني. فأقول: يا رب مني ومن أمتي فيقال: هل شعرت ما عملوا بعدك ؟

---

(٨١٥) سورة آل عمران: ١٤٤. (١) هلم في لغة أهل الحجاز يستوى فيها المفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث. تقول: هلم يا زيد. وهلم يا زيدان. وهلم يا زيدون وهلم يا هند. وهلم يا هندات. فهى اسم فاعل وفاعلة ضمير مستتر تقديره في هذا الحديث: أنتم لان المخاطبين بها انما هم الزمرة (منه قدس). (٨١٦) قال السندي في تعليقته على صحيح البخاري: همل النعم بفتح الهاء والميم الابل بلا راع، أي لا يخلص منهم من النار الا قليل (منه قدس). أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٤ ط ٥ بمصر وفيه روايات اخرى أيضا، دلائل الصدق ج ٣ ق ٢ / ١١ عن الجمع بين الصحيحين للحميدي.

والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم. فكان ابن مليكة يقول: اللهم انا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا، أو نفتن عن ديننا " (٨١٧). وأخرج في الباب المذكور أيضا عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله قال: " يرد علي الحوض رجال من أصحابي فيحلاون عنه، فأقول: يا رب أصحابي. فيقول انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى " (٨١٨). وأخرج في الباب المذكور عن سهل بن سعد قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: " اني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا. ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم. قال أبو حازم: فسمعني النعمان ابن أبي عياش. فقال: هكذا سمعت من سهل ؟ فقلت: نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها: فأقول انهم مني. فيقال: انك لا تدري ما أحدثوا بعدك ؟. فأقول سحقا سحقا لمن غير بعدي " (٨١٩). وأخرج في الباب المذكور أيضا عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: " يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلاون على الحوض فأقول: يا رب أصحابي. فيقول انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك،

---

(٨١٧) الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٤٥٥، أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥. (٨١٨) الفتح الكبير للنبهاني ج ٣ / ٤٢٣. (٨١٩) قال القسطلانى في شرح هذه الكلمة من أرشاد السارى ما هذا لفظه: لمن غير بعدى أي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر: سحقا سحقا بل يشفع لهم ويهتم بأمرهم كما لا يخفى (منه قدس). الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٤٥٥، أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥، دلائل الصدق ق ٢ ج ٣ / ٢ عن الجمع بين الصحيحين أقول: والحديث متفق عليه.

انهم ارتدوا على أعقابهم القهقرى " (٨٢٠). وأخرج في أول الباب المذكور عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وآله قال: " أنا فرطكم على الحوض وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني، فأقول: يا رب

أصحابي، فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك " (٨٢١) قال البخاري: تابعه عاصم عن أبي وائل وقال حصين: عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله. وأخرج أيضا - في باب غزوة الحديبية ص ٣٠ من صحيحه - عن العلاء ابن المسيب عن أبيه. قال: لقيت البراء بن عازب. فقلت له: طوبى لك صحبت النبي صلى الله عليه وآله وبايعته تحت الشجرة. فقال: يا ابن أخي انك لا تدري ما أحدثنا بعده (٨٢٢). وأخرج أيضا - في أول باب قوله تعالى (واتخذ الله ابراهيم خليلا) من كتاب بدء الخلق ص ١٥٤ من جزئه الثاني - عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال من حديث: " وان أناسا من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: صحابي أصحابي. فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم. (الحديث) " (٨٢٣). [المورد - (٩٩) -] اعراضهم عن أئمة العترة الطاهرة في أصول الدين وفروعه وفيما هو اليهما.

---

(٨٢٠) الفتح الكبير ج ٣ / ٤٢٣، أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥. (٨٢١) الفتح الكبير ج ١ / ٤٧٥، أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥. (٨٢٢) أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥. (٨٢٣) أضواء على السنة المحمدية ص ٣٥٥. وتوجد أحاديث أخرى غير هذه راجعها في: دلائل الصدق ج ٣ ق ٢ / ٩ وما بعدها، مسند أحمد ج ٦ / ٢٩٧، صحيح مسلم ك الجنة وصفة نعيمها ج ٢ / ٣٥٠.

وذلك أنهم أخذوا أصول الدين عن أبي الحسن الاشعري والماتريدي وأضرابهما. وأخذوا الفروع عن الفقهاء الاربعة مع ما يؤثرونه من النصوص الصريحة التي أنزلت أئمة العترة الطاهرة منزلة الكتاب (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) (٨٢٤) وجعلهم في هذه الامة بمنزلة سفينة نوح في قومه، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وكباب حطة في بني اسرائيل من دخله غفر له وكانوا في الامة مكان الرأس من الجسد، بل مكان العينين من الرأس إلى كثير من أمثال هذه النصوص (٨٢٥). وقد فصلنا القول في هذا المورد وما إليه في المقصد الاول من الفصل ١٢ من فصولنا المهمة، إذ ذكرنا اعراض الجمهور عن اهل البيت. والان نتلو عليك ما قد قلناه هناك اتماما للفائدة بنصه وعين لفظه. فقلنا أعرض اخواننا أهل السنة عن مذهب الائمة من أهل البيت، فلم يعنوا بأقوالهم في أصول الدين وفروعه بالمرة، ولم يرجعوا إليهم في تفسير القرآن العزيز - وهو شقيقهم - الا دون ما يرجعون إلى مقاتل بن سليمان المجسم المرجئ الدجال (٨٢٦)، ولم يحتجوا بحديثهم الا دون

---

(٨٢٤) سورة فصلت: ٤٢. (٨٢٥) تقدمت هذه النصوص وغيرها تحت رقم (١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩). (٨٢٦) مقاتل بن سليمان البلخلى المتوفى ١٥٠، كذاب دجال وضاع عده النسائي من الكذابين المعروفين بوضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول لابي جعفر المنصور: أنظر ما تحب أن أحدثه فيك حتى أحدثه، وقال للمهدى: ان شئت وضعت لك أحاديث في العباس ؟ قال لا حاجة لى فيها. راجع: تاريخ بغداد ج ١٣ / ١٦٨، تاريخ الشام لابن عساكر ج ٥ / ١٦٠، ميزان الاعتدال ج ٣ / ١٩٦ ط ١، تهذيب التهذيب ج ١٠ / ٢٨٤، اللئالى المصنوعة للسيوطي ج ١ / ١٢٨ وج ٢ / ٦٠ و ١٢٢. =

ما يحتجون بالخوارج والمشبهة والمرجئة والقدرية، ولو أحصيت جميع ما في كتبهم من حديث ذرية المصطفى صلى الله عليه وآله ما كان الا دون ما أخرجه البخاري وحده عن عكرمة البربري الخارجي

المكذب (٨٢٧) وأنكى من هذا كله عدم احتجاج البخاري في صحيحه بأئمة أهل البيت النبوي، إذ لم يرو شيئا عن الصادق (٨٢٨)

= وراجع أيضا: الغدير للاميني ج ٥ / ٢٦٦، الفصول المهمة لشرف الدين ص ٢١٢. بل هو أحد الاربعة المشهورين بوضع الاحاديث: راجع: أضواء على السنة المحمدية ص ١٢٦. (٨٢٧) عكرمة البربري مولى ابن عباس: روى عنه أصحاب الصحاح الستة وهو أحد الاشخاص المنحرفين عن أهل البيت وهو يرى رأى الحرورية من الخوارج بل يرى رأى الاباضية الذين هم غلاة الخوارج وكان على بن عبدالله بن عباس قد أوثقه كتافا لانه كان يكذب على أبيه عبدالله بن عباس وفى رواية أنه يكذب أيضا على ابن مسعود. وكذبه ابن المسيب وابن عمر ويحيى بن سعيد وذكر عند أيوب انه لا يحسن الصلاة فقال: أيوب أو كان يصلى ؟ وعن مطرف كان مالك يكره أن يذكره. وقال محمد ابن سيرين كذاب. وقال ابن أبى ذؤيب: غير ثقة. وقال الشافعي قال مالك: لا أرى لاحد أن يقبل حديثه. إلى غير ذلك مما ذكروه في ترجمته. راجع: ميزان الاعتدال للذهبي ترجمة عكرمة، معجم الادباء لياقوت الحموى ترجمة عكرمة، تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني في ترجمته أيضا، الفصول المهمة لشرف الدين ص ٢٠٩ - ٢١٢، دلائل الصدق ج ١ / ٤٨. (٨٢٨) الامام الهمام أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على بن الحسين ابن على بن أبى طالب عليهم السلام ولد في ١٧ من ربيع الاول وقيل في النصف من رجب سنة ٨٣ ه وتوفى ٢٥ من شوال سنة ١٤٨ ه وهو أكبر الائمة سنا ودفن بالبقيع. عظمته: لا يقدر الكاتب والمفكر الاحاطة بعظمة هذا الرجل وفضله فقد حمل عنه من العلم ما سارت به الركبان وقد تخرج عليه أكثر من أربعة آلاف عالم فيهم الفلاسفة والمفكرون والمتكلمون كجابر بن حيان الكوفى وهشام بن الحكم وامامي الحنفية والمالكية =

والكاظم (٨٢٩)، والرضا (٨٣٠)

= أبو حنيفة النعمان بن ثابت ومالك بن أنس وزرارة ومحمد بن مسلم والالاف من أضرابهم وقد فاق جميع أهل عصره في مختلف العلوم العقلية منها والنقلية. الارشاد للشيخ المفيد ص ٢٧٠ - ٢٨٧، كشف الغمة للاربلي ج ٢ / ١٥٤ - ٢١١ وقد ألف في ترجمة حياته عشرات الكتب: منها: كتاب الامام الصادق والمذاهب الاربعة للشيخ أسد حيدر ١ - ٦ ط في النجف وبيروت، الامام الصادق ملهم الكيمياء طبع في العراق، الامام الصادق لابي زهرة طبع في مصر وله ترجمة وافية في أعيان الشيعة للسيد الامين ج ٤ ق ٢ / ٢٩ - ٧٩، والجزء السابع والاربعون من البحار في الطبع الجديد يختص بحياة هذا الامام العظيم. وغيرها من عشرات الكتب. (٨٢٩) هو الامام أبو الحسن الاول موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام الملقب بالكاظم وباب الحوائج والعالم والعبد الصالح. ولد في يوم ٧ من صفر سنة ١٢٨ ه بالابواء بين مكة والمدينة وتوفى مسموما في حبس السندي بن شاهك بأمر من هارون الرشيد في ٢٥ من رجب سنة ١٨٣ ه ودفن في بغداد حيث قبره الان كان عليه السلام سابع أئمة الهدى من أهل البيت وقد عاش مدة من حياته في زنزانات السجون ينقل من سجن إلى سجن وأقل رواية تقول انه عاش في السجن سبع سنين. وأكثر السادة الموجودين فعلا ينسبون إليه ويقال لهم الموسوية. الارشاد للشيخ المفيد ص ٢٨٨ - ٣٠٣، كشف الغمة ج ٢ / ٢١٢ - ٢٥٨، أعيان الشيعة ج ٤ ق ٢ / ٨٠. وقد ألفت في حياته وجهاده وعبادته عدة تأليفات أشهرها: حياة الامام موسى بن جعفر للشيخ باقر القرشى ١ - ٢ طبع في النجف وغيرها والجزء الثامن والاربعون من البحار من طبع الجديد يختص بحياته. (٨٣٠) الامام أبو الحسن الثاني على بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب سلام الله عليهم ثامن أئمة الهدى الملقب بالرضا. ولد في ١١ من ذى القعدة سنة ١٤٨ ه بالمدينة المنورة وتوفى مسموما على يد =

والجواد (٨٣١)، والزكى العسكري (٨٣٢) - وكان معاصرا له -

= المأمون العباسي في ١٧ من صفر وقيل في ٢٣ ذى القعدة سنة ٢٠٣ ه في خراسان ودفن حيث قبره هناك. الارشاد للمفيد ص ٣٠٤ - ٣١٦، كشف الغمة ج ٢ / ٢٥٩ - ٣٤٢، أعيان الشيعة ج ٤ ق ٢ / ١٠٢. وقد ألف في حياته عدة مؤلفات منها: الحياة السياسية للامام الرضا للسيد جعفر مرتضى العاملي طبع، والجزء التاسع والاربعون من البحار من الطبع الجديد يختص بحياة هذا الامام. (٨٣١) الامام أبو جعفر الثاني محمد بن على موسى بن جعفر بن محمد بن على ابن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام تاسع أئمة أهل البيت يلقب بالجواد والتقى. ولد في اليوم العاشر من شهر رجب وقيل في رمضان سنة ١٩٥ ه بالمدينة المنورة مات مسموما في آخر ذى القعدة ٢٢٠ ه على يد المعتصم العباسي بواسطة زوجته ام الفضل في بغداد ودفن بجوار جده الامام موسى بن جعفر الكاظم. وكان أقصر الائمة عمرا. الارشاد للشيخ المفيد ص ٣١٦ - ٣٢٦، كشف الغمة للاربلي ج ٢ / ٣٤٣ - ٣٧٣، أعيان الشيعة للسيد الامين ج ٤ ق ٢ / ١٦١، وكذلك له ترجمة ضافية في الجزء الخمسين من البحار. (٨٣٢) الامام أبو محمد الحسن بن على النقى بن محمد بن على بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام الملقب بالزكي والعسكري الحادى عشر من أئمة أهل بيت العصمة. ولد في اليوم ٤ وقيل في ١٠ من ربيع الثاني سنة ٢٣٢ ه في المدينة المنورة مات مسموما على يد المعتمد العباسي في ٨ ربيع الاول سنة ٢٦٠ ودفن بسر من رأى حيث قبره الان. وله من الفضائل والمزايا الكثيرة ويكفيه ان المهدى مصلح البشرية ولده. راجع: الارشاد للشيخ المفيد ص ٣٢٤ - ٣٤٦، كشف الغمة ج ٢ / ٤٠٢ - ٤٣٥ أعيان الشيعة ج ٤ ق ٢ / ١٧٣، وفى البحار ج ٥٠ / ٢٣٥ - ٣٣٧.

---

[٥٣٠]

ولا روى عن الحسن (١) ابن الحسن (٨٣٣) ولا عن زيد بن علي بن الحسين (٨٣٤)

---

(١) الحسن هو الامام بعد عمه الحسين السبط على رأى الشيعة الزيدية، وبعده زيد، ثم من ذكرناهم بعد زيد وترتيبهم في الامامة على حسب ما رتبناهم في الذكر (عليهم السلام) (منه قدس). (٨٣٣) هو أبو محمد الحسن بن الامام السبط الحسن بن على بن أبى طالب عليهم السلام المعروف بالحسن المثنى وقد شهد مشهد الطف مع عمه الامام الطاهر وجاهد وأبلى وأرتث بالجراح فلما أرادوا أخذ الرؤوس وجدوا به رمقا فحمله خاله أبو حسان أسماء ابن خارجة الفزارى إلى الكوفة وعالجه حتى برئ. ثم لحق بالمدينة. قال الشيخ المفيد في الاشارد ص ١٩٦ كان جليلا رئيسا فاضلا ورعا وكان يلى صدقات أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام في وقته وله مع الحجاج بن يوسف خبر ذكره الزبير بن بكار.. الخ. قتل سنة ٩٧ ه حيث دس إليه السم سليمان بن عبدالملك. راجع: الغدير للاميني ج ٣ / ٢٧١ و ٢٧٥، أعيان الشيعة للسيد الامين ج ٢١ / ١٦٦ - ١٨٤ الارشاد للمفيد ص ١٩٦، عمدة الطالب ص ٩٨، اعلام الورى بأعلام الهدى ص ٢١٢. (٨٣٤) زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام. أحد أباة الضيم وقد اكتنفته الفضائل من شتى جوانبه وأحد علماء أهل البيت علم متدفق وورع موصوف وبسالة معلومة وشدة في البأس وقد وردت في مدحه والثناء عليه الاحاديث ونص علماء الامة على عظمته وجلالته كما رثته شعراء أهل البيت قديما وحديثا وألف العلماء فيه الكتب أما الاحاديث فمنها: قول الرسول صلى الله عليه وآله للحسين السبط: يخرج من صلبك رجل يقال له زيد يتخطأ هو وأصحابه رقاب الناس يدخلون الجنة بغير حساب. وقول الامام الصادق لما سمع قتله: " انا لله وانا إليه راجعون عند الله أحتسب عمى انه كان نعم العم، ان عمى كان رجلا لديناا وآخرتنا، مضى والله عمى شهيدا كشهداء استشهدوا مع رسول الله وعلى والحسين مضى والله شهيدا ". عيون أخبار الرضا للشيخ الصدوق. الباب (٢٥). =

---

[٥٣١]

ولا عن يحيى بن زيد (٨٣٥)

= وفى رواية صحيحة عن الامام الصادق (ع) قال: " ان زيدا كان عالما وكان صدوقا ولم يدعكم إلى نفسه وانما دعاكم إلى الرضا من آل محمد صلى الله عليه وآله ولو ظهر (ظفر) لوفى بما دعاكم إليه انما خرج إلى سلطان مجتمع لينقضه ". وسائل الشيعة ج ١١ / ٣٦ باب ١٣ من كتاب الجهاد وغيرها من عشرات الاحاديث في مدحه وعظمته. كما نص الشيخ المفيد في الارشاد ص ٢٦٨ على فضله وعظمته قال: وكان زيد بن على بن الحسين عين أخوته بعد أبى جعفر عليه السلام وأفضلهم وكان عابدا ورعا

فقيها سخيا شجاعا وظهر بالسيف يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويطلب بثارات الحسين عليه السلام " وكذلك نص كل من الخزار القمى في كفاية الاثر، والنسابة العمرى في المجدي، وابن داود في رجاله، والشهيد الاول في القواعد، وصاحب المعالم في شرح الاستبصار، والاسترابادى في رجاله، وابن أبى جامع في رجاله والعلامة المجلسي في مرآة العقول، وميرزا عبدالله الاصبهاني في رياض العلماء ج ٢ / ٣١٨، والكاظمي في تكملة الرجال، والحر العاملي في خاتمة الوسائل ج ٢٠ / ٢٠٢، والسيد محمد جد آية الله بحر العلوم في رسالته، والشيخ أبى على في رجاله، والنوري في خاتمة المستدرك والمامقاني في تنقيح المقال، والخوئي في معجم رجال الحديث، والتفريشى في نقد الرجال ص ١٤٣، وابن مهنا في عمدة الطالب ص ٢٥٥ على مدحه وتبجيله والثناء عليه. واستشهد سنة ١٢٢ ه وقيل ١٢١ ه وقيل ١٢٠ ه وبقى مصلوبا بالكناسة أربع سنين. ولاجل المزيد من الاطلاع على حاله راجع: الغدير للاميني ج ٣ / ٦٩ - ٧٦، كتاب زيد الشهيد للسيد عبد الرزاق المقرم ط في النجف، عيون أخبار الرضا ب باب ٢٥، معجم رجال الحديث في ترجمته، مقاتل الطالبيين ص ٨٦ - ١٠٢، عمدة الطالب ص ٢٥٥. (٨٣٥) يحيى بن زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام الشهيد بن الشهيد البطل العظيم وهو الذى يروى عن أبيه الطاهر ان الائمة اثنا عشر وسماهم بأسمائهم: وقال انه عهد معهود عهد الينا رسول الله. قتله الوليد بن يزيد بن عبدالملك سنة ١٢٥ ه والمباشر في قتله سلم بن أحوز الهلالي. =

---

[٥٣٢]

ولا عن النفس الزكية محمد بن عبدالله الكامل بن الحسن الرضا بن الحسن السبط (٨٣٦) ولا عن أخيه ابراهيم بن عبدالله (٨٣٧) ولا عن الحسين الفخي بن علي بن الحسن

= راجع: الغدير ج ٣ / ٢٦٩ و ٢٧٤، مقاتل الطالبيين ص ١٠٣ ط الحيدرية. وحديث الائمة أو الامراء أو الخلفاء اثنا عشر كلهم من قريش. رواه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود والطبراني وغيرهم. أضواء على السنة المحمدية ص ٣٣٣ ط ٥، فرائد السمطين ج ٢ / ١٣٤ و ١٣٩ و ١٥٣. وراجع: كتاب طرق حديث الائمة من قريش ص ٧ - ٢١، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٤٤٠ - ٤٤٧ ط اسلامبول، دلائل الصدق ج ٢ / ٣١٤. (٨٣٦) وسبب تلقيبه بالنفس الزكية لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: " تقتل باحجار الزيت من ولدى نفس زكية " وهو المقتول بأحجار الزيت وكان من أصحاب الامام الصادق كما ذكره الطوسى في رجاله. وذكر ابن طاووس في الاقبال ص ٥٣: انه خرج للامر بالمعروف والنهى عن المنكر وانه كان يعلم بقتله ويخبر به - إلى أن قال - كل ذلك يكشف عن تمسكهم بالله والرسول صلى الله عليه وآله. قتله حميد بن قحطبة سنة ١٤٥ ه وجاء برأسه إلى عيسى بن موسى وحمله إلى أبى جعفر المنصور فنصبه بالكوفة وطاف به البلاد. الغدير ج ٣ / ٢٧٢، مقاتل الطالبيين ص ١٥٧، عمدة الطالب ص ١٠٤. وراجع: الكامل لابن الاثير ج ٥ / ٢. (٨٣٧) المكنى بأبى الحسن قتيل " باخمرى " عده الشيخ الطوسى من رجال الصادق عليه السلام في رجاله ص ١٤٣، وقال ابن المهنا في عمدة الطالب: كان من كبار العلماء في فنون كثيرة. وذكره شاعر أهل البيت دعبل الخزاعى في تائيته المشهورة - مدارس آيات -. قتله المنصور العباسي حيث ندب عيسى بن موسى من المدينة إلى قتاله فقاتل بـ (باخمرى) حتى قتل سنة ١٤٥ ه وجئ برأسه إلى المنصور فوضعه بين يديه وأمر به فنصب في السوق: ثم قال للربيع: احمله إلى أبيه عبدالله في السجن فحمله إليه. راجع: الغدير ج ٣ / ٢٧٢ و ٢٧٥، أعيان الشيعة ج ٥ / ٣٠٨، مقاتل الطالبيين ص ٢١٠ - ٢٥٦، الكامل في التاريخ ج ٥ / ١٥، عمدة الطالب ص ١٠٨.

---

[٥٣٣]

بن الحسن (٨٣٨) ولا عن يحيى بن عبدالله بن الحسن (٨٣٩) ولا عن أخيه

---

(٨٣٨) بطل فخ الحسين بن على بن الحسن بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب صاحب فخ. كنيته: أبو عبد الله. استشهد في أيام الهادى العباسي بفخ يوم التروية سنة ١٦٩ ه وقيل ١٧٠ ه. وكانت مصيبته تشابه مصيبة الامام الحسين في كربلاء ولولا مأساة كربلاء لحلت محلها. ولما كانت بيعة الحسين بن على صاحب فخ قال: أبايعكم على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى ان يطاع الله ولا يعصى، وأدعوكم إلى الرضا من آل محمد.. وقد صارت حرب طاحنة بينه وبين

موسى بن عيسي والحسين صاحب فخ قد أبلى بلاءا حسن. ولكن خصمه لما كان طالب مالك كانت أعوان الظلمة معه. ذكر أبو العرجاء الجمال: ان موسى بن عيسى دعاه فقال له أحضر لى جمالك. قال فجئته بمائة جمل ذكر، فختم أعناقها وقال: لا أفقد منها وبرة الا ضربت عنقك، ثم تهيأ للمسير للحسين حتى تراه وتخبرني بكل ما رأيت. فمضيت فدرت فما رأيت خللا ولا فللا، ولا رأيت الا مصليا أو مبتهلا أو ناظرا في مصحف أو معدا للسلاح قال: فجئته فقلت: ما أظن القوم الا منصورين. فقال: وكيف يابن الفاعلة ؟ فأخبرته فضرب يدا على يد وبكى حتى ظننت انه سينصرف ثم قال: هم والله أكرم عند الله، وأحق بما في أيدينا منا، ولكن الملك عقيم، ولو أن صاحب هذا القبر - يعنى النبي صلى عليه وآله - نازعنا الملك ضربنا خيشومه بالسيف، يا غلام اضرب بطبلك. ثم سار إليهم فوالله ما انثنى عن قتلهم. مقاتل الطالبيين ص ٣٠١، بطل فخ للاميني ط الحيدرية، عمدة الطالب ص ١٨٣. (٨٣٩) يحيى بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب عليه السلام ويكنى أبا الحسن. وامه: قريبة بنت عبدالله. قال أبو الفرج الاصفهانى: وكان حسن المذهب والهدى مقدما في أهل بيته بعيدا مما يعاب على مثله. روى عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام وعن أبيه وعن أخيه محمد وعن أبان ابن تغلب. وروى عنه مخول بن ابراهيم وبكار بن زياد ويحيى بن مساور وعمرو بن حماد. =

---

[٥٣٤]

أدريس بن عبدالله (٨٤٠) ولا عن محمد بن جعفر الصادق (٨٤١) ولا عن محمد

= وبعد ان عاش مدة طويلة في السجن استشهد على يد هارون الرشيد فقيل انه بنى عليه في الاسطوانة وهو حى وقيل أدخل عليه رجلا وخنقه في السجن وقيل رماه للسباع فأكلوا لحمه. راجع: مقاتل الطالبيين ص ٣٠٨ - ٣٢١، عمدة الطالب ص ١٥١ - ١٥٣. (٨٤٠) ادريس بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب عليهم السلام. وامه: عاتكة بنت عبدالملك بن الحرث المحزومى. وقد فلت من وقعت فخ وفر إلى مصر ثم إلى افريقيا في طنجة حتى دس إليه الرشيد العباسي سما على يد عملائه فنال درجة الشهادة. راجع: مقاتل الطالبيين ص ٣٢٤ - ٣٢٦، عمدة الطالب ص ١٥٧. (٨٤١) محمد بن الامام جعفر الصادق بن الامام محمد الباقر بن الامام على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام. أمه: أم ولد. ويكنى أبا جعفر قال أبو الفرج: كان فاضلا مقدما في أهله. وقال المفيد: وكان محمد بن جعفر شجاعا وكان يصوم يوما ويفطر يوما ويرى رأى الزيدية في الخروج بالسيف. قال أبو الفرج الاصفهانى كان رجل قد كتب كتابا في أيام أبى السرايا يسب فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وجميع أهل البيت، وكان محمد ابن جعفر معتزلا تلك الامور لم يدخل في شئ منها، فجاء الطالبيون فقرؤه عليه فلم يرد عليهم جوابا حتى دخل بيته فخرج عليهم وقد لبس الدرع، وتقلد السيف... وخرج على المأمون العباسي في سنة ١٩٩ هـ بمكة واتبعته الزيدية والجارودية فخرج لقتاله عيسى الجلودى ففرق جمعه فأخذه وأنفذه إلى المأمون. وتوفى بخراسان أيام المأمون. راجع: الارشاد للمفيد ص ٢٨٦، كشف الغمة للاربلي ج ٢ / ١٨١، مقاتل الطالبيين ص ٢٥٨، تاريخ الطبري ج ١٠ / ٢٣٣ وقد ذكر امورا لا تصح. وكذلك الكامل لابن الاثير ج ٥ / ١٧٧، مروج الذهب ج ٣ / ٤٣٩.

---

[٥٣٥]

بن ابراهيم بن اسماعيل ابن ابراهيم بن الحسن بن الحسن المعروف بابن طباطبا (٨٤٢) ولا عن أخيه القاسم الرسي (٨٤٣) ولا عن محمد بن محمد بن زيد بن علي (٨٤٤) ولا عن محمد بن القاسم بن علي بن عمر الاشرف بن زين العابدين

---

(٨٤٢) قيل ان الذى يعرف بطباطبا هو جده اسماعيل بن ابراهيم. وقيل والده ابراهيم بن اسماعيل بن ابراهيم فلهذا يقال لمحمد ابن طباطبا. وقد ثار على طواغيت زمانه وذلك في يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الاولى سنة ١٩٩ هـ وكان يدعو إلى الرضا من آل محمد والعمل بالكتاب والسنة. كما ذكر الطبري في تاريخه ج ١٠ / ٢٢٧. وفى مقاتل الطالبيين ص ٣٤٨ عن زيد بن على بن الحسين انه قال: يبايع الناس لرجل منا عند قصر الضرتين سنة تسع وتسعين ومائة في عشر من جمادى الاولى يباهى الله به الملائكة. وفيه أيضا عن جابر الجعفي عن أبى جعفر محمد بن على قال: " يخطب على أعوادكم رجل يا أهل الكوفة سنة تسع وتسعين ومائة في

جمادى الاولى رجل منا أهل البيت، يباهى الله به الملائكة ". وقد خرج معه أبو السرايا وكانت بينهما وبين بنى العباس مصادمات وحروب كان النصر فيها لمحمد بن ابراهيم مع أبى السرايا حتى توفى محمد يوم الخميس لليلة خلت من رجب سنة ١٩٩ ه كما ذكره الطبري. وكان يكنى بأبى عبدالله. راجع: مقاتل الطالبيين ص ٣٤٤ - ٣٥٤، تاريخ الطبري ج ١٠ / ٢٣٧، الكامل لابن الاثير ج ٥ / ١٧٣، مروج الذهب ج ٣ / ٤٣٩، عمدة الطالب ص ١٧٢. (٨٤٣) أبو محمد وكان ينزل جبل الرس وكان عفيفا زاهدا ودعا إلى الرضا من آل محمد. عمدة الطالب ص ١٧٤. (٨٤٤) محمد بن محمد بن زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام. وامه: فاطمة بنت على بن جعفر بن اسحاق بن على بن عبدالله بن جعفر بن أبى طالب. وقد تولى الرئاسة بعد وفاة محمد بن ابراهيم بن اسماعيل بن ابراهيم بن الحسن =

صاحب الطالقان (٨٤٥) المعاصر للبخاري (١). ولا عن غيرهم من أعلام العترة الطاهرة، وأغصان الشجرة الزاهرة. كعبد الله بن الحسن (٨٤٦) وعلي

= بن الحسن المتقدم ذكره تحت رقم (٨٤٢) وكان ذلك سنة ١٩٩ ه وكان غلاما حدث السن فقام مقام ابن عمه مع أبى السرايا. حتى استشهد على يد المأمون العباسي في سنة (٢٠١ ه(وقيل ٢٠٢ ه. راجع: مقاتل الطالبيين ص ٣٤٣ و ٣٥٤ - ٣٥٧، تاريخ الطبري ج ١٠ / ٢٣٨ و ٢٤٤، عمدة الطالب ص ٢٩٩. (٨٤٥) أمه: صفية بنت موسى بن عمر بن على بن الحسين. ويكنى أبا جعفر. وقال أبو الفرج الاصفهانى: وكان من أهل العلم والفقه والدين والزهد وحسن المذهب. خرج على طواغيت زمانه بالطالقان وكان في أيام المعتصم وبايعه أربعون ألف أو أكثر وحصلت بينه وبين أعوان الظلمة حروب كان النصر فيها له. ثم أعطى بعض الجواسيس خبره حتى قبض عليه في قرية (نسا) احدى قرى خراسان وذلك بتدبير من عبدالله ابن طاهر الوالى على (الرقة) حتى أتى به إلى المعتصم في بغداد في يوم الاثنين ١٤ شهر ربيع الاخر وقيل الاول سنة ٢١٩ ه. قال أحد أعدائه والذى قبض عليه وهو ابراهيم بن غسان في حقه: " ما رأيت قط أشد اجتهادا منه ولا أعف ولا أكثر ذكرا لله تعالى مع شهامة نفس واجتماع قلب، ما ظهر منه جزع ولا انكسار ولا خضوع في الشدائد التى مرت به " ثم دس إليه سم في حبسه في أيام المتوكل واستشهد على يد أعداء الله. راجع: الكامل في التاريخ ج ٥ / ٢٣١، مقاتل الطالبيين ص ٣٨٢، تاريخ الطبري ج ١٠ / ٣٠٥، مروج الذهب ج ٣ / ٤٦٤، عمدة الطالب ص ٣٠٥. (١) قتل في العراق سنة ٢٥٠ قبل وفاة البخاري بست سنوات (منه قدس). (٨٤٦) وهو ابن الحسن المثنى ويقال له عبدالله المحض وقد كان من أصحاب الامام الصادق والباقر عليهما السلام. ووصفه الامام الصادق عليه السلام: بالعبد الصالح ودعا له ولبنى عمه بالاجر والسعادة. قال السيد ابن طاوس في الاقبال ص ٥١ بعد هذا: وهذا يدل على ان الجماعة المحمولين - يعنى عبدالله وأصحابه الحسنيين - كانوا عند مولانا الصادق معذورين وممدوحين ومظلومين وبحقه عارفين وقد يوجد في الكتب انهم كانوا للصادقين عليهم السلام مفارقين وذلك محتمل للتقية لئلا =

بن جعفر العريضي (٨٤٧) وغيرهما من ثقل رسول الله وبقيته في امته صلى الله عليه وآله،

= ينسب اظهارهم لانكار المنكر إلى الائمة الطاهرين، ومما يدلك على انهم كانوا عارفين بالحق وبه شاهدين ما رويناه - وقال بعد ذكر السند وانهائه إلى الصادق - ثم بكا (ع) حتى علا صوته وبكينا ثم قال حدثنى أبى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيه انه قال: " يقتل منك أو يصاب نفر بشط الفرات ما سبقهم الاولون ولا يدلهم الاخرون " ثم قال: أقول وهذه شهادة صريحة من طرق صحيحه بمدح المأخوذين من بنى الحسن عليه وعليهم السلام وأنهم مضوا إلى الله جل جلاله بشرف المقام والظفر بالسعادة والاكرام. وقال ابن المهنا في العمدة في وصف عبدالله هذا: كان يشبه رسول الله وكان شيخ بنى هاشم في زمانه.. وكان يتولى صدقات أمير المؤمنين عليه السلام بعد أبيه الحسن. وعبد الله المحض كان المنصور العباسي يسميه: عبدالله المذلة قتله في حبسه بالهاشمية سنة ١٤٥ ه لما حبسه مع تسعة عشر من ولد الحسن ثلاث سنين وقد غيرت السياط لون أحدهم وأسالت دمه وأصاب سوط احدى عينيه فسالت وكان يستسقى الماء فلا يسقى فردم عليهم الحبس فماتوا. وقيل

انهم وجدوا مسمرين في الحيطان. وعبد الله بن الحسن يكنى أبا محمد وامه فاطمة بنت الحسين بن على بن أبى طالب عليهم السلام. راجع: الغدير ج ٣ / ٣٧١ و ٣٧٥، الاقبال لابن طاوس ص ٥١، تاريخ اليعقوبي ج ٣ / ١٠٦، تذكرة السبط ص ٢١٧، مقاتل الطالبيين ص ١٢١ - ١٢٥، تاريخ الطبري، عمدة الطالب ص ١٠١. (٨٤٧) كنيته أبو الحسن وقد اتفق الفقهاء والمحدثون على ثقته وجلالته والاعتماد على أخباره سكن في أول أمره العريض من نواحى المدينة فنسب هو وولده إليها. قال الشيخ المفيد: وكان على بن جعفر رضى الله عنه راوية للحديث سديد الطريقة شديد الورع كثير الفضل ولزم أخاه موسى عليه السلام وروى عنه شيئا كثيرا من الاخبار " الارشاد ص ٢٨٧. =

---

[٥٣٨]

حتى أنه لم يرو شيئا من حديث سبطه الاكبر وريحانته من الدنيا أبي محمد الحسن المجتبى سيد شباب أهل الجنة (٨٤٨) مع احتجاجه بداعية الخوارج وأشدهم عداوة لاهل البيت - عمران بن حطان - القائل في ابن ملجم، وضربته لامير المؤمنين عليه السلام: يا ضربة من تقي ما أراد بها * الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا -

---

= وقال الطوسى: " جليل القدر ثقة وله كتاب المناسك ومسائل لاخيه موسى الكاظم بن جعفر عليه السلام سأله عنها... " ثم ذكر طرقه اليهما. الفهرست للطوسي ص ٨٧ و ٨٨ وكتابه الفقهى مطبوع متداول. توفى ٢١٠ هجرية وكان من الاشخاص الذين تعاونوا مع محمد بن محمد بن زيد بن على بن الحسين وقد قاتل هو وابن أخيه زيد بن موسى بن جعفر قاتلا والى البصرة الحسن بن على المعروف بالمأمون فهزموه. راجع: مقاتل الطالبيين ص ٣٥٥، عمدة الطالب ص ٢٤١. (٨٤٨) ثانى أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام. السبط الاول للرسول الاعظم سيد شباب أهل الجنة ريحانة الرسول وقرة عين البتول. كنيته: أبو محمد. وألقابه كثيرة منها: المجتبى والمصلح. ولد ليلة النصف من شهر رمضان سنة ٣ من الهجرة وقيل في السنة الثانية. قتله معاوية بن أبى سفيان بواسطة زوجته جعيدة بنت الاشعث في شهر صفر سنة خمسين من الهجرة وله يومئذ ثمان وأربعون سنة وكانت خلافته عشر سنين. وقد ألفت في أحواله عدة مؤلفات منها: حياة الامام الحسن للشيخ باقر القرشى ١ - ٢، صلح الحسن للشيخ راضى آل ياسين، وله ترجمة وافية في البحار ج ٤٣ و ٤٤ ط الجديد، وفى أعيان الشيعة ج ٣ / ٣ - ٤٦.

---

[٥٣٩]

اني لاذكرة يوما فأحسبه * اوفى البرية عند الله ميزانا (٨٤٩) أما ورب الكعبة، وباعث النبيين، لقد وقفت هنا وقفة المدهوش، وقمت مقام المذعور، وما كنت أحسب أن الامر يبلغ هذه الغاية. وقد باح العلامة ابن خلدون، بسرها المكنون، حيث قال - في الفصل الذي عقده لعلم الفقه وما يتبعه من مقدمته الشهيرة بعد ذكر مذاهب أهل السنة ما هذا لفظه: وشذ أهل أهل البيت بمذاهب ابتدعوها، وفقه انفردوا به، بنوه على مذهبهم في تناول بعض الصحابة (٨٥٠) بالقدح، وعلى قولهم بعصمة الائمة ورفع الخلاف عن أقوالهم، (قال) وهي كلها اصول واهية (١) (قال): وشذ

---

(٨٤٩) الغدير ج ١ / ٣٢٤ وج ٥ / ٢٩٤، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٦٢. وعمران بن حطان صاحب هذين البيتين رأس الخوارج وشاعرهم وهذين البيتين يدلان على خبثه بل كفر قائلهما. ومع هذا وثقه العجلى وجعله البخاري من رجال صحيحه وأخرج عنه الاحاديث. وقد رد على هذين البيتين جملة من الشعراء. راجع: الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٦٢ - ٦٣، الغدير ج ١ / ٣٢٤ - ٣٢٨ وج ٥ / ٢٩٤، العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل لمحمد بن عقيل ط بيروت، أضواء على السنة المحمدية ص ٣١٢. (٨٥٠) ما أدرى كيف تبنى المذاهب الفقهية على تناول بعض الصحابة بالقدح، وما عرفت كيف تستنبط الاحكام الشرعية الفرعية من تناول أحد من الناس، وابن خلدون يعد من الفلاسفة، فما هذا الهذيان منه يا أولى الالباب (منه قدس). الشيعة لا يقولون بعصمة كل الصحابة ولا عدالتهم كلهم بل فيهم المنافق والفاسق وفيهم المؤمن التقى. راجع ما تقدم تحت رقم (٨٠٧ - ٨٢٣) وكتاب أضواء على السنة

المحمدية لابي رية فصل عدالة الصحابة ص ٣٣٩ ط ٥. (١) ان أصحابنا - الامامية - أثبتوا في كتبهم الكلامية عصمة أئمتهم بالادلة العقلية والنقلية، والمقام لا يسع بيانها، ولو تصدينا لها لخرجنا عن موضوع هذه الرسالة وحسبك دليلا على عصمتهم كونهم بمنزلة الكتاب الذى لا يأتيه الباطل، وكونهم أمان =

بمثل ذلك الخوارج (١) ولم يحتفل الجمهور بمذاهبهم، بل اوسعوها جانب الانكار والقدح، فلا نعرف شيئا من مذاهبهم (٢)، ولا نروي كتبهم، ولا أثر لشئ منها في مواطنهم (٨٥١) فكتب الشيعة في بلادهم، وحيث كانت دولتهم قائمة في المغرب والمشرق واليمن، والخوارج كذلك، ولكل منهم كتب وتآليف وآراء في الفقه غريبة هذا كلامه فتأمله واعجب. ثم رجع إلى مذاهب أهل السنة فذكر: انتشار مذهب أبي حنيفة في العراق ومذهب مالك في الحجاز، ومذهب أحمد في الشام وفي بغداد. ومذهب الشافعي في مصر. وهنا قال ما هذا لفظه: ثم انقرض فقه أهل السنة من مصر بظهور دولة الرافضة، وتداول بها فقه أهل البيت (٣) وتلاشى من سواهم، إلى أن ذهبت دولة

= هذه الامة من الاختلاف فإذا خالفتهم قبيلة من العرب كانت حزب ابليس، وكونهم سفينة النجاة، وباب حطة هذه الامة، وكونهم النافين عن هذا الدين تحريف الضالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين (منه قدس). (١) انظر كيف جعل أهل البيت " الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " شذاذ مارقة كالخوارج نعوذ بالله (منه قدس). (٢) كذب ابن خلدون نفسه في هذه الكلمة، فانه إذا كان لا يعرف شيئا من مذاهبهم ولا يروى كتبهم، ولا أثر لشئ منها عنده فمن أين عرف أنهم شذاذ ضلال مبتدعون ؟ ومن أين عرف أن اصولهم واهية ؟. (قتل الخراصون) (منه قدس). (٨٥١) كتب الشيعة منتشرة في العالم وقد ملئت الطوامير وصارت بوحدها مكتبات وقد بلغت مئات الالاف. فراجع أسمائها في كتاب الذريعة إلى تصانيف الشيعة للشيخ آقا بزرگ الطهراني وقد طبع منه خمسة وعشرون مجلدا. وهو فهرست لاسماء كتب الشيعة من زمان الرسول إلى القرن الرابع عشر الهجرى. (٣) انظر كيف اعترف بأن الرافضة يدينون الله بمذهب أهل البيت. لكم ذخركم ان النبي ورهطه * وجيلهم ذخري إذا التمس الذخر - جعلت هواى الفاطميين زلفة * إلى خالقي ما دمت أو دام لى عمر =

العبيديين من الرافضة من يد صلاح الدين يوسف بن أيوب، ورجع إليهم فقه الشافعي.. الخ. إذا وصف الطائي بالبخل مادر * وعير قسا بالفهاهة باقل - وقال السهى للشمس أنت ضئيلة * وقال الدجى للصبح لونك حائل - وطاولت الارض السماء سفاهة * وكاثرت الشهب الحصى والجنادل - وقال ابن خلدون وأمثاله: أنهم على الهدى والسنة، وان أهل البيت شذاذ ومبتدعة، وضلال رافضة: فيا موت زر ان الحياة ذميمة * ويا نفس جدي ان سبقك هازل - ولا غرو أن قام المسلم عند سماع هذه الكلمة وقعد، بل لا عجب ان مات أسفا على الاسلام وأهله، إذ بلغ الامر هذه الغاية، فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. أيقول ابن خلدون: أن أهل البيت شذاذ ضلال مبتدعون، وهم الذين أذهب الله عنهم الرجس بنص التنزيل (٨٥٢) وهبط بطهيرهم جبرائيل، وباهل بهم النبي صلى الله عليه وآله (١) بأمر ربه الجليل (٨٥٣) وقد فرض القرآن

= وكوفنى دينى على ان منصبى * شئام ونجرى اية ذكر النجر - (منه قدس) (٨٥٢) اشارة إلى قوله " انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " فراجع ما علقناه على هذه الاية في الفصل الثاني من المطلب الاول من كلمتنا الغراء

(منه قدس) تقدم نزول آية التطهير في أهل البيت مع مصادرها تحت رقم (١٠٧) فراجع. (١) اشارة إلى قوله تعالى: " فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفكسم " (الاية) فراجع ما علقناه عليها في الفصل الاول من الكلمة الغراء أيضا (منه قدس). (٨٥٣) تقدمت آية المباهلة مع مصادرها تحت رقم (١٠٥).

مودتهم (٨٥٤) وأوجب الرحمن ولايتهم (٨٥٥) وهم سفينة النجاة (١) إذا

---

(٨٥٤) اشارة إلى قوله تعالى: قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى. فراجع ما علقناه عليها في الفصل الثالث من الكلمة الغراء (منه قدس). تقدمت آية المودة مع مصادرها تحت رقم (١٠٨). (٨٥٥) اشارة إلى ما أخرجه الديلمى وغيره - كما في الصواعق المحرقة وغيرها - عن أبى سعيد الخدرى: أن النبي صلى الله عليه وآله قال: " وقفوهم انهم مسؤولون " عن ولاية على. وقال الامام الواحدى - كما في تفسير هذه الاية من الصواعق أيضا - انهم مسؤولون عن ولاية على وأهل البيت (منه قدس). قوله تعالى: " وقفوهم انهم مسؤولون " الصافات آية: ٢٤. مسؤولون عن ولاية أمير المؤمنين على بن أبى طالب (ع). راجع: شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ج ٢ / ١٠٦ ح ٧٨٥ - ٧٨٩، كفاية الطالب للگنجى ص ٢٤٧ ط الحيدرية وص ١٢٠ ط الغرى، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٩، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٧، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١١٢ و ١١٤ و ٢٧٠ و ٢٩٥ ط اسلامبول وص ١٣١ و ١٣٣ و ٣٢٤ و ٣٥٤ و ٣٥٥ ط الحيدرية، المناقب للخوارزمي ص ١٩٥، الصواعق المحرقة ص ١٤٧ ط المحمدية وص ٨٩ ط الميمنية، روح المعاني للالوسي عند تفسير هذه الاية، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٧٩. (١) قال ابن حجر في ص ٩٣ من صواعقه حيث تكلم في تفسير الاية ٧ من الايات التى أوردها في الباب ١١ من الصواعق ما هذا لفظه: وجاء من طرق عديدة يقوى بعضها بعضا " انما مثل أهل بيتى فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ". (قال) وفى رواية مسلم ومن تخلف عنها غرق وهلك الخ (منه قدس).

طغت لحج النفاق (٨٥٦) وأمان الامة (١) إذا عصفت عواصف الشقاق (٨٥٧) وباب حطة (٢) يأمن من دخلها (٨٥٨) والعروة الوثقى لا انفصام لها (٧٥٩) وأحد

---

(٨٥٦) حديث السفينة تقدم مع مصادره تحت رقم (١٧) فراجع. (١) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: النجوم أمان لاهل الارض من الغرق وأهل بيتى أمان لامتي من الاختلاف، فإذا خالفتهم قبيلة من العرب، اختلفوا فصاروا حزب ابليس. أخرجه الحاكم عن ابن عباس مرفوعا وصححه على شرط البخاري ومسلم - كما في ص ٩٣ من الصواعق المحرقة لابن حجر حيث تكلم في الاية ٧ من الباب ١١، وأخرج ابن أبى شيبة ومسدد في مسنديهما. والترمذي في نوادر الاصول. وأبو يعلى، والطبراني والحاكم عن سلمة بن الاكوع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " النجوم أمان لاهل السماء، وأهل بيتى أمان لامتي ". وقد نقله الحافظ السيوطي في كتابه أحياء الميت بفضائل أهل البيت والنبهاني في أربعينه وغير واحد من العلماء (منه قدس). (٨٥٧) تقدم تحت رقم (١٦) فراجع وراجع أيضا كتاب المراجعات مع تتمته تحت رقم (٤١). (٢) اشارة إلى قول رسول الله صلى الله عليه وآله: " مثل أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، ومثل باب حطة في بنى اسرائيل ". أخرجه الحاكم عن أبى ذر عليه الرحمة. وأخرجه الطبراني في الصغير والاوسط عن أبى سعيد. قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: " انما مثل أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وانما مثل أهل بيتى فيكم مثل باب حطة في بنى اسرائيل، من دخله غفر له " (منه قدس). (٨٥٨) تقدم ذلك تحت رقم (١٨) فراجع. (٨٥٩) قال القندوزى الحنفي وعن على كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " من أحب أن يركب سفينة النجاة ويستمسك بالعروة الوثقى ويعتصم بحبل الله المتين فليوالى عليا وليعاد عدوه وليأتم بالائمة الهداة من ولده فانهم خلفائي وأوصيائي وحجج الله على خلقه من بعدى وسادات امتى وقواد الاتقياء إلى الجنة حزبهم حزبى وحزبى حزب الله، وحزب أعدائهم حزب الشيطان ". راجع: ينابيع المودة ص ٤٤٥ ط اسلامبول.

[٥٤٤]

الثقلين (١) لا يضل من تمسك بهما (٨٦٠) ولا يهتدي إلى الله من ضل عن احدهما وقد أمرنا صلى الله عليه وآله بأن نجعلهم منا مكان الرأس (٢) من الجسد. بل مكان العينين

---

(١) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: " انى تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا بعدى الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتى ولن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ". أخرجه الترمذي والحاكم كما في احياء الميت للسيوطي، وهو من الاحاديث المستفيضة. رواه أكثر المحدثين بألفاظ متقاربة، وأسانيدهم فيه صحيحة. قال ابن حجر - بعد نقله اياه عن الترمذي وغيره في أثناء تفسيره للاية الرابعة من الباب ١١ من صواعقه - ما هذا لفظه: ثم أعلم أن لحديث التمسك بذلك طرقا كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابيا (قال) ومر طرق مبسوطة في حادى عشر الشبه، وفى بعض تلك الطرق انه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة، وفى أخرى انه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلات الحجرة بأصحابه، وفى اخرى انه قال ذلك بغدير خم وفى اخرى انه قاله لما قام خطيبا بعد انصرافه من الطائف (قال) ولا تنافى إذ لا مانع من أنه ذكر، عليهم ذلك في تلك المواطن وغيرها اهتماما بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة إلى آخر كلامه فراجعه في ص ٩٢ من الصواعق (منه قدس). (٨٦٠) حديث الثقلين قد تقدم مع مصادره تحت رقم (١٥) فراجع. (٢) اشارة إلى ما نقله غير واحد من الاعلام كالعلامة الصبان في ص ١١٤ من اسعافه المطبوع في هامش نور الابصار حيث قال ما هذا لفظه: وروى جماعة من أهل السنن عن عدة من الصحابة أن النبي صلى الله عليه وآله قال: " مثل أهل بيتى فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها هلك " (قال) وفى رواية غرق (قال) وفي رواية اخرى زج في النار (قال) وفى اخرى عن أبى ذر زيادة وسمعته يقول: " اجعلوا أهل بيتى منكم مكان الرأس من الجسد، ومكان العينين من الرأس " (منه قدس).

---

[٥٤٥]

من الرأس (٨٦١) ونهانا عن التقدم عليهم (١) والتقصير عنهم (٨٦٢) ونص على أنهم القوامون على الدين، النافون عنه في كل خلف من هذه الامة (٢) تحريف الضالين (٨٦٣) وقد أعلن صلى الله عليه وآله: بأن معرفتهم براءة من النار (٣) وحبهم جواز على الصراط، والولاية لهم أمان من العذاب (٨٦٤) وان الاعمال الصالحة

---

(٨٦١) قد تقدم هذا الحديث مع مصادره تحت رقم (١٩) فراجع. (١) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله في حديث التمسك بالثقلين: فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تعلموهم فانهم أعلم منكم. ونقله غير واحد من العلماء كالامام أبى بكر العلوى في الباب ٥ من رشفة الصادى. وابن حجر حيث تكلم في تفسير الاية الرابعة من الباب ١١ من صواعقه (منه قدس). (٨٦٢) راجع: مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٤١ و ٣٥٣ ط الحيدرية وص ٣٧ و ٢٩٦ ط اسلامبول، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ / ٦٠، الغدير ج ١ / ٣٤ وج ٣ / ٨٠، كنز العمال ج ١ / ١٦٨ ط ٢، أسد الغابة ج ٣ / ١٣٧، عبقات الانوار قسم حديث الثقلين ج ١ / ١٨٤ وج ٢ / ٤٩. (٢) اشارة إلى ما أخرجه الملا في سيرته بسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وآله قال: في كل خلف من أمتى عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ألا وان أئمتكم وفدكم إلى الله فانظروا من توفدون " وقد نقله ابن حجر في ص ٩٢ من صواعقه (منه قدس). (٨٦٣) الصواعق ص ١٤٨ ط المحمدية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٢٦ و ٣٢٦ - ٣٢٧ ط الحيدرية وص ١٩١ و ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٩٧ ط اسلامبول، ذخائر العقبى ص ١٧ المعيار والموازنة للاسكافي ص ٢٠٤. (٣) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: " معرفة آل محمد براءة من النار، وحب آل محمد جواز على الصراط والولاية لال محمد أمان من العذاب ". رواه القاضى عياض في الفصل الذى عقده لبيان: ان من توقيره وبره صلى الله عليه وآله بر آله وذريته من كتابه - الشفاء - فراجع أول ص ٤١ من قسمه الثاني طبع الاستانة سنة ١٣٢٨ (منه قدس). (٨٦٤) الاتحاف للشبراوي ص ٤، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٤ و ٢٨٦ و ٣١٤ =

[٥٤٦]

لا تنفع عامليها الا بمعرفة حقهم (٨٦٥) ولا تزول يوم القيامة قدما أحد من هذه الامة (١) حتى يسأل عن حبهم (٨٦٦) ولو أن رجلا أفنى عمره قائما وقاعدا

= و ٤٤٤ ط الحيدرية وص ٢٢ و ٢٤١ و ٢٦٣ و ٢٧٠ ط اسلامبول، احقاق الحق للتستري ج ٩ / ٤٩٤ ط ١ بطهران، فرائد السمطين ج ٢ / ٢٥٧ ح ٥٢٥. (٨٦٥) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله: " الزموا مودتنا أهل البيت، فانه من لقى الله وهو يودنا دخل الجنة بشفاعتنا، والذى نفسي بيده لا ينفع عبدا عمله الا بمعرفة حقنا " أخرجه الطبراني في الاوسط. ونقله السيوطي في أحياء الميت بفضائل أهل البيت. والنبهاني في أربعينه (منه قدس). احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١١، الصواعق المحرقة ص ١٣٨ ط الميمنية وص ٢٣٠ ط المحمدية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٩٣ و ٣٢٣ و ٣٢٦ و ٣٦٤ ط الحيدرية وص ٢٤٦ و ٢٧٢ و ٣٠٣ - ٣٠٤ ط اسلامبول، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١١١ ط السعيدية وص ١٠٣ ط العثمانية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٧٢. (١) اشارة إلى قول رسول الله صلى الله عليه وآله: " لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله فيما أنفقه، ومن أين اكتسبه، وعن محبتنا أهل البيت ". أخرجه الطبراني عن ابن عباس مرفوعا، ونقله السيوطي في احياء الميت. والنبهاني في أربعينه (منه قدس). (٨٦٦) مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١١٩ ح ١٥٧، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١٥، ينابيع المودة للقندوزى ص ١١٣ و ٢٧٠ و ٢٧١ ط اسلامبول وص ١٣٣ و ٣٢٤ ط الحيدرية، المناقب للخوارزمي ص ٥٣ - ٥٦، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٤٢، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٠٩، مجمع الزوائد ج ١٠ / ١٤٦. وبلفظ آخر يوجد في: كفاية الطالب للگنجى ص ٣٢٤ ط الحيدرية وص ١٨٣ ط الغرى، ترجمة الامام =

---

[٥٤٧]

وراكعا وساجدا بين الركن والمقام ثم مات غير موال لهم دخل النار (٨٦٧).

= على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ١٥٩ ح ٦٤٤، فرائد السمطين ج ٢ / ٣٠١ ح ٥٥٧. (٨٦٧) اشارة إلى قوله صلى الله عليه وآله من حديث أخرجه الطبراني والحاكم - كما في أحياء الميت وأربعين النبهاني وغيرهما أ -: " فلو أن رجلا صفن - أى صف قدميه - بين الركن والمقام فصلى وصام وهو مبغض لال محمد دخل النار ". أهـ. وأخرجه الحاكم وابن حبان في صحيحه - كما في أحياء الميت وأربعين النبهاني وغيرهما ب - عن أبى سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " والذى نفسي بيده لا يبغضنا أهل البيت رجل الا دخل النار "، وأخرج الطبراني - كما في احياء الميت للسيوطي ج - عن الحسن السبط أنه قال لمعاوية بن خديج: " اياك وبغضنا، فان رسول الله قال: لا يبغضنا، ولا يحسدنا أحد الا ذيد يوم القيامة بسياط من النار " أهـ. وأخرج الطبراني في الاوسط - كما في احياء الميت وأربعين النبهاني د - عن جابر قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله فسمعته وهو يقول: " أيها الناس من أبغضنا أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهوديا ". أهـ)منه قدس). مصادر هذه الاحاديث التى ذكرها في الهامش هي: أ - المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٤٩ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك، الصواعق لابن حجر ص ١٧٢ ط المحمدية وص ١٠٤ ط الميمنية، احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١١، ذخائر العقبى ص ١٨، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٣٦ و ٣٣١ ط الحيدرية وص ١٩٢ و ٢٧٧ و ٣٠٥ ط اسلامبول، احقاق الحق ج ٩ / ٤٩٢، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦١. ب - المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٥٠، تلخيص المستدرك للذهبي بذيل المستدرك احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١١، اسعاف الراغبين ص ١٠٤ ط العثمانية وص ١١٢ ط السعيدية، الصواعق لابن حجر ص ١٧٢ و ٢٣٧ ط المحمدية وص ١٠٤ وصححه وص ١٤٣ ط الميمنية، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٠٤ ط اسلامبول وص ٣٦٥ ط الحيدرية، نظم درر السمطين للزرندى ص ١٠٦، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٩٤ ط الميمنية، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش السيرة الحلبية ج ٣ / ٣٣٣، احقاق الحق =

---

[٥٤٨]

فهل يحسن من الامة المسلمة بعد هذا ان تجري الا على اسلوبهم وهل يتسنى لمسلم يؤمن بالله ورسوله ان يستن بغير سننهم فكيف يعدهم ابن خلدون من أهل البدع بكل صراحة ووقاحة من غير خجل ولا وجل. أبهذا أمرته آية القربى (٨٦٨) وآية التطهير (٨٦٩) وآيتا أولي الامر (٨٧٠) والاعتصام بحبل الله تعالى ؟ (٨٧١) أم بهذا أمره الله سبحانه حيث يقول: (وكونوا

= للتستري ج ٩ / ٤٦١، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٣٨ ح ١٨١، جواهر البحار للنبهاني ج ١ / ٣٦١. ج - احياء الميت للسيوطي بهامش الاتحاف ص ١١١، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٠٤ ط العثمانية وص ١١٢ ط السعيدية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٧٢، الصواعق المحرقة ص ١٧٢ ط المحمدية وص ١٠٤ ط الميمنية، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٦٥ ط الحيدرية وص ٣٠٤ ط اسلامبول. د - احياء الميت بهامش الاتحاف ص ١١٢، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٧٢، ميزان الاعتدال للذهبي ج ٢ / ١١٦، احقاق الحق ج ٩ / ٤٦٨. (٨٦٨) تقدمت هذه الاية مع مصادرها تحت رقم (١٠٨). (٨٦٩) تقدمت هذه الاية مع مصادرها تحت رقم (١٠٧) فراجع. (٨٧٠) مشيرا إلى قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم " سورة النساء آية ٥٩. أولى الامر هم: على أمير المؤمنين والائمة من أولاده عليهم السلام. راجع: ينابيع المودة للقندوزى ص ١٣٤ و ١٣٧ ط الحيدرية وص ١١٤ و ١١٧ ط اسلامبول، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٤٨ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤، تفسير الرازي ج ٣ / ٣٥٧ ط ١ بمصر، احقاق الحق ج ٣ / ٤٢٤، فرائد السمطين ج ١ / ٣١٤ ح ٢٥٠. (٨٧١) قوله تعالى: " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا " آل عمران آية: ١٠٣. حبل الله هم أهل البيت. راجع: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٣٠ ح ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩ و ١٨٠، الصواعق = (*)

مع الصادقين) ؟ (٨٧٢) أم به صدع رسول الله صلى الله عليه وآله في نصوصه المجمع على صحتها ؟ وقد استقصيناها بطرقها وأسانيدها في كتابنا سبيل المؤمنين واستقصتها علماؤنا الاعلام في مؤلفاتهم، فراجعها لتعلم حقيقة أهل البيت، ومنزلتهم في دين الاسلام (٨٧٣).

= المحرقة ص ١٤٩ ط المحمدية وص ٩٠ ط الميمنية، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١٣٩ و ٣٣٨ و ٣٥٦ ط الحيدرية وص ١١٩ و ٢٧٤ و ٢٩٧ ط اسلامبول، الاتحاف للشبراوي ص ٧٦، روح المعاني للالوسي ج ٤ / ١٦، نور الابصار للشبلنجى ص ١٠٢ ط السعيدية وص ١٠١ ط العثمانية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٠٧ ط السعيدية وص ١٠٠ ط العثمانية. (٨٧٢) قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين " التوبة آية: ١١٩. أي مع على عليه السلام وأصحابه. راجع: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٢٥٩ ح ٣٥٠ - ٣٥٦، كفاية الطالب للگنجى ص ٢٣٦، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٢١ ح ٩٢٣، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ١٦، المناقب للخوارزمي ص ١٩٨، نظم درر السمطين للزرندى ص ٩١، فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٤١٤ ط ٢ مصطفى الحلبي، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٥٠ ط المحمدية وص ٩٠ ط الميمنية، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٣٦ و ١٤٠ ط الحيدرية وص ١١٦ و ١١٩ ط اسلامبول، الدر المنثور للسيوطي ج ٣ / ٣٩٠، الغدير للاميني ج ٢ / ٣٠٥، روح المعاني للالوسي ج ١١ / ٤١ ط المنيرية، غاية المرام باب ٤٢ ص ٢٤٨ ط ايران، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ٣١٤ ح ٢٥٠ وص ٣٧٠ ح ٢٩٩ و ٣٠٠. (٨٧٣) الكتب التى ألفت في الحديث عن أهل البيت وفضائلهم وسجاياهم قديما وحديثا تفوق حد الاطراء والعد من مختلف المذاهب فمنها على سبيل المثال: شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني الحنفي ١ - ٢ طبع بيروت، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ١ - ٣ طبع بيروت، مناقب =

على انهم لا ذنب لهم يستوجب الجفاء، ولا قصور بهم يقتضي هذا الاعراض فليت أهل المذاهب الاربعة نقلوا في مقام الاختلاف مذهب

أهل البيت كما ينقلون سائر المذاهب التي لا يعملون بها، ما رأيناهم يعاملون أهل البيت هذه المعاملة في عصر من الاعصار، وانما يعاملونهم معاملة من لم يخلقه الله عزوجل أو من لم يؤثر عنه شئ من العلم والحكمة. نعم ربما تعرضوا لشيعتهم فنبزوهم بالرفض، وسلقوهم بألسنة الافتراء (٨٧٤) وقد ولى زمن الاعتداء، وأقبل عصر الاخاء، وآن لجميع المسلمين أن يدخلوا

= على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ط ١ بطهران، المناقب للخوارزمي الحنفي ط الحيدرية، الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى ط الحيدرية، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ط الحيدرية واسلامبول وغيرهما، ذخائر العقبى لمحب الدين الطبري طبع مكتبة القدسي، فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين للحموينى ج ١ - ٢ ط بيروت، نظم درر السمطين للزرندى الحنفي ط النجف، مقتل الحسين للخوارزمي الحنفي ج ١ - ٢ ط النجف، مطالب السئول لابن طلحة الشافعي ط ايران والنجف، نور الابصار للشبلنجى ط مصر، اسعاف الراغبين للصبان بهامش نور الابصار، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ط النجف، تقوية الايمان في الرد على تزكية بن أبى سفيان ط النجف، نزل الابرار ط طهران. وغيرها من عشرات بل مئات الكتب في ذلك. ومن الامامية: بصائر الدرجات لمحمد بن الحسن الصفار المتوفى ٢٩٠ هـ ط تبريز، بحار الانوار للعلامة المجلسي فيه عشرات المجلدات في مناقب وفضائل أهل البيت ط ايران الجديد، غاية المرام للسيد البحراني ط ايران، الغدير للاميني ج ١ - ١١ ط ايران وبيروت، احقاق الحق للتستري مع ملحقاته للسيد المرعشي النجفي ١ - ١٦ ط ايران. وغيرها من مئات الكتب. (٨٧٤) نبز الشيعة بالرفض وافتراء الاكاذيب عليهم: راجعها مع أجوبتها في كتاب الغدير للاميني ج ٣ / ٧٨ وما بعدها. وقد صدر حديثا كتاب للسيد الرضوي بعنوان: كذبوا على الشيعة فراجعه، أجوبة مسائل موسى جار الله.

مدينة العلم النبوي من بابها، ويلجوا من باب حطة، ويلجأوا إلى أمان أهل الارض بركوب سفينتهم، ومقاربة شيعتهم، فقد زال سوء التفاهم من البين، وأسفر الصبح عن توثق الروابط بين الطائفتين. والحمد لله رب العالمين. [المورد (١٠٠) - الدعوة إلى الصفاء:] حتى م يا اخوتاه هذه الشحناء ؟. وفي م هذه العداوة والبغضاء، نعوذ بالله أليس الله عزوجل وحده لا شريك له ربنا جميعا ؟. والاسلام ديننا ؟. والقرآن الحكيم كتابنا ؟ ! والكعبة مطافنا وقبلتنا ؟. وسيد النبيين وخاتم المرسلين محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله نبينا ؟. وقوله وفعله وتقريره سنتنا ؟. والفرائض الخمسة اليومية وصوم شهر رمضان المبارك، والزكاة المفروضة وحج البيت فرائضنا ؟. والحلال ما أحله الله ورسوله. والحرام ما حرماه، والحق ما حققاه، والباطل ما أبطلاه، وأولياء الله ورسوله أولياءنا، وأعداء الله ورسوله أعداءنا وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وان الله يبعث من في القبور (ليجزي الذين اساؤوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى) (٨٧٥) أليس الشيعيون والسنيون في ذلك كله سواء ؟. (كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) (٨٧٦). والنزاع بينهما في جميع المسائل الخلافية صغروي في الحقيقة، ولا نزاع بينهما في الكبرى عند أهل النظر أبدا. ألا تراهما إذا تنازعا في وجوب شئ، أو حرمته، أو في استحبابه، أو في كراهته، أو في اباحته، أو تنازعا في

---

(٨٧٥) سورة النجم: ٣١. (٨٧٦) سورة البقرة: ٢٨٥.

صحته أو بطلانه، أو في جزئيته أو في شرطيته أو في مانعيته، أو في غير ذلك، كما لو تنازعا في عدالة شخص، أو فسقه، أو في ايمانه، أو في نفاقه أو في وجوب موالاته، لانه ولي الله، أو وجوب معاداته، لانه عدو الله، فانما يتنازعان في ثبوت ذلك بالادلة المثبتة شرعا - من كتاب أو سنة أو اجماع أو عقل - وعدم ثبوته، فيذهب كل منهما إلى ما اقتضته الادلة الشرعية. ولو علم الفريقان ثبوت الشئ في دين الاسلام، أو علما جميعا عدم ثبوته في الدين الاسلامي أو شكا كلاهما في ذلك لم يتنازعا ولم يختلفا أبدا. وقد أخرج البخاري في صحيحه (١) عن أبي سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال: " إذا حكم الحاكم واجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر واحد " (٨٧٧). وقال ابن حزم حيث تكلم فيمن يكفر أو لا يكفر - ص ٢٤٧ من الجزء الثالث من كتابه - الفصل في الملل والنحل - ما هذا لفظه: وذهبت طائفة إلى انه لا يكفر، ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا، وان كل من اجتهد في شئ من ذلك، فدان بما رأى انه الحق فانه مأجور على كل حال. ان أصاب فأجران، وان أخطأ فأجر واحد. (قال): وهذا قول ابن أبى ليلى، وأبي حنيفة، والشافعي، وسفيان الثوري، وداود بن علي، وهو قول كل من عرفنا له قولا في هذه المسألة من الصحابة، لا نعلم منهم خلافا في ذلك أصلا إلى آخر

---

(١) راجع باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. وهو في أواخر كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة قبل كتاب التوحيد بأقل من ورقتين تجده في ج ٤ ص ١٧٧ من الصحيح (منه قدس). (٨٧٧) ورواه أيضا مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة. الفتح الكبير ج ١ / ١٠٢.

كلامه (٨٧٨). والذين صرحوا بهذا ونحوه من أعلام الامة كثيرون. فأي وجه اذن لهذه المشاغبات أيها المسلمون ؟. والله عز وجل يقول: (انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون) (٨٧٩) (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) (٨٨٠) (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم) (٨٨١). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم، وهم يد على من سواهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل (٨٨٢). والصحاح في هذا ونحوه متواترة، ولاسيما من طريق العترة الطاهرة. وفي فصولنا المهمة ما يشرح صدور الامة (٨٨٣).

---

(٨٧٨) بل اعتذروا لاشخاص صدرت منهم جرائم وأفعال سودت وجه التاريخ وأخرجتهم من ربقة الاسلام. اعتذروا لمعاوية في قتاله سيد الوصيين بالاجتهاد وكذلك ابنه يزيد في قتله سبط الرسول صلى الله عليه وآله وابن ملجم قاتل امام المتقين عليه السلام وقاتل عمار بن ياسر وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم. اعتذروا لهم بالاجتهاد فلا جرم عليهم بل لهم أجر واحد. راجع: الغدير ج ١٠ / ٣٤٠ وما بعدها. وراجع ما تقدم من الاحاديث في حقن الدماء تحت رقم (١٤٩ و ١٥٢). (٨٧٩) سورة الحجرات: ١٠. (٨٨٠) سورة الانفال: ٤٦. (٨٨١) سورة آل عمران: ١٠٥. (٨٨٢) صحيح البخاري ك ٥٨ ب ١٠ و ١٧ وك ٩٦ ب ٥، مسند احمد ج ١ / ٨١ وج ٢ / ١٩٢ و ٢١١ و ٣٩٨ كما في مفتاح كنوز السنة. (٨٨٣) فلتراجع منها الفصول السبعة الاول، فانها في ٧ مواضيع (منه قدس).

.....

الوحدة الاسلامية: = الاسلام الذى جاء به سيد المرسلين من قبل رب العالمين هو دين الوحدة والتعاطف والتكاتف والتحابب وحث على هذه الامور بلا مزيد عليه في أي دين أو مذهب كما انه حذر من الاختلاف والتنازع والتباغض والتنابز وغيرها من الامور التى تؤدى إلى تفتيت الامة وتمزيقها، وشدد النكير عليه. قال تعالى: (المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) وقال تعالى: (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) وقال تعالى: (ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شئ انما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون) وقال تعالى: (يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا). وتوجد سورة في القرآن باسم " الصف " لاجل توحيد الصفوف وتراصها لما لها من الموقعية والقوة فيقول فيها: (ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص). وقد وردت عشرات الروايات ان لم تكن المئات بهذا الصدد ولنقتصر على جملة منها: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شئ إذا فعلتموه تحاببتم: افشوا السلام بينكم ". وقال صلى الله عليه وآله: " الدين النصيحة. قلنا: لمن ؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين ولعامتهم والذى نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ". وقال صلى الله عليه وآله: " اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ". وقال الصادق عليه السلام: " المسلم أخو المسلم، هو عينه ومرآته ودليله لا يخونه ولا يخدعه ولا يظلمه ولا =

.....

= يكذبه ولا يغتابه ". إلى غير ذلك من الروايات التى بهذا المضمون. ونحن نفهم من هذه النصوص الاسلامية وغيرها اهتمام الاسلام بالوحدة ان المؤمن لا يكمل ايمانه الا إذا كان يحب لاخيه المؤمن ما يحب لنفسه. وان المسلمين جميعا كتلة واحدة لا تتجزأ وهم كالجسد الواحد لانسان واحد فخالقهم واحد ودينهم واحد وكتابهم واحد وقبلتهم واحدة وهم لاب واحد ولام واحدة فما هذا الاختلاف والتشاجر والتناحر. نعم الاسلام حذر المسلمين جميعا من الاختلاف والتنازع وطعن البعض في البعض الاخر وجعل ذلك سببا للفشل والخذلان وعدم العز في الدنيا والعقاب في الاخرة فيقول تعالى: (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) وذهاب الريح هنا هو ذهاب النصر الذى يؤيد به المسلمين حالة قتالهم ومجابهتهم العدو فعدم نصرهم مسببا عن تنازعهم واختلافهم وعن عبدالمؤمن الانصاري قال: دخلت على الامام أبى الحسن (الكاظم) عليه السلام وعنده محمد بن عبدالله الجعفري، فتبسمت إليه فقال عليه السلام: " أتحبه ؟ قلت: نعم وما أحببته الا لكم. فقال عليه السلام: هو أخوك والمؤمن أخو المؤمن لابيه وأمه ملعون ملعون من اتهم أخاه، ملعون ملعون من غش أخاه، ملعون ملعون من لم ينصح أخاه ملعون ملعون من استأثر على أخيه، ملعون ملعون من أغتاب أخاه ". بل في نصوص اسلامية اخرى قد سلبت عنوان الاسلام الحقيقي عن الشخص إذا لم يهتم بأمر أخيه فضلا عن الطعن فيه ومحاولة هتك حرمته. والاستعمار الشرقي والغربي لما أراد أن يستولى على بلاد المسلمين ويأخذ ثرواتهم ويستعبدهم ويجعلهم طعمة سائغه درس حالتهم الاجتماعية والنفسية فرأى من أهم الاسباب التى يتمكن بها على استعبادهم - بعد انحرافهم عن دينهم وعدم تمسكهم به -. هي الفرقة والاختلاف فصدر القاعدة المعروفة " فرق تسد " والى يومنا هذا الاستعمار يستعملها كسلاح فتاك لاجل تمزيق وحدة المسلمين واذلالهم. فهاهى دويلة اسرائيل الصهيونية تغتصب الاراضي الاسلامية والعربية بما فيها القدس الشريف القبلة الاولى للمسلمين وعددها لا يتجاوز المليونين بينما المسلمون مع = (*)

.....

= قوتهم وعددهم الذى يتجاوز مليار مسلم في أنحاء العالم وليس ذلك الا لاجل تفرقهم واختلاف كلمتهم وكل واحد يريد أن يأكل الاخر. أليس من العار على العرب ١٨

سنة يهرجون ويطبلون ويرفعون عقيرتهم ليلا ونهارا بأنهم يريدون أن يحرروا فلسطين ولم يتمكنوا أن يحرروا شبرا واحدا بل نرى اسرائيل بين الفينة والفينة تستولى على أرض اخرى وتجعلها تحت سيطرتها. كيف يحررون فلسطين وهم خدام وعملاء إلى الشرق أو الغرب ويأكل بعضهم البعض الاخر. ومن أهم الاسلحة الفتاكة التى اتخذها الاستعمار في اضعاف المسلمين والاستيلاء عليهم واستعبادهم هو التفرقة باسم السنة والشيعة فكان يثير التشاجر وكيل الاتهام لكل طرف من الطرف الاخر والسباب والشتم والتكفير وغيرها ولعل هذه الامور لا أصل ولا موجب لها، بل لو رجعوا جميعا إلى الاسلام والى منابعه الاصلية الاولية مع الموضوعية وعدم التعصب لمذهب معين أو لفئة أو لشخص لعاشوا بسلام ووئام وان عمل كل على حسب ما يؤدى إليه نظره وبحثه العلمي. وهذا الكتاب الذى بين يديك بالرغم من انه يتعرض إلى مواضيع حساسة جدا الا انه يحاول أن يبحثها بحثا موضوعيا متجنبا التعصب المذهبي والتحيز القومي. فنرجوا من الله أن يكون هذا سببا للتعرف على الحقيقة ووحدة المسلمين حتى ترجع إليهم عزتهم ومجدهم التليد والحمد لله رب العالمين.

---

[٥٥٧]

[خاتمة الكتاب] نختتم كتابنا فيما افتتحناه به من البحث عن الامامة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله لمكانها من عناية الله تعالى ورسوله، ومسيس حاجة الامة إليها في دينها ودنياها ولما بذله رسول الله صلى الله عليه وآله في سبيلها من النصح لربه عز وعلا، ولامته لا يألو في ذلك جهدا ولا يدخر وسعا. ومن أحاط علما بسيرته صلى الله عليه وآله في تأسيس دولة الاسلام منذ قام باعبائها وجد عليا وزيره (٨٨٤) من أهله وشريكه في أمره، وظهيره على عدوه (٨٨٥) وعيبة علمه ووارث حكمه (٨٨٦) وولي عهده، وصاحب الامر من بعده (٨٨٧)

---

(٨٨٤) لاجل الاطلاع على ذلك راجع كتاب: المراجعات وكتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٩٨ و ٧٣٩) وسوف يأتي الحديث أيضا. (٨٨٥) كما في بدر الكبرى واحد وحنين والاحزاب، وهو صاحب لوائه في كل حروبه. (٨٨٦) راجع كتاب المراجعات وكتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٥٨ و ٥٥٩). (٨٨٧) راجع كتاب المراجعات لشرف الدين وكتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥١٧ و ٥١٨ و ٥٢٠ و ٥٢١ و ٥٢٣ و ٥٢٤ و ٥٢٥ و ٥٢٦ و ٥٢٧ و ٥٣٧ و ٦٢٢ و ٦٢٦).

---

[٥٥٨]

ومن ألم ممعنا في أقواله وأفعاله، في حله وترحاله، يجد الكثير منها متواليا في الدلالة على ذلك، من أول أمره إلى منتهى عمره. وقد استمر في بثها بأساليبه الحكيمة العظيمة ثلاثا وعشرين سنة، منذ بعث بالحق إلى أن لحق بالرفيق الاعلى، يشيد بخصائصه فيرفع بذلك ذكره، ويوليه من الثناء عليه في كل مناسبة ما يعظم به قدره. وقد صدع بالنص عليه في أوائل بعثته صلى الله عليه وآله قبل ظهور دعوته في مكة، حين أنذر عشيرته الاقربين على عهد شيخ البطحاء وبيضة البلد عمه أبي طالب في داره، فقال لهم - وقد أخذ برقبة علي وهو أصغر القوم سنا -: " ان هذا أخي ووصيي، وخليفتي فيكم، فاسمعوا له وأطيعوا.. " الحديث (٨٨٨).

---

(٨٨٨) أوردناه - مع الاشارة إلى أسانيده ومصادره من كتب الجمهور - في المراجعة ٢٠ وأثبتنا تصحيح الجمهور له في المراجعة ٢٢ من كتاب المراجعات، فلا يفوتن باحثا مراجعتهما معا فان هناك الفوائد والعوائد. ولا تنس ما في قوله صلى الله عليه وآله لعشيرته الاقربين - وفيهم أعمامه أبو طالب وغيره -: فاسمعوا له وأطيعوا، من وجوب السمع والطاعة عليهم كافة لعلى في حياة النبي صلى الله عليه وآله الامر الذى دل على انه كان من يومئذ من رسول الله بمنزلة هارون من موسى الا أنه ليس بنبى (منه قدس). حديث الدار يوم الانذار: هذا من صحاح السنن المأثورة. راجع: تاريخ الطبري ج ٢ / ٣١٩ - ٣٢١، الكامل لابن الاثير ج ٢ / ٦٢ و ٦٣، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ١٣ / ٢١٠ و ٢٤٤ وصححه ط مصر بتحقيق أبو الفضل، السيرة الحلبية ج

١ / ٣١١، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٤١ و ٤٢، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٣٧١ ح ٥١٤ و ٥٨٠، كنز العمال ج ١٥ / ١١٥ ح ٣٣٤ ط ٢، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ج ١ / ٨٥ ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١، حياة محمد لمحمد حسين هيكل ص ١٠٤ الطبعة الاولى =

---

[٥٥٩]

ولم يزل بعدها يدلل على خلافته، تارة بدلالة المطابقة نصا كقوله صلى الله عليه وآله - حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك: - " انه لا ينبغي أن أذهب الا وأنت خليفتي " (٨٨٩).

= سنة ١٣٥٤ هـ وفى الطبعة الثانية وما بعدها من طبعات الكتاب. حذف من الحديث قوله صلى الله عليه وآله: " وان يكون أخى ووصى وخليفتي فيكم ". ومن راجع الطبعة الاولى والطبعات التى بعدها وراجع جريدة السياسة المصرية لمحمد حسين هيكل ملحق عدد (٢٧٥١) بتاريخ ١٢ ذى القعدة سنة ١٣٥٠ هـ ص ٥ وص ٦ من ملحق عدد (٢٧٨٥) رأى الحقيقة كاملة فانه في الطبعة الاولى والجريدة ذكر الحديث تاما وفى الطبعات الاخرى من الكتاب حرفه. كما ان الطبري ذكر هذا الحديث في تفسيره ج ١٩ / ١٢١ ط ٢ ولكن المؤلف أو الطابع حرف آخر الحديث وذكر بدله " ان هذا أخى وكذا وكذا ". وذكر الحديث أيضا: الجاوى في التفسير المنير لمعالم التنزيل ج ٢ / ١١٨ ط ٣، الخازن في تفسيره ج ٣ / ٣٧١ و ٣٩٠. ولاجل المزيد على بقية المصادر راجع كتاب المراجعات وكتاب سبيل النجاة تحت رقم (٤٥٩) ففيه كفاية. (٨٨٩) تجد هذا النص بعين لفظه في حديث صحيح عظيم فيه بضع عشرة خصيصة من خصائص على كل خصيصة منها ترشحه أو تنص عليه بالامامة، أوردناه في المراجعة ٢٦ من كتاب المراجعات. وقد كان بيننا وبين شيخ الاسلام البشرى رحمه الله تعالى مناظرات ومحاضرات حول هذا الحديث من كل نواحيه تبادلنا فيها الانصاف والحب والاخلاص للفهم والعلم واتباع الحق لا نألوا جهدا ولا ندخر وسعا حتى لم نبق شبهة ولله الحمد الا أدينا فيها حقه، فلتراجع مناضراتنا هذه في المراجعة المذكورة وما بعدها إلى نهاية المراجعة ٣٤. ووصيتي إلى الباحثين من أولى الالباب أن لا يفوتنهم شئ من ذلك الا وسعوه تدبرا وأمعانا، فعسى أن تقر بذلك عيون المؤمنين وتنشرح صدورهم في كل ما ثمة من أبحاث ولاسيما حول حديث المنزلة وعمومها ودلالته، وانه صور عليا وهارون في الارض كالفرقدين في السماء (منه قدس). =

---

[٥٦٠]

واخرى بالالتزام البين بالمعنى الاخص كقوله صلى الله عليه وآله - وقد شكى بريدة إليه عليا -: " لا تقع في علي فانه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي " هذا لفظه عند الامام أحمد (٨٩٠). أما عند النسائي فلفظه: " لا تبغضن لي يا بريدة عليا، فان عليا مني وأنا منه وهو وليكم بعدي " (٨٩١). وقد أخرجه الطبراني على سبيل التفصيل فقال: قال صلى الله عليه وآله مغضبا: " ما بال أقوام ينتقصون عليا، من أبغض عليا فقد أبغضني، ومن فارق عليا فقد فارقني.

= المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٣٢ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي وصححه مطبوع بذيل المستدرك، مسند أحمد ج ٥ / ٢٥ ح ٣٠٦٢ بسند صحيح ط دار المعارف بمصر، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٦١ - ٦٤ ط الحيدرية وص ١٥ ط بيروت وص ٨ ط التقدم، ذخائر العقبى ص ٨٧، كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص ٢٤٠ ط الحيدرية وص ١١٥ ط الغرى، المناقب للخوارزمي الحنفي ص ٧٣، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩ ينابيع المودة للقندوزى ص ٣٤ ط اسلامبول وص ٣٨ ط الحيدرية وج ١ / ٣٣ ط العرفان ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٨٣ ح ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٦٩ و ٢٧٠ ط ٢، أنساب الاشراف للبلاذرى ج ٢ / ١٠٦ ح ٤٣، فضائل الخمسة ج ١ / ٣٣٠، الغدير للاميني ج ١ / ٥١ وج ٣ / ١٩٧، فرائد السمطين ج ١ / ٣٢٨ ح ٢٥٥. (٨٩٠) مسند أحمد ج ٥ / ٣٥٦ ط الميمنية، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٤ ط التقدم وص ٩٨ ط الحيدرية، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٦٩ ح ٤٦٦ و ٤٦٧ و ٤٦٨، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٤٥٠ ط ١ وج ٩ / ١٧٠ بتحقيق أبو الفضل، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٤١ وراجع بقية المصادر في كتاب سبيل

النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٢٠). (٨٩١) خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٤ ط التقدم وص ٩٨ ط الحيدرية.

---

[٥٦١]

ان عليا مني وأنا منه، خلق من طينتي، وأنا خلقت من طينة ابراهيم، وأنا أفضل من ابراهيم، ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم، يا بريدة، أما علمت ان لعلي أكثر من الجارية التي أخذ، وانه وليكم بعدي ؟ ! " (٨٩٢). ومثله ما صح عن عمران بن حصين إذ روى: ان أربعة من أصحاب رسول الله تعاقدوا على شكاية علي، فقام أحدهم فقال يا رسول الله: ألم تر ان عليا صنع كذا وكذا فأعرض عنه، فقام الثاني فقال مثل ذلك فأعرض عنه، وقام الثالث فقال مثل ما قال صاحباه فأعرض عنه، وقام الرابع فقال مثل ما قالوا، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله والغضب يبصر في وجهه فقال: " ما تريدون من علي ؟ ان عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي " (٨٩٣). ونحوه حديث وهب بن حمزة قال: - كما في ترجمة وهب من الاصابة -

---

(٨٩٢) مجمع الزوائد ج ٩ / ١٢٨، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٧٢ ط اسلامبول وص ٣٢٦ ط الحيدرية. وقد تقدم تحت رقم (٧٣٨). (٨٩٣) صحيح الترمذي ج ٥ / ٢٩٦ ح ٣٧٩٦ ط دار الفكر، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٩٧ ط الحيدرية وص ٣٨ ط بيروت وص ٢٣ ط مصر، المناقب للخوارزمي ص ٩٢، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١١١ وصححه، تلخيص المستدرك للذهبي مطبوع بذيل المستدرك، الاصابة لابن حجر ج ٢ / ٥٠٩، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٢ / ٤٥٠ ط ١، مسند أحمد ج ٤ / ٤٣٨، كنز العمال ج ٦ / ٤٠٠ ط ١ وج ١٥ / ١٢٤ ح ٣٥٩ ط ٢، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٣ ط اسلامبول، نور الابصار للشبلنجى ص ١٥٨ ط السعيدية، حلية الاولياء ج ٦ / ٢٩٤، أسد الغابة ج ٤ / ٢٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٨١ ح ٤٨٧ و ٤٨٨، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٥ ط ٢، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٥، جامع الاصول لابن الاثير ج ٩ / ٤٧٠، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٣٦ ط الحيدرية، الغدير ج ٣ / ٢١٦، مطالب السئول لابن طلحة الشافعي ج ١ / ٤٨ وقد تقدم تحت رقم (٧٣٩).

---

[٥٦٢]

سافرت مع علي فرأيت منه جفاء، فلما رجعت ذكرت عليا لرسول الله فنلت منه، فقال (ص): " لا تقولن هذا لعلي فانه وليكم بعدي " (٨٩٤). وأخرجه الطبراني في الكبير عن وهب غير انه قال: " لا تقل هذا لعلي فهو أولى الناس بكم بعدي " (٨٩٥). وقد يختص صلى الله عليه وآله بالنص على علي بعض أوليائه من المخلصين كسلمان فيما رواه الطبراني عنه في الكبير إذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله " ان وصيي، وموضع سري، وخير من أترك بعدي، ينجز عدتي، ويقضي ديني علي بن أبي طالب " (٨٩٦). وقد يختص بعض من في قلوبهم مرض كبريدة فيما أخرجه عنه محمد بن حميد الرازي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " لكل نبي وصي ووارث، وان وصيي ووارثي علي بن أبي طالب " (٨٩٧).

---

(٨٩٤) الاصابة لابن حجر ج ٣ / ٦٤١ ط السعادة وج ٣ / ٦٠٤ ط مصطفى محمد، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ٣٨٥ ح ٤٩١، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٥ ط اسلامبول وص ٦١ ط الحيدرية، الغدير للاميني ج ٣ / ٢١٦. وقريب منه في: أسد الغابة ج ٥ / ٩٤، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٠٩. (٨٩٥) شكاية كل من بريدة، والاربعة المتعاقدين عليها، ووهب بن حمزة وغضب النبي منهم ورده عليهم كل ذلك في المراجعة ٣٦ من كتاب المراجعات فلا تفوتن الباحثين مراجعتها مع ما هو ثمة حولها (منه قدس). كنز العمال ج ٦ / ١٥٥ ح ٢٥٧٩ ط ١، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٠٩. (٨٩٦) مجمع الزوائد ج ٩ / ١١٣، كنز العمال ج ٦ / ١٥٤ ح ٢٥٧٠ ط ١، منتخب

كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٢، احقاق الحق ج ٤ / ٧٥. (٨٩٧) ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ٥ =

---

[٥٦٣]

وكأنس فيما رواه عنه أبو نعيم الحافظ في حلية الاولياء إذ قال. قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: " يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب امام المتقين، وسيد المسلمين، ويعسوب الدين، وخاتم الوصيين، وقائد الغر المحجلين، قال أنس: فجاء علي فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وآله مستبشرا فاعتنقه وقال له: أنت تؤدي عني وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي " (٨٩٨). وعن أنس أيضا، فيما أخرجه عنه الخطيب قال: " سمعت رسول الله يقول أنا وهذا - يعني عليا - حجة على امتي يوم القيامة " تجده في ص ١٥٧ من الجزء ٦

= ح ١٠٢١ و ١٠٢٢، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٢٠٠ ح ٢٣٨ ط ١ بطهران، المناقب للخوارزمي ص ٤٢، ذخائر العقبى ص ٧١، الميزان للذهبي ج ٢ / ٢٧٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٧٩ و ٢٠٧ و ٢٣٢ و ٢٤٨ ط اسلامبول وص ٩٠ و ٢٧٥ و ٢٩٥ ط الحيدرية وج ١ / ٧٧ وج ٢ / ٥٦ و ٧٢ ط العرفان بصيدا، على والوصية للشيخ نجم الدين العسكري ص ٥٩، كفاية الطالب للگنجى الشافعي ص ٦٢٠ ط الحيدرية وص ١٣١ ط الغرى، شرح الهاشميات للرافعي ص ٢٩ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٣٤ ط ٢، كنوز الحقائق للمناوى ص ١٣٠ ط بولاق وص ١١٠ ط آخر، احقاق الحق ج ٤ / ٧٢. (٨٩٨) حديث أنس هذا واللذان قبله أعنى حديث بريدة وحديث سلمان موجودة في المراجعة ٦٨ فلتراجع مع ما علقناه عليها (منه قدس). حلية الاولياء لابي نعيم ج ١ / ٦٣، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٩ / ١٦٩ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٤٣٠ ط ١، المناقب للخوارزمي ص ٤٢، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٨٧ ح ١٠٠٥، كفاية الطالب للگنجى الشافعي ص ٢١٢ ط الحيدرية وص ٩٣ ط الغرى، ميزان الاعتدال ج ١ / ٦٤، فضائل الخمسة ج ٢ / ٢٥٤، مطالب السئول لابن طلحة ص ٢١ ط طهران وج ١ / ٦٠ ط النجف، ينابيع المودة للقندوزى ص ٣١٣ ط اسلامبول، فرائد السمطين ج ١ / ١٤٥.

---

[٥٦٤]

من الكنز وهو الحديث ٢٦٣٢ (٨٩٩). وكم اختص بذلك أولات الفضل من النساء كزوجته أم المؤمنين أم سلمة وأم الفضل زوجة عمه، وأسماء بنت عميس، وأم سليم الانصارية، وأمثالهن. وربما نوه بذلك على منبره الشريف. وربما أفضى به إلى بعض أصحابه في البقيع (٩٠٠) ونوه به يومي المؤاخاة وكانت الاولى (٩٠١) منهما في مكة قبل الهجرة والثانية كانت بعدها في المدينة بين المهاجرين والانصار (٩٠٢) وفي كلتا المرتين يصطفي لنفسه منهم عليا فيتخذه من دونهم أخاه، تفضيلا له على من سواه، ويقول له " أنت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي

---

(٨٩٩) ومناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى الشافعي ص ٤٥ ح ٦٧ وص ١٩٧، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٢٧٣ ح ٧٩٣ و ٧٩٤ و ٧٩٥، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٣٩ ط اسلامبول وص ٢٨٤ ط الحيدرية، كنوز الحقائق للمناوى ص ٣٨، الميزان للذهبي ج ٤ / ١٢٨، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٤. وقريب منه في: الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٤، الميزان للذهبي ج ٤ / ١٢٧. (٩٠٠) لاجل المزيد من الاطلاع راجع كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات خصوصا ما تحت رقم (٤٦٥). (٩٠١) تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٢٣، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ١٠٧ ح ١٤٨ و ١٥٠، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٦ و ٥٧ ط اسلامبول وص ٦٣ و ٦٤ ط الحيدرية، كنز العمال ج ٦ / ٢٩٠ ح ٥٩٧٢ ط ١ وج ١٥ / ٩٢ ح ٢٦٠ ط ٢، الغدير للاميني ج ٣ / ١١٥، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١١٥ و ١٢١. (٩٠٢) المناقب للخوارزمي ص ٧، تذكرة الخواص ص ٣٠، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢١.

بعدي " (٩٠٣). وكذلك فعل يوم سد الابواب غير باب علي (٩٠٤).

---

(٩٠٣) هذا الحديث من الاحاديث المتواترة وقد صدر عن الرسول في عدة موارد فقد رواه أكثر من خمس وعشرين صحابيا. وقال شمس الدين الجزرى الشافعي بعد ذكر الحديث: متفق على صحته. بمعناه من حديث سعد بن أبى وقاص، قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر: وقد روى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة منهم عمر، وعلى، وابن عباس، وعبد الله بن جعفر، ومعاذ، ومعاوية، وجابر بن عبدالله، وجابر بن سحرة، وأبو سعيد، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وزيد بن أبى أوفى، ونبيط بن شريط، وحبشي بن جنادة، وماهر بن الحويرث، وأنس بن مالك، وأبو الطفيل، وام سلمة، وأسماء بنت عميس، وفاطمة بنت حمزة. راجع: أسنى المطالح للجزري ص ٥٣، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ ط بيروت، وخرج هذا الحديث أبو حازم الحافظ بخمسة آلاف اسناد كما ذكره الحسكاني في شواهد التنزيل ج ١ / ١٥٢. وأفرد فيه صاحب عبقات الانوار مجلدين ضخمين وأتى بما فوق المتوقع. وقال ابن عبد البر في الاستيعاب عند ترجمته لامير المؤمنين: وهو - أي حديث المنزلة - من أثبت الاثار وأصحها. وبما ان مصادره كثيرة جدا فمن أرادها فليراجعها في كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٧٣ و ٤٧٤ و ٤٧٥ - ٤٨٤) فتوجد مئات المصادر. (٩٠٤) حديث سد الابواب هذا وحديث المؤاخاة أوردناهما في المراجعة ٣٢ وهناك سبعة موارد لحديث منزلة هارون من موسى. فلتراجع وما حولها (منه قدس). أحاديث أبواب الصحابة الشارعة إلى المسجد ما عدى باب على عليه السلام كثيرة فراجعها مع مصادرها في كتاب سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٠٧ و ٥٠٨ و ٥٠٩ و ٥١٠ و ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٣ و ٥١٤). وعقد القندوزى الحنفي بابا خاصا بذلك فراجعه في ينابيع المودة ص ٨٧ باب ١٧ ط اسلامبول.

ولم تنس الامة ولن تنسى ما رواه أبو بكر - وهو الخليفة الاول - عن رسول الله من قوله صلى الله عليه وآله: " علي مني بمنزلتي من ربي " (٩٠٥). وقوله صلى الله عليه وآله: " كفي وكف علي في العدل (١) سواء " (٩٠٦). وفسر صلى الله عليه وآله آية المنذر والهاد (من سورة الرعد) فقال: " أنا المنذر وعلي الهاد، وبك يا علي يهتدي المهتدون من بعدي " (٩٠٧).

---

(٩٠٥) أخرجه ابن السماك، ونقله عن ابن حجر في المقصد الخامس من مقاصد، الاية ١٤ من الايات التى أوردها في الباب ١١ من صواعقه فراجع منها ص ١٠٦ (منه). ذخائر العقبى ص ٦٤، الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٥ ط ٢، الصواعق المحرقة ص ١٠٦ ط الميمنية وص ١٧٥ ط المحمدية، احقاق الحق ج ٧ / ٢١٧. (١) هذا هو الحديث ٢٥٣٩ في ص ١٥٣ من الجزء ٦ من الكنز فراجع، وحديثا أبى بكر هذان كلاهما في المراجعة ٤٨ الحديث الاول منهما ص ١٦٧ والثانى ص ١٧٢ من كتاب المراجعات الطبعة الثالثة (منه قدس). (٩٠٦) مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ١٢٩ ح ١٧٠، ترجمة الامام على ابن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٣٨ ح ٩٤٦، المناقب للخوارزمي ص ٢١١، ينابيع المودة للقندوزى ص ٢٣٤ ط اسلامبول وص ٢٧٧ ط الحيدرية وج ٢ / ٥٨ ط العرفان بصيدا، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣١، فرائد السمطين ج ١ / ٥٠، تاريخ بغداد للخطيب ج ٥ / ٣٨٣. (٩٠٧) فيما أخرجه الديلمى من حديث ابن عباس وهو الحديث ٢٦٣١ ص ١٥٧ من الجزء السادس من كنز العمال (منه قدس). شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني ج ١ / ٢٩٣ - ٣٠٣ حديث ٣٩٨ - ٤١٦، كفاية الطالب للگنجى الشافعي ص ٢٣٣ ط الحيدرية وص ١٠٩ ط الغرى، تفسير الطبري ج ١٣ / ١٠٨ ط ٢، تفسير ابن كثير ج ٢ / ٥٠٢، تفسير الشوكاني ج ٣ / ٧٠ ط ٢، تفسير الفخر الرازي ج ٥ / ٢٧١ ط ١ وج ٢١ / ١٤ ط آخر، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤١٥ ح ٩١٣ و ٩١٤ و ٩١٥ و ٩١٦، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٠٧، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢٩، نور الابصار للشبلنجى ص ٧١ ط =

وقال صلى الله عليه وآله فيما أخرجه الخطيب من حديث البراء والديلمي من حديث ابن عباس، " علي مني بمنزلة رأسي من بدني " (٩٠٨). وقال صلى الله عليه وآله: " علي مع القرآن والقرآن مع علي، لن يفترقا حتى يردا

= العثمانية، ينابيع المودة للقندوزى ص ١١٥ و ١٢١ ط الحيدرية وص ٩٩ و ١٠٤ ط اسلامبول الدر المنثور ج ٤ / ٤٥، زاد المسير لابن الجوزى ج ٤ / ٣٠٧، نظم درر السمطين للزرندى ص ٩٠، فتح البيان لصديق حسن خان ج ٥ / ٧٥، روح المعاني للالوسي ج ١٣ / ٩٧، احقاق الحق ج ٣ / ٨٨ - ٩٣، فضائل الخمسة ج ١ / ٢٦٦، فرائد السمطين ج ١ / ١٤٨، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٤. (٩٠٨) ونقله ابن حجر في ص ٧٥ من صواعقه وهو الحديث ٣٥ من الاربعين حديثا التى أوردها في الفصل الثاني من الباب ٩ من الصواعق (منه قدس). ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٣٧٥ ح ٨٧٠، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٢٣ ط المحمدية وص ٧٥ ط الميمنية، نور الابصار ص ٧٣ ط السعيدية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٨ ط السعيدية وص ١٤٣ ط العثمانية، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١٨٠ و ١٨٥ و ٢٥٤ و ٢٨٤ ط اسلامبول وص ٢١٢ و ٢١٩ و ٣٠٣ و ٣٤١ ط الحيدرية وج ٢ / ٤ و ١٠ و ٧٩ و ١٠٩ ط العرفان بصيدا، المناقب للخوارزمي ص ٨٧ و ٩١، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٩٢ ح ١٣٥ و ١٣٦، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ / ٥٦ ط الميمنية وج ٢ / ١٤٠ ح ٥٥٩٦ ط مصطفى محمد، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، الرياض النضرة ج ٢ / ٢١٤ ط ٢. وفى احقاق الحق ج ٥ / ٢٣٦ عن: فردوس الاخبار للديلمي، المناقب المرتضوية ص ٨٨ ط بمبى، كنوز الحقائق ص ١٨ ط بولاق، مفتاح النجا في مناقب آل العبا للبدخشى ص ٢٨ و ٤٣ مخطوط، مشارق الانوار للحمزاوي ص ٩١ ط الشرفية، تاريخ بغداد للخطيب ج ٧ / ١٢، انتهاء الافهام ص ٢١٣. وقريب من هذا في: مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٩٢ ح ١٣٥ و ١٣٦، ذخائر العقبى ص ٦٣.

علي الحوض " (٩٠٩). قلت: حسبك من علي انه عدل القرآن في الميزان، وانهما لا يفترقان، فأية حجة أبلغ من هذه في عصمته وافتراض طاعته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله يا مسلمون. وقال صلى الله عليه وآله: " أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب " (٩١٠) أخرجه الطبراني عن ابن عباس كما في ص ١٠٧ من الجامع الصغير للسيوطي

---

(٩٠٩) أخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة من المستدرك ص ١٢٤ من جزئه الثالث وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه، وأورده الذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه معترفا بصحته على تشدده، والحمد لله (منه قدس). المعجم الصغير للطبراني ج ١ / ٥٥، كفاية الطالب ص ٣٩٩ ط الحيدرية وص ٢٥٤ ط الغرى، مجمع الزوائد ج ٩ / ١٣٤، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ / ١٢٣ بالهامش، الغدير ج ٣ / ١٨٠. وقد عقد القندوزى الحنفي في ينابيعه ص ٩٠ الباب العشرين في هذا الحديث. راجع بقية المصادر فيما تقدم تحت رقم (١١ و ١١٩ و ١٩٧) وراجع أيضا سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٧١٦) ط بيروت. (٩١٠) وقد رواه عدة من الصحابة منهم: ١ - على أمير المؤمنين عليه السلام: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٦٤ ح ٩٨٤ و ٩٩٨، ميزان الاعتدال ج ١ / ٤٣٦، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٥٨، شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٨٢ ح ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ وص ٣٣٤ ح ٤٥٩، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٨١ ح ١٢٢ وص ١٨٥ ح ١٢٦، كفاية الطالب للگنجى ب ٥٨ ص ٢٢٠ ط الحيدرية وص ٩٨ ط الغرى، فتح الملك العلى للمغربي ص ٢٢ و ٢٣، ينابيع المودة ص ٧٢ و ٧٣ و ١٨٣ و ٢١٠ و ٢٨٢، ذخائر العقبى ص ٧٧، تذكرة الخواص ص ٤٧، نزل الابرار ص ٧٣. =

.....

= ٢ - عبدالله بن عباس: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ٨١ ح ١١٨، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٦٦ ح ٩٨٥ و ٩٨٦ و ٩٨٧ و ٩٨٨ - ٩٩٤، اللالى المصنوعة ج ١ / ١٧١، تاريخ جرجان ص ٢٤، احقاق الحق ج ٥ / ٤٧٠، المعجم الكبير للطبراني ج ٣ / ١٠٨، فتح الملك العلى ص ٢٣ ط ٢ وص ٤ ط ١، كنز العمال ج ١٥ / ١٢٩ ط ٢، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٨١ ح ١٢١ و ١٢٣ و ١٢٤، تاريخ بغداد للخطيب ج ١١ / ٤٨ وج ٢ / ٣٧٧، البداية والنهاية ج ٧ / ٣٥٨، الجامع الصغير للسيوطي ج ١ / ٣٧٤ ح ٢٧٠٥، الصواعق ص ٣٧، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٠٧، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٧٤، احقاق الحق ج ٥ / ٤٨٣، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢٦، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٤٣، تهذيب التهذيب ج ٦ / ٣٢٠، تذكرة الحفاظ ج ٤ / ٢٨ ط حيدر آباد، فرائد السمطين ج ١ / ٩٨، الفتح الكبير ج ١ / ٣٧٦، المناقب للخوارزمي ص ٤٠، مسند الكلابي مطبوع بآخر مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٤٢٧ ط طهران، نزل الابرار ص ٧٣. ٣ - جابر بن عبدالله الانصاري: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٧٦ ح ٩٩٦ و ٩٩٧، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٨٠ ح ١٢٠ و ١٢٥، كفاية الطالب ح ٥٨ ص ٢٢١، تاريخ بغداد ج ٢ / ٣٧٧، المستدرك للحاكم ج ٣ / ١٢٧، ينابيع المودة ص ٧٢ و ٢٣٤ و ٢٥٤، ميزان الاعتدال رقم ٤٢٩، لسان الميزان لابن حجر ج ١ / ١٩٧ برقم ٦٢٠، الجامع الصغير ج ١ / ٣٦٤ رقم ٢٧٠٥، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، الفتح الكبير ج ١ / ٣٧٦، أسنى المطالب للجزري ص ٧٠ و ٧١ وقد ذكر في مقدمة كتابه انه لا يذكر فيه الا الحديث المتواتر أو الصحيح أو الحسن، نزل الابرار ص ٧٣. وللحديث مصادر اخرى راجع: دلائل الصدق ج ٢ / ٣٣٢، أسد الغابة ج ٤ / ٢٢، نظم درر السمطين ص ١١٣، فتح الملك العلى بصحة حديث مدينة العلم على ط مصر وطبع في النجف وهو خاص بهذا =

وأخرجه الحاكم في مناقب علي ص ١٢٦ وص ١٢٧ من الجزء الثالث من صحيحة المستدرك بسندين صحيحين، أحدهما عن ابن عباس من طريقين صحيحين والثاني عن جابر بن عبدالله الانصاري، أقام الحاكم على صحة طرفه أدلة قاطعة. وفراد الامام أحمد بن محمد بن الصديق المغربي المعاصر نزيل القاهرة لتصحيح هذا الحديث كتابا حافلا سماه - فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي - وقد طبع سنة ١٣٥٤ هـ بالمطبعة الاسلامية بمصر. فحقيق بالباحثين أن يقفوا عليه فان فيه علما جما، ولا وزن للنواصب وجرأتهم على هذا الحديث الدائر - كالمثل السائر - على ألسنة الخاصة والعامة من أهل الامصار والبوادي، وقد نظرنا في طعنهم فوجدناه تحكما محضا لم يدلوا فيه بحجة ما غير الوقاحة في التعصب كما صرح به الحافظ صلاح الدين العلائي حيث نقل القول ببطلانه عن الذهبي وغيره فقال: ولم يأتوا في ذلك بعلة قادحة سوى دعوى الوضع دفعا بالصدر (٩١١).

= الحديث، فيض الغدير للشوكاني ج ٣ / ٤٦، الاستيعاب بهامش الاصابة ج ٣ / ٣٨، الميزان للذهبي ج ١ / ٤١٥ وج ٢ / ٢٥١ وج ٣ / ١٨٢، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٧ / ٢١٩ بتحقيق أبو الفضل وج ٢ / ٢٣٦ ط أفست، جامع الاصول ج ٩ / ٤٧٣ ح ٦٤٨٩، فضائل الخمسة ج ٢ / ٢٥٠، الغدير للاميني ج ٦ / ٦١ - ٨١، كنز العمال ج ١٥ / ١٢٩ ح ٣٧٨ ط ٢، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٥، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٥٥٨)، عبقات الانوار الجزء الخامس طبع في الهند وهو خاص بهذا الحديث. (٩١١) وممن سار على شنشنة بطلان هذا الحديث المحدث شمس الدين ابن طولون في كتابه شذرات الذهبية في ترجمة الائمة الاثنى عشر عند الامامية ص ٥٦ ط بيروت ولكنه لم يأت بطائل. بل دعوى بلا برهان وتهمة بلا وجدان. وكذلك غيره الذى لم يكن عنده انصاف أو امتلئت قلوبهم حسدا وحقدا على سيد الوصيين عليه السلام وأولاده المعصومين. =

.....

= مع انه قد صحح الحديث جماعة من أعلام السنة منهم: ١ - الحاكم النيسابوري في المستدرك ج ٣ / ١٢٦. ٢ - الجزرى الشافعي في كتابه أسنى المطالب ص ٧٠ و ٧١ وقد قال في مقدمة كتابه انه لا يذكر الا الحديث المتواتر أو الصحيح أو الحسن كما حكى تصحيح الحاكم له. ٣ - محمد بن جرير الطبري المتوفى ٣١٠ هـ. الغدير ج ٦ / ٦٢. ٤ - الحسن بن أحمد السمرقندى المتوفى ٤٩١ هـ. الغدير ج ٦ / ٦٤. ٥ - عبد الكريم السمعاني المتوفى ٥٦٢ هـ. الغدير ج ٦ / ٦٤. ٦ - الگنجى الشافعي المتوفى ٦٥٨ هـ. أخرجه في كفاية الطالب ص ٩٨ - ١٠٢ ط الغرى وقال بعد اخراجه بعدة طرق قلت: هذا حديث حسن عال - إلى أن قال: ومع هذا فقد قال العلماء من الصحابة والتابعين وأهل بيته بتفضيل على عليه السلام وزيادة علمه وغزارته وحدة فهمه ووفور حكمته وحسن قضاياه، وصحة فتواه، وقد كان أبو بكر وعمر وعثمان وغيرهم من علماء الصحابة يشاورونه في الاحكام ويأخذون بقوله في النقض والابرام، اعترافا منهم بعلمه، ووفور فضله، ورجاحة عقله، وصحة حكمه، وليس هذا الحديث في حقه بكثير لان رتبته عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من عباده أجل وأعلا من ذلك. ٧ - الحافظ الذهبي المتوفى ٧٤٨ هـ. صححه في تذكرة الحفاظ ج ٤ / ٢٨. ٨ - صلاح الدين العلائى الشافعي الدمشقي المتوفى ٧٦١ هـ. صححه من طريق ابن معين وانتقد كل من ضعف الحديث وقال لم يأتوا بجواب على هذه الروايات الصحيحة راجع كلامه في اللالى المصنوعة للسيوطي ج ١ / ٣٣٣، الغدير ج ٦ / ٦٦ و ٦٧. ٩ - الزركشي المصرى الشافعي المتوفى ٧٩٤ هـ حسن الحديث. فيض القدير ج ٣ / ٤٧، الغدير ج ٦ / ٦٧. ١٠ - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى المتوفى ٨١٦ أو ٨١٧ هـ حسن الحديث. الغدير ج ٦ / ٦٧. =

.....

= ١١ - السخاوى المصرى المتوفى ٩٠٢ هـ، حسن الحديث، ذكره في المقاصد الحسنة. الغدير ج ٦ / ٦٨. ١٢ - جلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١ هـ، حسنه في الجامع الصغير ج ١ / ٤٧٤ ثم صححه في جمع الجوامع كما في كنز العمال ج ٦ / ٤٠١، الغدير ج ٦ / ٦٨. ١٣ - فضل بن روزبهان. الغدير ج ٦ / ٦٩. ١٤ - محمد بن يوسف الشافعي المتوفى ٩٤٢ هـ، حسنه. الغدير ج ٦ / ٧٠. ١٥ - ابن حجر الهيثمى الشافعي المكى المتوفى ٩٧٤ هـ. حسنه كما في تطهير الجنان بهامش الصواعق ص ٧٤ ط ١، والفتاوى الحديثية ص ١٢٦ و ١٩٧، الغدير ج ٦ / ٧٠ و ٧١. ١٦ - جمال الدين محمد طاهر الهندي المتوفى ٩٨٦ هـ. الغدير ج ٦ / ٧١. ١٧ - عبد الحق الدهلوى المتوفى ١٠٥٢ هـ. الغدير ج ٦ / ٧٣. ١٨ - السيد محمد بن السيد جلال بن حسن البخاري. صححه. الغدير ج ٦ / ٧٣. ١٩ - أبو الضياء الشبراملسى الشافعي المتوفى ١٠٨٢ هـ. حسنه. الغدير ج ٦ / ٧٣. ٢٠ - الزرقاني المالكى المتوفى ١١٢٢ هـ، حسنه كما في شرحه المواهب اللدنية ج ٣ / ١٤٣، الغدير ج ٦ / ٧٤. ٢١ - البدخشانى. صححه كما في نزل الابرار ص ٧٣، الغدير ج ٦ / ٧٤. ٢٢ - محمد بن اسماعيل اليمنى الصنعانى المتوفى ١١٨٢ هـ. الغدير ج ٦ / ٧٤. ٢٣ - محمد بن على الصبان المتوفى ١٢٠٥ هـ. حسنه. اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٥٦. ٢٤ - القاضى ثناء الله پانى پتى المتوفى ١٢٢٥ هـ، صححه. السيف المسلول، الغدير ج ٦ / ٧٥. ٢٥ - الشوكاني الصنعانى المتوفى ١٢٥٠ هـ، حسنه. الغدير ج ٦ / ٧٦. وهناك جماعة كثيرة غير هؤلاء قالوا بصحته أو حسنه وبعضهم استدل به على فضل =

وقال: صلى الله عليه وآله " أنا دار الحكمة وعلي بابها " (٩١٢). وقال: صلى الله عليه وآله " يا علي أنت تبين لامتي ما اختلفوا فيه من بعدي " (٩١٣).

= أمير المؤمنين من أعلام القوم. راجع: الغدير ج ٦ / ٦١ - ٧٧، عبقات الانوار للسيد مير حامد حسين الموسوي اللكهنوى المتوفى ١٣٠٦ هـ الجزء الخامس من كتابه الكبير ط الهند. (٩١٢) أخرجه الترمذي في صحيحه وابن جرير، ونقله عنهما غير واحد من الاعلام كالمتقي الهندي في ص ٤٠١ من الجزء ٦ من الكنز وهو الحديث ٦٠٦٩ (منه قدس). صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠١ ح ٣٨٠٧، حلية الاولياء ج ١ / ٦٣، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٨٧ ح ١٢٩، فتح الملك العلى بصحة حديث باب

مدينة العلم على ص ٢٢ و ٢٣ ط مصر وص ٤٥ و ٥٣ و ٥٥ ط الحيدرية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٤٠ ط العثمانية وص ١٥٤ ط السعيدية، ذخائر العقبى ص ٧٧، الصواعق ص ٧٣ ط الميمنية وص ١٢٠ ط المحمدية، ينابيع المودة ص ٨١ و ٢١١ ط الحيدرية وص ٧١ و ١٨٣ ط اسلامبول، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٥٩ ح ٩٨٣، فضائل الخمسة ج ٢ / ٢٤٨، كنوز الحقائق ص ٤٦ ط بولاق وص ٣٧ ط آخر، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٥، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٥٥، الجامع الصغير للسيوطي ج ١ / ٩٣ ط الميمنية وج ١ / ٣٦٤ ح ٢٧٠٤ ط مصطفى محمد، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، الفتح الكبير للنبهاني ج ١ / ٢٧٢، أسنى المطالب للجزري ص ٧٠، تذكرة الخواص ص ٤٨، دلائل الصدق ج ٢ / ٣٣٣. (٩١٣) أخرجه الحاكم في ص ١٢٢ من الجزء الثالث من المستدرك من حديث أنس ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (منه قدس). ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٤٨٨ ح ١٠٠٧ و ١٠٠٨ و ١٠٠٩، مقتل الحسين للخوارزمي ج ١ / ٨٦، المناقب للخوارزمي ص ٢٣٦، كنوز الحقائق للمناوى ص ٢٠٣ ط بولاق وص ١٧٠ ط آخر، ينابيع المودة ص ١٨٢ ط اسلامبول، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٣، احقاق الحق ج ٦ / ٥٣، ميزان الاعتدال ج ١ / ٤٧٢، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٤٦ تحت رقم (٥٦١) وفيه أيضا حديث قريب من هذا راجعه تحت رقم (٥٥٤).

---

[٥٧٤]

وقال: صلى الله عليه وآله " من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع عليا فقد أطاعني، ومن عصى عليا فقد عصاني " (٩١٤). إلى مالا تحصيه هذه العجالة من أمثال هذه السنن، وكلها تتساير في طريق واحد، وتتوارد في سبيل فاصد، تواترت في معناه وان اختلف لفظها، تعطي عليا من منازل رسول الله صلى الله عليه وآله مالا يجوز اعطاؤه من نبي الا لولي عهده، وخليفته من بعدها، هذا هو المتبادر منها إلى الاذهان، بحكم العرف واللغة من أهل اللسان (٩١٥). على ان في صحاح السنن لنصوصا أخر، بوأت عليا والائمة من أوصيائه مبوأ الخلافة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وفرضت على الامة في كل خلف منها طاعتهم إذ ربط صلى الله عليه وآله أمته فيها بحبليه، وعصمها إلى يوم القيامة بثقليه، علماؤها وجهلاؤها أحرارها ومماليكها، ملوكها وسوقتها، لم يستثن من الامة صديقا، ولا فاروقا، ولا ذا نور، أو نورين، أو أكثر، ولا، ولا، (كتاب الله تعالى والائمة من عترته)، سواء في ذلك رجال الامة ونساؤها، وانذر الجميع من امته بالضلال عن الحق ان لم يأخذوا بهديها وأخبرهم انهما لن يفترقا، ولن تخلو الارض منهما،

---

(٩١٤) أخرجه الحاكم في ص ١٢١ من الجزء الثالث من المستدرك، والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه وصرح كل منهما بصحته على شرط الشيخين (منه قدس). عن أبى ذر الغفاري: يوجد في: ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٢٦٨ ح ٧٨٨ و ٧٨٦ و ٧٨٧، الرياض النضرة ج ٢ / ٢٢٠، ينابيع المودة ص ٢٠٥ و ٢٥٧، ذخائر العقبى ص ٦٦، نزل الابرار ص ٥٦، سبيل النجاة في تتمة المراجعات ص ١٥٠ تحت رقم (٥٦٨ و ٧٤٧). (٩١٥) راجع جملة من هذه الاحاديث في: سبيل النجاة في تتمة المراجعات ط بيروت.

---

[٥٧٥]

حتى يردا علي الحوض، وبهذا قد انحسر لثام الشك، وأسفر وجه اليقين، والحمد لله رب العالمين. على انه صلى الله عليه وآله لم يكتف بمجرد سنن الثقلين حتى مثلهم في هذه الامة تارة بسفينة نوح في قومه، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وأخرى بباب حطة في بني اسرائيل، من دخله غفر له، وجعلهم أمان أهل الارض من الاختلاف فإذا خالفتهم قبيلة اختلفت فصارت حزب ابليس (٩١٦). وهذا غاية ما في وسعه صلى الله عليه وآله من الزام أمته باتباعهم واقتفاء أثرهم. لم يبق لاحد من جميع الناس مندوحة عن ذلك، لا مالكا ولا مملوكا ولا، ولا، ولا. وانى تكون لاحد مندوحة بعد أن كانوا

كسفينة نوح لا يسلم الا راكبها وكباب حطة لا يغفر الا لمن دخله، وكانوا عدل القرآن في الميزان، لا يجد المسلم عنهم حولا ولا يرتضي بهم بدلا. ولعل قائلا يقول: كيف يجوز على أصحاب رسول الله " لو نص صلى الله عليه وآله وسلم على أمر " ان يخالفوا نصه ؟. ولم ترك علي حقه المعهود به إليه، فلم يدافعهم عنه ولم ينازعهم فيه، وقعد في بيته مدة خلافة الخلفاء الثلاثة وبذل لهم من النصح جهده ؟. وما تقول الشيعة في قوله صلى الله عليه وآله: لا تجتمع امتي على ضلال، ولا على خطأ ؟. وهلا احتج علي وأولياؤه من الهاشميين وغيرهم يوم السقيفة على بيعتها ؟ وهلا كان النص بالخلافة على علي من الله تعالى بآية من القرآن صريحة جليلة في ذلك صراحة آيات التوحيد، والعدل والنبوة، والبعث، في مضامينها ؟ فالجواب: أما عن مخالفتهم للنصوص، فتعرفه من موضوع كتابنا هذا ؟

---

(٩١٦) تقدمت هذه الاحاديث مع مصادرها تحت رقم (١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨).

وفيه من موارد مخالفاتهم ما يتجلى به الحق بأجلى مظاهره. وقد أفادتنا سيرة الحول القلب من الساسة وأهل الطموح وأوليائهم من أصحاب رسول الله، أنهم انما كانوا يتعبدون بالنصوص النبوية إذا كانت متمحضة للدين كالصلاة وكونها إلى القبلة، والصوم وكونه في شهر رمضان وأمثال ذلك دون ما كان متعلقا بالسياسات، كالولايات والتأميرات، وتدبير شؤون الدولة والمملكة ونحو ذلك، فانهم لم يكونوا يرون التعبد به واجبا، بل جعلوا لارائهم فيه مسرحا للبحث، كما بيناه على سبيل التفصيل في كتابينا - المراجعات والفصول المهمة - (١). وأما ترك علي حقه، وعدم نزاعه، وقعوده في بيته، ونصحه للخلفاء قبله ورأي الشيعة في الاجماع. فقد استوفينا الكلام في كل منها بما لا مزيد عليه. في كتاب " المراجعات " (٢). وأما الاحتجاج على البيعة يوم السقيفة وعدمه فقد استوفينا الكلام فيه في المراجعة ١٠٢ من كتاب " المراجعات " فليراجع ثمة فان فيه الشفاء من كل داء. وأما عدم النص على الامامة بآية من الكتاب الحكيم صريحة فيه، صراحة آيات كل من التوحيد، والعدل، والنبوة، والبعث بعد الموت. فنحيل السائل

---

(١) راجع المراجعة ٨٤ ص ٢٦٢ - ٢٦٥ من كتاب المراجعات الطبعة الثالثة. والفصل الثامن من الفصول المهمة ص ٨١ - ٨٥ تحت عنوان تنبيه، الطبعة الثانية (منه قدس).
(٢) تجد ذلك كله في المراجعة ٨٢ والمراجعة ٨٤ مفصلا كل التفصيل، فلا يفوتن باحثا على الحق فانه ضالته، وبه يشرح الله صدره (منه قدس).

في الجواب على ما فصلناه في كلمتنا " فلسفة الميثاق والولاية " (١) إذ صرح الحق ثمة عن محضه، وبين الصبح ولله الحمد لذي عينين. ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول: لم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله بعد نصه في الدار يوم الانذار (٩١٧) ويؤهل عليا لمقامه في الامة بعده، يدلل على ذلك بطرق له مختلفة في وضوح الدلالة قوة وضعفا، حتى مرض مرض الموت، وسجي على فراشه في حجرته الشريفة والحجرة غاصة بأصحابه فقال: " أيها الناس يوشك أن أقبض قبضا سريعا فينطلق بي، وقد قدمت اليكم القول معذرة اليكم، ألا اني مخلف، فيكم كتاب الله عزوجل وعترتي أهل بيتي "

ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال: " هذا علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يتفرقان حتى يردا علي الحوض.. " (الحديث) (٩١٨). وحسبك في أمر الولاية " وحرصه صلى الله عليه وآله على تبليغها " انه لما نعيت إليه نفسه ودنا منه أجله، أذن في الناس بالحج (وما ينطق عن الهوى) فكانت حجة الوداع أواخر حياته صلى الله عليه وآله، وقد خرج فيها من المدينة بتسعين الفا وقيل أكثر - كما في السيرة الحلبية والدحلانية وغيرهما - (٩١٩) غير الذين وافوه في الطريق وفي عرفة، فلما كان يوم الموقف أهاب بالحجاج يوصيهم بوصاياه ووصايا

---

(١) فليراجع منها ما هو في ص ١٧ إلى منتهى الرسالة، ليرى الحق وقد خرج من ظلمات الغموض، وانزاح عنه حجاب الشبهات، فخلص إلى نور اليقين والحمد لله رب العالمين (منه قدس). (٩١٧) تقدم الحديث مع مصادره تحت رقم (١٠) فراجعه. (٩١٨) راجعه في ص ٧٥ أواخر الفصل ٢ من الباب ٩ من الصواعق المحرقة لابن حجر بعد الاربعين حديثا من الاحاديث المذكورة في ذلك الفصل (منه قدس). تقدم الحديث مع مصادره تحت رقم (١١ و ١١٩ و ١٩٧). (٩١٩) السيرة الحلبية ج ٣ / ٢٥٧، السيرة النبوية لزين دحلان بهامش الحلبية ج ٣ / ٣٣١ ط البهية بمصر.

الانبياء من قبله مبشرا ونذيرا، فكان مما قاله لهم يومئذ: " أيها الناس اني يوشك ان أدعي فأجيب، واني تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما " (٩٢٠). وكم له من موقف قبل هذا وبعده - كما سمعت - ربط فيه الامة بحبليه وعصمها في كل خلف منها بثقليه (كتاب الله والائمة من عترته) يبشرها بالبقاء على الهدى ان أخذت بهديهما وينذرها الضلال أن لم تتمسك بهما ويخبرها انهما لن يفترقا ولن تخلو الارض منهما. لكن مواقفه تلك في هذا المعنى لم تكن عامة، أما موقفه هذا يوم عرفات والذي بعده يوم الغدير فقد كانا على رؤس الاشهاد (١) من الامة عامة (٩٢١).

---

(٩٢٠) تقدم حديث الثقلين تحت رقم (١١ و ١٥). (١) قال ابن حجر إذ أورد حديث الثقلين في صواعقه: ثم أعلم ان لحديث التمسك بهما طرقا كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابيا (قال): ومر له طرق مبسوطة في حادى عشر الشبه. وفى بعض تلك الطرق أنه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة. وفى أخرى انه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلات الحجرة بأصحابه. وفى اخرى أنه قال ذلك بغدير خم. وفى اخرى أنه قال ذلك لما قام خطيبا بعد انصرافه من الطائف. (قال): ولا تنافى إذ لا مانع من أنه كرر عليهم ذلك في تلك المواطن كلها وغيرها اهتماما بشأن الكتاب العزيز والعترة الطاهرة.. إلى آخر كلامه فراجعه في ص ٨٩ في تفسير الاية الرابعة (وقفوهم انهم مسؤلون) من الايات التى ذكرناها في الفصل الاول من الباب ١١ من الصواعق. قلت: يعترف الرجل بأن النبي صدع بحديث الثقلين في هذه المواقف كلها وفى غيرها، ثم يقول: ان طرقه وردت عن نيف وعشرين صحابيا، مع أنه لو لم يصدع صلى الله عليه وآله الا في أحد موقفيه أما عرفة أو الغدير لوجب أن يكون متواترا، لان الذين حملوه عن رسول الله في كل من اليومين كانوا تسعون ألفا على أقل الروايات (منه قدس). (٩٢١) حديث الثقلين من الاحاديث المتواترة والذى رواه أكثر من خمس وثلاثين =

ولم يفض صلى الله عليه وآله يومئذ من عرفة، حتى انبر راحلته يهيب بأهل الموقف رافعا صوته وهم به محدقون يشخصون إليه أبصارهم وأسماعهم وأفئدتهم، فإذا هو يقول لهم: " علي مني وأنا من علي ولا يؤدي عني الا أنا أو علي " (٩٢٢).

= صحابيا وأكثر من مائتي عالم من علماء أهل السنة راجع: كتاب عبقات الانوار (قسم حديث الثقلين ج ١ وج ٢) ط قم. وقد ذكر تواتر الحديث ج ١ / ١١. وراجع أيضا: سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ - ٣٧) ط بيروت. (٩٢٢) أخرجه الامام أحمد بن حنبل في ص ١٦٤ من الجزء الرابع من مسنده من حديث حبشي بن جنادة بطرق متعددة كلها صحيحة، وحسبك انه رواه عن يحيى بن آدم عن اسرائيل بن يونس عن جده اسحاق السبيعى عن حبشي، وكل هؤلاء حجج عند الشيخين وقد احتجا بهم في الصحيحين، ومن راجع هذا الحديث في مسند أحمد علم ان صدوره انما كان في حجة الوداع. وقد أخرجه أيضا ابن ماجة في باب فضائل الصحابة ص ٩٢ من الجزء الاول من سننه، والترمذي والنسائي في صحيحهما وهو الحديث ٢٥٣١ في ص ١٥٣ من الجزء السادس من كنز العمال (منه قدس). صحيح الترمذي ج ٥ / ٣٠٠ ح ٣٨٠٣، سنن ابن ماجة ج ١ / ٤٤ ح ١١٩ ط دار الكتب، خصائص أمير المؤمنين للنسائي ص ٢٠ ط التقدم وص ٣٣ ط بيروت وص ٩٠ ط الحيدرية، ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٣٧٨ ح ٨٧٥ - ٨٨٠، المناقب للخوارزمي ص ٧٩، مناقب على بن أبى طالب لابن المغازلى ص ٢٢١ ح ٢٦٧ و ٢٧٢ و ٢٧٣، ينابيع المودة للقندوزى ص ٥٥ و ١٨٠ و ١٨١ و ٣٧١ ط اسلامبول وص ٦٠ و ٦١ و ٢١٢ و ٢١٩ و ٢٤٦ ط الحيدرية، الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٢٠ ط المحمدية وص ٧٣ ط الميمنية، اسعاف الراغبين بهامش نور الابصار ص ١٤٠ ط العثمانية وص ١٥٤ ط السعيدية، تذكرة الخواص للسبط بن الجوزى ص ٣٦، نور الابصار للشبلنجى ص ٧٢، مصابيح السنة للبغوي ج ٢ / ٢٧٥، جامع الاصول ج ٩ / ٤٧١ ح ٦٤٨١، الجامع الصغير للسيوطي ج ٢ / ٥٦ ط الميمنية، الرياض النضرة ج =

ياله من عهد خفيف على اللسان، ثقيل في الميزان، جعل لعلي من صلاحية الاداء عن رسول الله صلى الله عليه وآله عين الصلاحية الثابتة للنبي في الاداء عن نفسه، وهذه رخصة له بتشريع ما استودعه أياه من أحكام شرعية لا تكون محل ابتلاء الناس الا بعده صلى الله عليه وآله (١) أشركه بها في أمره، وائتمنه على ما أوحي إليه من ربه، كما كان هارون من موسى الا أن عليا ليس بنبي وانما هو وزير ووصي، يطبع على غراره، ويتعبد بآثاره، ويؤدي عنه مالا يؤديه عنه سواه مما استودعه اياه. بهذا الشكل الحكيم بلغ النبي صلى الله عليه وآله أمر الولاية، وبهذه الطرق السائغة بثها في أمته. تدرج فيها بأحاديثه المختلفة، وأساليبه المتنوعة على حسب مقتضيات الاحوال في مقامات مختلفة ودواعى شتى. لم يسد على المعارضين طرق التمويه، تمويه النصوص تضليلا عنها باسم التأويل، حذرا من أن يحرجهم بذلك فيخرجهم على الله تعالى ورسوله، لذلك جرى معهم على سنن الحكماء في استدراج المناوئ لهم، وتبليغه الامر الذي يأباه بلباقة في حكمة كانت من معجزاته صلى الله عليه وآله.

= ٢ / ٢٢٩ ط ٢، مطالب السئول ص ١٨ ط طهران وج ١ / ٥٠ ط النجف، المشكاة للعمري ج ٣ / ٢٤٣، منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٥ / ٣٠، فرائد السمطين ج ١ / ٥٨ و ٥٩، نزل الابرار ص ٣٨. وراجع بقية المصادر في سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٤٦٨). (١) هذه هو المراد بالاداء عن رسول الله صلى الله عليه وآله الثابت لعلى، المنفى عمن سواه والا فالفقهاء يؤدون عن رسول الله فروع الدين والاصوليون يؤدون عنه أصوله: والمحدثون يؤدون سننه، وحملة الاثار يؤدون آثاره، لا حرج على أحد في ذلك الا ان يكون مشرعا عن الله أو عن رسوله، ومن كذب على أحدهما فليتبوأ مقعده من النار (منه قدس).

بهذا خفض من غلوائهم، وخدر من أعصابهم، فتدرجوا معه بالقبول في الظاهر من أحوالهم شيئا فشيئا والقلوب منهم منطوية على الخلاف والمناواة وهذا ما أوجب شدة الاشفاق من رسول الله صلى الله عليه وآله على الدين والامة، حتى قفل صلى الله عليه وآله من

حجة الوداع بمن معه من الحجاج، وهو يوجس في نفسه خيفة عظيمة ضارعا إلى الله تعالى في أن يرحمه وامته بالعصمة من الناس، فما بلغ غدير خم حتى أوحى الله تعالى إليه: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي القوم الكافرين) (٩٢٣).

---

(٩٢٣) لا كلام عندنا في نزولها بولاية على يوم غدير خم وأخبارنا في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة، وحسبك مما جاء في ذلك طريق غيرهم ما أخرجه الامام الواحدى في تفسير الاية من سورة المائدة ص ٥٠ من كتابه أسباب النزول من طريقين معتبرين عن عطية عن أبى سعيد الخدرى قال: نزلت هذه الاية (يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك) يوم غدير خم في على بن أبى طالب قلت: وهذا هو الذى أخرجه الحافظ أبو نعيم في تفسيرها من كتابه (نزول القرآن) بسندين أحدهما عن أبى سعيد، والاخر عن أبى رافع، ورواه الامام ابراهيم بن محمد الحموينى في كتابه (الفرائد) بطرق متعددة عن أبى هريرة، وأخرجه الامام أبو إسحاق الثعلبي في معنى الاية من تفسيره الكبير بسندين معتبرين، وأخرج العياشي في تفسيره - كما في مجمع البيان - باسناده عن ابن أبى عمير عن ابن أذينة عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس وجابر بن عبدالله قالا: أمر الله محمد صلى الله عليه وآله أن ينصب عليا للناس فيخبرهم بولايته، فتخوف رسول الله أن يقولوا حابى ابن عمه وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله إليه هذه الاية، فقام صلى الله عليه وآله بولايته يوم غدير خم (قال) في مجمع البيان: وهذا الخبر بعينه قد حدثناه السيد أبو الحمد عن الحاكم أبى القاسم الحسكاني باسناده عن ابن أبى عمير في كتاب شواهد التنزيل لقواعد التفصيل والتأويل (قال) في المجمع: وفيه بالاسناد المرفوع إلى حيان (حبان) ابن على الغنوى (الغنزى) عن أبى صالح عن ابن عباس قال: نزلت هذه الاية في على فأخذ رسول =

.....

= الله بيده فقال: " من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.. " إلى آخر ما في تفسير الاية من مجمع البيان من السنن في هذا المعنى فليراجع. ومما يشهد له أن الصلاة قبل نزولها، والزكاة تجبى، وصوم رمضان يؤدى، والبيت كان محجوجا، والحلال بينا، والحرام بينا، والحدود مقامة والشريعة متسقة، والاحكام مستتبة، فأى شئ غير ولاية العهد يستوجب من الله هذا التأكيد ويقتضى الحض على بلاغه بهذا التهديد الشديد، وأى أمر غير الخلافة يخشى النبي الفتنة بتبليغه ويحتاج إلى العصمة من أذى الناس بأدائه، ويهدد المعارضين بقوله: (ان الله لا يهدى القوم الكافرين) (منه قدس). هذه الاية في سورة المائدة آية ٦٧، وقد نزلت يوم (١٨) من ذى الحجة سنة ١٠ ه في غدير خم حينما أمر الله رسوله صلى الله عليه وآله أن ينصب عليا (ع) علما للناس وخليفة من بعده وذلك يوم الخميس فقد نزل عليه جبرئيل بعد مضى خمس ساعات من النهار فقال: " يا محمد ان الله يقرؤك السلام ويقول لك: يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك... الخ " وقد روى نزول هذه الاية في هذا اليوم وفى هذه المهمة عشرات من العلماء في كتبهم كما روى نزولها عشرات من الصحابة الذين حضروا الحادثة وغيرهم منهم: ١ - عبدالله بن عباس: شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ / ١٨٩ ح ٢٤٥ و ٢٤٩ و ٢٥٠ ط ١ بيروت، تفسير الثعلبي مخطوط، أسباب النزول للواحدي ص ١١٥ ط الحلبي بمصر، أمالى المحاملى كما في الغدير ج ١ / ٥١، ما نزل من القرآن في على لابي بكر الفارسى الشيرازي المتوفى ٤٠٧ أو ٤١١ ه كما في الغدير ج ١ / ٢١٦، كتاب الولاية لابي سعيد السجستاني، المتوفى ٤٧٧ ه كما في الطرائف لابن طاوس ج ١ / ١٢١، تفسير الرازي ج ٣ / ٦٣٦ ط ١ مفتاح النجا للبدخشانى، كشف الغمة ج ١ / ٣١١، الاربعين لجمال الدين الشيرازي المتوفى ١٠٠٠ ه كما في الغدير ج ١ / ٢٢٢، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ١٢٠ ط اسلامبول، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. ٢ - عبدالله بن أبى أوفى: =

.....

= شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني الحنفي ج ١ / ١٩٠ ح ٢٤٧. ٣ - جابر بن عبدالله الانصاري: شواهد التنزيل للحسكاني ج ١ / ١٩٢ ح ٢٤٩. ٤ - البراء بن عازب: مودة القربى للسيد على الهمداني المتوفى ٧٨٦ هـ، تفسير النيسابوري ج ٦ / ١٧٠ كما في الغدير ج ١ / ٢٢١، تفسير عبد الوهاب البخاري عند تفسير آية المودة كما في الغدير ج ١ / ٢٢١، ينابيع المودة للقندوزى الحنفي ص ٢٤٩، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. ٥ - أبو هريرة: شواهد التنزيل ج ١ / ١٨٧ ح ١٤٣، فرائد السمطين للحموينى ج ١ / ١٥٨ ح ١٢٠ ط ١ بيروت، ينابيع المودة ص ١٢٠. ٦ - أبو سعيد الخدرى: شواهد التنزيل ج ١ / ١٨٨ ح ٢٤٤، أسباب النزول للواحدي ص ١١٥ ط الحلبي ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ٨٦ ح ٥٨٦، الدر المنثور للسيوطي ج ٢ / ٢٩٨، فتح القدير للشوكاني ج ٢ / ٥٧، مطالب السئول ص ١٦ ط طهران وج ١ / ٤٤ ط النجف، الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٣١، تفسير النيسابوري ج ٦ / ١٧٠ كما في الغدير ج ١ / ٢٢١، تفسير شاهى، روح المعاني للالوسي ج ٢ / ٣٤٨ ينابيع المودة ص ١٢٠، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. ٧ - زيد بن أرقم: كتاب الولاية في طرق حديث الغدير للطبري صاحب التاريخ المتوفى ٣١٠ هـ كما في الغدير ج ١ / ٢١٤. ٨ - ابن مسعود: الدر المنثور للسيوطي ج ٢ / ٢٩٨، كشف الغمة ج ١ / ٣١٩، مفتاح النجا للبدخشانى مخطوط، روح المعاني للالوسي ج ٢ / ٣٤٨، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. ٩ - الامام محمد الباقر عليه السلام: الكشف والبيان للثعلبي كما في الغدير ج ١ / ٢١٧، الخصائص العلوية لابي فتح =

---

[٥٨٤]

حسب الامة - أمة الذكر الحكيم والفرقان العظيم - أن يتدبروا هذه الاية وما فيها من الوعيد الشديد بقوله تعالى: (وان لم تفعل فما بلغت رسالته) ولو تدبروها لعلموا ان منزلة الولاية في دينهم الاسلامي الحنيف دون منزلة النبوة بمرقاة، وانها من فصيلتها ولاسيما بعد قوله عزوجل في ختامها: (ان الله لا يهدي القوم الكافرين). ألا ترون أن التهديد على تركها جرى في الذكر الحكيم مجرى التهديد على ترك التوحيد (ولقد أوحينا اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين) (٩٢٤). ولو أمعنت الامة " أمة القرآن ومحمد " وتدبرت آية التبليغ، لعلمت أن لوازم الوعيد فيها انما هو متوجه إلى أولئك المعارضين لتبليغ الولاية، لا إلى رسول الله، وحاشا لله أن يتوجه التهديد إليه نفسه، انما هو على حد المثل العامي " اياك أعني واسمعي يا جارة " وكذلك قوله تعالى (لئن أشركت ليحبطن عملك) وانما هو تهديد لمن يشرك بالله عزوجل، لا لسيد أنبيائه، وهذا أمر

= النطنزى كما في الغدير ج ١ / ٢١٩، تفسير الرازي ج ٣ / ٦٣٦ ط ١، عمدة القارى في شرح صحيح البخاري للعينى الحنفي المولود ٧٦٢ والمتوفى ٨٥٥ هـ ج ٨ / ٥٨٤، ينابيع المودة للقندوزى ص ١٢٠، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. ١١ - عطية العوفى: ما نزل من القرآن في على لابي نعيم الاصبهاني المتوفى ٤٣٠ هـ كما في الغدير ج ١ / ٢١٨، الخصائص العلوية لابي فتح النطنزى، دلائل الصدق ج ٢ / ٥١. راجع بقية المصادر للاية: في سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٦٢٦) احقاق الحق ج ٦ / ٣٤٧. وأما من كتب الشيعة فراجع بحار الانوار ج ٣٧ ط طهران الجديد. (٩٢٤) سورة الزمر: ٦٥.

---

[٥٨٥]

مفروغ عنه. وبنزول الاية نزل صلى الله عليه وآله واستنزل من معه عن رواحلهم، فأرسل من استرجع المتقدمين من الحجاج، وانتظر المتأخرين، حتى اجتمع الناس كلهم في صعيد واحد، فصلى بهم فريضة الوقت، وعمل له منبر عال من حدائج الابل بين دوحتين من سمر ظللوا عليه من الشمس بينهما، فرقي ذروة المنبر وأجلس عليا دونه بمرقاة، ووقف للخطابة عن الله عزوجل في تلك الجماهير فابتدأ ببسم الله والحمد لله، والثناء على الله، والشكر لالائه، فقال في ذلك ما شاء أن يقول، ثم أهاب بالناس يسمعهم صوته، فقصروا عليه أسماعهم وأفئدتهم صاغين، واليكم نص بعض المأثور من

خطابه يومئذ بعين لفظه: " أيها الناس يوشك أن أدعى فأجيب (١) واني مسؤول وانكم مسؤولون (٢) فماذا أنتم قائلون ؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت وجاهدت ونصحت، فجزاك الله خيرا فقال: أليس تشهدون أن لا اله الا الله، وأن محمدا عبده ورسوله وأن جنته

---

(١) انما نعى إليهم نفسه الزكية تنبيها إلى أن الوقت قد استوجب تبليغ عهده، والاذان بتعيين الخليفة من بعده، وانه لا يسعه تأخير ذلك مخافة أن يدعى فيجيب قبل أحكام هذه المهمة التى لا مندوحة له عن أحكامها، ولا غنى لامته عن اتمامها (منه قدس). (٢) لما كان عهده صلى الله عليه وآله إلى أخيه ثقيلا على أهل التنافس والحسد والشحناء والنفاق، أراد صلى الله عليه وآله قبل أن ينادى به أن يتقدم بالاعتذار إليهم تأليفا لقلوبهم. فقال: وانى مسؤول وانكم مسؤولون، ليعلموا أنه مأمور به، ومسؤول عن بلاغه، وانهم مأمورون بالطاعة فيه ومسؤولون عنها، فلا سبيل إلى ترك البلاغ، كما لا مندوحة لهم عن البخوع لامر الله ورسوله. وقد أخرج الديلمى وغيره - كما في الصواعق المحرقة وغيرها - عن أبى سعيد ان النبي صلى الله عليه وآله قال: وقفوهم انهم مسؤلون عن ولاية على. (قال): الامام الواحدى: انهم مسؤولون عن ولاية على وأهل البيت (منه قدس).

حق، وأن ناره حق، وأن الموت حق، وأن البعث حق بعد الموت، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور ؟. قالوا: بلى نشهد بذلك (١). قال: اللهم اشهد ثم قال: يا أيها الناس ان الله مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم (٢) فمن كنت مولاه، فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، ثم قال: يا أيها الناس اني فرطكم وانكم واردون على الحوض، حوض أعرض مما بين بصرى إلى صنعاء فيه عدد النجوم قدحان من فضة، واني سائلكم حين تردون علي عن الثقلين كيف تخلفوني فيهما، الثقل الاكبر كتاب الله عزوجل سبب طرفه بيد الله تعالى وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا وعترتي اهل بيتي، فانه قد نبأني اللطيف الخبير انهما لن ينقضيا حتى يردا علي الحوض اه.. (الحديث) (٩٢٥).

---

(١) تدبر هذه الخطبة. فمن تدبرها وأعطى التأمل فيها حقه. علم انها ترمى إلى ان ولاية على من اصول الدين كما عليه الامامية، حيث سألهم أولا فقال: أليس تشهدون ان لا اله الا الله، وان محمدا عبده ورسوله إلى أن قال: وان الساعة آتية لا ريب فيها، وان الله يبعث من في القبور، ثم عقب ذلك بذكر الولاية ليعلم انها على حد تلك الامور التى سألهم عنها فأقروا بها. وهذا ظاهر لكل من عرف أساليب الكلام ومغازيه من أولى الافهام (منه قدس). (٢) قوله: وأنا أولى قرينة لفظية على أن المراد من المولى انما هو الاولى، فيكون المعنى أن الله أولى بى من نفسي وأنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ومن كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه (منه قدس). (٩٢٥) هذا لفظ الحديث عن الطبراني وابن جرير والحكيم والترمذي عن زيد بن أرقم. وقد نقله عن زيد غير واحد من أعلام الجمهور كابن حجر الهيثمى باللفظ الذى أوردناه وأرسل صحته ارسال المسلمات فراجع من صواعقه ص ٢٥ أثناء الشبهة ١١ من الشبه التى أوردها في الفصل الخامس من الباب الاول من الصواعق (منه قدس). ذكر هذه الخطبة جماعة غير ابن حجر منهم: =

لا كلام في صحة هذا الحديث بلفظه، ولا ريب في تواتره من حيث المعنى بألفاظ متقاربة (٩٢٦) غير ان شيخ الاسلام شيخنا البشري رحمه الله تعالى

= الهيثمى في مجمع الزوائد ج ٩ / ١٦٤، ابن عساكر في ترجمة الامام على بن أبى طالب من تاريخ دمشق ج ٢ / ٤٥ ح ٥٤٥، المتقى الهندي في كنز العمال ج ١ / ١٦٨ ح ٩٥٩ ط ٢، الحكيم الترمذي في نوادر الاصول ص ٢٨٩ طبع مصر ويد الطبع الاثيمة قد حذفت منه الحديث ولم تبق الا الاشارة إليه وقد نقل عنه الحديث تاما البدخشانى في كتابه نزل الابرار ص ٥٠ فراجع، القندوزى الحنفي في ينابيع المودة ص ٣٧ ط اسلامبول وص ٤١ ط الحيدرية، العلامة الاميني في الغدير ج ١ / ٢٦ - ٢٧، السيد حامد الموسوي في عبقات الانوار ج ١ / ١٥٦ (قسم حديث الثقلين) ط قم، سبيل النجاة في تتمة المراجعات تحت رقم (٦١٥). (٩٢٦) وقد أثبتنا ذلك في المراجعة ٥٦ من المراجعات بالحجة البالغة والحمد لله فلتراجع بامعان (منه قدس). قد اعترف بتواتر هذا الحديث جملة من أعلام أهل السنة منهم: ١ - شمس الدين الجزرى الشافعي في كتابه أسنى المطالب في مناقب سيدنا على بن أبى طالب ص ٤٨ قال وهو متواتر أيضا عن النبي صلى الله عليه وآله. ٢ - جلال الدين السيوطي في الفوائد المتكاثرة. ٣ - الملا على القارى في المرقاة شرح المشكاة. ٤ - جمال الدين عطاء الله الشيرازي في كتابه الاربعين. ٥ - المناوى الشافعي في كتابه التيسير. ٦ - محمد بن اسماعيل اليماني الصنعانى في: الروضة الندية. ٧ - محمد صدر عالم. معارج العلى. ٨ - الشيخ عبدالله الشافعي في كتابه الاربعين. ٩ - الشيخ ضياء الدين المقبلى في الابحاث المسددة في الفنون المتعددة. ١٠ - ابن كثير الدمشقي في ترجمة ابن جرير الطبري. ١١ - ميرزا مخدوم بن مير عبدا لباقي في كتابه نواقض الروافض. =

قال فيما راجعنا به مما يتعلق بهذا الحديث: ان حمل الصحابة على الصحة يستوجب تأويل هذا الحديث - حديث الغدير - متواترا كان أو غير متواتر، ولذا قال أهل السنة لفظ المولى يستعمل في معاني متعددة، ورد بها في القرآن العظيم، فتارة يكون بمعنى الاولى، كقوله تعالى مخاطبا للكفار (مأواكم النار هي مولاكم) أي أولى بكم، وتارة بمعنى الناصر كقوله عز اسمه: (ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم) وبمعنى الوارث كقوله سبحانه: (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون) أي ورثة، وبمعنى العصبة نحو قوله عزوجل: (واني خفت الموالي من ورائي) وبمعنى الصديق: (يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا) وكذلك لفظ الولي يجئ بمعنى الاولى بالتصرف، كقولنا: فلان ولي القاصر، وبمعنى الناصر والمحبوب. قالوا: فلعل معنى الحديث، من كنت ناصره، أو صديقه، أو حبيبه، فان عليا كذلك وهذا المعنى يوافق كرامة السلف الصالح، وامامة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم أجمعين. فقلت له في الجواب: أنا أعلم بأن قلوبكم لا تطمئن بما نقلتموه ونفوسكم لا تركن إليه، وانكم تقدرون رسول الله صلى الله عليه وآله في حكمته البالغة، وعصمته الواجبة، ونبوته الخاتمة، وانه سيد الحكماء، وخاتم الانبياء (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى) فلو سألكم فلاسفة الاغيار عما كان منه يوم غدير خم، فقال: لماذا منع تلك الالوف المؤلفة يومئذ عن المسير ؟ وعلى م حبسهم في تلك الرمضاء بهجير ؟ وفيم اهتم بارجاع من تقدم منهم والحاق من تأخر ؟ ولم أنزلهم جميعا في ذلك العراء على غير كلاء ولا

= راجع بقيتهم: احقاق الحق ج ٢ / ٤٢٣، الغدير ج ١، عبقات الانوار.

ماء ؟ ثم خطبهم عن الله عزوجل في ذلك المكان الذي منه يتفرقون، ليبلغ الشاهد منهم الغائب، وما المقتضي لنعي نفسه إليهم في مستهل خطابه ؟ إذ قال: يوشك ان يأتيني رسول ربي فأجيب، واني مسؤول، وانكم مسؤولون، وأي أمر يسأل النبي صلى الله عليه وآله عن تبليغه ؟ وتسأل الامة عن طاعتها فيه ؟ ولماذا سألهم فقال ؟ ألستم تشهدون ان لا اله الا الله، وان محمدا عبده ورسوله، وان جنته حق وأن ناره حق، وان الموت حق، وان البعث حق بعد الموت،

وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور ؟ قالوا: بلى نشهد بذلك. ولماذا أخذ حينئذ على سبيل الفور بيد علي فرفعها إليه حتى بان بياض ابطيهما ؟ فقال " يا أيها الناس ان الله مولاي، وأنا مولى المؤمنين "، ولماذا فسر كلمته - وأنا مولى المؤمنين - بقوله وأنا أولى بهم من أنفسهم ؟ ولماذا قال بعد هذا التفسير " فمن كنت مولاه، فهذا مولاه، أو من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله ؟ " ولم خصه بهذه الدعوات التي لا يليق لها الا أئمة الحق، وخلفاء الصدق ؟ ولماذا أشهدهم من قبل فقال: ألست أولى بكم من أنفسكم ؟ فقالوا: بلى. فقال: من كنت مولاه، فعلي مولاه، أو من كنت وليه، فعلي وليه، ولماذا قرن العترة بالكتاب، وجعلها قدوة لاولي الالباب إلى يوم الحساب ؟ وبم كانت لديه عدل القرآن ؟ ولم أخبر أنهما لا يفترقان ؟ وفيم بشر بهدى من تمسك بهما، وأنذر بضلال من تخلف عنهما ؟ وعلى م هذا الاهتمام العظيم من النبي الحكيم (١) ؟ وما المهمة التي

---

(١) سبحان الله وبحمده، ما أعجب نتيجة هذا الاهتمام العظيم، بينا يبوئ النبي عليا والائمة من عترته منزلة القرآن، ويجعلهم عدله في الميزان فيحق لهم الامر والنهى والقول الفصل، والحكم العدل، وتكون الناس تبعا لهم ؟ فإذا هم من سوقة تيم وعدى وآل أبى العاص وأضرابهم، وليس لهم من أمر الامة شئ ! ! لا يعرج عليهم في فروع =

احتاجت إلى هذه المقدمات كلها ؟ وما الغاية التي توخاها في هذا الموقف المشهود ؟ وما الشئ الذي امره الله تعالى بتبليغه إذ قال عز من قائل: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) وأي مهمة استوجبت من الله هذا التأكيد، واقتضت الحض على تبليغها بما يشبه التهديد ؟ وأي أمر يخشى النبي الفتنة بتبليغه ؟ ويحتاج إلى عصمة الله من أذى المنافقين ببيانه ؟ أكنتم - بجدك لو سألكم عن هذا كله - تجيبونه بأن الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وآله انما أرادا بيان نصرة علي للمسلمين، وصداقته لهم ليس الا ؟ ما أراكم ترتضون هذا الجواب، ولا أتوهم أنكم ترون مضمونه جائزا على رب الارباب، ولا على سيد الحكماء، وخاتم الرسل والانبياء، وأنتم أجل من أن تجوزوا عليه أن يصرف هممه كلها، وعزائمه بأسرها، إلى تبيين شئ بين لا يحتاج إلى بيان، وتوضيح أمر واضح بحكم الوجدان والعيان، ولاشك انكم تنزهون أفعاله وأقواله عن ان تزدري بها العقلاء، أو ينتقدها الفلاسفة والحكماء، بل لا ريب في انكم تعرفون مكانة قوله وفعله من الحكمة والعصمة، وقد قال الله تعالى: (انه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين وما صاحبكم بمجنون) فيهتم بتوضيح الواضحات، وتبيين ما هو بحكم البديهيات، ويقدم لتوضيح هذا الواضح مقدمات أجنبية لا ربط له بها، ولا دخل لها فيه، تعالى الله عن ذلك ورسوله علوا كبيرا، وأنت - نصر الله بك الحق - تعلم ان الذي يناسب مقامه واهتمامه

= من الدين، ولا في أصول منه، ولا في آية أو في رواية ! ! والمرجع في كل ذلك سواهم وليتهم مع ذلك لم يكونوا بين ضحايا وسبايا، ولم يوقفوهم على درج الجامع في دمشق والمسلمون بمنظر وبمسمع لا منكر منهم ولا متفجع (منه قدس). (*)

في ذلك الهجير، ويليق بأقواله وأفعاله يوم الغدير، انما هو تبليغ عهده، وتعيين القائم مقامه من بعده، والقرائن القطعية، والادلة العقلية، توجبان القطع الثابت الجازم بأنه صلى الله عليه وآله ما أراد يومئذ الا تعيين علي واليا لعهده وقائما مقامه من بعده. فالحديث مع ما قد حف به من القرائن، نص جلي، في خلافة علي، لا يقبل التأويل، وليس إلى صرفه عن هذا المعنى من سبيل، وهذا واضح والحمد لله (لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد). على ان هذا الحديث لم يسلم من الاختصار بحذف شئ من نصوصه قطعا لان القوة الفعالة والاكثرية الساحقة يومئذ انما كانتا في جانب المعارضين الحول القلب، ولهم كانت الغلبة وعاقبة السلطة، ومع ذلك فان الشذرة الباقية من شذور الحديث كافية وافية والحمد لله، والعجب كل العجب من بقائها، وانما بقيت (ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة) (ولله الحجة البالغة على الناس). اما نحن الامامية فقد تواتر لدينا من طريق الامام ابي عبدالله الصادق عن آبائه الميامين عليهم السلام عن جدهم صلى الله عليه وآله انه نص على علي يوم الغدير بالخلافة عنه صلى الله عليه وآله نصا صريحا بكل جلاء، وانه امر اصحابه يومئذ بأن يسلموا عيله بامرة المؤمنين، وان البعض منهم سلم ولم يقل شيئا. والبعض انما سلم بعد ان قال للنبي صلى الله عليه وآله: أعن الله ورسوله ذلك يا رسول الله ؟. فقال صلى الله عليه وآله نعم انما هو عن الله ورسوله (٩٢٧). فصرح الحق يومئذ عن محضه. واسفر

---

(٩٢٧) أخرجه ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في أصول الكافي، وناهيك به حجة (منه قدس). الكافي للكليني ج ٢ /، بحار الانوار ج ٣٧ ط طهران، اثبات الهداة للحر العاملي ج ١.

الصبح والحمد لله لذي عينين. كما قال ابو تمام الطائي رحمه الله من قصيدة له عصماء هي في ديوانه: ويوم الغدير استوضح الحق أهله * بفيحاء ما فيها حجاب ولا ستر - يمد بضبعيه ويعلم أنه * ولي ومولاكم فهل لكم خبر - يروح ويغدو بالبيان لمعشر * يروح بهم غمر ويغدو بهم غمر (١) - فكان له جهر باثبات حقه * وكان لهم في بزهم حقه جهر (٢) - أثم جعلتم حظه حد مرهف * من البيض يوما حظ صاحبه القبر (٩٢٨) -

---

(١) الغمر من الناس: جماعتهم ولفيفهم (منه قدس). (٢) الضمير في له، عائد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، أي كان له جهر باثبات حق على في الخلافة عنه صلى الله عليه وآله، وكان لهم، أي لاهل المعارضة منهم، جهر في بزهم اياه هذا الحق (منه قدس). (٩٢٨) الابيات من قصيدة تحتوى على ٧٣ بيتا موجودة في ديوانه ص ١٤٣، الغدير ج ٢ / ٣٣٠ و ٣٣١ وفيه بعد البيت الاول: أقام رسول الله يدعوهم بها * ليقربهم عرف وينأهم نكر - الشاعر: أبو تمام حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس بن الاشجع بن يحيى بن مزينا... الخ ينتهى نسبه إلى يعرب بن قحطان. وهو أحد رؤساء الامامية كما قال الجاحظ والاوحد من شيوخ الشيعة في الادب =

وقال الكميت بن زيد رحمه الله تعالى: ويوم الدوح دوح غدير خم * أبان له الخلافة لو أطيعا - ولكن الرجال تبايعوها * فلم أر مثلها خطرا مبيعا - ولم أر مثل ذاك اليوم يوما * ولم أر مثله حقا أضيعا - فلم أبلغ بها لعنا ولكن * أقول أساء أولهم صنيعا (٩٢٩) -

= في العصور المتقادمة ومن أئمة اللغة وكان يحفظ أربعة آلاف ديوان غير ألف ارجوزة وأصله من الشام وكان من الموالين لاهل البيت والمتفانين في حبهم وله ديوان الحماسة الذائع الصيت، والاختيارات من شعر الشعراء وغيرهما، وقد ألف في أخباره وحياته عدة من العلماء منهم: ١ - ابن أبى طاهر ت ٢٨٠ هـ، ٢ - الصولى ت ٢٣٦ هـ، ٣ - أبو القاسم الامدي ت ٣٧١ هـ، ٤ - أبنا هاشم الخالديان: أبو بكر وأبو عثمان، ٥ - المرزبانى ت ٤٤٤ هـ، ٦ - المرزوقى ت ٤٢١ هـ، ٧ - السيد الامين العاملي وغيرهم راجع البقية في الغدير ج ٢ / ٣٤٠. وتوجد ترجمته في: طبقات ابن المعتز ص ٣٣، فهرست ابن النديم ص ٢٣٥، تاريخ الطبري ج ١١ / ٩ فهرست النجاشي ص ١٠٢، تاريخ الخطيب ج ٨ / ٢٤٨، مروج الذهب ج ٣ / ٤٧٤، الغدير ج ٢ / ٣٢٩ - ٣٤٣ ولها مصادر اخرى. اختلف في ولادته: ١٧٢، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٢ هـ. وكذلك اختلف في وفاته فقيل: ٢٢٨ هـ وقيل ٢٣١ وقيل ٢٣٢. (٩٢٩) هذه الابيات من قصيدة عصما من غرر قصائد الكميت والمعروفة بـ)الهاشميات) والتى تقدر بـ)٥٧٨) بيتا، الغدير ج ٢ / ١٨٠. الشاعر: أبو المستهل الكميت بن زيد بن خنيس بن مخلد.. ينتهى نسبه إلى مضر بن نزار وكان شاعرا عالما بلغات العرب، خبيرا بأيامها. وقال الفرزدق يخاطبه: " أنت والله أشعر من مضى وأشعر من بقى " وكان من الموالين لاهل البيت والمتفانين في حبهم وكان من المعادين لبنى أمية وأشياعهم ومن قوله في تشيعه: =

[٥٩٤]

وقال الله تعالى: (لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الامور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون) (٩٣٠). ما كان المعارضون ليحسبوا ان رسول الله صلى الله عليه وآله سيقف موقفه الذي وقفه يوم الغدير أبدا، فلما فاجأهم به وأدى فيه عن الله ما أدى، رأوا أن معارضته في آخر أمره وقد بخعت العرب لطاعته، ودخل الناس في دين الله أفواجا لا تجديهم نفعا، بل تسبب لهم الويلات، لانها تستلزم اما سقوطهم بالخصوص، أو سقوط الاسلام والعرب عامة، وحينئذ يفوتهم الغرض الذي كانوا يأملون، والمنصب الذي كانوا له يعملون. لهذا رأوا ان الصبر عن الوثبة أحجى، فأجمعوا على تأجيلها إلى بعد النبي صلى الله عليه وآله، لئلا يكون الخروج عليه نفسه، وهكذا كان الامر منهم بكل لباقة ممكنة، وكل عناية بالشعائر الاسلامية واحتياط عليها، وجهاد في سبيلها أبلوا فيه بلاءا حسنا، وقد اوحى الله عزوجل إلى نبيه بما كانوا يضمرون، وأطلعه على ما سيكون، لكن الدين لابد من اكماله، والنعمة لا محيص من اتمامها، والرسالة لا مندوحة من تبليغها، (ليهلك من هلك عن بينة ويحيى

= فمالى الا آل أحمد شيعة * ومالى الا مشعب الحق مشعب - وقد حضى بدعاء الائمة الهداة عليهم السلام فقد دعى له الامام الباقر والصادق عليهما السلام بل النبي صلى الله عليه وآله دعى له كما في بعض المنامات. وقد تحمل أصناف العذاب والتشريد في حب آل الرسول صلى الله عليه وآله حتى استشهد بأيدى أعوان الظلمة سنة ١٢٦ هـ في خلافة مروان بن محمد. وقد ولد سنة ٦٠ هـ سنة استشهاد الامام السبط الحسين بن على عليه السلام راجع: ترجمته المفصلة في الغدير ج ٢ / ١٨٠ - ٢١٢. (٩٣٠) سورة التوبة: ٤٨.

[٥٩٥]

من حي عن بينة) (٩٣١) (وما على الرسول الا البلاغ المبين) (٩٣٢). نعم عهد لوصيه وخليفته من بعده، أن يتغمدهم حين يعارضونه بسعة ذرعه، ويتلقاهم بطول أناته، وأمره ان يصبر على استئثارهم بحقه، وان يتلقى تلك المحنة بكظم الغيظ والاحتساب، احتياطا على الاسلام، وايثارا للصالح العام، وأمر الامة بالصبر على تلك الملمة - كما فصلناه في كتاب المراجعات -. وحسبك مما صح من أوامره بذلك قوله صلى الله عليه وآله في حديث حذيفة (١) ابن اليمان: " يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس قال

حذيفة: كيف أصنع يا رسول الله ان أدركت ذلك. قال: تسمع وتطيع للامير وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع له وأطع " (٩٣٣). ومثله قوله صلى الله عليه وآله في حديث عبدالله بن مسعود (٢): " ستكون بعدي اثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك

---

(٩٣١) سورة الانفال: ٤٢. (٩٣٢) سورة المائدة: ٩٩. (١) فيما أخرجه مسلم ص ١٢٠ من ج ٢ من صحيحه، ورواه سائر أصحاب السنن (منه قدس). (٩٣٣) ان من عرف ما ألم بالمسلمين عند فقد النبي، يعلم ان ذلك الوقت لا يسع نزاعا ولا يليق به الا الصبر على الاذى لان النزاع يؤدى إلى ذهاب ريح المسلمين (منه قدس). صحيح مسلم ك الامارة ج ٢ / ٣٥ ط عيسى الحلبي وج ٦ / ٢٠ ط صبيح وج ١٢ / ٢٣٨ بشرح النووي. (٢) أخرجه مسلم في ص ١٨ من الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس).

منا ذلك ؟. قال صلى الله عليه وآله: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم " (٩٣٤) وكان أبو ذر يقول (١): " ان خليلي رسول الله صلى الله عليه وآله أوصاني ان اسمع وأطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف " (٩٣٥). وقال سلمة الجعفي فيما أخرجه عنه مسلم ص ١١٩ من الجزء ٢ من صحيحه يا نبي الله أرأيت ان قامت علينا امراء يسألوننا حقهم، ويمنعوننا حقنا فما تأمرنا قال صلى الله عليه وآله: " اسمعوا وأطيعوا، فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم " (٩٣٦). وعن أم سلمة: ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ستكون امراء عليكم فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم (٢) قالوا أفلا نقاتلهم ؟. قال لا

---

(٩٣٤) صحيح مسلم ك الامارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة ج ٢ / ١٣٣ ط عيسى الحلبي وج ٦ / ١٧ ط مشكول وج ١٢ / ٢٣٢ بشرح النووي، المعجم الصغير للطبراني ج ٢ / ٨٠. (١) فيما أخرجه مسلم في الجزء الثاني من صحيحه (منه قدس). (٩٣٥) صحيح مسلم ك الامارة باب وجوب طاعة الامراء ج ٦ / ١٤ ط مشكول وج ٢ / ٣٠ ط الحلبي وج ١٢ / ٢٢٥ ط مصر بشرح النووي. (٩٣٦) هذه الاحاديث كلها مستفيضة (منه قدس). صحيح مسلم ج ٦ / ١٩ ط مشكول وج ٢ / ١٣٤ ط الحلبي وج ١٢ / ٢٣٦ بشرح النووي. (٢) هذا الحديث أخرجه مسلم في ص ١٢٢ من الجزء ٣ من صحيحه والمراد بقوله صلى الله عليه وآله فمن عرف برئ ان من عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صار له طريق إلى البراءة من اثمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه فان عجز فليكرهه ولينكره بقلبه. انتهى ولله الحمد ما أردنا تعليقه على كتاب " النص والاجتهاد " بقلم مؤلفه الفقير إلى الله عبده وابن عبديه المذنب الخاطئ عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي. وكان الفراغ من هذه التعليقة يوم الفراغ من أصل الكتاب. والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله على محمد وآله وسلم (منه قدس).

ما صلوا " (٩٣٧). والصحاح في هذا المعنى متواترة، ولاسيما من طرق العترة الطاهرة.

---

(٩٣٧) صحيح مسلم ج ٦ / ٢٢ ط مشكول وج ٢ / ١٣٧ ط الحلبي وج ١٢ / ٢٤٢ ط مصر بشرح النووي. الخلافة والعدالة: هذا الحديث والاحاديث الاربعة التى قبله لا يمكن قبولها ويشك في صحتها كبقية الاحاديث المدعاة على هذا الطراز ومن هذا المعنى كما في سنن البيهقى ج ٨ / ١٥٩. فان هذه الاحاديث مخالفة لروح الدين الاسلامي وللعدالة الاسلامية التى اشترطت في الخليفة بالاجماع قال القاضى عبدالرحمن الايجى الشافعي المتوفى ٧٥٦ هـ في كتابه المواقف في شرائط الامام " يجب أن يكون عدلا لئلا يجور "، وقال أبو الثناء في مطالع الانظار ص ٤٧٠ في صفات

الائمة. " الرابعة: أن يكون الامام عدلا لانه متصرف في رقاب الناس وأموالهم وأبضاعهم فلو لم يكن عدلا لا يؤمن تعديه. " الخ. وراجع تفسير القرطبى ج ١ ص ٢٣١ و ٢٣٢. الحديث للسياسة: بعد رحلة الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله إلى الرفيق الاعلى قام المنافقون وخدام السلاطين ووعاظهم بوضع الحديث لصالحهم كما وقع في عهد الخليفة الثالث وبعدها تطور الوضع وكثر في عهد معاوية بن أبى سفيان فصار طلاب الدنيا يضعون عشرات الاحاديث في فضائله وفضائل بنى أمية ويضعون الذم لاعدائه. راجع الغدير ج ٩ / ٢٦٤ - ٣٩٦ وج ١٠ و ١١، أضواء على السنة المحمدية ص ١٢٦ - ١٣٤. وقال أبو جعفر الاسكافي فيما نقله عنه ابن أبى الحديد ان معاوية حمل قوما من الصحابة، وقوما التابعين على رواية أخبار قبيحة في على عليه السلام تقتضي الطعن فيه والبراءة منه وجعل لهم على ذلك جعلا يرغب في مثله فاختلقوا له ما أرضاه (قال) منهم: أبو هريرة وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومن التابعين عروة بن الزبير ". وفى دولة بنى العباس لم يكن وضع الحديث أقل من الدور الذى كان في عهد الدولة الاموية فقد وضع الوضاعون الحديث في فضائل بنى العباس واخبار النبي بدولتهم راجع: أضواء على السنة المحمدية ص ١٣٥. وهذه الاحاديث الخمسة وما شاكلها في الحقيقة قد وضعتها يد السياسة ومصلحة الملوك =

.....

= والامراء وتدعو إلى تأييدهم ودعمهم أو على الاقل إلى الغض عنهم مهم صدر منهم من جرائم وانحراف عن الاسلام الحقيقي ما دام يقيمون الصلاة الشكلية أو حتى لو لم يقيموها وهذا مالا يقره الاسلام ولا يرضى به، وينشر هذه الروايات " تمكن معاوية بن أبى سفيان من أن يجلس بالكوفة للبيعة ويبايعه الناس على البراءة من على بن أبى طالب " البيان والتبيين للجاحظ ج ٢ / ٨٥. وتمكن يزيد الفجور والكفر أن يكون أميرا على المسلمين وخليفة لهم كما تمكن بنو أمية وبنو العباس من اقامة دولتيهما وادعاء الخلافة عن الرسول صلى الله عليه وآله وجر ذلك على الامة الويلات والمصائب. ولنأخذ لذلك مثالا في لمحة خاطفة إلى شخصية قد عاشت في صدر الاسلام وصحبت النبي صلى الله عليه وآله حقبة من الزمن وكيف انها تلونت بمختلف الاحوال ألا ذلك هو الراوى المشهور عبدالله بن عمر. عبدالله بن عمر والبيعة: ابن عمر من الاشخاص الذين تخلفوا عن بيعة الامام أمير المؤمنين عليه السلام محتجا بعدم الاجماع على بيعته كما زعمه له ابن حجر في فتح الباري ج ٥ / ١٩ وج ١٣ / ١٦٥. ولكن الصحيح ان السبب في عدم بيعته للامام أمير المؤمنين هو نفس السبب الذى كان عند والده وما يحمله أبوه من نفسية اتجاه الامام على (ع). والا فهل حصل اجماع على بيعة أبى بكر ؟ ألم يتخلف عنها بنو هاشم وعلى رأسهم الامام أمير المؤمنين عليه السلام وجملة من الصحابة كعمار وأبى ذر والمقداد وسعد بن عبادة وغيرهم ؟ ثم كسروا سيف الزبير لتخلفه ولببوا الامام على عليه السلام بحمائل سيفه وأكرهوه على البيعة والا يقتل وهل حصل اجماع على البيعة لابيه عمر ؟ فيا عجبا بين هو يستقيلها في حياته إذ عقدها لاخر بعد وفاته. ابن عمر يبايع ليزيد: وبينما ابن عمر يتقاعس عن البيعة لامام الحق يقوم بعد فترة من الزمن بالبيعة لاخس خلق الله على وجه الارض وهو يزيد بن معاوية يزيد الخمور والفجور والكفر والالحاد فبايعه ازاء مائة ألف قدمها معاوية إليه. في حال حياته. ولما انتشر الحاده = (*)

.....

= للمجتمع وما فعل من أعمال منكرة وفى مقدمتها قتل سيد شباب أهل الجنة سبط الرسول وقرة عين الرسول صلى الله عليه وآله. وقام أهل المدينة بخلع بيعة يزيد وقف ابن عمر في قبالهم وصار يصف لهم الاحاديث لاجل دعم جرائم يزيد وأفعاله بهذه الاحاديث: روى البخاري وغيره: عن نافع قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه ومواليه. وفى رواية سليمان: حشمه وولده وقال: انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة ". وزاد الزهري: وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله وانى لا أعلم غدرا أعظم من أن تبايع رجلا على بيعة الله ورسوله ثم تنصب له القتال وانى لا أعلم أحدا منكم خلع ولا بايع في هذا الامر الا كانت الفيصل بينى وبينه ". صحيح البخاري ج ١ / ١٦٦، سنن البيهقى ج ٨ / ١٥٩، مسند أحمد ج ٢ / ٩٦. وقعة الحرة وابن عمر: غار يزيد على المدينة المنورة وأباحها ثلاثة أيام حتى أفتضت أكثر من ألف بنت باكر وولدت أكثر من ألف امرأة من غير زوج وقتل أكثر من سبعمائة من حملة القرآن من الصحابة والتابعين

من المهاجرين والانصار وأكثر من عشرة آلاف من سائر الناس وفيهم النساء والصبيان في هذه الواقعة مع هذا يأتي ابن عمر ليحدث بحديث ليدعم موقف يزيد ويبرر جرائمه. فقد روى مسلم ج ٦ / ٢٢ عن نافع: قال جاء عبدالله ابن عمر إلى عبدالله بن مطيع حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال اطرحوا لابي عبدالرحمن وسادة فقال: انى لم آتك لاجلس أتيتك لاحدثك حديثا سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: " من خلع يدا من طاعة لقى الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ". وبناء على ذلك فقد بايع سفاك الدماء في العراق الحجاج ببيعة هي الذلة والهوان حيث مد ابن عمر يده ليبايع الحجاج فمد الحجاج رجله إليه وبايعه بها. وهكذا في عصرنا الحاضر اتخذ سلاطين وشياطين الجور والفجور هذه الروايات مدركا لتسلطهم على الشعوب الاسلامية وسفك دمائهم وبيع ثرواتهم إلى الاستكبار العالمي وصاروا أداة قمع للكافر الأجنبي مثل الانكليز والامريكان والشيوعية ومن يدور =

ولذا صبروا عليهم السلام وفي العين منهم قذى، وفي الحلق شجي، عملا بهذه الاوامر المقدسية، وغيرها مما عهد النبي إليهم بالخصوص، احتياطا على الامة، واحتفاظا بالشوكة، وايثار للدين، وضنا بريح المسلمين، فكانوا عليهم السلام كما قلناه (في المراجعات وغيرها من كتبنا) يتحرون للقائمين، بأمور الامة وجوه النصح، وهم - من استئثارهم - على أمر من العلقم ويتوخون لهم مناهج الرشد وهم - من تبوئهم عرشهم - على آلم للقلب من حز الشفار تنفيذا للعهد، وعملا بمقتضى العقد، وقياما بالواجب عقلا وشرعا من تقديم الاهم (في مقام التعارض) على المهم، وبهذا محض أمير المؤمنين كلا من الخلفاء الثلاثة نصحه، واجتهد لهم في المشورة، فانه بعد ان يئس من حقه في الخلافة شق بنفسه طريق الموادعة، وآثر مسالمة القائمين بالامر، فكان يرى عرشه - المعهود به إليه - في قبضتهم فلم يحاربهم عليه، ولم يدافعهم عنه، احتفاظا بالامة، واحتياطا على الملة، وضنا بالدين وايثارا للاجلة على العاجلة، وقد مني بما لم يمن به أحد، حيث وقف بين خطبين فادحين: الخلافة بنصوصها وعهودها إلى جانب تستصرخه وتستفزه إليها بصوت يدمي الفؤاد، وشكوى تفتت الاكباد، والفتن الطاغية، إلى جانب آخر تنذره بانتقاض الجزيرة وانقلاب العرب، واجتياح الاسلام، وتهدده بالمنافقين من اهل المدينة وقد مردوا على النفاق، وبمن حولهم من الاعراب وهم منافقون بنص الكتاب، بل هم أشد كفرا ونفاقا، وأجدر ألا يعلموا حدود

= في فلكهم. والعلاج أن تعى الشعوب اسلامها وتعرف مسؤليتها وذلتها وعزتها لتقوم بواجبها وتثأر لكرامتها واسلامها وتقيم حكم الله في الارض ليعم العدل الاجتماعي والسعادة الابدية.

ما انزل الله على رسوله، وبأهل مكة الطلقاء مضمري العداوة والبغضاء ومن كان على شاكلتهم من ضواري الفتنة، وطواغي الغي وسباع الغارة وأعداء الحق، وقد قويت بفقد النبي صلى الله عليه وآله شوكتهم، إذ صار المسلمون بعده صلى الله عليه وآله كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية بين ذئاب عادية ووحوش ضارية، ومسيلمة الكذاب، وطليحة بن خويلد الدجال، وسجاح بنت الحارث الافاكة، وأصحابهم قائمون (في محق الاسلام وسحق المسلمين) على ساق. والرومان والاكاسرة وغيرهما من ملوك الارض كانوا للمسلمين بالمرصاد إلى كثير من هذه العناصر الجياشة بكل حنق من محمد وآله وأصحابه صلى الله عليه وآله وبكل حقد وحسيكة لكلمة الاسلام تريد أن تنقض أساسها، وتستأصل شأفتها وانها

لنشيطة في ذلك مسرعة متعجلة، ترى ان الامر قد استتب، لها وان الفرصة بفقد رسول الله صلى الله عليه وآله قد حانت، فأرادت أن تسخر تلك الفرصة وتنتهز تلك الفوضى، قبل أن يعود الاسلام إلى قوة وانتظام، فوقف أمير المؤمنين بين هذين الخطرين، فكان من الطبيعي له أن يضحي حقه قربانا لدين الاسلام وايثارا للصالح العام، لذلك قعد في بيته - فلم يبايع حتى اخرجوه كرها - (٩٣٨) احتفاظا بحقه واحتجاجا على المستأثرين به وعلى اوليائهم يوم القيامة ولو اسرع إلى البيعة ما قامت له بعد حجة، ولا سطع لاوليائه برهان، لكنه جمع فيما فعل بين حفظ الدين والمسلمين، والاحتفاظ بحقه في امرة المؤمنين فدل هذا على اصالة رأيه، ورجاحة حلمه، وسعة صدره، وايثار المصلحة

---

(٩٣٨) العقد الفريد ج ٤ / ٣٣٥، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ج ٦ / ١١ و ٤٨ بتحقيق أبو الفضل وراجع ما تقدم تحت رقم (٢٨ و ٢٩). والحمد لله رب العالمين تم في عصر يوم السبت ١٦ / جمادى الاولى / ١٤٠٤ هـ في مدينة قم عش آل محمد عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام. أبو مجتبى

العامة بحكمة بالغة، ومتى سخت نفس امرئ عن هذا الخطيب الجليل والامر العظيم ينزل من الله تعالى بغاية منازل الدين، وانما كانت غايته مما فعل اربح الحالين له واعود المقصودين عليه بالاجر والثواب، والقرب من رب الارباب (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) وصلى الله على سيد النبيين وخاتم المرسلين وآله الهداة الميامين. تم هذا الاملاء بعون الله تعالى وتوفيقه وله الحمد والالاء في مدينة (صور) يوم الاربعاء عاشر رجب المرجب سنة ١٣٧٥ بقلم الفقير إلى الله عزوجل الراجي عفو الله وغفرانه، عبد الحسين، بن يوسف، بن الجواد، بن اسماعيل بن محمد، بن محمد، بن ابراهيم وهو شرف الدين بن زين العابدين بن علي نور الدين بن نور الدين علي، بن الحسين بن محمد، بن الحسين ابن علي، بن محمد بن تاج الدين المعروف بأبي الحسن بن محمد ولقبه شمس الدين، بن عبدالله ويلقب جلال الدين، بن احمد، بن حمزة، بن سعد الله، بن حمزة، بن ابي السعادات محمد، ابن ابي محمد عبدالله نقيب نقباء الطالبين في بغداد، بن ابي الحرث محمد، بن ابي الحسن علي المعروف بابن الديلمية، بن ابي طاهر في مدينة قم عش آل محمد عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام. أبو مجتبى

---

[٦٠٢]

العامة بحكمة بالغة، ومتى سخت نفس امرئ عن هذا الخطيب الجليل والامر العظيم ينزل من الله تعالى بغاية منازل الدين، وانما كانت غايته مما فعل اربح الحالين له واعود المقصودين عليه بالاجر والثواب، والقرب من رب الارباب (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) وصلى الله على سيد النبيين وخاتم المرسلين وآله الهداة الميامين. تم هذا الاملاء بعون الله تعالى وتوفيقه وله الحمد والالاء في مدينة (صور) يوم الاربعاء عاشر رجب المرجب سنة ١٣٧٥ بقلم الفقير إلى الله عزوجل الراجي عفو الله وغفرانه، عبد الحسين، بن يوسف، بن الجواد، بن اسماعيل بن محمد، بن محمد، بن ابراهيم وهو شرف الدين بن زين العابدين بن علي نور الدين بن نور الدين علي، بن الحسين بن محمد، بن الحسين ابن علي، بن محمد بن تاج الدين المعروف بأبي

الحسن بن محمد ولقبه شمس الدين، بن عبدالله ويلقب جلال الدين، بن احمد، بن حمزة، بن سعد الله، بن حمزة، بن ابي السعادات محمد، ابن ابي محمد عبدالله نقيب نقباء الطالبين في بغداد، بن ابي الحرث محمد، بن ابي الحسن علي المعروف بابن الديلمية، بن ابي طاهر عبدالله، بن ابي الحسن محمد المحدث، بن ابي الطيب طاهر، بن الحسين القطعي، بن موسى ابى سبحة، بن ابراهيم المرتضى، بن الامام الكاظم، ابن الامام الصادق، بن الامام الباقر، بن الامام زين العابدين، بن الامام ابى عبدالله الحسين سيد الشهداء وخامس اصحاب الكساء سبط خاتم النبيين والمرسلين وابوه امير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن ابى طالب صلوات الله وسلامه عليهم. وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين.

مكتبة يعسوب الدين عليه السلام الإلكترونية